

# الذِكْرُ الْمَطْلُعُ وَالتَّقْرِيرُ الْأَفْعَعُ

عَلَى كِتَابِ الْمَطْلَعِ

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَاً الْأَنْصَارِيِّ

حَوَاطِرُ مُسْتَفَادَةٍ مِنْ شُرُوحِ الْمَتَنِ كَالْفَنَارِيِّ وَحَوَاطِرِهِ، وَحُسَامِ كَانِيِّ  
وَالشَّيْخِ السَّنُوسيِّ، وَالشَّيْخِ عَلَيْشِ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ شَاكِرِ، وَمِنْ حَوَاطِرِ  
هَذَا الْفَرَحِ الْمَبَارَكِ، كَحَوَاطِرِ الْفَلَمُورِيِّ، وَالْعَنَيْمِيِّ، وَالدَّلَجِيِّ، وَالْفَيَّوْمِيِّ  
وَالْمَلَوِيِّ، وَالْعَطَّارِ، وَالْحِفْقِيِّ، وَعَلَيْشِ، وَمِنْ شُرُوحِ حَوَاطِرِيِّ السُّلَيْمَانِيِّ  
وَالْتَّهَذِيبِ وَالشَّمَسِيَّةِ، وَشُرُوحِ الْمَظَالِعِ وَحَوَاطِرِهِ

تَالِيفُ

مُصَطْفَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْبَيِّنِ  
أَبُو حَمْزَةَ الشَّافِعِيِّ

كِتابُ الْمَطْلَعِ

للْتَّهَذِيبِ وَالْتَّقْرِيرِ

الْكُوبَتُ



<https://t.me/+pl5OpIzQZWpiZmFi>

## البَدْرُ الْسَّطِيعُ وَالتَّقْرِيرُ الْأَفْعَعُ

على كتاب المطلع

جميع الحقوق محفوظة  
الطبعة الأولى

٢٠٢١ - ١٤٤٢

الطبعة الأولى

شركة النون للطباعة والتوزيع  
بيروت - لبنان

[www.daraldeyaa.net](http://www.daraldeyaa.net)  
[info@daraldeyaa.net](mailto:info@daraldeyaa.net)



دار الضياء

للنشر والتوزيع

والطباعة

الكويت - حولي - شارع المحسن البصري  
ص.ب. ١٣٤٦ مولى  
٣٢٠١٤، نفايس،  
٠٠٩٦٥٢٢٦٥٨١٨٠  
٠٠٩٦٥٥٤٩٩٢١  
نقال.

Dar\_aldheyaa2@yahoo.com  
Abdou20201@hotmail.com

## الموزعون المعتمدون

١) دولة الكويت:

٥٠٤٩٩٢١ نقال: ٢٢٦٥٨١٨٠ تليفاكس:

دار الضياء للنشر والتوزيع - حولي

٢) جمهورية مصر العربية:

٠٠٢٠١٠٠٣٧٣٩٤٨ محمول:

٠٠٢٠١٠٩٨٣٢٥٨٣٢ محمول:

دار الأصالة للنشر والتوزيع - المنصورة

٣) المملكة العربية السعودية:

٤٩٣٧١٣٠ فاكس: ٢٠٥١٥٠٠ هاتف: ٤٣٢٩٣٣٢ -

٤٩٢٥١٩٢ هاتف:

٦٢١١٧١٠ هاتف:

٨٤٣٢٧٩٤ فاكس: ٨٣٤٤٩٤٦ هاتف:

مكتبة الرشد - الرياض

دار التدميرية للنشر والتوزيع - الرياض

دار المنهج للنشر والتوزيع - جدة

مكتبة المنبي - الدمام

٤) المملكة المغربية:

٠٠٢١٢٥٢٢٢٧٤٨١٧ هاتف:

دار الرشاد الحديثة - الدار البيضاء

٥) الجمهورية التركية:

٠٢١٢٦٢٨١٦٢٢ هاتف: ٠٢١٢٦٢٨١٧٠٠ فاكس:

مكتبة الإرشاد - إسطنبول

٦) جمهورية داغستان:

٠٠٧٩٨٨٧٧٣٠٣٠٦ هاتف: ٠٠٧٩٨٨٣٢١١١١

٠٠٧٩٢٨٨٦٦١٤٧٤ هاتف: ٠٠٧٩٢٨٨٧٧٩٥٥

مكتبة ضياء الإسلام

مكتبة الشام - خاسافبور

٧) الجمهورية العربية السورية:

٢٤٥٣١٩٣ فاكس: ٢٢٢٨٢١٦ هاتف:

دار الفجر - دمشق - حلبوني

٨) الجمهورية السودانية:

٠٠٢٤٩٩٩٠٠٤٣٥٧٩ مكتبة الروضة الندية - الخرطوم - شارع المطار هاتف:

٩) المملكة الأردنية الهاشمية:

٠٧٨٨٢٩١٢٢٢ هاتف: ٠٦٤٦٥٢٣٩٠ دار محمد دندس للنشر والتوزيع - عمان

١٠) دولة ليبيا:

٠٢١٣٣٣٨٢٣٨ هاتف: ٠٩١٣٧٠٦٩٩٩

مكتبة الودحة - طرابلس

شارع عمرو ابن العاص

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو نسخه أو حفظه في أي نظام الكتروني أو ميكانيكي يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، وكذلك لا يسمح بالاقتباس منه أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطى من الناشر.

# الْبَدْرُ الْسَّطِيعُ وَالتَّقِيرُ الْأَنْفَعُ

عَلَى كِتَابِ الْمَاطِلَعِ

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكِيرِيَا الْأَنْصَارِيِّ

حَوَاشِ مُسْتَفَادَةٍ مِنْ شُرُوحِ الْمَتَنِ كَالْفَنَارِيِّ وَحَوَاشِيهِ، وَحُسَامَ كَاتِبِيِّ  
وَالشَّيْخِ السَّنْوُسِيِّ، وَالشَّيْخِ عُلَيْشِ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ شَاكِرِ، وَمِنْ حَوَاشِيِّ  
هَذَا الشَّرْحِ الْمَبَارَكِ، كَحَوَاشِيِّ الْقَلْيُونِيِّ، وَالْغُنَيْمِيِّ، وَالْذُلْجِيِّ، وَالْفَيُومِيِّ  
وَالْمَلَوِيِّ، وَالْعَطَّارِ، وَالْحِفْنِيِّ، وَعُلَيْشِ، وَمِنْ شُرُوحِ وَحَوَاشِيِّ السُّلْطَانِيِّ  
وَالْتَّهْذِيبِ وَالشَّمَسِيَّةِ، وَشَرْحِ الْمَاطِلَعِ وَحَاشِيَتِهِ

تَأْلِيفُ

مُصَطْفَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ النَّبِيِّ

أَبُو حَمْزَةَ الشَّافِعِيِّ

كَالْضَّيْنَاءُ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ

الْكَوْيْتُ

لَهُ مُلْكُ الْأَرْضِ  
وَالنَّسْكُ مِنْ بَعْدِهِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال سيدنا وموانا ، العالم العامل العلامة ، البحر البحر الفهامة ، حجة المناظرين ، رحلة الطالبين ، قدوة العارفين ، مربى السالكين ، شيخ الإسلام والمسلمين ، ذو التصانيف الحميدة ، والفتاوی المفيدة ، والتألیف الجامعة النافعة ، والأبحاث الساطعة القاطعة ، زین المحافل ، فخر الأوائل ، أبو الفضائل والفواضل ، أبو يحيیٰ زکریا بن محمد أحمـد بن زکریا الأنصاري الشافعی ، أمتـع الله بـوجودـه ، ونفع بـعلمـه وـجـودـه ، بـمحمد وـآلـه وـعـترـته آـمـيـن :


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ <sup>(۱)</sup>

بسم الله ، والصلوة والسلام على سيدنا رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه ، وبعد ؛ فهذه حواشٍ علقتها على المطلع لشيخ الإسلام أثناء إقرائه ، جمعتها من شروح المتن ، كالتالي للفناري وحواشيه ، وحسام كاتي ، والشيخ السنوسي ، والشيخ عليش ، والشيخ محمد شاكر ، ومن حواشٍ لهذا الشرح المبارك ، كحواشٍ القليوبى ، والغنىمى ، والدلجمى ، والفيومى ، والملوى ، والعطار ، والحفنى ، وعليش ، مع ما تقر به الأعين من شروح وحواشٍ السلم والتهذيب والشمسية ، وشرح المطالع وحاشيته ، والله أسأل أن ينفع بها ، وأن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم ؛ فأقول وبالله التوفيق والاعتصام :

(۱) اعلم أنه ينبغي لكل شارع في فن من الفنون أن يتكلم على البسمة بطرف =

مقدمة  
المباحثة

الكلام على  
البسملة



= مما يناسب الفن المشروع فيه؛ وفاءً بحقين واجبين صناعة: حق البسمة، وحق العلم المشروع فيه؛ فترك الكلام عليها من الفن المشروع فيه .. مفوت للحق الثاني، وترك الكلام عليها رأساً.. قصورٌ حيث كان عن عجزٍ، أو تقصيرٌ إن كان بسبب الكسل مع القدرة على ذلك، وبعوضهم ترك الكلام عليها؛ تعجيلاً بالمقصود، والفن الذي نحن بصدده: فن المنطق، وليس كل فن يمكن التكلُّم على البسمة منه؛ قال العلامة العطار في حواشي المطلع: فالعلوم الحِكمية بأسرها لا يمكن الكلام على البسمة منها، كالطب والهندسة والهيئة وغيرها، أما أكثر العلوم الأدبية الشرعية؛ فممكِّن ذلك مع شدة المناسبة وضعفها، كالنحو والفقه والخط وأصول الفقه، وإنما قلنا أكثر العلوم الأدبية؛ لأن بعضها يشارك العلوم الحِكمية فيما ذكرناه آنفًا، كالعروض وإنشاء الرسائل وقرض الشعر، وبهذا تعلم: أن التكلُّم على البسمة من فن المنطق غيرُ ظاهر المناسبة، وبيانه: أن معنى التكلُّم على شيءٍ بعلمٍ من العلوم: هو إجراءُ ذلك الشيء على قواعد ذلك العلم، وتطبيقُ قواعده عليه؛ فالتكلُّم على قولنا: «زيدُ أسدٌ» مثلاً من علم النحو: هو الحكم على زيدٍ بأنه مبتدأ، وأسدي بأنه خبرٌ، ومن علم البيان: جعله من قبيل التشبيه البليغ أو الاستعارة التصريحية إلى غير ذلك، وإنما يتم ما ذُكر إذا كان المتتكلُّم عليه داخلاً تحت موضوع العلم المتتكلُّم به، وموضوع علم المنطق: هو المعلومات التصورية والتصديقية من حيث إنها تُوصَل إلى مجهولٍ تصوريٍ أو تصديقيٍ؛ فلا بحث للمنطقٍ عن المعاني الجزئية إلا استطراداً؛ تتميماً للبحث عن حال الكليات، ولا عن المعاني الكلية مطلقاً، بل من حيث الإيصال، وحينئذٍ؛ فالبسمة بعض معاني ألفاظها جزئيٌّ، كمعنى لفظ =

= الجلالة ، وإن كان اللائق بالأدب عدم التجري بإطلاق لفظ الكليّ والجزئيّ في أمثال هذا المقام ، وـ«اسم» - باعتبار جعل إضافته بيانية - جزئيّ ، وإن كان هو في ذاته كلياً ، ومعنى «الرحمن والرحيم» كُلُّ منهما كليّ ، وإن مُنْعَ من إطلاق الأول على غيره تعالى ، ثم مجرد كون الموضوع كلياً .. لا يكون موضوع المنطق ؛ لانتفاء قيد الحيشية المذكور ، وقد تكلم جماعةٌ من فضلاء المتأخرین على البسمة من فن المنطق بملاحظة مناسبة ما: هي التكلم على المتعلق وإدراجه في القضايا الح محلية . اهـ أي: باعتبار ما تعلق به الجار والمجرور في جملة البسمة ، وإيضاح ما قالوه يستدعي مقدمة من الفن ، وهي: أن الكلام ينقسم إلى خبر وإنشاء ؛ فالخبر: ما يحتمل الصدق والكذب لذاته ، يعني: يمكن أن تقول لقائمه: أنت صادقٌ لمطابقة خبرك للواقع ، أو أنت كاذبٌ ؛ لعدم مطابقة خبرك للواقع ، لكن احتمال الصدق والكذب هذا إنما هو بالنظر لنفس الكلام بقطع النظر عن قائله ؛ فكلام الله تبارك وتعالى - من حيث هو خبرٌ - محتملٌ للصدق والكذب ، لكن بالنظر لكونه صدر عن الباري سبحانه وتعالى لا يحتمل الكذب ، وكذلك كلام مسيلمة الكذاب مدعى النبوة - من حيث هو هو - محتملٌ للصدق والكذب ، لكن بالنظر لكون قائله مسيلمة .. فإنه لا يحتمل الصدق ، أما الإنماء ؛ فهو ما لا يحتمل الصدق والكذب ، كالأمر والنهي كقولك: افهم ولا تكسل ؛ فإنه ليس المقصود من هذا الكلام إلا الأمر بالفهم والنهي عن الكسل ، وكذلك بقية صيغ الإنماء والاستفهام والترجي والتمني وغيرها .

فإذا علمت ذلك .. فاعلم أن الإنماء لا يكون قضية ؛ لأنه لا حكم فيه ، والذي يكون قضية .. هو الخبر ؛ فالقضية عند المناطقة: مركبٌ خبرٍ اشتمل =

على أربعة أجزاء: موضوع محمول ونسبة بينهما وحكم؛ فإذا قلت: زيدُ قائمٌ؛ فما تسميه النحاة مبتدأً.. يسمى عند أهل المنطق موضوعاً، ويسمى الخبر محمولاً، وتصور قيام زيد يسمى نسبة، وإدراك أن هذه النسبة واقعة، أي: هي كذلك في نفس الأمر، أو ليست بواقعة، أي: ليست كذلك في نفس الأمر.. يسمى حكماً وتصديقاً على مذهب الحكماء، هذا إذا كانت الجملة اسمية كالمثال المذكور، فإن كانت فعلية، كقولك: قام زيدٌ؛ فالفاعل هو الموضوع، والفعل هو المحمول إلخ ما تقدم.

ثم إن القضية تنقسم أولاً وبالذات إلى حميلية وشرطية؛ لأنه إن انحلَّ طرفاها إلى مفردين.. فحملية، وإن.. فشرطية، فالحلمية كقولك: زيدُ قائم، والشرطية كقولك: إن جاء زيدُ أكرمه.

ثم الحميلة تنقسم إلى أربعة أقسام: شخصية، وكلية، وجزئية، ومهملة؛ وذلك لأن المحكوم عليه وهو الموضوع: إما أن يكون معيناً مشخصاً، أو أمراً كلياً؛ فال الأول القضية الشخصية كزيد قائم، وقام زيدٌ، والثاني: إما أن يذكر مع ذلك الموضوع ما يدل على استغراق جميع أفراده، نحو: كل وجميع وأل الاستغرافية، أو لا؛ فإن كان الأول.. فالقضية كليلة، نحو: كل إنسان حيوانٌ، وإن كان الثاني: إما أن يذكر مع الموضوع لفظ يدل على أن المحكوم عليه بعض الأفراد، نحو: بعض وأل التي للعهد الذهني، أو لا يذكر مع الموضوع شيءً أصلاً يدل على كمية الأفراد المحكوم عليهم؛ فإن كان الأول.. فالقضية جزئية، نحو: بعض الإنسان ورعٌ، أو الثاني.. فالقضية مهملةٌ، نحو: الإنسان حيوانٌ، ويسمى الدال على كمية الأفراد: سورة؛ فالسور: ما دل على الإحاطة بجميع الأفراد أو بعضها، سواءً كان ملفوظاً =



.....


---

= كلفظ كل وجميع وعامة ، أو غير ملفوظ كالإضافة كما سيأتي .

إذا تقرر هذا .. فاعلم أن جملة البسمة يصح أن تكون إنسانية ، وأن تكون خبرية ؟ فعلى الأول : لا تسمى قضية كما مرّ ، وعلى الثاني : تسمى قضية ، ثم هل هي قضية شخصية أو كلية أو جزئية أو مهملة ؟ احتمالات :

- \* لأنه إن قُدر متعلق الجار وال مجرور «أعني بـ» أبتدئ ، أو أنا مبتدئ ، أو ابتدائي وجعلت الإضافة للعهد الحضوري ، أي : هذا الابداء المعين كائناً بـ الله .. فقضية شخصية ؛ لأنها ما كان الموضوع فيها مشخصاً جزئياً .
- \* وإن قُدر المتعلق نحو : يبتدئ كل مؤمن ، أو يبتدئ المؤمن وجعلت اللام للاستغراق ، أو ابتدائي وجعلت الإضافة للاستغراق أيضاً ، والمعنى : أن كل ابداء .. كائن بـ الله ؛ فقضية كلية ؛ إذ هي ما كان موضوعها كلياً وسُورَتْ بـ سورٍ كليٍّ .
- \* وإن قُدر المتعلق نحو : يبتدئ بعض المؤمنين ، أو يبتدئ المؤمن أو ابتدائي وجعل كل من اللام والإضافة للجنس في ضمن بعض غير معين ، وهذه اللام المسماة في اصطلاح البيانيين بلاع العهد الذهني .. فقضية جزئية ؛ إذ القضية الجزئية ما كان الموضوع فيها كلياً وسُورَتْ بـ سورٍ جزئيٍّ .
- \* وإن قُدر المتعلق نحو : ابتدائي ، أو يبتدئ المؤلفون وجعل كل من الإضافة وأل للجنس في ضمن فردٍ غير مقيد بالبعضية أو الكلية .. فقضية مهملة ؛ إذ هي ما كان الموضوع فيها كلياً وأهملت عن السور .

ولا يخفى أن محل ذلك كله : حيث جعلنا الباء في البسمة أصلية ؛ إذ هي المستلزمة للمتعلق ، أما لو جعلت زائدة للتوكيد؛ فيكون «اسم» مبتدأ ، وخبره محدوداً تقديره: اسم الله مبدوء به ؛ فيكون قضية حملية أيضاً ؛ =



الحمد لله<sup>(١)</sup> الذي منح<sup>(٢)</sup> .....

= فتجرى احتمالات الإضافة في إضافة «اسم» للفظ الجلالة ، وتأتي الأقسام الأربع كما تقرر في لفظ ابتدائي ، ويكتفى هذا القدر هنا .

(١) اعلم أن لفظ «الحمد» معناه كليٌّ ، وأنواعه أربعةٌ: حمد قديمٌ لقديمٍ ، وهو حمد الله تعالى نفسه في الأزل ، وحمد قديمٌ لحدثٍ ، وهو حمد الله تعالى أنبيائه ولملائكته وصالحي المؤمنين ، وحمد حادثٍ لقديمٍ ، وهو حمد العباد خالقهم سبحانه وتعالى ، وحمد حادثٍ لحدثٍ ، وهو حمد العباد بعضهم بعضاً ، ثم إن جملة الحمدلة هذه مبتدأٌ وخبرٌ ؛ فهي قضيةٌ حمليةٌ ، ويصح أن تكون شخصيةٌ إن جعلت ألل في الحمد للعهد الخارجي ، أي: الحمد المعهود الذي حمد الله به نفسه ثابتٌ لله ، وأن تكون كليلةٌ يجعل ألل للاستغراف ، أي: كل حمدٍ ثابتٌ لله ، وأن تكون جزئيةٌ يجعل ألل للعهد الذهني ، أي: بعض المحامد ثابتٌ لله ، وأن تكون مهملةً يجعل ألل للجنس من حيث هو ، أي: جنس الحمد ثابتٌ لله .

الكلام على  
الحمدلة

(٢) أي: الذي أعطى من غير مقابلٍ ، قال في المصباح: منحه: أعطاءه ، والمنحة بالكسر في الأصل: الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها ثم يردها إذا انقطع اللبن ، ثم كثر استعماله حتى أطلق على كل عطاءه . اهـ ثم خصت في العرف بالإعطاء من غير مقابلٍ ؛ فهي أخص من مطلق الإعطاء .

ثم أن الموصول مع صلته في قوة المشتق ، أي: المانح ، ولم يعبر به ؛ لأنه لم يرد في الأسماء الحسنى ، وأسماؤه تعالى توقيفيةٌ على الصحيح .

واعلم أن تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاء ؛ فيكون المعنى: الحمد لله لأجل منحه أحبته إلخ ؛ فيكون الشارح آتياً بالحمدتين ، أعني: الحمد الواجب الذي هو في مقابلة نعمة المنح والإعطاء ؛ فيثاب عليه ثواب الواجب ، والحمد المندوب ، وهو حمد الله على ذاته سبحانه وتعالى .



أحبتـه<sup>(١)</sup> باللطف<sup>(٢)</sup> وال توفيق ، .....


(١) جمع حبـبـ، على وزن فعـيلـ؛ فهو إما بمعنى اسم الفاعل أو المفعول، أي: الحمد لله لأجل منـحـه مـحـبـه أو مـحـبـه اللطفـ والتوفيقـ، أي: الذين يحبـون اللهـ، أو يحبـهم اللهـ.

قيل: من أحبـه اللهـ.. وفقـه ودهـاه لحبـه تعالى دون العـكسـ؛ فليس كل من يحبـ اللهـ تعالى يلزمـ أن يحبـه اللهـ؛ إذ من أحبـ اللهـ ولم يتـبع رسـولـه.. لم يحبـه اللهـ تعالى؛ لقولـه تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوْنِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ﴾ فالثـاني مستـلزمـ للأول دون العـكسـ، لكنـ قد يـقالـ: منـ لم يـصـدقـ بأحدـ من رسـلـ اللهـ.. لم يـصـدقـ عليهـ أنهـ يـحبـ اللهـ؛ فـهما متـلازمـانـ.

ثمـ إنـ قولـه: «أـحـبـتـه» جـمعـ قـلـةـ، وهوـ كذلكـ؛ إذـ المرـادـ بأـحـبابـ اللهـ: إـماـ مـطـلقـ المؤـمنـينـ، أوـ خـواصـهمـ؛ فإنـ كانـ الأـولـ.. فـهمـ قـلـيلـونـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـكـفـارـ؛ لـقولـه ﷺ: أـنـتـمـ فـيـمـاـ سـوـاـكـمـ مـنـ الـأـمـمـ كـالـشـعـرـةـ الـبـيـضـاءـ فـيـ جـلـدـ ثـورـ أـبـيـضـ، وـإـنـ كانـ الثـانـيـ.. فـلاـ شـكـ فـيـ قـلـتـهـمـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ عـمـومـ المؤـمنـينـ.

(٢) فيـ بعضـ النـسـخـ اللـطـفـ، وـفيـ أـكـثـرـهـ بالـلـطـفـ، وـاستـشـكـلـهـ الـبـعـضـ بـأـنـ الفـعلـ «ـمـنـحـ» يـتـعدـىـ بـنـفـسـهـ؛ فـلاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ الـبـاءـ؛ لـذـاـ فـهـوـ مـضـمـنـ مـعـنـىـ خـصـ، وـفـيـمـاـ قـالـوهـ وـقـفـةـ؛ إذـ الفـعلـ «ـمـنـحـ» يـتـعدـىـ إـلـىـ مـفـعـولـينـ بـنـفـسـهـ، نـحـوـ: منـحتـ زـيـداـ درـهـماـ، وـقـدـ يـتـعدـىـ إـلـىـ الثـانـيـ بـالـبـاءـ، كـمـاـ فـعـلـ الشـارـحـ؛ فـلاـ حـاجـةـ لـتـضـمـينـهـ مـعـنـىـ خـصـ وـأـكـرمـ.

ثمـ إنـ اللـطـفـ كـمـاـ فـسـرـهـ الـجـلـالـ الـمـحـلـيـ عـلـىـ الـمـنـهـاجـ: الإـقـدارـ عـلـىـ الطـاعـةـ؛ فـهـوـ بـهـذاـ الـمـعـنـىـ موـافـقـ لـلـتـوـفـيقـ ماـصـدـقاـ وـمـفـهـومـاـ، وـفـسـرـهـ الـبـعـضـ بـأـنـهـ مـاـ يـقـعـ بـهـ صـلـاحـ الـعـبـدـ أـخـرـةـ، أيـ: آخـرـ عمرـهـ؛ فـيـكـونـ موـافـقـاـ لـلـتـوـفـيقـ ماـصـدـقاـ لاـ مـفـهـومـاـ، وـالـتـفـسـيرـانـ غـيرـ مـتـعـارـضـيـنـ؛ لـأـنـ الـمـعـنـىـ الثـانـيـ نـوـعـ مـنـ أـنـوـاعـ الـلـطـفـ وـالـتـوـفـيقـ.



ويسر لهم<sup>(١)</sup> سلوك سبيل التصور والتصديق<sup>(٢)</sup>، ..... .

= وفسره في مغني المحتاج: بالرأفة والرفق ، وهو من الله تعالى التوفيق والعصمة ، بأن تُخلق قدرة الطاعة في العبد. اه ، والطاعة ، هي: فعل المأمورات ولو ندبًا ، وترك المنهيّات ولو كراهةً.

وقال المتكلمون: اللطف ما يحمل المكلف على الطاعة ، ثم إن حمله على فعل المطلوب .. سمي توفيقاً ، أو ترك القبيح .. سمي عصمةً ، وعليه ؛ فعطف التوفيق على اللطف .. تفسيرٌ .

وفسره أكثر من حشى هذا الكتاب بالرأفة والرفق فقط ، والمراد لازمه ، وهو الإحسان أو إرادة الإحسان ؛ إذ الرأفة انفعال النفس ، والله منزه عن الانفعالات .

واعتراض: بأن اللطف غير مختصٍ بمن أحبه الله ، بل قد يشمل الكافر ؛ قال تعالى: ﴿الله لطيفٌ بعباده﴾ ، والكافر من عباد الله .

وأجيب: بأننا حيث فسّرنا اللطف بالإقدار على الطاعة .. فلا اعتراض أصلًا ، وإن فسّرناه بالرأفة والرفق .. فإننا لم نقل بأن اللطف مختصٌ بمن أحبهم الله فقط ، غاية الكلام أن الله منح أحبابه باللطف ، وذلك لا ينافي أنه ممنوح لغيرهم ، ولا يقال: فأي مزية لأحبابه عن غيرهم حينئذ؟ ؛ لأننا نقول: ألم في اللطف للكمال ، أي: اللطف الكامل ، وذلك لا يكون إلا للأحبة ، أو يقال: إنما اختص الأحبة بمجموع اللطف والتوفيق معاً ، لا اللطف فقط .

(١) أي: سهل لهم ، أي: للأحبة ، والتسهيل ضد التعسير .

(٢) أصل السلوك: الدخول والمرور ، يقال: سلكت الشيء في الشيء سلوكاً إذا أدخلته فيه ، والسبيل: الطريق ، وقد يطلق على السبب ، نحو قوله تعالى: ﴿يَأَتِيَنِي أَتَخَذُ مَعَ الرَّسُولِ سَيِّلًا﴾ أي: سبباً .

واعلم أن التصور عندهم نوعان: عامٌ ، ويسمى: التصور المطلق ، وخاصٌّ =



= ويسمى: التصور الساذج؛ فالتصور العام يرادف العلم، وفسّر بأنه مطلق الإدراك، أو هو صورة الشيء الحاصلة في الذهن، سواءً كان معها حكمٌ على هذا الشيء أو لا، وقد يقال: هو ارتسام صورة الشيء في الذهن، كارتسام صور المحسوسات في المرأة، وهو - أي: التصور العام - قسمان: تصور ساذجٌ، وتصديقٌ؛ فالتصور الساذج: هو إدراك ما ليس بنسبة حكمية إذاعانية: \* بأن لم يكن نسبةً أصلًا، كإدراك الموضوع فقط، أو المحمول فقط، أو إدراكهما معاً دون النسبة الكلامية.

\* أو كان نسبةً غير حكمية إذاعانية، ويدخل في ذلك اثنتا عشرة صورة، وهي:

- إدراك النسبة الكلامية التي هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الإثبات في القضية الموجبة، وعلى وجه النفي في القضية السالبة، سواءً كانت تلك النسبة خبريةً، أو إنسانيةً، نحو: قام زيدٌ، واضرب زيداً.
- وإدراك النسبة الإضافية، كالنسبة في قولنا: زيدُ ابن عمرو، وهي بنت زيدٍ لعمرو.
- والنسبة التقييدية كالنسبة في: حيوانٌ ناطقٌ، وهي كون الثاني صفةً للأول.
- والنسبة الخارجية لكن لا على وجه الإذعان، أي: إدراك النسبة المشكوكَة، والنسبة المتوجهة، واعتراض: بأنه في النسبة المتوجهة حكم؛ إذ مقابل الوهم الظنُّ، وهو حكمٌ مع الإذعان، وأجيب: بأن المتوجهَ لا حكم عنده من جهة التوهم، سواءً توهم الإيجاب أو السلب، وإن كان عنده حكم من جهة الظن؛ فالإذعان حاصلٌ بنقض النسبة المتوجهة لا بها؛ ضرورة أن كل ظانٍ يحكم بظنه لا بنقضه.



.....

= - والموضع أو المحمول أو هما مع النسبة الكلامية.

- والموضع أو المحمول أو هما مع النسبة الخارجية لا على وجه الإذعان.

وبما تقرر: تعلم أن النسبة تطلق بالاشتراك اللفظي على معنيين:

\* أحدهما: النسبة الكلامية التي هي تعلق المحمول بالموضع وارتباطه به.

\* وثانيهما: النسبة الخارجية على وجه الإذعان، أي: إدراك وقوع النسبة الكلامية في الخارج أو لا وقوعها.

والمراد بإذعان النسبة الخارجية: إدراكتها على وجه يقع عليه اسم التسليم والقبول، بأن يكون على وجه الجزم أو الظن.

والتصديق: هو إدراك النسبة الحكمية على وجه الإذعان، أو هو تصوّرٌ معه حكمٌ، أو هو نفس الحكم، وهذا هو قول الفلاسفة، وقال الرazi: هو مجموعٌ مركبٌ من تصور المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الكلامية والحكم، والحكم هو إسناد أمرٍ لأمرٍ إيجاباً أو سلباً، والإيجاب هو إيقاع النسبة، والسلب: انتزاعها ونفيها.

واعلم أن انقسام العلم إلى تصورٍ وتصديقٍ من انقسام الجنس إلى أنواعه؛ إذ التغيير بينهما تغایرٌ ذاتيٌّ، أي: لا باعتبار المتعلق؛ إذ التصور يتعلق بما يتعلّق به التصديق - أعني أن النسبة واقعةٌ أو ليست بواقعةٍ لكن لا على وجه الإذعان - وغيره من الأشياء؛ فلا امتياز بينهما إلا بالذات واللوازم، كاحتمال الصدق والكذب، قال السيد في شرح المواقف: إنك إذا تصورت نسبة أمرٍ إلى آخر وشككت فيها.. فقد علمت ذينك الأمرين والنسبة بينهما قطعاً؛ فلك في هذه الحالة نوعٌ من العلم، ثم إذا زال عنك الشك وحكمت بأحد طرفي النسبة - أي بالإيجاب أو بالسلب - فقد علمت تلك النسبة نوعاً آخر من العلم ممتازاً عن الأول بحقيقة وجданاً. اهـ

والصلوة والسلام<sup>(١)</sup> على أشرف خلقه<sup>(٢)</sup> محمد الهادي<sup>(٣)</sup> إلى سواء الطريق<sup>(٤)</sup>،  
وعلى آله<sup>(٥)</sup> .....

= وحاصل مراد الشارح: أن الله تعالى سهل لأحبته الدخول والوصول إلى الطرق الموصلة إلى التصورات والتصديقات الصحيحة، بتيسير الأقوال الشارحة والحجج لهم؛ إذ الموصل للتصور إنما هو القول الشارح أو التعريف، والموصل إلى التصديق الحجة أو القياس، ولا يخفى ما فيه من براعة الاستهلال.

فإن قيل: الله سبحانه وتعالى كما يسر لأحبته سبيل التصور والتصديق .. سهل لغيرهم ذلك ؟ فلمَّا خصهم الشارح ؟ .  
قلنا: لمزيد الاعتناء والاهتمام بشأنهم .


(١) جمع بينهما امثالة للأمر به، وللخروج من كراهة إفراد أحدهما عن الآخر ولو خطأً على القول به، وذكرهما بالجملة الاسمية؛ للإشارة إلى الدوام والثبات، والصلوة: اسم مصدر صَلَى، قال أبو العالية: صلاة الله: ثناؤه على المُصلَى عليه في الملا الأعلى، وصلاة الملائكة: الدعاء والاستغفار، وصلاة العباد: طلب زيادة الصلاة من الله على المُصلَى عليه، والسلام: بمعنى التسليم، وهو السلام من العيوب والنقصان، أو التحية.

(٢) أي: مخلوقاته كلهم حتى سائر الرسل والملائكة .

(٣) أي: المرشد والدال .

(٤) من إضافة الصفة للموصوف، أي: الطريق السواء، أي: المستقيم، وهو طريق الإسلام .

(٥) هم في باب الزكاة: مؤمنوبني هاشم والمطلب وبناتهم، وقيل: أقاربه المؤمنين، والأولى تفسير الآل هنا بمطلق أتباع النبي على دينه، أي: أمة الإجابة؛ لأن المقام إذا كان مقام دعاء .. فالأولى فيه التعميم .



وصحبه<sup>(١)</sup> الحائزين<sup>(٢)</sup> للصدق والتحقيق<sup>(٣)</sup> ، وبعد ؛ فهذا<sup>(٤)</sup> ..... .

(١) قدم الآل على الأصحاب ؛ لأن الصلاة على الآل ثبتت بخبر : «قولوا اللهم صل على محمدٍ وآل محمدٍ » ، وكأن هذا التوجيه لا يتأتى إلا إذا قيل : المراد بالآل : مؤمنو بنى هاشم والمطلب وبناتهم ؛ إذ هم المطلوب الصلاة عليهم.

(٢) أي : الجامعين الضامين .

(٣) الصدق هو : مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجية ، وضده الكذب ، والمراد : الجامعين للصدق في أقوالهم بالأصالة ، وللصدق في أفعالهم واعتقاداتهم تبعاً ؛ إذ الصدق والكذب من أوصاف الأخبار فقط ، والأفعال والاعتقادات لا يوصفان بذلك إلا تبعاً .

والتحقيق : إحكامُ الأمور والإتيانُ بها على الوجه الحق ، والحق : مطابقة النسبة الخارجية للنسبة الكلامية ، وضده الباطل

(٤) الإشارة إلى ما كتبه أو سيكتبه ؛ لأن الشرح عبارةٌ عن ألفاظٍ مخصوصةٍ دالةٍ على معانٍ مخصوصةٍ ، ومعنى كونها مخصوصةً : أنها معينةٌ ومن نوعٍ واحدٍ ؛ فالإشارة إلى الألفاظ الذهنية المستحضررة في ذهن الشارح الدالة على المعاني المخصوصة ؛ فهي غير محسوسةٍ ، ولا موجودةٍ ، سواءً تقدمت الخطبة على التأليف أو تأخرت ؛ لأن الألفاظُ أعراضٌ سائلةٌ تقضي بمجرد حصولها ، وإنما الموجود الآن دالٌّ دالٌّها من النقوش ؛ إذ يدلُّ على الألفاظ الذهنية بالألفاظ المسموعة ، ويُدلُّ على المسموعة بالنقوش .

وأورد الشارح المسند إليه اسم إشارة ؛ للإيماء إلى كمال استحضاره وتمييزه عنده أكمل تمييز بواسطة الإشارة الحسية ؛ فإن أصل أسماء الإشارة أن يشار إليها إلى محسوسٍ مشاهدٍ .

وبما تقرر : تعلم جواب ما قيل : إن الألفاظ المستحضررة في الذهن معنى من المعاني ، وأسم الإشارة موضوعٌ لمشار إليه محسوسٍ بالبصر .



**شرح<sup>(١)</sup> لطيف<sup>(٢)</sup> لكتاب<sup>(٣)</sup> العلامة أثير الدين<sup>(٤)</sup> الأبهري<sup>(٥)</sup> رحمه الله ، المسمى**

= وحاصل الجواب: أنه لما كانت هذه المعانى مستحضرة في ذهن الشارح مفصلةً كاستحضار المحسوس .. نزلها منزلته .


(١) الشرح لغةً: التبيين والتوضيح والكشف ، واصطلاحاً: الفاظُ مخصوصةٌ دالةٌ على معانٍ مخصوصةٍ ، وهو المؤلف ؛ فيحتمل أن المصدر باقٍ على مصدريته ؛ للمبالغة على حد قولهم: زيدٌ عدلٌ ، أو بمعنى اسم الفاعل .

(٢) مأخوذه من اللطافة ، وهي في الأصل: رقة قوام الجسم بحيث لا يحجب ما وراءه ، والمراد: صغير الحجم بديع الصنع بالنسبة لكثره معانيه ، وكذا بالنسبة لغيره من الشروح .

(٣) مصدرٌ بمعنى اسم المفعول ، أي: مكتوب العلامة أثير الدين ، والعلامة: كثير العلم جداً ، على وزن فعالة للمبالغة ، والتاء فيه لتأكيد المبالغة المستفادة من الصيغة .

(٤) أي: مختار أهل الدين ، على تقدير مضافي محفوظ ، واسمه: المفضل بن عمر ، تتلمذ على الكمال ابن يونس الفقيه الشافعى ، وأخذ عن الشيخ أثير الدين ابن خلكان الشافعى ، له تعليقه في الخلاف ، وهداية الحكمة في المنطق والعلم الطبيعي والإلهي ، تنزيل الأفكار في تعديل الأسرار في المنطق ، ورأيت في بعض الحواشى الهندية أنه كان شيعيًّا المعتقد ، وليس كذلك ؛ فإنه كان شافعى المذهب .

(٥) بفتح الهمزة والباء وسكون الهاء ، نسبةً إلى بلدة عظيمة بين قزوين وزنجان ، أو نسبةً لقرية بنواحي أصفهان ، واشتهر على الألسنة أنه بفتح الهمزة والهاء وسكون الباء ، نسبةً إلى بلدة اسمها: آب هر ، بمعنى: ماء الرَّحَى ، قال في القاموس: الأبهر كجعفر ، بلدة ، لكن قال: في المنتخب: المشهور أن اسم البلدة بالتحريك وسكون الهاء ؛ لذا غلط القليوبى نسبته إلى أبهر كجعفر ، =



بـ «إيساغوجي» في علم المنطق ، يحل ألفاظه<sup>(١)</sup> ، ويبيّن مراده<sup>(٢)</sup> ، ..... .

= لكن قال الشيخ الملوى : قد يقال : النسبة فيه على غير قياس ؟ فلا خطأ ، مع أن الاستعمال المشهور خيراً من القياس المهجور . اه

(١) أي : يفك ما أغلق من معانٍ تراكيبيه ببيان الفاعل والمفعول ومرجع الضمائر ونحو ذلك ؛ فال فعل «يحل» .. بضم الحال ، قال في القاموس : حل في المكان يحل بالضم والكسر ، وحل العقدة بالضم لا غير . اه والضمير في ألفاظه عائد إلى إيساغوجي ؛ فيرد عليه أنه من إضافة الشيء إلى نفسه - لأن الصحيح أن إيساغوجي : اسم للألفاظ المخصوصة ؛ فتنحل العبارة إلى : يحل ألفاظا هي هو - وهو غلط ؛ إذ شرط الإضافة : المغايرة بين المتضاديين .

وأجيب : بأن الإضافة بيانية ، أي : ألفاظ هي ذلك الكتاب ، خلافا للناصر اللقاني القائل بأن الإضافة البيانية لا تأتي في الإضافة للضمير ، أو يحاجب بأنه من إضافة كل من الأجزاء إلى كله ؛ لأن المعنى يحل كل تركيب من تراكيب جملة الألفاظ التي هي الكتاب ، على حد قوله : أركان الصلاة ، أركان البيع .

(٢) أي : يظهر المستفاد من تراكيبيه بطريق المنطق والمفهوم ، ولما كان النظر إلى المفردات سابقا على النظر للمركبات .. أشار إلى الأول بقوله : «يحل ألفاظه» ، وإلى الثاني بقوله : «ويبيّن مراده» .

واعلم : أن بين حل الألفاظ وبين المراد عموماً وخصوصاً وجهياً ؛ فيجتمعان في حل الألفاظ مع بيان المراد ، وقد ينفرد كلُّ منها ؛ لأن حل الألفاظ قد لا يتبيّن بمجرده المراد ، وتبيّن المراد قد يكون بدون حل الألفاظ ، كان يقتصر على نحو : والمراد كذا ؛ فالاعطف من قبيل من عطف الأمراء الذين بينهما عموماً وخصوصاً من وجه على الآخر ، وقال العطار في حواشى =



ويفتح مغلقه<sup>(١)</sup>، ويقيد مطلقه<sup>(٢)</sup>، على وجهه لطيف<sup>(٣)</sup>، ومنهج منيف<sup>(٤)</sup>، وسميته<sup>(٥)</sup> «المطلع»، والله أسائل أن ينفع به، وهو حسبي ونعم الوكيل، قال رحمة الله تعالى:

الجمع: وعطفه على ما قبله من قبيل عطف اللازم؛ لأن حل الألفاظ.. يلزمها بيان المراد في الجملة، وهو المراد باللزوم في أمثاله، لا اللزوم العقليّ، وهو عدم الانفكاك؛ فإنه مصطلح الميزان، والمقام هنا خطابي ينزل على اصطلاح البيانين.

(١) يعني: يبين ما انفهم من معانيه بتوضيح غوامض وألفاظه ومعانيه.


(٢) أي: يضم القيود إلى المعاني التي أطلقها المصنف وحقها التقييد، سواءً كان إطلاقها سهواً أو اتكالاً على الشارحين.

(٣) تنازعه كل من يحل، ويبين ويفتح، ويبين، أي: حالة كون حل الألفاظ وبيان المراد وفتح المغلقات وتقييد المطلقات (على وجهه لطيف) أي: صغير الحجم بديع الصنع بالنسبة لكثره معانيه، وكذا بالنسبة لغيره من الشرح.

(٤) المنهج والمنهج: الطريق الواضح، والمنيف: الجبل أو الحصن، والمراد به: مطلق العالى والشريف، والمعنى: أن هذا الشرح يبين مراد المتن ويفتح مغلقه ويقيد مطلقه على طريقة عالية شريفة - من حيث حسن السبك والإيضاح - يعجز عنها معظم أهل العصر.

(٥) أي: هذا الشرح، وقوله: «المطلع» المسموع من المشائخ ضبطه بفتح الميم واللام، اسم مكان من الطلوع، أي: مكان الظهور إلى معاني هذا الفن، على حد قول صاحب السلم المنورق:

سميته بالسلم المنورق      يُرقى به سماء علم المنطق  
ويجوز ضبطه بضم الميم وكسر اللام، اسم فاعلٍ من أطلع، أي: يجعل القارئ مطلعاً على معاني هذا الفن.



## ( لِشِنْسِنَةِ الْجَرْجَنِ الْجَمِيرِ )

أي: أبتدئ<sup>(١)</sup>، ..... .

(١) اعلم أن الجار وال مجرور متعلق بمحذوف؛ فقدره البصريون اسمًا؛ لأن المقام مقام ابتداء، والاسم أليق به، وهذا الاسم إما أن يكون اسم فاعل أو اسم مفعول أو مصدرًا، وعلى كل؛ فهو إما مقدم أو مؤخر، وعلى كل؛ فهو إما خاصٌ أو عامٌ، والأولى من هذه الوجوه: أن يكون مصدرًا خاصًا مؤخرًا، وقدّره الكوفيون فعلاً، وهو إما أن يكون فعل أمرٍ أو مضارعٍ أو ماضٍ، وعلى كل؛ فهو إما مقدم أو مؤخر، وعلى كل؛ فهو إما خاصٌ أو عامٌ، والأولى من هذه الوجوه: أن يكون مضارعاً خاصاً مؤخرًا، وقول الكوفيين أرجح من قول البصريين؛ فنقدر المحذوف فعلاً لا اسمًا؛ لأن الأصل في العمل الأفعال، ولأنه صرّح بالمحذوف في القرآن والسنة؛ فكان فعلاً، نحو: ﴿أَقْرَأْ يَا سِرِّ رَبِّكَ﴾، «بسمك ربّي وضعت جنبي»، ونقدره خاصًا لا عامًا؛ لأن كل مبسمٍ يضمّر في نفسه ما جعل البسملة مبداءً له، ونقدره مؤخرًا لا مقدماً؛ اهتماماً باسم الله حتى لا يقدم غيره عليه، والإفادة الحصر والقصر، نحو قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، أي: نعبدك ولا نعبد غيرك.

إذا علمت هذا.. علمت أن الشارح أشار بقوله: «أبتدئ» إلى أمورٍ أربعة: \*

\* الأول: أن الباء أصليةٌ على الصحيح؛ فتحتاج إلى متعلقٍ، وقيل: زائدة للتوكيد، والتقدير عليه: اسم الله مبدوءٌ به بدأة قوية.

\* الثاني: أن حذف المتعلق هنا جائزٌ، والتقدير واجبٌ.

\* الثالث: أن الأرجح تقدير المتعلق فعلاً مضارعاً مؤخرًا.

\* الرابع: لم يقدر المتعلق خاصاً، نحو أولف كما هو الأرجح؛ رعايةً لما =

وابتدأ بالبسملة<sup>(١)</sup>؛ عملاً بكتابه العزيز<sup>(٢)</sup>، ويخبر: «كل أمير ذي بالٍ<sup>(٣)</sup> لا يبدأ فيه<sup>(٤)</sup> ببسم الله<sup>(٥)</sup> الرحمن الرحيم فهو أجدم<sup>(٦)</sup>» أي: مقطوع البركة، وفي

= قاله النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر عاماً.

(١) أي: ابتدأ المصنف كتابه المحقق إن كانت الخطبة بعد التأليف ، أو كتابه المقدر إن كانت الخطبة سابقةً على التأليف.

والبسملة: مصدرٌ قياسيٌّ من الفعل «بسمل» إذا قال: بسم الله كما في الصحاح، أو كتبها كما في تهذيب الأزهري، ثم صارت حقيقةً عرفيةً على بسم الله الرحمن الرحيم.

(٢) أي: عملاً بالأمر العام بالتأسي بما في الكتاب العزيز ، أي: القرآن الكريم .

(٣) أي: حالٍ يهتم به شرعاً؛ فخرج المكروره؛ فتكره التسمية عليه، والمحرم؛  
فتحرم عليه على الصحيح.

(٤) أي: لا يجعل ملاصقاً لبدايتها؛ فيحتمل أن «في» ظرفية؛ للمبالغة، ويحتمل أنها سببية، أي: يكون هذا الأمر سبباً للبسملة، أي: سبباً باعثاً على التسمية أوله، لأن وقوع التسمية في أوله بسبب مقتضي آخر بحيث يكون هذا الأمر غير منظور إليه عند التسمية.

(٥) أي: بخصوص هذا اللفظ ، وفي رواية: «باسم الله» أي: بأيّ اسم من أسمائه تعالى.

(٦) أي: الذاهب الأصابع من الجذام، ووقع في حاشية الحفني على هذا الكتاب: أن الأجدم مقطوع الأنف، وليس كذلك، بل هذا يسمى الأجدع، وفي رواية: «فهو أبتر» أي مقطوع الذنب والعقب، وفي رواية: «فهو أقطع» أي: مقطوع اليد، والكلام على الروايات الثلاث من باب التشبيه البليغ، =

رواية: «بحمد الله»<sup>(١)</sup>، رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>، وحسنه ابن الصلاح<sup>(٣)</sup> وغيره.

(تَحْمِدُ اللَّهَ) أي: نثني عليه بصفاته<sup>(٤)</sup>؛ ..... .

= وهو ما حُذف فيه أداة التشبيه ووجه الشبه ، والمعنى: فهو كالأخذم أو كالأبتر أو كالقطع في النقص ؛ إذ كُلُّ منهم لما قطع منه شيءٌ .. حصل له نقصٌ ، وكذا الأمر الذي لا يبدأ بالبسملة: لما قطعت منه البسمة .. حصل له نقصٌ معنويٌّ ، وهذا مراد الشارح بقوله: «أي: مقطوع البركة» ، أي: فهذا العمل إن تم حسًّا ؛ فلن يتم معنًّا .

(١) أي: بالثناء على الله باللسان ، وهو الحمد اللغوي ؛ فكل ثناء على الله .. كافي في امثال الأمر ، سواءً حصل هذا الثناء بخصوص لفظ البسمة أو بغيره.

(٢) أي: هذا الحديث بكلتي روایته معاً ، وكذا رواه الإمام أحمد.

(٣) أي: نقل تحسينه عن الأئمة ، لا أنه حكم بحسنه ؛ لأنه قال في مقدمته: إن من رأى في هذه الأزمان حديثاً صحيحاً الإسناد في كتابٍ أو جزءٍ ولم ينص على صحته حافظٌ معتمدٌ .. لا يحكم بصحته ؛ لضعف أهلية هذا الزمان . اهـ إذا علمت ذلك - وعلمت أن أبا داود نص في سنته أن الحديث الذي لم يبين مرتبته .. صالحٌ .. علمت وجه تحسين ابن الصلاح لهذا الحديث ، ومن حسنـه أيضاً: الإمامان النووي والسبكي ، ولكن قال الحافظ ابن حجر في الفتح: ما عدا لفظ «حمد الله» ورد في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية . اهـ ، وللحافظ السيد أحمد الغماري رسائل فيه ، منها الاستعادة والحسبلة مِمَّن صَحَّ حديث البسمة ، وكذا الصواعق المُنْزَلَة على من صَحَّ حديث البَسْمَلَة ، وحكم عليه بأنه من قسم الواهي .  
أما رواية: «بحمد الله» .. فحسنة .

(٤) أي: بجميع صفاتـه ؛ لأن إضافة النكرة إلى المعرفة من صيغ العموم ، =



إذ الحمد<sup>(١)</sup>: هو الثناء باللسان<sup>(٢)</sup> على الجميل الاختياري<sup>(٣)</sup> على جهة

= على أن رعاية جميع الصفات في مقام التعظيم أنسٌ من رعاية بعضها، وظاهرٌ أن المراد: الثناء بجميع الصفات إجمالاً؛ إذ الثناء التفصيلي لا يطيقه مخلوقٌ؛ قال عَزَّلَهُ: «لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».


(١) أي: لغة، علة لتفسيره الحمد في كلام المصنف بالثناء.

أما الحمد عرفاً؛ فإنه: فعلٌ ينبيء عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعماً على الحامد أو غيره، والمراد بالعرف هنا: العرف العام عند جميع الناس، وقولنا: «فعلٌ» جنسٌ يشمل الجنان (القلب) والجوارح واللسان؛ فالحمد عرفاً موردهُ ثلاثةُ أشياء: اللسان والجوارح والقلب، وقولنا: «ينبئ» أي: يدل على تعظيم المنعم بسبب كونه منعماً؛ فالحمد عرفاً لا يكون إلا في مقابلة النعمة.

(٢) الثناء مصدر أثني عليه، إذا ذكره بخيرٍ؛ فلا يكون إلا باللسان؛ فلا حاجة لقوله كبعضهم: الثناء باللسان، وخرج به حمدُ القلبِ وحمدُ الجوارحِ؛ فلا يسمى ثناءً وحمدًا في اللغة، ولم يقل كغيره: «الثناء بالجميل» لأن التقييد بالجميل لبيان الواقع، لا للاحتراز؛ لأنَّ الثناء لا يكون إلا بخيرٍ، خلافاً للعزَّ ابن عبد السلام رحمه الله حيث خالف الجمهور ورأى أن الثناء كما يكون بالخير، يكون بالشر، واستدلَّ بما روي أن النبي ﷺ كان جالساً والصحابة؛ فمُرَأً بجنازة فاثنوا عليها خيراً؛ فقال: وجبت، ومُرَأً بجنازة أخرى فاثنوا عليها شرًّا؛ فقال: وجبت؛ فاستعمل الصحابة -وهم عربُ أقحاح- الثناء في الخير والشر، وأجيب: بأنه من باب الشاكلة.

(٣) أخرج الثناء على الجميل القهري، كالثناء بحسن الوجه، وجماله؛ فإنه مدحٌ لا حمدٌ؛ إذ المراد بالاختياري: ما كان عن اختيار وإرادة.

وأورد عليه: أن الله تعالى كما يُحَمَّدُ على أفعاله الاختيارية.. يحمد على =



التبجيل<sup>(١)</sup>، سواءً تعلق<sup>(٢)</sup> بالفضائل أو بالفواضل<sup>(٣)</sup>.

وابتدأ ثانياً بالحمد؛ لما مر<sup>(٤)</sup>.

= ذاته صفاتة ، قال تعالى: ﴿ وَقُلْ لَحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الْذِلِّ وَكَبِيرٌ تَكْبِيرًا ﴾ ، وذاته تعالى وصفاته ليست اختيارية .

وأجيب: بأن المراد بالاختياري: الاختياري حقيقة، أو حكماً، وهو ما ليس موجوداً عن قهرٍ وكان له دخلٌ في صدور فعل اختياريٍّ، وقال الفاضل عبد الحكيم السيالكوتي: الاختياري ما كان منسوباً لفاعلٍ مختارٍ، سواءً كان مختاراً فيه أو لا . اهـ وبه يندفع الاعتراض من أصله.

(١) أي: التعظيم ، أخرج ما إذا كان سببه الاستهزاء أو المجاملة ونحو ذلك ، نحو قوله تعالى للكافر: ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾ .

(٢) أي: ذلك الثناء .

(٣) اعلم أن الكمالات القاصرة: هي التي يمكن أن تتحقق من غير أن يتعدى أثراها للغير ، وتسمى فضائل ، جمع فضيلةٍ ، كالعلم يقال للمتصف به عالمٌ وإن لم يعلم غيره ، أما الكمالات المتعدية؛ فهي التي لا تتحقق إلا بتعدي أثراها للغير ، كالكرم والإحسان ؛ فإنه لا يقال للمتصف بالكرم كريمٌ إلا إذا صدر منه إعطاءً للغير ، وهذه تسمى فاضلةً ، وجمعها فواضل .

(٤) أي عملاً بالكتاب العزيز ، وبخبر: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجدم» .

وي يمكن أن يُرْكَبَ من ذلك قياسٌ نظمه هكذا: هذا المتن من الأمور ذات البال ، وكل ما كان كذلك .. يُطلَبُ فيه الابتداء بالحمد ، دليل الصغرى: المشاهدة والوجود ، ودليل الكبرى: الحديث ؛ فينتتج: يُطلب الابتداء في =



وجمع بين الابتداءين<sup>(١)</sup>؛ عملاً بالروايتين السابقتين<sup>(٢)</sup>، وإشارة إلى أنه لا تعارض بينهما<sup>(٣)</sup>؛ إذ الابتداء حقيقى<sup>(٤)</sup>، ..... .

= هذا المتن بالحمد.

ثم إن قوله: «وابتدأ ثانية بالحمد» جواب سؤالٍ مقدرٍ، تقريره: لم ابتدأ المصنف كتابه بالحمد؟، قوله: «ثانية» مذكورٌ لبيان الواقع؛ لأن الحديث لا يؤخذ منه أن كون الابتداء بالحمد مطلوبٌ ثانيةً بعد البسمة، وإنما لزم أن قوله: «وقدَّمَ البسمة... إلخ».. مكررٌ لا فائدة فيه.

(١) أي: الابتداء بالبسمة والحمدلة.

(٢) وتأسيماً بالقرآن؛ ففي كلامه اكتفاء، والمراد بالروايتين: روايتاً حديث «كل أمرٍ ذي بال».

(٣) أي: في الحقيقة، وإن تبادر إلى الذهن ذلك التعارض، وبيان ذلك: أن كلَّا من البسمة وحمد الله مطلوب البداءة به؛ فإذا قدمت البسمة في الابتداء.. لم يحصل الابتداء بحمد الله، وإن قدمت حمد الله.. لم يحصل الابتداء بالبسمة، وهذا ظاهر التعارض بين الروايتين؛ فأشار الشارح إلى أنه لا تعارض بينهما؛ إذ الابتداء نوعان: حقيقيٌ وإضافيٌ، ولا دليل على أن الابتداء المطلوب بهما حقيقيٌ فقط، على أنه يشترط لحصول التعارض أمورٌ؛ منها: تساوي الحديثين في الصحة والحسن ومراتبهما، ومنها: كون رواية البسمة ببائين؛ فلو كانت بباء واحدة.. فلا تعارض؛ إذ يكون المراد: بأي اسمٍ من أسمائه تعالى، ومنها: ثبوت أن رواية الحمد بضم الدال، أي: على الحكاية، وإنما فأي لفظٍ فيه ثناءً يكفي، والبسمة أعظم الثناء، ومنها: جعل الباء صلةً؛ فإن جعلت الباء للمصاحبة أو الملاسة.. لم يتغير كون الابتداء المطلوب ابتداءً حقيقياً.

(٤) وهو ما لم يسبقه شيءٌ البتة.



وإضافي<sup>(١)</sup> ، فالحقيقي .. حصل بالبسملة ، والإضافي .. بالحمدلة .

وقدَّمَ البسمة ؛ عملاً بالكتاب والإجماع<sup>(٢)</sup> .

واختار الجملة الفعلية على الاسمية هنا ، وفيما يأتي<sup>(٣)</sup> ؛ قصداً لإظهار

(١) وهو الذي لم يتقدم عليه شيءٌ من المقصود بالذات ، سواءً سبقه شيءٌ آخر أو لا .

(٢) جواب سؤال حاصله: تقديم البسمة على الحمدلة ترجيح بلا مرجع ؛ لأنهما سيان في وجوب التقديم ، وكل شيئين هذا شأنهما .. فتقديم أحدهما على الآخر ترجيح بلا مرجع ؛ فتقديم البسمة على الحمدلة كذلك .

وأجيب: بمنع الصغرى ، أعني: قول القائل: لأنهما سيان في وجوب التقديم ؛ فنقول: لا نسلم أنهما سيان ؛ لأن البسمة قدّمت على الحمدلة في الكتاب ، وكذا أجمع الأئمة المصنفون على تقديمها عليها .

(٣) يعني جملتي: «ونسأله هداية طريقه ، ونصلي على سيدنا محمد» ، أي: فهما مشاركتان لجملة: «نحمد الله» في اختيار الجملة الفعلية على الاسمية ، وهو ما اختاره الشيد الشريف في شرح هذا الكتاب ، وقال الشيخ القليوبي: لو أسقطه .. لكان أولى . اهـ ، وبيان الأولوية: أن جملة «نصلي» ليست مشاركةً لجملة: «نحمد الله» في علة اختيار كونها فعلية ؛ لأن جملة الصلاة سواءً كانت خبريةً لفظاً ومعنى ، أو خبريةً لفظاً إنسانيةً معنى .. مضمونها - وهو طلب الثناء على سيدنا محمد - متحقق بالتلفظ بها ، وليس ذلك المضمون مقيداً بقصد إنشاء الثناء بمضمون جملة الصلاة كما هو الحال في جملة الحمد ؛ إذ مضمون جملة الحمد - الذي هو ثبوت جميع المحامد لله واستحقاقه لها - .. ثابت في نفسه قبل أن يخلق الله الحامدين ؛ فلا يتصور أن الحامد ينشئ بجملة الحمد حمداً لله ، بل ينشئ ثناءً بمضمونها المذكور ، =



العجز عن الإتيان بمضمونها<sup>(١)</sup> على وجه الثبات والدوام<sup>(٢)</sup>.

= وأما جملة «ونسأله هداية طريقه»؛ فهي خبرية لفظا وإنشائية معنى لا غير؛ إذ القصد بها الطلب، ولا يصح أن يقيد مضمونها الذي هو الطلب الإنساني بما قيدت به جملة الحمد؛ فظهور أن ما قاله القليوبى وجيه؛ فالأولى أن يوجه الإتيان بالجملة الفعلية فيما بالمشاكلة لجملة الحمد؛ رعاية لتناسق الجمل، كما ذكره السيد الشريف في شرحه على هذا الكتاب.

(١) فيه إشارة إلى أن جملة: «نحمد الله» خبرية لفظا وإنشائية معنى؛ حيث قصد بها إنشاء المدح بمضمونها، أي: بما دلت عليه تلك الجملة الخبرية من الثناء دلالة تضمن، وذلك المضمن مأخوذاً من كون الله تعالى مالكاً لجميع المحامد، مستحقاً لأن يُحمد؛ فكأن الشارح يميل إلى أن الجملة الخبرية لفظاً ومعنى لا يحصل بها الحمد المطلوب؛ لأن القاعدة: أن الإخبار عن الشيء.. ليس من أفراد ذلك الشيء؛ فليس الإخبار عن الضرب ضرب، لكن يجاب عن ذلك: بأن محل هذه القاعدة ما لم يكن الإخبار عن الشيء مندرجًا في حقيقة ذلك الشيء، وهنا الإخبار بثبوت الحمد لله من جملة الوصف بالجميل؛ فيكون مندرجًا في حقيقة الحمد، وحينئذ يكون اختيار الشارح لكون الجملة للإنشاء إنما هو لقصد الحمل على أكمل الأحوال؛ إذ لا شك أن الإنشاء أبلغ من الخبر في الثناء.

(٢) فيه: أن الجملة الاسمية بحسب استعمال اللغة لا تدل إلا على مجرد الثبوت، أي: الحصول، أما الدوام؛ فمستفادٌ من قرائن خارجية كما حققه البیانيون، وعليه؛ فالأحسن أن يقول الشارح في توجيه اختيار الجملة الفعلية: لأن المحمود عليه - الذي هو التوفيق - لما كان متجدداً وقتاً بعد وقت.. ناسب أن يوقع الحمد في مقابلته بالجملة الفعلية المضارعية، لأن المضارع يدل على الاستمرار التجددى.



وأَتَى بِنُونَ الْعَظَمَةِ<sup>(١)</sup>؛ إِظْهَارًا لِلْمَلْزُومِهَا<sup>(٢)</sup> – الَّذِي هُوَ نَعْمَةٌ – مِنْ تَعْظِيمِ

(١) شروعٌ في جواب سؤالٍ حاصله: أن المصنف قال: «نَحْمَدُ اللَّهَ»، مع أن المناسب لمقام الثناء على الله: أن يتلبس الحامد بالذل والخصوص، ونون العظمة تنافي ذلك ، مع ما فيها من تزكية النفس ، والله تعالى يقول: ﴿فَلَا تُنْزَكُوا أَنفُسَكُمْ﴾ .

(٢) اعلم أولاً أن التلازم واللزم بمعنى واحد، وهو: عدم الانفكاك ، ولا بد في التلازم من ركين: ملزمٌ ، ولازمٌ؛ فضابط الملزم: أنه كلما وُجِدَ هو .. وُجِدَ اللازم ، ولا يلزم من نفي الملزم .. نفي اللازم ، وضابط اللازم: أنه كلما انتفى .. انتفى ملزمته ، ولا يلزم من وجود اللازم .. وجود الملزم ، مثال ذلك: أن الزوجية لازمة للأربعة ؛ فكلما وجدت الأربعة .. وجدت الزوجية ، ولا يلزم من عدم الأربعة .. عدم تحقق الزوجية ؛ إذ يمكن أن تتحقق في الستة أو الثمانية ، وكلما انتفت الزوجية .. انتفت الأربعة قطعاً؛ فهنا: الزوجية لازمٌ ، والأربعة ملزمٌ ، وهذا ظاهرٌ إذا كان اللازم أعم من الملزم كما هو الغالب ، لكن قد يكون اللازم مساوياً للملزم ، كالإنسانية والناطقية ؛ فكلما وجد أحدهما وجد الآخر ، وكلما انتفى أحدهما .. انتفى الآخر ؛ فكلما وجد الإنسان .. وجد الناطق ، وبالعكس ، وكلما انتفى الإنسان .. انتفى الناطق وبالعكس .

إذا تقرر هذا ؛ فاعلم أن العظمة الحقيقة للعبد لازمٌ مساوٍ لتعظيم الله له ؛ فكل عظيمٍ على الحقيقة .. إنما هو بتعظيم الله له ، وكل من عظمه الله .. فهو عظيمٌ على الحقيقة ؛ فالعظمة لازمٌ ، والتعظيم ملزمٌ ، وكلٌّ منها يدل على الآخر ويستلزمـه ؛ فالمصنف أطلق اللازم هنا «وهو العظمة» وأراد الملزم الذي هو التعظيم ؛ فقول الشارح: «الذِي هُوَ نَعْمَةٌ» صفةٌ للملزم ، قوله: «من تعظيم الله تعالى له» بيانٌ للملزم ؛ فمن بيانيٌّ ، قوله: «بِتَأْهِيلِهِ لِلْعِلْمِ» الباء سببيةٌ =



الله تعالى له بتأهيله للعلم؛ امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَدِرْثٌ﴾ .

أي: نحمده حمدًا بليغاً<sup>(١)</sup> (على توفيقه<sup>(٢)</sup>) لنا<sup>(٣)</sup>، أي: خلقه قدرة الطاعة<sup>(٤)</sup> فينا، ...

= متعلقة بقوله: «تعظيم»، أي: وتعظيم الله تعالى له سببه تأهيل المصنف للعلم والإفادة، وقوله: «امثالاً» علة لقوله: «إظهاراً لملزومها... إلخ»؛ ففيه جوابٌ عما قيل: في إظهاره تعظيم الله له بتأهيله للعلم تزكية للنفس، وهي مذمومة، ولا تناسب مقام الثناء على الله تعالى، وحاصل الجواب: أن المصنف إنما فعل ذلك امثالاً لأمره سبحانه وتعالى، والتحدث بالنعم لا ينافي الذل والخضوع ظاهراً وباطناً، بل المنافي له التعاظم.

(١) أي: بالغاً غاية الكمال على قدر الطاقة البشرية، وأنت خبير أن المبالغة في الحمد هنا مأخوذة من المقام كما تقدم، لأن مادة نحمد تفيد ذلك بوضاحتها الأصلي، وإنما أعاد الشارح الفعل؛ ليربطه بما تعلق به من كلام المصنف؛ لطول الفصل الحاصل بكلام الشارح.

(٢) يحتمل أن «على» تعليلية؛ أي: نحمد الله لأجل توفيقه، على حد قوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَنَّكُمْ﴾ ، أي: لهدايتكم، ويحتمل أن تكون باقيةً على معناها الأصلي الذي هو الاستعلاء؛ ففيه إشارة وإيماء إلى أن الحمد مازج النعماء حتى تمكن منها كتمكن المستعلي على الشيء بحيث لا يعدُ غيره من المسلمين حمدًا في مقابلته، ويحتمل أن تكون بمعنى «في» أي: نحمد الله حال كوننا محفوظين في توفيقه، والتوفيق لغة: جعل الأسباب موافقة للمسبيات، وسيأتي تعريفه شرعاً.

(٣) يحتمل أن يكون «نا» ضمير المتكلم المعظم نفسه عائدًا إلى المصنف بقرينة ما مر، وأن يكون للمتكلم ومعه غيره، أي: توفيقه لنا معاشر المؤمنين.

(٤) هذا تعريف التوفيق عند الأشعري والجمهور، وقال إمام الحرمين: التوفيق =



= خلق الطاعة ، أي: فأسقط لفظ «قدرة» ، وقال الجلال الدواني: الظاهر ما قاله إمام الحرمين ؛ فإن القدرة على الطاعة تتحقق في كل مكلف ؛ فيلزم أن يكون الكافر موافقاً ، وهو باطلٌ ، اللهم إلا أن تكون القدرة هي: المؤثرة القريبة من الاستطاعة التي مع الفعل كما هو مذهبه من أن القدرة مع الفعل . اهـ وتبعد على ذلك القليوبى ؛ فقلالل: لو أسقط لفظ «قدرة» .. لكان صواباً . اهـ وما قاله القليوبى ليس صواباً ، وبيانه: أن القدرة الحادثة الكاسبة للفعل عند الأشعري مقارنة للفعل لا تقدم عليه ولا تتأخر عنه ؛ إذ هي عرضٌ ، والعرض لا يبقى زمانين ؛ فلو تقدمت .. لزم وقوع الفعل في الزمان التالي بلا قدرة ؛ لأن القدرة الأولى المتقدمة على الفعل عرضٌ ، وهو قد وُجد وزال ؛ فلما وُجد الفعل في الزمان التالي - مع تسليمنا انعدام القدرة حينئذٍ - لزم وقوع الفعل بلا قدرة ، وهو محالٌ .

إذا تقرر هذا ؛ فاعلم أنه يلزم من خلق قدرة الطاعة .. وجود الطاعة بالفعل ؛ لما قررناه من أن أثر القدرة لا يتختلف عنها ؛ لذا فالكافر ليس له قدرة الطاعة بالمعنى المذكور ، نعم ؛ لا ننكرُ أن الكافر مستطيع ، غير أن الاستطاعة غير القدرة ، وإطلاق القدرة على الاستطاعة تسمح في اصطلاح المتكلمين ؛ فيكون قادرًا على الطاعة بهذا المعنى ، لا بالمعنى الأول .

**والحاصل:**

\* أنه إن أُريد بالقدرة: القدرة التي تقارن الفعل ؛ فالقدرة والطاعة متلازمان ، لكن لا يستغني بالطاعة عن القدرة ؛ لأن الشارح بقصد تعريف التوفيق ، والدلالة الالتزامية مهجورةٌ في التعريف ، وقول الدواني: القدرة على الطاعة تتحقق في كل مكلف ؛ فيلزم أن يكون الكافر موافقاً .. ممنوعٌ بأن ذلك ليس =



عكس الخذلان<sup>(١)</sup>؛ فإنه خلق قدرة المعصية، وإنما حمد الله على التوفيق، أي: في مقابلته، لا مطلقاً<sup>(٢)</sup>؛ لأن الأول واجب<sup>(٣)</sup>، ..... .

= موجوداً في الكافر، إلا إذا قيل: بأن القدرة معناها الاستطاعة بمعنى سلامة الآلات، كما يدل عليه كلامه بعد.

\* وإن أُريد بها الاستطاعة بمعنى سلامة الآلات.. فهـي موجودة في الكافر، وسلامتها لا تستلزم الطاعة؛ فلا يستغني بالطاعة عن القدرة أيضاً، وبذلك سقط قول من قال: يجب إسقاط لفظ القدرة.

(١) أي: حالة كون التوفيق عكس الخذلان، أي: ضده؛ فالمراد بالعكس: الضد، لا العكس المنطقي الذي هو تبديل طرف القضية مع بقاء الصدق والكيف.

(٢) أي: لا حمداً مجرداً عن مقابلة النعمة، وفيه: أنه حمد الله على الذات أولاً عند قوله: «نحمد الله»، والحمد على الذات ليس في مقابلة نعمة؛ فيكون قد حمد حمدتين؛ أولهما في لا في مقابلة نعمة، وثانيهما في مقابلتها، وظاهر كلام الشارح: أن المصنف لم يأت إلا بالحمد في مقابلة النعمة.

وأجيب: بأن معنى قول الشارح: لما كان الحمد في مقابلة النعمة واجباً، وكان الواجب أهم من المندوب.. لم يجعل المصنف الحمد على الذات فقط؛ لئلا يخرج عن الأهم، بل قيده بالنعمة؛ ليحصل الحمد الواجب.

(٣) قيل: المراد بوجوبه: وجوب اعتقاد كون النعمة من الله تعالى بحيث يعاقب على ترك ذلك الاعتقاد، قال في جمع الجواجم: وشكر المنعم واجب بالشرع. اهـ قال شارحة المحتلي: وهو الثناء على الله تعالى لإنعامه بالخلق والرزق والصحة وغيرها بالقلب بأن يعتقد أنه تعالى ولـيـها، أو اللسان بأن يتحدث بها، أو غيره كأن يخضع له تعالى. اهـ وقال البعض: معنى كون الحمد واجباً: أنه يثاب عليه ثواب الواجب، لا أنه واجب في نفسه، وهو محمول على الحمد اللساني على النعم، وإلا.. فالشكـر القلبي واجب كما تقدم.



والثانى<sup>(١)</sup> مندوبٌ.

(وَنَسْأَلُهُ<sup>(٢)</sup> طَرِيقَةً هَادِيَّةً<sup>(٣)</sup>) أي: داللة لنا على الطريق المستقيم، وفي نسخة: «هِدَايَةً طَرِيقَهٍ<sup>(٤)</sup>».

(١) وهو الحمد المطلق، أي: الذي لم يلاحظ معه خصوصية صفة في المحمود عليه؛ فلا يقال: لا يتصور الحمد إلا مقيداً؛ إذ لابد من تحقق المحمود عليه ليتحقق الحمد، ومعنى كون الحمد مندوباً أنه يثاب عليه ثواب المندوب.

(٢) الظاهر أنها معطوفة على جملة «نحمد الله»، ويجوز أن تكون حالاً من ضمير نحمد، وأن تكون اعترافية بين جملة الحمدلة والصلة على سيدنا رسول الله؛ لدفع ما يوهمه كلامه السابق من كونه موقتاً، وسائل الله الهدية في الطريق المستقيم، ومن جملة الهدية التوبة والاستغفار من كل ما بدر وخطر، والسؤال لغة: الطلب.

(٣) الهدية عند الأشاعرة: الدلالة الموصلة إلى المطلوب بالفعل، وعند المعتزلة: الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب، سواء حصول وصول إلى المطلوب أو لا؛ فالهدية نوعان: هداية توفيق، وهذه خاصة بالله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ﴾، وهداية إرشاد، وهذه يقوم بها كل داعية إلى الله؛ قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، فكأن الشارح فسر الهدية بمعناها عند المعتزلة؛ لأن الطريق لا تهدي ولا توصل بالفعل إلى المطلوب بنفسها.

(٤) الطريق: السبيل الذي يطرق بالأرجل، والمعنى: هداية في طريقه، أو هداية إلى طريقه سبحانه وتعالى، وهو طريق الحق، والهدية إلى الطريق تكون بالإسلام، والهدية في الطريق تكون بمتابعة سيد الأنام على وجه الإيمان والإحسان.



(وَنُصَلِّي عَلَى سَيِّدِنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدٍ) من الصلاة<sup>(٢)</sup> المأمور بها في خبر: «أمرنا الله أن نصلي عليك؛ فكيف نصلي عليك؟ فقال: قولوا: اللهم صل على محمدٍ إلى آخره»، وهي من الله رحمة<sup>(٣)</sup>، ومن الملائكة استغفارٌ، ومن الآدميين تضرعٌ ودعاةً.

(و) على (عِترِتِه<sup>(٤)</sup>) بالمتناهٍ فوق ، ..... .

(١) أي: معاشر المخلوقين، ويطلق السيد في اللغة على معانٍ خمسة؛ فيطلق على من ساد في قومه، أي: شرف عليهم، من السُّؤدد، وهو الشرف، وعلى من تفزع الناسُ إليه في الشدائِد، وعلى من كثُر سواده، أي: جيشه، وعلى الحليم الذي لا يستفزه الغضب، وعلى المالك، وكل هذِ الأوصاف وزيادة مجتمعةً في سيدنا رسول الله.

(٢) أي: الفعل نصلي مأخوذاً ومشتقاً من الصلاة الواردة في الخبر، لا من الصلاة بمعنى الأقوال والأفعال المخصوصة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم.

(٣) يرد عليه قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، والأصل المغایرة بين المتعاطفين؛ فالأحسن ما قاله أبو العالية كما في صحيح البخاري: صلاة الله: ثناؤه على المصلى عليه في الملاأ الأعلى، وصلاة الملائكة: الدعاء والاستغفار، وصلاة العباد: طلب زيادة الصلاة من الله على المصلى عليه، وحقق ابن هشام أن معناها واحدٌ - سواءً كانت من الله أو الملائكة أو غيرهم - وهو العطف؛ فهي من قبيل المشترك المعنوي لا اللفظي كما يقول الجمهور؛ فعلى هذا القول: إذا أضيفت إلى الله .. ضُمِّنت معنى الرحمة، وإن أضيفت إلى غيره .. ضُمِّنت معنى الدعاء، وعلى قول الجمهور: معناها الرحمة إن كانت من الله، والدعاء أو الاستغفار إن كانت من غيره، فليتقطن إلى هذا الفرق.

(٤) أتى الشارح بحرف الجر «على»؛ ردًا على الشيعة القائلين بمنع دخول حرف =



أي: أهل بيته<sup>(١)</sup>; خبر ورد به<sup>(٢)</sup>، وقيل: أزواجه وذريته<sup>(٣)</sup>، وقيل: أهله وعشيرته<sup>(٤)</sup> الأدنين<sup>(٥)</sup>، وقيل: نسله ور Hatch<sup>(٦)</sup> الأدنين، وعليه اقتصر الجوهرى<sup>(٧)</sup> (أجمعين) تأكيد<sup>(٨)</sup> (أما<sup>(٨)</sup> بعده) يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى

= الجر «على» بين محمد وآلـهـ، ويوردون فيه حديثاً موضوعاً: «من فصل بيني وبين آلي بـ"على" لم ينل شفاعتي».

(١) هم السادة علىٰ فاطمة والحسن والحسين، وقدّم هذا المعنى؛ لأن الخبر يؤيده.

(٢) أخرجه الترمذى بسنده صحيح أو حسن من رواية زيد بن أرقم، أن سيدنا رسول الله ﷺ قال: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض؛ فانظروا كيف تختلفونى فيهما».

(٣) فيخرج سيدنا علىٰ من العترة، ودخل فيها غير الحسن والحسين من الذرية الكريمة المباركة.

(٤) يدخل في العترة من ليس من ذريته من قومه.

(٥) أي: الأقربين، جمع أدنى مجرور على أنه صفة، ويجوز نصبه بفعل محوذ في.

(٦) الرهط بمعنى القوم والقبيلة، والتقييد بالأدنين؛ لإخراج الأبعد، قال الأزهري في تهذيب اللغة: عترة النبي ﷺ أهل بيته، وهم آلـهـ الذين حرمت عليهم الصدقة المفروضة، وهم ذوى القربى الذين لهم خمس الخامس المذكور في سورة الأنفال قال الأزهري: وهذا القول عندي أقربها والله أعلم. اهـ

(٧) أي: في الصحاح؛ فيكون المراد بالعترة: الأقرباء والأتباع، من قبيل إطلاق المقيد وإرادة المطلق.

(٨) اعلم أن «اما» بسيطة غير مركبة، وفيها معنى الشرط والتوكيد والتفصيل؛ = مطلب في مطلب في  
معنى أما



آخر<sup>(١)</sup> ، وكان النبي ﷺ يأتي بها في خطبته<sup>(٢)</sup> ، والتقدير<sup>(٣)</sup> : مهما يكن من شيءٍ بعد البسمة وما بعدها<sup>(٤)</sup> ؟ .....

= فاما الشرط ؛ فللزوم الفاء في جوابها ، وأما التوكيد ؛ فلأن معنى قولك : أما زيدٌ فذاهبٌ : مهما يكون من شيءٍ .. فزيدٌ ذاهبٌ ، أي: كلما وجد شيءٌ في الدنيا وتحقق .. فقد تحقق ذهاب زيدٍ ؛ فيكون ذهاب زيدٍ كالمثبت بالدليل ؛ لأن الدنيا لا تخلو عن شيءٍ ما ، والمعلق على محققٍ .. محققٌ ، وأما التفصيل ؛ ففي غالب أحوالها ، ولا يمكن مجئه هنا إلا بتتكلفٍ بأن يقال: أما النحو .. فلا أبغيه ، وأما الصرف .. فلا أبغيه ، وأما البلاغة .. فلا أبغيها ، وأما بعد البسمة والحمدلة ؛ فهذه رسالةٌ إلخ .

(١) أي: من أسلوب المقدمة إلى أسلوب الشروع في شيءٍ مما يتعلق بالمقصود ؛ فإن قيل: هل للمقدمات أسلوبٌ خاصٌ؟ قلنا: نعم؛ إذ المقدمات لها أشياء تذكر فيها على سبيل الوجوب أو الاستحباب الصناعيين لا الشرعيين؛ فيجب فيها ذكر أربعة أمورٍ: البسمة، والحمدلة، والصلوة والسلام على رسول الله، والشهادتين، ويستحب ذكر أربعة أمورٍ: أما بعد، واسم المؤلف، واسم الكتاب، وبراعة الاستهلال؛ فإن أخل المصنف بعض ذلك خطأ.. اعتذرنا عنه بأنه لعله ذكره الباقي لفظاً.

(٢) أي: فهي سنةٌ مندوبٌ إليها .

(٣) أي: تقدير الأصل الأصيل الذي كان حق التركيب أن يكون عليه ثم عدل عنه إلى أما بعد؛ اختصاراً .

(٤) أي: الحمدلة والصلوة على النبي والعترة وسؤال الهدایة، واعلم: أن الظرف ، أعني لفظ «بعد» يصح أن يكون من معمولات الجزاء أي: قوله: «هذه رسالةٌ ، والتقدير: مهما يكن من شيءٍ .. فأقول بعد البسمة والحمدلة والصلوة والسلام: هذه رسالةٌ في علم المنطق، ويصح أن يكون من =

(فَهَذِهِ<sup>(١)</sup>) .....

معمولات الشرط ، أي: فعل الشرط يكن ، والتقدير: مهما يكن من شيءٍ بعد البسمة والحمدلة والصلوة والسلام .. فأقول: هذه رسالةٌ في علم المنطق إلخ ، والوجه الأول أولى؛ لإطلاق الشرط حينئذٍ وعدم تقييده بهذه البعدية ، بخلاف ما لو جعل الظرف معلقاً بالشرط؛ فإن الشرط يكون مقيداً بالبعدية للبسمة وما عطف عليها ، ولا شك أن تحقق المعلق على شيءٍ مطلق .. أقوى من تتحقق المعلق على شيءٍ مقيد؛ لأنه متحق الوقوع؛ إذ لا تخلي الدنيا عن وجود شيءٍ ما .

إذا تقرر هذا.. علمت أن الشارح جرى على الاحتمال الضعيف من جعل الظرف من متعلقات الشرط ومعمولاتة .

(١) اعلم أن المشار إليه بـ«هذه»:

طلب في  
يد المشار  
إيه باسم  
الإشارة

- ١ - إما الألفاظ المستحضرة في الذهن الدالة على معانٍ مخصوصة .
- ٢ - أو النقوش الدالة على الألفاظ الذهنية الدالة على المعاني الذهنية .
- ٣ - أو المعاني من حيث كونها مدلولاتٍ لتلك النقوش والألفاظ .
- ٤ - أو الألفاظ والمعاني .
- ٥ - أو الألفاظ والنقوش .
- ٦ - أو المعاني والنقوش .
- ٧ - أو الألفاظ والنقوش والمعاني .

فهذه احتمالاتٌ سبعةُ أبدتها السيد الشريف في حواشي المطول ، والمختار الأول ، أي: الألفاظ المستحضرة في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة ، سواءً كانت الخطبة متقدمةً على التأليف أو متاخرةً عنه ، وأما ما قاله الشارح: من أنه إن كانت الخطبة سابقةً على التأليف .. فال المشار إليه الألفاظ المستحضرة في الذهن ، وإن كانت متاخرةً عنه .. فال المشار إليه =



المؤلفة<sup>(١)</sup> الحاضرة ذهناً إن ألفت بعد الخطبة ، وخارجًا إن أفلت قبلها  
 (رسالة<sup>(٢)</sup> لطيفة<sup>(٣)</sup> (في) علم (المنطق<sup>(٤)</sup>) ..... . . . . .

= الألفاظ الموجودة في الخارج ؛ غير مستقيم ؛ لأن الألفاظ أعراضٌ سائلةٌ  
 تنقضى بمجرد النطق بها ؛ فلا تبقى موجودةٌ في الخارج ، بل تنعدم حرفاً بعد  
 حرفٍ وهكذا .

ووجه عدم اختيار باقي الاحتمالات:

\* أن المعاني غير مستقلةٌ ؛ لتوقفها على الألفاظ ؛ فلا يصح أن تكون مدول  
 اسم الإشارة ولا جزء مدلوله ؛ فبطلت أربعة احتمالاتٍ: وهي أن المشار إليه  
 هو: المعاني وحدها ، أو مع الألفاظ ، أو مع النقوش ، أو معهما .


\* وأن النقوش لا تتيسر من كل أحدٍ ولا في كل وقتٍ كتيسر الألفاظ ؛ فلا  
 تصح أن تكون مدلولاً ولا جزء مدلولٍ ؛ فبطل احتمالان: وهما كون المشار  
 إليه هو: النقوش وحدها ، أو مع الألفاظ ؛ فبطلت احتمالاتٍ ستةٌ ، وتعين  
 الاحتمال السابع .

(١) أي: الألفاظ والمعاني ، أو أحدهما .

(٢) مأخوذةٌ من الرّسل بكسر الراء: أي: الانبعاث على مهلٍ وتؤدةٍ وسهولةٍ ،  
 واصطلاحاً: اسمٌ لما صغر حجمه وكثُر علمه من مسائل العلم ، وفي تسمية  
 كتابه بالرسالة .. إشارةٌ إلى سهولته مع قلة حجمه ؛ فيبادر الطالب إلى التهامه .  
 (٣) أي: مستحسنةٌ بديعةٌ .

(٤) أعلم أن لفظ المنطق مشتركٌ بين ثلاثة معانٍ: أولها: الإدراك الكلي ، أي:  
 الكثير ، وثانيها: القوة العاقلة التي هي محل صدور ذلك الإدراك الكلي ،  
 وثالثها: التلفظ الذي ييرز ويظهر ذلك الإدراك ؛ ولأجل ذلك كله .. سمي  
 هذا العلم بالمنطق ؛ إذ به توافق الإدراكاتُ الكليةُ الصوابَ ، وبه تكمل القوة  
 العاقلة ، وبه تكون القدرة التامة على إبراز تلك الإدراكات بالنطق ، أي: =

معنى  
المنطق لغة



= بالعبارات والألفاظ.

واعلم: أنه يحسن بكل شارع في تعلمِ فنِ من الفنون أن يعرف مبادئه العشرة التي نظمها العلامة محمد بن عليٰ الصبان في قوله:

الحد والموضوع ثم الثمرة	إنَّ مبادئَ كُلِّ فنٍ عَشَرَه
والاسم الاستمداد حكم الشارع	وفضلهُ ونسبةُ الواضحة
مسائلُ والبعض بالبعض اكتفى	ومن درى الجميع حاز الشرفَا

فيعرف حقيقة ذلك العلم بحده أو رسمه، ويعرف موضوعه، وفائده، وفضله، ونسبة إلى غيره من سائر العلوم، وواضعه، واسمه، واستمداده، وحكم تعلمه والشروط فيه، ومسائله.

وأهم هذه العشرة.. الثلاثة الأول؛ إذ لا يمكن الخوض في علمِ من العلوم على بصيرة إلا بعد تصور ذلك العلم بحده أو رسمه، والتصور يستفاد بالتعريف، ووجه توقف الشروع في العلم على تصور ذلك العلم: أن الشروع في تعلم علمِ من العلوم.. فعلٌ من الأفعال الاختيارية التي تصان - وجوباً عقلياً - عن العبث المحسن؛ إذ لا يتصور عقلًا قصد فعلٌ إلا لفائدة ما - ولو مجرد معرفة ذلك العلم أو تتحققه - وإنما توجهت إليه إرادةً أصلًا.

ثم إن تلك الأفعال الاختيارية تصان - وجوباً عقلياً - عن الجهل المحسن؛ إذ لا يمكن قصد المجهول من كل وجه، بل لابد من معرفته ولو بوجه ما. وكذلك تصان تلك الأفعال الاختيارية - وجوباً صناعياً - عن العبث والجهل العرفيين؛ ليكون الشروع على بصيرة، أي: على وجه الكمال.

إذا عرفت هذا؛ فاعلم أن الشارع لا يخرج عن الجهل المحسن، إلا إذا تصور العلم بوجه ما؛ فإذا تصور العلم بحده أو رسمه.. تميز ذلك العلم عنده =




= ذهناً، وأحاط بجميع مسائله إجمالاً، حتى إن كل مسألة ترد عليه.. يعلم أنها من هذا العلم؛ فيخرج عن الجهل العرفي، وإذا عرف موضوع العلم.. تميز عنده ذلك العلم عن غيره خارجاً بعد تميز بالحد ذهناً؛ فيتميز عنده ذلك العلم تميزاً تماماً بحيث لا يعتريه خطأ أو شك، وإذا عرف فائدة ما لهذا العلم، لكنها لا توازي العناية المبذولة في تحصيل هذا العلم.. خرج عن العبث المحسن دون العبث العرفي؛ فإذا عرف فائدة هذا العلم الحقيقة وثمرته.. خرج عن العبث ابتداءً وانتهاءً، ولم يحصل له مللاً إذا واجه مشكلات هذا العلم.

قال العلامة الفناري في شرحه على هذا المتن: «واعلم أن من حق كل طالب» كل «كثرة» أي: أمورٌ كثيرة، سواءً كانت علمًا أو غيره، مدونةً أو لا ، كائنةٌ تلك الكثرة بحيث «تضبطها» وتجمعها بأن تشتمل على جميعها «جهةٌ وحيدة» أي: معنى كلٍّ مخصوصٍ بتلك الكثرة، ويحسن باعتباره عدُّ تلك الأمور المتكررة في ذاتها شيئاً واحداً وتسميتها باسمٍ واحدٍ وإفادتها بالتدوين، كالضاحك بالنسبة إلى الإنسان؛ لأن لأفراد الإنسان كثرة، والضاحك جهةٌ وحدتها من حيث إنه يجمع أفراد الأنسان ويميزها عما عداها، وبذلك الاعتبار.. عدت تلك الأفراد نوعاً واحداً وسميت إنساناً، وكذلك بكل علمٍ كثرة، أي: مسائل يجمعها موضوعها وغايتها، ويميزها هذان الشيئان عما عداها، وبذلك الاعتبار تسمى باسمٍ واحدٍ، ويقال لها مثلاً: الصرف أو النحو أو المنطق؛ فحق طالب تلك الكثرة: أن يعرف شيئاً: الأول:

\* «أن يعرفها» أي: يليق أن يعرف ذلك الطالب تلك الكثرة «بتلك الجهة» =

مطلب في  
شرح جهة  
الوحدة من  
كلام  
العلامة  
الفناري



= أي: بتعريفٍ حاصلٍ من تلك الجهة الواحدة ، كأن تعرف جميع أفراد الإنسان بأنه ناطقٌ أو ضاحكٌ ، وكأن تعرف العلم المدون بأنه باحثٌ عن الإعلال أو الإعراب ، أو المعلومات التصورية والتصديقية «و» ينبغي أن «يحصل الشعور» أي: العلم الإجمالي «بها» أي: بتلك الكثرة بحيث يحيط بأفرادها إجمالاً حتى إن كل فردٍ يرد عليه.. يعلم أنه من هذه الكثرة ، وإنما عبر بالشعور؛ تنبئها على أن المراد من المعرفة في قوله: «أن يعرفها» العلم الإجمالي؛ وذلك لأن العلم بالكلي.. مستلزمٌ للعلم بما تحته من الأفراد إجمالاً؛ فلأجل أن جهة الوحدة كليٌّ؛ فيستلزم العلم بها.. العلم بما تحتها من الكثرة إجمالاً ، وإنما ينبغي أن يعلم تلك الكثرة بتلك الجهة «قبل الشروع فيها» كأن تعرف الإنسان قبل النظر إلى أفراده فرداً فرداً بأنه ناطقٌ أو ضاحكٌ ، وهذا علمٌ إجماليٌ به ، وكأن تعرف علماً من العلوم قبل أن تحصله مسئلةً بعد مسئلةً بأنه باحثٌ عن كذا ، وهذا علمٌ إجماليٌ به ، وإنما كان من الحقائق على الطالب أن يعرف الكثرة بتلك الجهة «حتى يؤمن فوات شيءٍ مما يعنيه» وهو ما يكون من الكثرة المطلوب تحصيلها تفصيلاً «و» حتى يؤمن «من صرف الهمة» وشططٌ من الزمان «إلى ما لا يعنيه» وهو ما لا يكون من الكثرة التي يقصد تحصيلها.

\* «و» الشيء الثاني: «أن يعرف» ذلك الطالب لتلك الكثرة «غايتها» وفائتها المترتبة على تحصيلها ، كأن يعرف أن غاية المنطق العصمة عن الخطاء في الفكر ، والمراد بمعرفة الغاية: التصديق بأن غاية الشيء.. غاية له في نفس الأمر؛ «اليزداد» ذلك الطالب بعد الشروع «جداً» أي: سعيًا «ونشاطاً» أي: سرورًا وتلذذًا «و» حتى «لا يكون سعيه» في تحصيله «عبثًا» أي: بلافائدةٍ في نظره أو عرفاً «وضلالاً» لأنه لو اعتقد بما لا يجوز اعتقاده =



= وحصله.. وقع في الضلال، ثم العبث ثلاثة أقسام: الأول: عبثٌ حقيقيٌّ، وذلك: إذا لم يصدق بفائدةٍ ما أصلًا ، والثاني: عبثٌ عرفيٌّ، وذلك: إذا لم يصدق بفائدةٍ يُعتدُّ بها بالنظر إلى كده وتعبه في التحصيل ، والثالث: عبثٌ في النظر ، وذلك: إذا صدق بفائدةٍ يُعتدُّ بها لكن لا تكون مطلوبةً عنده.

«ولأن كل علمٍ» مدونٌ «كثرةً» أي: مسائل كثيرةً «تضبطها» أي: تضبط تلك المسائل الكثيرة «جهةً وحدةً ذاتيةً» ، أي: وجهةٌ وحدةٌ عرضيةٌ «باعتبارها» أي: باعتبار تلك الجهة ، سواءً الذاتية والعرضية «تعد مسائله» أي: مسائل ذلك العلم المتكررة «علمًا واحدًا» وتسمى باسمٍ واحدٍ؛ فجهةٌ وحدةٌ للعلم .. نوعان:

\* جهةٌ وحدةٌ ذاتيةٌ ، أي: داخلةٌ في ماهية ذلك العلم «وهي كونها» أي: كون تلك المسائل المتكررة «باحثةً» أي: يقع البحث فيها «عن الأعراض الذاتية لشيءٍ واحدٍ» هو موضوع ذلك العلم ، سواءً كانت وحدةً ذلك الشيء المبحوث فيه «وحدةً حقيقةً» كالعدد الموضوع لعلم الحساب ؛ لأنَّه واحدٌ في الحقيقة «أو» وحدةً «اعتباريةً» بأن يكون متعددًا في الحقيقة ، واحدًا بالاعتبار ؛ للاشتراك في أمرٍ ، كالكلمة والكلام الموضوعين لعلم النحو مثلاً ، لأنهما وإن كانوا متعددين في الحقيقة ، إلا أنهما لما اشتراكا في كون كليٍّ منهما موضوعاً لمعنى.. اعتبرا شيئاً واحداً ، وكالمعلومات التصورية والتصديقية الموضوعتين لعلم المنطق ؛ لأنهما وإن كانتا متعددين في الحقيقة ، إلا أنهما اشتراكا في الإيصال إلى المجهول ؛ فاعتبرا شيئاً واحداً ، والمراد بالبحث: حمل المحمول على الموضوع ؛ فهي مبحوثٌ فيها لا أنها بباحثةٍ ؛ فتعبير الفنانِ في مسامحةٍ ؛ لأنَّ جهةَ الوحدةَ الذاتية.. نفس الموضوع ، إلا أنه أراد التنبيه على كيفية ضبط الموضوع للمسائل ؛ فاختار=



= هذا التسامح اعتماداً على ظهور المراد، واحتز بقوله: «الذاتية» عن الأعراض الغريبة؛ فلا بحث عنها في العلوم، وسيأتيك مزيد تفصيل فيها عند الكلام على موضوع العلم.

\* «و» النوع الثاني «جهة وحدة عرضية» وهذه الجهة العرضية موصوفة بأنها «تتبع الجهة الأولى» في الوجود؛ إذ غاية العلم.. تابعة في وجودها للعلم، والعلم تابع في وجوده للموضوع؛ فتكون الغاية تابعة للموضوع، وكذلك الجهة العرضية تابعة للجهة الذاتية في كونها جامعاً لتلك الكثرة ومانعاً لأغيارها، وهذه الجهة العرضية كائنة «كونها» أي: ككون المسائل «آلَّا» لتحصيل غيرها كما كانت مسائل المنطق آلة لتحصيل المجهولات التصورية والتصديقية «و» ككون تلك المسائل تشتراك في «استتباعها» واستلزمها «غاية» ككون مسائل المنطق مراعاتها عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر، ولما كان الشأن والأمر كذلك، أعني: أن كل علم كثرة تضيّطها جهة وحدة ذاتية وعرضية.. «جرى عادة العلماء» في أوائل كتبهم «على تقديم الشعور» والعلم الإجمالي «بتعریف العلوم بإحدى الجهتين» الذاتية والعرضية «و» تقديم التصديق بـ«غايتها وموضوعها على الشروع في مسائلها». اهـ مع إيضاح.


إذا تقرر هذا؛ فعلم أن المنطق باعتبار الجهة الأولى، أعني جهة الوحدة الذاتية: قواعد يبحث فيها عن الأعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث نفعها في الإيصال إلى مجهولٍ تصوريٍ أو تصديريٍ، وباعتبار الجهة الثانية، أعني جهة الوحدة العرضية: علمٌ قانونيٌ يعرف به صحيح الفكر وفاسده، أو هو آلة قانونيةٌ تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر، وسيأتيك مزيد إيضاح إن شاء الله.



هو: آلٌ قانونيةٌ تعصم مرااعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر<sup>(١)</sup>.

(١) اعلم أنه اختلف في المنطق: هل هو علم أو آلٌ ؟ فمن قال: إنه آلٌ .. عرّفه بما ذكره الشارح ؛ فقوله: «آلٌ» هي الواسطة بين الفاعل ومن فعله كالمنشار للنجار ، وإنما كان المنطق آلٌ؛ لأنّه واسطةٌ بين القوة العاقلة والمطلب الكسيبة ، وقوله: «قانونيةٌ» من القانون ، وهو أمرٌ كليٌّ ينطبق على جزئيات متعددةٍ ، وقوله: «تعصم» أي: تحفظ ، وقوله: «مرااعاتها» أي: ملاحظتها وتطبيقاتها ؛ ففيه تنبيةٌ على أن المنطق بنفسه لا يعصم الفكر ، بل هو مع قيد المرااعة ؛ إذ قد يخطئ المنطقي لذهوله عن المرااعة ، كما أن النحوي قد يلحن لذهوله أيضاً ، «والذهن» هو القوة العاقلة المدركة ، وعبارة بعضهم: هو قوة مودعةٌ في النفس مُعدّةٌ لها لاكتساب الآراء والمطالب ، «والفكر» هو ملاحظة المعلوم لتحصيل المجهول ، أو هو حركة النفس - أي: القوة العاقلة - في المعقولات ، يعني: حركتها من المطالب إلى المبادئ ، ورجوعها من المبادئ إلى المطالب ، ويرسم بهذا المعنى: بأنه ترتيبٌ أمرٌ حاصلٌ في الذهن ، ليتوصل بها إلى تحصيل أمرٌ مجهولٌ ، والتعريفان متقاربان ، وبيان ذلك: أنك إذا أردتَ اكتسابَ العلمَ بمجهولٍ تصوريًّا أو تصديقيًّا .. توجهت قوتك العاقلةُ إلى ذلك المجهول أولاً ؛ فتجعله مبدأً لحركتها ، فتتجول في المعلومات المخزونة عندها إلى أن تجد مبادئَ تناسبه ، وهنا تنتهي الحركة الأولية ، ثم تقوم القوة العاقلة بترتيب تلك المبادئ على وجهٍ مخصوصٍ ، ثم تعود بها إلى المطلوب وتجعل تلك المبادئ المخزونة عندها تعرّيفاً للمجهول أو قياساً له ، وهذه هي الحركة الثانية ، وبمجموعهما يتم الفكر والنظر ؛ فقولنا: «ملاحظة المعلوم» أي: ملاحظة المبادئ وترتيبها.

وأورد على هذا التعريف: أن علم الحساب تعصم مرااعاته الذهن عن الخطأ في الفكر .



وموضوعه: المعلومات التصورية والتصديقية<sup>(١)</sup>.

= وأجيب: بأن علم الحساب تعصم مراءاته الذهن عن الخطأ في المفهوم فيه، لا في الفكر؛ لأن الفكر ترتيب أمور معلومة للتوصل بها إلى أمر مجهول، والحساب وغيره لا يبحث عن الترتيب، وإنما يبحث عن المرتب، بخلاف المنطق فإنه يبحث عن الترتيب كذا قاله الملوى في الشرح الكبير على السلم. ومن قال: إن المنطق علم.. عرفه؛ فقال: المنطق علم يعرف به كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن لأمور مستحصلة فيه، أو هو قواعد يبحث فيها عن الأعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث نفعها في الإيصال إلى مجهول تصوري أو تصدبيقي، والخلاف لفظي؛ إذ هو علم في نفسه، آلة في غيره، كالنحو والصرف؛ فكلاهما علمنان في أنفسهما، والتان للصون عن الخطأ.

(١) اعلم أن موضوع العلم: هو الشيء الذي يبحث في ذلك العلم عن أحواله - أي: أحوال ذلك الشيء - الذاتية العارضة له، وبيان ذلك: أن كل علم مدون مؤلف من مسائل هي قواعد ذلك العلم، وكل مسألة تشتمل على موضوع محمول، أي: محكوم عليه، ومحكوم به، وموضوع المسائل هو موضوع العلم، والمحمولات هي العوارض الذاتية لهذا الموضوع؛ فقولهم: «يبحث فيه» أي: يحمل فيه؛ فكان الباحث في أي علم يفترش عن عوارض ذاتية لموضوع ذلك العلم يحملها على ذلك الموضوع، أو على أنواع موضوع العلم، أو على أعراض الموضوع الذاتية، أو على أنواع أعراضه الذاتية؛ فال الأول كقول الأصوليين: الكتاب يثبت الحكم، وقولهم: الدليل السمعي يفيد الحكم قطعاً أو ظناً، والثاني كقولهم: الأمر يفيد الوجوب، والثالث كقولهم: العام يتمسك به في حياته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، والرابع كقولهم: العام المخصوص حجة فيما بقي.

مطلب في بيان قوله: موضوع العلم
---



.....

= ثم إن أي محمولٍ في قضيةٍ ما: لا يخلو أن يكون أحد نوعين:


\* الأول: أن يكون المحمول ذاتياً من ذاتيات الموضوع - أي: تمام معناه أو جزء معناه - مثل: الإنسان حيوانٌ ناطقٌ؛ فالإنسان: موضوع القضية، وحيوانٌ ناطقٌ: محمولها، وهو ذاتيٌّ للموضوع؛ لأنَّه تمام ماهيتها، ومثل: الإنسان حيوانٌ، أو الإنسان ناطقٌ؛ فكُلُّ من حيوانٍ في الجملة الأولى، وناطقٌ في الجملة الثانية.. ذاتيٌّ للموضوع؛ لأنَّه جزءٌ مفهومه.

\* الثاني: أن يكون المحمول في القضية خارجاً عن حقيقة الموضوع، ويسمى عارضاً.

وهذا العارض قسمان: عارضٌ ذاتيٌّ، وعارضٌ غريبٌ، وتفصيل ذلك: أن المحمول الخارج عن حقيقة الموضوع ينقسم إلى ستة أقسامٍ:

\* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع لذاته من غير واسطةٍ، مثاله: الإنسان متعجبٌ؛ فإنَّ التعجب يلحق الإنسان لأنَّه ناطقٌ، أي: مدركاً إدراكاً كثيراً، ومن جملة المدركات: الأمور المستغربة، والتعجب خارجٌ عن حقيقة الإنسان؛ إذ هي حيوانٌ ناطقٌ، لا حيوانٌ متعجبٌ، نعم المتعجب مساوٍ للإنسان ماصدقًا لا مفهومًا، أي مفهوم الإنسان - وهو حيوانٌ ناطقٌ - غير مفهوم المتعجب، غير أنَّ كلَّ فردٍ يصدق عليه أنه إنسانٌ يصدق عليه أنه متعجبٌ.

\* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بسبب خارجٍ مساوٍ للموضوع، مثاله: الإنسان ضاحكٌ؛ فإنَّ الضحك خارجٌ عن حقيقة الإنسان - الذي هو موضوع القضية - ويلحقه بواسطته أنه متعجبٌ، والتعجب أمرٌ خارجٌ عن حقيقة الإنسان مساوٍ له ماصدقًا كما مر.



\* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة جزء الموضوع الأعم ، مثاله: الإنسان متحركٌ بالإرادة ؛ فإن التحرك بالإرادة خارجٌ عن حقيقة الإنسان - الذي هو موضوع القضية - وهذا التحرك بالإرادة إنما يلحق الموضوع - الإنسان - بواسطة جزئه الأعم ، وهو الجنس ؛ فإن الجنس المأخذ في حقيقة الإنسان هو الحيوان ، والحيوان: جسمٌ نامٌ حساسٌ متحركٌ بالإرادة .

\* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة الخارج الأعم ، مثاله: الإنسان قاطعٌ للمسافات ؛ فإن قطع المسافات يلحق الإنسان بواسطة أنه مashi ، والمشي خارجٌ عن حقيقة الإنسان - الذي هو الموضوع - ومع ذلك ؛ فهو أعم من الإنسان ؛ إذ المشي موجودٌ في الإنسان وغيره من أنواع الحيوان .

\* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة الخارج الأخص ، مثاله: الحيوان ضاحكٌ ؛ فإن الضحك خارجٌ عن حقيقة الحيوان ؛ إذ هو جسمٌ نامٌ حساسٌ متحركٌ بالإرادة ، لكن الضحك يلحق الحيوان - الذي هو الموضوع - بواسطة الإنسان ، والإنسان أيضًا خارجٌ عن حقيقة الحيوان ، وأخص منه مطلقاً .

\* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة الخارج المبادر له ، مثاله: الماء حارٌ ؛ فإن الحرارة تلحق الماء بواسطة النار ، وهي أمرٌ مبادرٌ للماء ؛ فهذه هي العوارض التي تلحق الموضوع ، والذاتي منها .. الثلاثة الأول ، والغريب منها: الثلاثة الأخيرة ، والمبحث عنها في العلم: إنما هي العوارض الذاتية فقط .

ثم أعلم: أن المعاني الموجودة في ذهن الإنسان: إما جزئيةٌ ، أو كليةٌ ؛



= فال الأولى: هي المعاني المحسوسة أو المتخيلة ، والثانية: هي المعاني المعقولة ، ثم المعقولات قسمان: أوليةٌ ، وثانيةٌ .


المعقولات الأولى: هي الصور الذهنية الكلية المباشرة للأشياء ، أي: التي يتلقاها الذهن بواسطة الحواس مباشرةً من الواقع ، مثال ذلك: لو فرضنا أنك لا تعلم معنى لفظ الكتاب ؛ فإذا رأيته وعلمت اسمه .. تكونت في ذهنك صورةٌ كليّةٌ لهذا المفهوم ، وهذا المفهوم صالحٌ للانطباق على جميع مصاديق الكتاب الموجودة في الخارج .

المعقولات الثانية: هي تلك المعاني الكلية ، التي لا تمثل صوراً للموجودات والأشياء الخارجية ، وإنما هي منتزعه من المعقولات الأولى ، أي: إن المعقولات الثانية يصطنعها ويختروعها الذهن أساساً ، وبعبارة أوضح: ليست المعقولات الثانية صوراً للأمور والأشياء العينية كالمعقولات الأولى ، كما إنها لا يتلقاها الذهن مباشرة عن طريق الحواس .

ثم إن المعقولات الثانية قسمان: المعقولات الثانية الفلسفية ، والمعقولات الثانية المنطقية .

فال الأولى: هي المفاهيم الكلية التي عروضها في الذهن واتصافها في الخارج ، مثال ذلك: إنك حينما تصف شخصاً ما بالجهل ؛ فإنك لا تجد في الواقع الخارجي إلا شيئاً واحداً ، وهو ما يصدق ذلك الشخص الموصوف ، وأمّا صفة الجهل ؛ فإنها وإن كانت وصفاً لشيء خارجيٍّ ، إلا أنها أمرٌ عدميٌّ حيث إنها عدم العلم عن شأنه أن يكون عالماً ؛ فلا وجود لها في الخارج إلا في ضمن الأفراد .

والثانية أعني المعقولات الثانية المنطقية: هي المفاهيم الكلية التي عروضها واتصافها ذهنيان ، مثل المعنى الكلي ؛ فإن الإنسان مفهومه حيوانٌ ناطقٌ ، =



.....

---

= وهذا المفهوم لا يوجد إلا في الذهن فقط ؛ إذ الموجود في الخارج أفراد المعنى الكلي ، أي: لا يوجد في الخارج حيوانٌ ناطقٌ وليس بزيده وبكرٍ ولا عمرو . إذا تمهد هذا .. فاعلم أنه قد اختلف في موضوع علم المنطق على ثلاثة أقوال: الأولى: وعليه أكثر المتأخرین: المعلومات التصوریة والتصدیقیة من حيث نفعها في الإیصال لمجهولٍ تصوریٌ أو تصدیقیٌ واختاره الشارح وغيره .

الثانية: المعقولات الثانية من حيث إنه يتوصل بها إلى مجهولٍ ، ونسبة بعضهم للمحققين ؛ إذ المنطق يبحث فيه عن أحوال الذاتي والعرضي: النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام ، والحد والرسم والحملية والشرطية والقياس والاستقراء والتمثيل من حيث إنه يتوصل بتلك الأمور لمجهولاتٍ تصوریةٍ أو تصدیقیةٍ .

الثالث: الألفاظ من حيث إنها تدل على المعانی ، وهذا فساده يعني عن إفساده . فموضوع علم المنطق - الذي هو المعلومات التصوریة والتصدیقیة - مقيد بكونها تُنفع في الإیصال ، لا بنفس الإیصال ؛ لأن موضوع العلم غير مسائله بالضرورة ، ونفس الإیصال إلى مجهولٍ تصوریٌ أو تصدیقیٌ أعراض ذاتیةٌ لل موضوع مبحوث عنها في علم المنطق ؛ فلو قلنا في قيد الموضوع: من حيث إیصالها إلى مجهولٍ تصوریٌ أو تصدیقیٌ .. ورد عليه أن قيد الموضوع من تتمة الموضوع ؛ فيكون حقه ألا يبحث عنه في العلم ، والواقع غير ذلك .

فإن قيل: موضوع المنطق مشتبهٌ مع سائر موضوعات العلوم ؛ فإن موضوع الفقه مثلاً أفعال العباد من حيث الحل والحرمة ، فأفعال العباد كالصلة ونحوها يبحث فيها للتوصّل إلى مجهولٍ تصوریٌ أو تصدیقیٌ ، وهو الحكم الشرعي ، ومثله باقي العلوم ، وعليه ؛ فلا يتمايز علم المنطق عن سائر العلوم . =

وفائدته: الاحتراز عن الخطأ في الفكر<sup>(١)</sup>.

= وأجيب: بأن علم المنطق يبحث عن هيئة المعلوم الموصل إلى المجهول وكيفية ترتيبه وتركيبه للتوصل إلى المجهول ، أما سائر العلوم ؛ فإنها تبحث عن مادة المعلوم لا عن هيئته وترتيبه وتركيبه ، وقد يجاب: بأن الفرق بين موضوع المنطق وسائر العلوم عموم موضوعه ؛ إذ نسبته إلى سائر العلوم العموم ، ولا شك في التغاير بين العام والخاص .

(١) وقد تقدم أن الفكر ترتيب أمر معلومة للتوصل بها إلى أمر مجهول ، وهذا الأمر المعلوم: إما أن يكون تصورات ، أو تصديقات ؛ فيتوصل بواسطة التصورات المعلومة إلى تصورات مجهولة ، وبواسطة تصديقات معلومة إلى تصديقات مجهولة ، وسيأتيك أن الموصل إلى تصوّر مجهول هو التعريف ، ويسمى بالتعريف والقول الشارح ، والموصل إلى تصديق مجهول هو الدليل ، ويسمى بالقياس والحججة ؛ فلذلك قال بعض الفضلاء: فائدة المنطق الاحتراز عن الخطأ في التعريف والدليل ، وهو بمعنى ما تقدم.

تتمة في ذكر بقية المبادئ العشرة:

أما فضله ؛ فهو علم يفوق ويزيد على غيره من العلوم بكونه عام النفع فيها ؛ إذ كل علم تصوّر أو تصديق ، وهو يبحث فيهما ، لكن بعض العلوم يفوقه من جهة أخرى ، ككون التفسير متعلقاً بكلام الباري جل وعلا .

وأما نسبته إلى سائر العلوم ؛ فباعتبار موضوعه: العموم ؛ إذ كل علم تصوّر أو تصديق ، وهو يبحث فيهما ، وباعتبار مفهومه: المبادئ لسائر العلوم .

وأما واسعه ؛ فهو إِرَسَطُو بكسرة الهمزة وفتحتين بعدها وضم الطاء .

وأما اسمه: المنطق على المشهور ، ويسمى أيضاً بالميزان ، وبمعيار العلوم .

وأما استمداده ؛ فمن العقل ، وقد تكون بعض مسائله مرکوزة في النفس ؛ لأن منها ما هو يكون من قبيل الطبائع .

تتمة في ذكر  
بقية المبادئ  
العشرة



.....

---

= وأما حكم تعلمه؛ ففيه تفصيٌّ حاصله: أن المنطق نوعان؛ أولهما: المنطق غير المشوب بكلام الفلاسفة وكفرياتهم، كالذكور في هذا الكتاب وفي نحو الشمسيّة والتهذيب، وهذا لا خلاف في جواز الاشتغال به، بل قال السيد في حواشى شرح المطالع: إما فرض عينٍ؛ لتوقف معرفة الله عليه كما ذهب إليه جماعةٌ، وإما فرض كفايةٍ. اهـ، وفي كونه فرض عين أو كفاية.. نظرٌ، قال البناني في شرحه على السلم المنورق: لأنّه وسيلةٌ إلى تحصيل العلوم التي منها مندوبٌ ومنها واجبٌ، وإنما لم يكن واجباً مع أنه يتوصل به إلى الواجب كالعقائد ورد الشكوك فيها؛ لأن تحصيل العلوم الواجبة ليس موقوفاً عليه؛ لحصول تلك العلوم لمن لا يحصى كثرةً من العلماء الذين لم يتعاطوه؛ فليس حصول العلوم الكسبية بدونه من خوارق العادات، بل هو شائعٌ كثيرٌ كما ذكره الشيخ السنوسي خلافاً لليوسى. اهـ بتصرف ، وثانيهما: وهو المخلوط بكلام الفلاسفة وكفرياتهم، وفي الاشتغال بتعلمِه ثلاثة أقوالٍ: الأول: التحرير مطلقاً، والثاني: الجواز مطلقاً، والثالث: جوازه للذكي العارف بالعقائد الصحيحة ، وحرمة على غيره؛ لئلا يُعلق بذهنه شبهةٌ من شباهاتهم ، قال الزركشي في لقطة عجلان: وهل يحرم الاشتغال به؟ فيه ثلاثة مذاهب ، قال ابن الصلاح والنwoي: يحرم الاشتغال به ، وقال الغزالى: من لا يعرفه لا يوثق بعلوّمه ، والمختار: جوازه لمن وثق من نفسه بصحة ذهنه ومارس الكتاب والسنة ، وهذا مأخوذٌ من قول الشيخ تقي الدين السبكي لما سُئل عنه ، فقال: ينبغي أن يقدم على الاشتغال به الاشتغال بالكتاب والسنة والفقه ، فإذا رسم في الذهن تعظيم الشريعة ولقي شيخاً حسن العقيدة ، فهو من أحسن العلوم وأنفعها في كل بحثٍ. اهـ كلامه.



(أَوْرَدْنَا فِيهَا<sup>(١)</sup> مَا<sup>(٢)</sup> يَحِبُّ) اصطلاحاً<sup>(٣)</sup> (اسْتِخْضَارُهُ<sup>(٤)</sup> لِمَنْ يَبْتَدِئُ فِي

= وأما مسائله؛ فهي قضياء النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والأقيسة وما يتعلق بهما.

(١) أي: ذكرنا في هذه الرسالة المعمولة في المنطق.

(٢) أي: مسائل وقواعد منطقية.

(٣) أي: صناعة، فليس المراد بالوجوب: الوجوب الشرعي الذي يأثم تاركه قصداً مطلقاً.

مطلوب في  
بيان أقسام  
العلم، وير  
الحادية للـ  
المعنى

(٤) معلوم أن الاستحضار فرع التعلم؛ إذ هو استرجاع المعلوم من الحافظة إلى المدركة؛ فالإنسان يتعلم الشيء أولاً، ثم تنتقش في ذهنه صورته وتثبت، ثم تذهب وتغيب عن مدركته؛ لأن شغالها بتحصيل أمور أخرى، غير أنها تبقى في حافظته، والاستحضار: طلب إحضار ذلك المعلوم المخزن في الحافظة، وفي قول المصنف: «يجب استحضاره لمن يبتديء في شيء من العلوم».. تنبية على أهمية تعلم علم المنطق وبيان الحاجة إليه، وإيضاح ذلك: أن العلم: إما قديم أو حادث، والثاني: إما حضوري أو حصولي، والفرق بينهما: أن العلم بالأشياء يكون على وجهين: أحدهما يكون بحصول صور الأشياء في ذهن العالم، وهذا هو الحصولي، وثانيهما: يكون بحضور الأشياء بأنفسها وذواتها عند العالم، وهذا هو الحضوري كعلمنا بذواتنا وبالصفات القائمة بها؛ إذ ليس فيه ارتسام لصورة الشيء في العقل، بل هناك حضور المعلوم بحقيقة لا بمثاله عند العالم وهذا أقوى من الحصولي.

والعلم الحصولي هو: صورة الشيء الحاصلة عند العقل، وبعضهم يقول: هو حصول صورة الشيء في العقل، والآخر يقول: هو مطلق الإدراك، والإدراك: هو وصول النفس إلى المعنى بتمامه، والنفس: هي القوة المدركة كما مر، والعقل آخرها؛ فإن كان هذا الإدراك متعلقاً بنسبة خبرية تامة =



على سبيل الإذعان ، أي: التسليم والقبول .. سمي هذا الإدراك تصديقاً ؛ فإن كان هذا التصديق جازماً ثابتاً مطابقاً للواقع ، كالتصديق بأن الله واحد .. فيchein ، وإن كان جازماً ثابتاً غير مطابقي للواقع كتصديق الفلسفه بقدم العالم .. فجهلٌ مرکبٌ ، وإن كان جازماً غير ثابتٍ بأن كان يقبل الزوال بالشك أو التشكيك .. فتقليدٌ ، كتصديقنا بأن لمس الأجنبية ينقض الوضوء ، وإن كان غير جازم لكن مع الإذعان .. فظنٌ ؛ فأنواع التصديق أربعة: يقينٌ ، وجهلٌ مرکبٌ ، وتقليدٌ ، وظنٌ ، وإن كان هذا الإدراك متعلقاً بمفردٍ كزيدٍ ، أو متعلقاً بنسبةٍ ناقصةٍ كغلام زيدٍ ، أو بنسبةٍ إنسانيةٍ كاضرب ، أو بنسبةٍ خبريةٍ تامةٍ لا على وجه الإذعان والتسليم والقبول .. سمي هذا الإدراك تصوراً ، ثم المتعلق بنسبةٍ خبريةٍ تامةٍ لا على وجه الإذعان إما أن يكون شكًا أو وهماً أو تخيلًا ؛ فال الأول: الإدراك المتعلق بالجانب الموافق للنسبة والمخالف لها على السواء ، والثاني: مقابل الظن ، أي: الإدراك المتعلق بالطرف المخالف للنسبة المظونة ، والثالث: الإدراك المتعلق بالطرف المخالف للنسبة المجزوم بها ، سواءً كان مجزوماً بها على وجه اليقين أو الجهل المرکب أو التقليد ، وبعبارة أخرى: التصور هو: حصول صورة الشيء في العقل من غير حكمٍ عليه بنفيٍ أو إثباتٍ ، كإدراك الإنسان من غير حكمٍ عليه بشيءٍ ، وأما التصديق؛ فهو إدراك أن النسبة واقعةٌ أو ليست بواقعةٍ ، أي: الإذعان لذلك ، كإدراك أن زيداً كاتبٌ أو ليس بكاتبٍ ؛ فإدراك الموضوع وحده ، أو المحمول وحده ، أو نسبة المحمول للموضوع من غير إذعانٍ .. تصوراتٌ ، وإدراك وقوع تلك النسبة أو عدم وقوعها .. تصدقٌ .

فتحصلَ أن العلم: إما تصوّرٌ أو تصدِيقٌ ، والتصورات منها ما هو ضروريٌ



شيءٌ منَ الْعُلُومِ<sup>(١)</sup>؛ فقد قال الغزالى: من لا معرفة له بالمنطق<sup>(٢)</sup>.. لا ثقة بعلمه<sup>(٣)</sup>، وسماه .. ....

= كتصور وجودنا ، ومنها ما هو نظريٌ يحتاج في تحصيله للفكر والاستدلال ، كتصور حقيقة شيءٍ تراه أول مرة ، وكذا التصديقات منها ما هو ضروريٌ ، كالصدق بأن الكل أعظم من الجزء ، ومنها ما هو نظريٌ ، كالصدق بجواز الشفعة ؛ فليست كل التصورات والتصديقات ضروريةً ، وإنما .. لما جهلنا شيئاً ، وليست كلها نظريةً ، وإنما .. لدار الأمر أو تسلسل ؛ إذ يلزم عليه أن كل علم حاصل .. مسبوقٌ بنظرٍ ، والنظر يكون في أمورٍ حاصلةٍ بنظرٍ آخر ، وهكذا إلى ما لا نهاية ؛ فظهر أن بعض التصورات والتصديقات ضروريٌ ، وبعضها نظريٌ ، ثم إن النظريٌ منها مكتسبٌ من الضروريٌ ، والنظريات قد يقع فيها الخطأ عند اكتساب الفكر لها من الضروريات ؛ فاحتياج إلى قانونٍ يعصم الذهن عن الخطأ في فكره ، وهذا القانون هو المنطق ؛ فلذلك وجب على المحصلين استحضاره عند ابتدائهم في تحصيل شيءٍ من العلوم .

(١) اعتراض على المصنف: بأنه يلزم من ذلك توقف الشيء على نفسه ؛ إذ المنطق من جملة العلوم ؛ فيتوقف الابتداء في تعلم المنطق على استحضار قواعد المنطق ، وهو محالٌ .

وأجيب: بأن عاماً أريد به الخصوص ، أي: العلوم غير المنطق ، أو هو عامٌ مخصوصٌ ، والمخصوص هنا العقل ، على حد قوله تعالى: ﴿لِيَتَّلَهُ الْقَدَرُ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ ، أي: ألف شهر ليس فيها ليلة القدر ، أو أن ألل في للعهد ، والمعهود العلوم الحكمية ؛ لأن الحكماء جعلوا المنطق من جملة مقدمات الحكمة .

(٢) يعني: من لا يعرف المنطق إما بالسلبية كالآئمة المجتهدين ، أو بالتعلم كمن دونهم .

(٣) أي: لا يوثق في إدراكه للعلم وثيقاً تماماً ، وم محل كلام الغزالى: فيمن لم =

وحصر المصنف المقصود في رسالته<sup>(٢)</sup> في خمسة أبحاثٍ:

= يستغن عن المنطق بذكائه وفطنته ، وإنما .. فجمهور السلف لا معرفة لهم به معرفةً اصطلاحيةً ؛ إذ كان مغروزاً في فطرهم .

(١) أي : ميزانها الذي يعرف به صحيحة من فاسدها .

(٢) تلميح إلى انحصر أبواب المنطق إجمالاً في تلك المباحث الخمسة ، ولا يخفى أنه لا يلزم من كون تلك الأبحاث مقصودةً من الرسالة أن تكون هي المقصود من العلم ؛ إذ مباحث الألفاظ ليست من مقاصد العلم على ما اختاره الجمهور ؛ إذ ذهبوا إلى انحصر أبواب المنطق في تسعه ، أوضحها العلامة الفناري ؛ فقال : (لما كان الغرض) الأصلي (من) تدوين (المنطق معرفة صحة الفكر وفساده ، والفكر) نوعان ؛ لأنه (إما لتحصيل المجهولات التصورية) ويسمى الفكر المحصل لذلك : معرفاً ، وتعريفاً ، وقولاً شارحاً ، كتصور الحيوان الناطق الموصل ذلك التصور إلى معرفة الإنسان ؛ فالحيوان الناطق هنا .. معلومٌ تصوريٌ ، والإنسان مجهولٌ تصوريٌ (أو) لتحصيل المجهولات (التصديقية) ويسمى الفكر المحصل لذلك قياساً وحججاً ودليلًا ، كتصديقنا بأن العالم متغيرٌ ، وكل متغيرٌ حادثٌ ؛ فينتج : العالم حادثٌ ؛ فقولنا : العالم متغيرٌ ، وكل متغيرٌ حادثٌ هذا معلومٌ تصديقيٌ ، وقولنا : العالم حادثٌ هذا مجهولٌ تصديقيٌ تحصل بواسطة ترتيب تلك التصديقيات المعلومة ؛ فلما كان الغرض من المنطق ذلك (كان للمنطق طرفاً) أي : قسمان ينقسم إليهما المنطق انقسام الكل إلى أجزائه (تصورات وتصديقاتٌ ، ولكل واحدٍ منها مبادئ ومقاصد) فالمبادئ هي ما ليست مقصودةً بالذات في العلم ، لكن يتوقف عليه مسائل العلم ؛ فمعرفة أحوالها والنظر فيها مقصودٌ قصدًا ثانياً لا أولياً ؛ لعدم ترتيب غاية العلم عليها =

مطلوب في  
حصر أبواب  
علم المنطق



= بلا واسطة ، بخلاف المقاصد (فكان) المنطق بهذا الاعتبار (أقسامه أربعة) مبادئ التصورات ومقاصدها ، ومبادئ التصديقات ومقاصدها (فمبادئ التصورات: الكليات الخمس) الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام ، وسيأتي شرحها مفصلاً (ومقاصدها: القول الشارح) سواءً كان حداً أو رسمًا ، تاماً أو ناقصاً (ومبادئ التصديقات: القضايا) بأنواعها (وأحكامها) أي: أحكام القضايا من النقائض والعكوس وتلازم الشرطيات (ومقاصدها: القياس) ويسمى الدليل والحججة كما تقدم ، وهو قولٌ مؤلفٌ من قضايا ، يكتسبُ من التصديق بها.. التصديق بقضية أخرى ، وهي النتيجة (ثم القياس) بحسب الصورة إما صحيحٌ متوجٌ للعلم بالمطلوب ، أو فاسدٌ عقيم لا ينتج المطلوب ، وأشكاله أربعةٌ كما سيأتي ، وهو بحسب مادة القضايا التي يتركب منها (أقسامه خمسةٌ يسمونها) أي: يسميهما المناطقة (الصناعات الخمس ، ووجه الضبط) والانحصر في الخمس (أنه) أي: القياس (إن تركب من) قضيتين من القضايا (اليقينيات) التي هي الأوليات والمحسosات والوجدانيات والحدسيات والتجارب والمتواترات (يسمى برهاناً ، ومن الظنيات.. يسمى خطابةً ، ومن المسلمات) أي: القضايا التي يسلّمها العامة ، أو يسلم بها الخصم في معرض المناظرة (يسمى) هذا القياس (جدلاً ، ومن المخالفات) أي: القضايا التي تتأثر بها النفس ببساطاً وانقباضاً كقولنا: العسل مِرَّةً مهْوَعَةً ، والخمر ياقوتةً سِيَالَةً (يسمى) القياس المركب منها (شعرًا ، ومن) القضايا الكاذبة (الشبيهة بالاليقينيات أو بالظنيات.. يسمى مغالطةً ، فالغالطة: إما سفسطهً) إن تركب قياسها من شبيهه بالاليقينيات (أو مشاغبةً) إن تركب من شبيهه بالظنيات (فالصناعات الخمس) التي هي البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة أو المشاغبة

بحث الألفاظ ، وبحث الكليات الخمس ، وبحث التصورات<sup>(١)</sup> ، وبحث القضايا ، وبحث القياس<sup>(٢)</sup> (مُسْتَعِينًا<sup>(٣)</sup> بِاللَّهِ تَعَالَى) أي: طالبًا منه المعونة على إكمالها<sup>(٤)</sup> (إِنَّهُ مُفِيضُ الْخَيْرِ وَالْجَوْدِ) أي: العطاء على عباده.

= (مع الأقسام الأربع) المذكورة ، أعني: مبادئ التصورات ، ومقاصدها ، ومبادئ التصديقات ومقاصدها (أبواب المنطق) على ما عليه جمهور المتأخرین كما قاله السعد في شرح الشمسيّة (وبعض المتأخرین) كالرازي والكاتبي (عَدَّ مباحث الألفاظ جزءاً منها) أي: من أبواب المنطق (فصارات عشرة) ، وإنما لم يعدها الجمهور من أبواب المنطق ؛ لأن المنطقی من حيث هو منطقی لا يبحث إلا في المعانی الكلیة ، وعددها ذلك البعض منه ؛ لأن المعانی بدون الألفاظ لا تفاد ولا تستفاد . اهـ مع إيضاح وبسط .

(١) المراد: المعرفات ؛ إذ بحث التصورات يشمل مباحث الألفاظ والكليات الخمس والمعرفات ؛ فلما قابل العام - أعني التصورات - ببعض أفراده ، أعني الألفاظ والكليات الخمس .. عرفنا أن مراده من العام: ما عدا الخاص المذكور .

(٢) إنما رتب المصنف كتابه كذلك ؛ لأن المقصود من المنطق الاحتراز عن الخطأ في التعريف والدليل ، وكل من التعريف والدليل له مبادئ ومقاصد ؛ فمبادئ التعريفات: الكليات الخمس التي هي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام ، وهذه الخمسة معانٍ يُدلل عليها بالألفاظ ؛ فكان بحث المعرفات متوقفاً على بحث الكليات الخمس ، وبحث الكليات الخمس متوقفاً على مباحث الألفاظ كما سيأتي تحقيقه ، وأما الدليل ؛ فمتوقفٌ على معرفة القضايا وأحكامها ؛ إذ الدليل: قول مؤلف من قضايا ، يكتسبُ من التصديق بها .. التصديق بقضية أخرى ، وهي النتيجة .

(٣) حالٌ من «نا» التي هي الفاعل في قوله: «أوردنا» ، وهذا بالنظر إلى كلام المتن ، وحالٌ من فاعل «حصر» بالنسبة لكلام الشرح .

(٤) أي: إكمال هذه الرسالة ، وفيه إشارة إلى أن المصنف كتب الخطبة قبل التأليف .



### هذا (إيساغوجي)

**هو لفظٌ يونانيٌ<sup>(۱)</sup>، معناه: الكليات الخمس<sup>(۲)</sup>؛ الجنس ، والنوع ،**

معنى لفظ  
إيساغوجي

(۱) هذا هو المشهور ، وقيل: سريانيٌّ ، قيل: هو مركبٌ من ثلاثة كلماتٍ ، الأولى: إيس ، بمعنى: أنت ، والثانية: آغو ، بمعنى: أنا ، والثالثة: آجي ، بمعنى: ثمتُ ، ومتعلقه محذوفٌ ، والمعنى: أنا وأنت نبحث ثمَّ ، أي: هناك ؛ فحذفت ألف آغو وآجي للاختصار ، ثم نقله المنطقيون وجعلوه علمًا على الكليات الخمس ، ثم نقل وجعل علمًا لهذه الرسالة المختصرة ، والتحقيق: أنه مركبٌ من كلمتين: «إيس» و«أغوجي» أي: ما يؤدي إلى ، أي: المدخل ، أو المقدمة .

(۲) تقدّم أن التحقيق أن معنى إيساغوجي: المدخل أو المقدمة ، وكان من ذهب إلى أن معناه الكليات الخمس أخذ ذلك من تسمية فرفوريوس الصوري كتابه الذي وضعه لبيان الكليات الخمس بـ إيساغوجي .

والكليات جمع كليٌّ ، وهو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه ، أو يقال: هو ما يفهم اشتراكاً بين الأفراد بمجرد تعقله بحيث يصدق عليها جميعاً ، كمعنى لفظ أسدٍ ؛ فإنه بمجرد تعقله .. يصدق على كل فردٍ فردٍ من أفراده ، ثم الكليات خمسٌ كما قاله الشارح ، ووجه انحصارها في الخمس: أن الكلي بالنظر إلى ما تحته من الأفراد .. إما أن يكون عين كل واحدٍ منها ، أو جزءها ، أو لا عينها ولا جزءها ، وبعبارة أخرى: إما أن يكون تمام ماهية أفراده ، أو داخلاً فيها ، أو خارجاً عنها ؛ فال الأول النوع ، كالإنسان بالنظر إلى عمرو وزيد وفاطمة ، والثاني: لا يخلو أن يكون صادقاً على الماهية وغيرها ، أو صادقاً عليها فقط ؛ فال الأول: الجنس ، كالحيوان بالنسبة للإنسان والفرس ، والثاني: الفصل ، كالناطق بالنسبة إلى الإنسان ، والثالث - أعني: الكلي الخارج عن ماهية أفراده وجزئياته - إما أن يكون مختصاً بالماهية بحيث =

وجه انحصار  
الكليات في  
خمسة



والفصل ، والخاصة ، والعرض العام .

وقيل : معناه المدخل ، أي : مكان الدخول في المنطق<sup>(١)</sup> .

سمى ذلك به<sup>(٢)</sup> باسم الحكيم الذي استخرجه<sup>(٣)</sup> ودونه<sup>(٤)</sup> .

وقيل : باسم متعلمٍ كان يخاطبه معلمه في كل مسألةٍ بقوله : يا إيساغوجي الحال كذا وكذا<sup>(٥)</sup> .

وفي نسخ هذا الكتاب اختلافٌ كثيرٌ .

= لا يصدق على غيرها ، أو لا يختص بـ ماهية واحدة ؛ فال الأول : الخاصة ، كالضاحك بالنسبة إلى الإنسان ، والثاني : العرض العام ، كالماشي بالنسبة إلى الإنسان ؛ إذ يصدق عليه وعلى نحو الفرس ، وسيأتيك مزيد تفصيل إن شاء الله .

(١) وملوؤم أن الدخول إلى المنطق لا يكون إلا بالكليات الخمس ؛ إذ بها يتوصل إلى القول الشارح ، الموصل إلى معرفة التصورات المجهولة ، وبمعرفة التصورات تُتعرَّف القضايا الموصلة إلى القياس ؛ فمكان الدخول إلى المنطق .. هو الكليات الخمس .

(٢) أي : سمى ذلك المذكور من الكليات الخمس به ، أي : بهذا الاسم .

(٣) أي : استخرجه من كتاب الهندسة لإقليدس ، كما في سيف الغلاب .

(٤) أي : أودعه في الدفاتر ، أي : ثم جعل هذا اللقب علماً على تلك الكليات .

(٥) عبارة غيره : قيل إن حكيمًا من الحكماء المتقدمين أودع تلك الكليات عند شخصٍ اسمه إيساغوجي ، وكان يطالعها ، وليس له قوة استخراج ما فيها ، ثم جاء الحكيم وقرأها عنده ، وكان ذلك الحكيم يخاطبه بـ : يا إيساغوجي الحال كذا وكذا ؛ فصار لفظ إيساغوجي علمًا لها ؛ فعلى هذا يكون تسميةً للشيء باسم قارئه .



ولما كانت<sup>(١)</sup> معرفة الكليات الخمس تتوقف على معرفة الدلالات الثلاث - المطابقة ، والتضمن ، والالتزام - وأقسام اللفظ<sup>(٢)</sup> .. بدأ ببيانها ؛ فقال : (اللفظ الدال بالوضع<sup>(٣)</sup>) .. ....

(١) جواب سؤال حاصله: إذا كان الواجب على المصنف تقديم مباحث الكليات ؛ فلم يشرع فيها ، بل شرع في مباحث اللفظ ؟ .

وحاصل الجواب: أن معرفة الكليات الخمس موقوفة على معرفة الذاتي والعرضي ، ومعرفتهما موقوفة على معرفة الكلي ؛ إذ هما قسمان للكلي ، ومعرفة الكلي موقوفة على معرفة المفرد ، ومعرفة المفرد موقوفة على معرفة اللفظ ؛ فكانت معرفة اللفظ موقوفاً عليها جميع ما ذكر ، والموقوف عليه مقدم على الموقوف ؛ ولذا قدم مباحث اللفظ على الكليات الخمس ، وعبارة الشيخ الملوى في شرحه الصغير: ثم لما كان علم الميزان مبنياً على أربعة أركانٍ: تصوراتٍ ، ومبادئها ، وتصديقاتٍ ، ومبادئها ، وكانت مبادئ التصورات: الكليات الخمس ، المنقسمة إلى الذاتي والعرضي ، القسمين من الكلي ، القسم من المفرد ، القسم من اللفظ ، القسم من الدال ، وكان المراد دلالة اللفظ الوضعية ؛ لعدم اعتبارهم غيرها .. بدأ بها . اهـ .

فإن قيل: إذا كان الأمر كذلك ؛ فالواجب على المصنف أن يقدم مباحث اللفظ ؛ فلم يشرع فيها ، بل بدأ بذكر الدلالات ؟

قلنا: لما كانت إفاده المعاني واستفادتها متوقفة على اللفظ باعتبار دلالته على المعنى ؛ لجريان السنة الإلهية على ذلك .. وجب التعرض أولاً لذكر الدلالة وأقسامها .

(٢) معطوف على الدلالات الثلاث ، أي: وعلى معرفة أقسام اللفظ .

أقسام الدال

(٣) أعلم أن الدال ينقسم إلى: لفظٍ وغيره ، والثاني ثلاثة أقسام: دالٌ بالعقل ، كدلالة تغير العالم على حدوثه ، أي: الذي رَبَطَ بين الدال والمدلول العقلُ فقط ؛ فلا يقال: إن جميع أقسام الدلالة غير اللفظية للعقل =



فيها مدخلٌ ؛ فلمَّا سمي ببعضها عقلياً والآخر لا؟ لأننا نقول إنما سموا البعض عقلياً ؛ لتمحض الدلالة فيه للعقل - أي: العقل وحده هو الواسطة بين الدال والمدلول - بخلاف غيره؛ فإنه وإن كان للعقل دخلٌ فيه، لكن شاركه غيره. ودالٌ بالعادة، كدلالة المطر على الإنبات، والحرمة على الخجل، والصفرة على الوجل، يعني: لو رأينا المطر يهطل في ناحية لم نرها من قبل.. يمكننا أن نقول: في هذه الناحية نباتٌ؛ إذ العادة أنه إذا وجد المطر.. وجد الإنبات؛ فالمراد بالعادة: الطبع، أي: الذي ربط بين الدال والمدلول فيها الطبع والعادة؛ لذا سميت دلالة طبيعية أو عادية.

وهل المراد بالطبع هنا: طبع الفاهم، أو طبع الدال، أو طبع اللفظ؟ احتمالات، واستظهر بعضهم الثالث، والمراد بالطبيعة على كلٍ من الاحتمالين الأول والثالث: النفس الناطقة، وعلى الاحتمال الثاني: الحقيقة، أي: حقيقة معنى اللفظ.

ودالٌ بالوضع، كالإشارة على معنى نعم مثلاً، أي: الإشارة المخصوصة، وهي تحريك الرأس إلى أسفل، أما تحريكه إلى أعلى؛ فيدل على معنى لا. والدال اللفظي ينقسم أيضاً إلى هذه الثلاثة:

دالٌ بالعقل، كدلالة اللفظ المسموع على حياة لافظه وجوده؛ لأن التلفظ فرع التعقل، والتعقل فرع الحياة، وعبارة البعض: كدلالة اللفظ من وراء جدارٍ على لافظه، وإنما زاد من وراء جدارٍ؛ لتكون الدلالة بمحض العقل، بخلاف ما لو كان مشاهداً؛ فإن الدلالة حينئذ تكون بالعقل والحسنة معاً كما هو صريح الصبان والأجهوري وغيرهما، لكن قال السيد على شرح المطالع: وتقييد اللفظ بكونه مسموعاً من وراء جدار إشارةً إلى أن اللفظ إذا كان مشاهداً.. كان وجوده معلوماً بحسب البصر لا بدلالة اللفظ. اهـ قال العلامة



..... وهو ما وضع لمعنى<sup>(١)</sup> (يدل) .....

= العطار: ويعيده ما في المحاكاة من أن اللفظ إذا دل بأقوى الدلالتين لا يدل بأضعفهما، وبهذا سقط ما في الحاشية – أي: حاشية قره داود على الشمسية – من تزيف قول بعضهم: من وراء جدارٍ بأنه لا حاجة إليه. اهـ قلت: قد يقال: سلمنا أن اللفظ إذا دل بأقوى الدلالتين لا يدل بأضعفهما، لكن لا نسلم أن الدلالة الضعيفة لا تجامع القوية إذا كانتا من جهتين مختلفتين. فتأمله ودالٌ بالعادة، وإن شئت قلت بالطبع، كدلالة أُخْ على وجع الصدر، أي: السعال.

ودالٌ بالوضع، كدلالة لفظ الأسد على الحيوان المفترس.

فالمجموع ستةٌ، وأهل المنطق إنما يبحثون عن الأخير، أي: الدلالة اللغافية الوضعية؛ وذلك لأمورٍ ثلاثةٍ: عموم فائدتها، وانضباطها، وسهولة تناولها، بخلاف الدلالة الطبيعية، سواءً كانت لفظيةً أو لا؛ فإنها مخصوصةٌ ببعض الأمور مع عدم الوثوق في انضباطها؛ لاختلاف الطبائع، وتناولها يتوقف على البحث عن مقتضى الطبع، وقد يصعب هذا جداً، وكذا الدلالة العقلية، سواءً كانت لفظيةً أو لا؛ لعدم انضباطها؛ إذ العقول تتفاوت في البلادة والذكاء؛ لذا ينافق العقلاً بعضهم بعضاً، مع توافقها على إدراك الزوم العقلي بين الدال والمدلول، وهذا قد يصعب أيضاً، أما الدلالة الوضعية؛ فإنها تتوقف على الاطلاع على الوضع، وهو سهلٌ؛ فإن حصل التنازع على مدلولٍ معينٍ.. رجعنا إلى الوضع؛ فيرتفع الخلاف، نعم لم يعتبروا الدلالة الوضعية غير اللغافية؛ لأنها وإن انضبطة بالوضع، لكن لا تعم فائدتها كما هو ظاهرٌ، إذا تقرر هذا.. عرفت نكتة اقتصار المصنف على بيان أقسام دلالة اللفظ الدال بالوضع.

= (١) هذا تعريف للفظ الموضوع.

..... بتوسط الوضع<sup>(١)</sup> .....


= واعلم أن مطلق الوضع: جعل شيء بإزاء شيء آخر بحيث كلما فهم الأول .. فهم الثاني ؛ فقولنا: «جعل شيء» أي: سواء كان لفظاً أو غيره ، وقولنا: «بإزاء شيء آخر» أي: بمقابلة آخر ، وهو الموضوع له ، وقولنا: «بحيث إذا فهم الأول» أي أدرك الموضوع ، أي: عُلم وضعه للشيء الذي جعل بإزائه ، وقولنا: «فهم الثاني» أي: الموضوع له .

والمراد بالوضع في كلام الشارح: الوضع اللغطي ، وهو جعل اللفظ دليلاً على المعنى ولو مجازاً؛ فيراد بالوضع: ما يشمل التحقيقي ، وهو: ما لا يحتاج إلى قرينة كوضع الألفاظ لمعانيها الحقيقة ، والتأويلي ، وهو: ما يحتاج إلى القرينة ، كال المجازات ، والوضع الشخصي ، كوضع الأعلام وبعض المفردات ، والنوعي ، كال مشتقات والمركبات ، سواء كان الوضع عاماً لعام ، كوضع الكليات ، أو عاماً لخاص ، كالموصولات وأسماء الإشارة والحروف ، وغير ذلك على ما حققناه في شرحنا على الرسالة الوضعية .

(١) متعلق بقوله: «يدل» ، وزاد هذا القيد لدفع انتقاض تعريفات الدلالات الثلاث بعضها ببعض ، وبيان ذلك: أننا لو فرضنا أن لفظ الشمس يطلق بالاشتراك على القرص فقط ، وعلى الضوء فقط ، وعلى المجموع المركب منهمما ، بأن وضع للدلالات على القرص وحده ، ثم وضع وضع ثانياً للدلالة على الضوء وحده ، ثم وضع وضع ثالثاً للدلالة على المجموع المركب من القرص والضوء ؛ فإذا أطلقنا لفظ الشمس وأردنا به المجموع .. كان دالاً عليه بالمطابقة ، وعلى الضوء فقط أو القرص فقط بالتضمن ، ومع ذلك يصدق على دلالته على الضوء فقط أو القرص فقط تعريف دلالة المطابقة إذا نظرنا إلى كونه موضوعاً لكلِّ منها فقط بوضع آخر ؛ ففي هذا المثال نقض حد دلالة المطابقة بدلالة التضمن ، وبقيد توسط الوضع خرجت الدلالات =



التضمنية عن تعريف المطابقة ؛ لأن التضمنية ليست بواسطة أن لفظ الشمس موضوع للضوء فقط أو القرص فقط ، بل بواسطة أنه موضوع للمجموع ، وكذا لو أطلقنا لفظ الشمس وأردنا به القرص فقط .. كان دالاً عليه بالمطابقة ، وعلى الضوء بالالتزام ، مع أنه يصدق على دلالته على الضوء فقط تعريف دلالة المطابقة إذا نظرنا إلى كونه موضوعاً للضوء فقط بوضع آخر ؛ فيتناقض حد دلالة المطابقة بدلالة الالتزام ، وبقيد توسط الوضع خرجت الدلالة الالتزامية عن تعريف المطابقة ؛ لأن الالتزامية ليست بواسطة أن لفظ الشمس موضوع للضوء فقط ، بل بواسطة أنه موضوع للقرص فقط . ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للقرص فقط .. كانت دلالته عليه بالمطابقة ، ومع ذلك يصدق على دلالته على القرص تعريف دلالة التضمن ؛ لأن اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لوضعه للمجموع ؛ فيتناقض حد دلالة التضمن بدلالة المطابقة ، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة المطابقة عن تعريف دلالة التضمن ؛ لأن دلالة لفظ الشمس على القرص مطابقةً ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على جزء معناه ، بل من حيث إنه تمام معناه ، ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للقرص فقط .. كانت دلالته على الضوء بالالتزام ، ومع ذلك يصدق على دلالته على القرص تعريف دلالة التضمن ؛ لأن اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لوضعه للمجموع ؛ فيتناقض حد دلالة التضمن بدلالة الالتزام ، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة الالتزام عن تعريف دلالة التضمن ؛ لأن دلالة لفظ الشمس على الضوء التزاماً ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على جزء معناه ، بل من حيث إنه لازم معناه . ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للضوء فقط .. كانت دلالته عليه بالمطابقة ، =



(على تمام ما وضع له<sup>(١)</sup> بالمطابقة) .....

= ومع ذلك يصدق على دلالته على الضوء تعريف دلالة الالتزام؛ لأن اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لوضعه للقرص فقط؛ فيتقضى حد دلالة الالتزام بدلاة المطابقة، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة المطابقة عن تعريف دلالة الالتزام؛ لأن دلالة لفظ الشمس على الضوء مطابقة ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على لازم معناه، بل من حيث إنه تمام معناه، ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للضوء فقط.. كانت دلالته عليه بالتضمن بالنظر لوضعه إلى المجموع، ومع ذلك يصدق على دلالته على الضوء تعريف دلالة الالتزام؛ لأن اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لوضعه للقرص فقط؛ فيتقضى حد دلالة الالتزام بدلاة التضمن، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة التضمن عن تعريف دلالة الالتزام؛ لأن دلالة لفظ الشمس على الضوء تضمنا ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على لازم معناه، بل من حيث إنه جزء معناه.

(١) أي: على تمام المعنى أو الشيء الذي وضع اللفظ له، قال الملوى في شرح السلم: بأن وضع له وضعاً حقيقياً، أو مجازياً، كالإنسان للحيوان الناطق، والأسد للرجل الشجاع. اهـ؛ فقوله: «بأن وضع له» أي: بأن وضع اللفظ للمعنى؛ فالضمير المستتر عائدٌ إلى اللفظ، والضمير الظاهر عائدٌ إلى المعنى، وهذا تصوير لموافقة المعنى لللفظ، ومعنى كون مدلول اللفظ موافقاً لوضعه: أن ذلك المعنى المدلول لم يزيد على ما وضع له اللفظ ولم ينقص عنه، بل ذلك المعنى المدلول موافقٌ مطابقٌ للموضوع له لم يزيد أحدهما على الآخر ولم ينقص عنه، وإنما يتحقق ذلك باتحادهما، وقوله: «وضعاً حقيقياً أو مجازياً» تقدم أن الوضع من حيث هو: جعل شيء بإذاء شيء آخر بحيث كلما فهم الأول فهم الثاني؛ فيشمل الوضع التحقيقي والتأويلي والنوعي =




.....

---

= والشخصي ، وعليه ؛ فدلالات المطابقة: هي دلالة اللفظ على المعنى الذي وضع اللفظ له بحيث لا يخرج شيءٌ مما اعتبره الواضع في مقابلته ، سواءً كان اللفظ مشتركاً أو لا ، حقيقةً أو مجازاً؛ فدلالات المشتركة على كل من معانيه مطابقةٌ ، وكذا دلالة اللفظ على معناه المجازي ، كدلالة الأسد على الرجل الشجاع كما صرَح به السعد في شرح الشمسية وتبعه كثيرون ، وهذا صريح كلام الملوى ، لكن نص السعد في موضع آخر من الشرح نفسه على أن الوضع هنا - أي: في علم المنطق - تعين أمرٍ للدلالة من غير قرينة ، وعليه ؛ فليس المراد بالدلالة الوضعية: ما يشمل دلالة المجاز ، ولذلك قال السيد: الدلالة المعتبرة في هذا الفن: ما كانت كليّة ، وأما إذا فهم المعنى في بعض الأوقات بواسطة قرينة ؛ فأصحاب هذا الفن لا يحكمون بأن هذا الفهم دلالة ، بخلاف أصحاب العربية والأصول ، ثم فصل العلامة السيالكوتى بين أن يتحقق اللزوم بين القرينة ولفظ المجاز بحيث يتمتنع الانفكاك - بأن كان لفظ المجازي مهجور الحقيقة اللغوية - تكون دلالة معتبرة ، وبين عدم تتحققه فلا تعتبر ؛ فقال: أعلم أن دلالة اللفظ على المعنى المجازي إذا استعمل فيه .. مطابقةٌ عند أهل العربية ؛ لأن اللفظ مع القرينة موضوعُ المعنى المجازي بالوضع النوعي كما صرحا به ، وأما عند المنطقين ؛ فإن تحقق اللزوم بينهما بحيث يتمتنع الانفكاك فيه .. مطابقةٌ ، وإنما .. فلا دلالة على ما صرَح به قدس سره في حواشى المطالع اهـ وقوله: «إإن تحقق اللزوم بينهما» الظاهر أن المراد بين اللفظ والقرينة ، بأن كان مهجور الحقيقة اللغوية ، قلت: ومثل المجاز: اللفظ المشترك .

قال الحفني: كان الأولى حذف لفظ التمام ؛ لإيهامه اشتراط التركيب في =



لماطاقته<sup>(١)</sup> - أي: موافقته - له، من قولهم<sup>(٢)</sup>: طابق النعلُ النعلَ، إذا توافقنا<sup>(٣)</sup>.

= المعنى المطابقي ، وليس كذلك ؛ لأن المطابقي قد يكون بسيطاً كما سيأتي ، ولإيهامه أن الدلالة على آخر أجزاء الشيء كالعاشر من العشرة مثلاً مطابقة ؛ إذ تمام الشيء: غايته ، مع أنها دلالة تضمن قطعاً. اه ، وقال العطار: لم يكتف بقوله: «ما وضع» - مع أن ما وضع له لا يصدق إلا على تمام ما وضع له - قصداً إلى التأكيد أو رعاية لما يقتضيه حسن التقابل بجزء ما وضع له بحسب العرف ، نقله في الحواشى الفتحية عن شارح القسطناس ، ولم يقل على جميع ما وضع له ؛ للإشعار بالتركيب ؛ ولهذا سقط ما قيل: كان الأولى حذفه ؛ لإيهامه اشتراط التركيب في المعنى المطابقي إلخ ، وما ذكره من دلالة لفظ عشرة مثلاً على العاشر ؛ فهذا أمرٌ فرضيٌّ ؛ لأنَّا نمنع أن لفظ عشرة يدل على العاشر وحده ، بل إنما تدل على جملة الآحاد العشرة مطابقةً ، نعم هي قد تدل على كل واحدٍ من الآحاد دلالة تضمن ، لكن في ضمن دلالة المطابقة ؛ إذ دلالتها على العاشر بخصوصه ترجيح بلا مردج ، وقد تقرر في الآداب أن مادة نقض التعريفات لابد أن تكون متحققةً الواقع ؛ فلا يصح النقض بالأمور الفرضية . اه

(١) علة لتسمية هذه الدلالة بهذا الاسم ، قوله: «أي: موافقته له» أي: موافقه المعنى للفظ ؛ فالضمير البارز في «مطاقته» يعود للمعنى ، وفي «له» يعود للفظ .

(٢) يحتمل أن المراد: مشتقٌ من قولهم ، وهو المبادر ؛ فيكون جاريًا على مذهب الكوفيين من أن الفعل أصلٌ لغيره في الاستئقاد ، أو أن المراد: أخذًا من قولهم ، ومطلق الأخذ صادقٌ بالاشتقاق الأكبر ، أو أن «من» تعليليةً لمحذوفٍ ، أي: وإنما فسرت المطابقة بالموافقة لقولهم إلخ .

(٣) أي: تساويا ، ووقع في بعض النسخ: إذا توافقا ، لكن الواجب: إذا توافقنا ؛ فإن النعل مؤنثةٌ كما في القاموس والمصباح والمختار ، ومجازيُّ التأنيث =



(و) يدل<sup>(١)</sup> (على جزئه) أي: على جزء ما وضع له<sup>(٢)</sup> (بالتضمن<sup>(٣)</sup>) ؛

= كحقيقة في وجوب لحاق تاء التأنيث للفعل إذا أُسند إلى الضمير .

(١) أي: واللفظ الدال بالوضع يدل أي: بواسطة الوضع إلخ .

(٢) أي: جزء تمام ما وضع له .

(٣) أي: بسبب التضمن ، أي: بسبب تضمن المعنى المطابقي المركب لجزئه ؛

فدلالة الكل على الجزء إنما هي بسبب تضمن الكل لجزئه .

والحاصل: أن اللفظ إذا خطر في الذهن .. حضر فيه معناه المطابقي إجمالاً ،

وإذا حضر معناه المطابقي وكان مركباً .. حضر في الذهن جزء ذلك المركب

من حيث إنَّ فهم المركب موقوفٌ على فهم جزئه ، يعني: بعد حضور المعنى  
المطابقي إجمالاً .. تلتفت النفس أجزاءه .

وقد اعترض بعضهم بأن هذا صريحٌ في أنَّ فهم الكل متقدمٌ على فهم الجزء ،

مع أن العلماء متفقون على تقدم فهم الجزء على فهم الكل ، أي: فهم الجزء  
متقدمٌ في الوجود الذهني والخارجي .

والجواب: أن محل اتفاق العلماء إنما هو على تقدم الجزء على الكل من

حيث ذاته ، أما من حيث فهمه - أي: الجزء - من اللفظ ؛ فمتأخرٌ عن فهم

الكل كما هنا ، وقد صرَّح السيالكوتi بذلك فقال: فهم الجزء من اللفظ متاخرٌ

عن فهم الكل ، وإن كان فهمه في ذاته متقدِّمٌ عليه . اهـ


وذهب الأَمْدِي وابن الحاجب والغضد والسعد في حاشيته عليه والكمال ابن

أبي شريف إلى أنه دلالة التضمن فهم الجزء في ضمن الكل ، أي: فليس فيها

انتقالٌ من الكل إلى الجزء أصلًا ، وإنما هو فهمٌ واحدٌ يسمى بالقياس إلى

فهم المعنى بتمامه دلالةً مطابقةً ، وبالقياس إلى جزئه دلالةً تضمن ، وهو قولٌ

قويٌ جداً .



لتضمن المعنى لجزئه<sup>(١)</sup> (إن كان له<sup>(٢)</sup> جزء)، بخلاف البسيط<sup>(٣)</sup>، كالنقطة.

(وعلى ما يلزمه<sup>(٤)</sup>) أي: يلزم ما وضع له (في الذهن<sup>(٥)</sup>، بالالتزام)؛

(١) علة لتسمية هذه الدلالة بهذا الاسم، أي: وإنما سميت دلالة اللفظ على جزء معناه بهذا الاسم؛ لتضمن المعنى المطابقي لأجزائه إن كان مركبًا من أجزاء، كما إذا شككت في شبح: هل هو حيوان أو لا؟ فقيل لك: هو إنسان؟ ففهمت أنه حيوان – لأنك مقصودك من السؤال – ولم تلتفت في الجواب لغيره من كونه ناطقاً أو لا.

(٢) أي: للمعنى المطابقي.

(٣) أي: بخلاف ما معناه بسيط لا يتراكب من جنسِ وفصلِ، كالجوهر الفرد، وهو الجزء الذي لا يتجزأ، والجوهر الفرد لا وجود له إلا في ضمن الجسم المركب من جواهر فردة كثيرة، ومثل الجوهر الفرد: النقطة؛ فإنها عند علماء الهندسة لا يمكن أن تتجزأ، وليس هي النقطة المعهودة التي نرسمها بالأقلام.

(٤) أي: وللفظ الدال بالوضع يدل بواسطة الوضع على ما يلزمه، أي: على المعنى الذي يلزم المعنى المطابقي.

(٥) يعني: إنه يشترط في دلالة الالتزام عند المناطقة أن يكون المعنى الخارج عن المعنى المطابقي للفظ لازماً له – أي: للمعنى المطابقي –، ويشترط أيضاً أن يكون اللزوم ذهنياً، والتلازم واللزوم بمعنى واحد، وهو عدم الانفكاك، ولا بد في التلازم من ركنين: ملزومٌ، ولازمٌ؛ فضابط الملزوم: أنه كلما وُجدَ هو.. وُجدَ اللازم، ولا يلزم من نفي الملزوم نفي اللازم، وضابط اللازم: أنه كلما وُجد ملزومٌ وُجدَ، ولا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم، مثل ذلك: لزوم الزوجية للأربعة؛ فكلما وجدت الأربعة وجدت الزوجية، ولا يلزم من عدم الأربعة عدم تحقق الزوجية؛ إذ يمكن أن تتحقق في الستة =

معنى اللازم  
وأقسامه



= أو الثمانية؛ فهنا الزوجية لازم، والأربعة ملزوم؛ لذا لا يلزم من وجود الزوجية وجود الأربعة؛ لجواز أن تتحقق في الستة والثمانية ونحوهما، هذا ظاهرٌ إذا كان اللازم أعم من الملزوم كما هو الغالب، لكن قد يكون اللازم مساوياً للملزوم، كالإنسانية والناطقية؛ فكلما وجد أحدهما وجد الآخر، وكلما انتفى أحدهما.. انتفى الآخر؛ فكلما وجد الإنسان.. وجد الناطق، وبالعكس، وكلما انتفى الناطق.. انتفى الإنسان.

إذا تقرر هذا.. علمت أن اللازم الذهني: «ما يلزم من تصور ملزومه» أي: المعنى المطابقي للفظ «تصوره» أي: المعنى اللازم، أي: مع الجزم بالتلازم، بأن يتمتع عقلاً تصور الملزوم بدون تصور اللازم، كما بين البصر اللازم للعمى؛ فكلما خطر العمى في البال.. خطر البصر ولابد؛ إذ العمى عدم البصر. وإيضاح ذلك: أن اللازم ينقسم باعتبار الوضوح والخفاء إلى: لازم بين، ولازم غير بين؛ فالبين: ما يلزم من تصور المتلازمين تصور اللزوم بينهما لأن لا يحتاج إلى دليل، أي: يكفي في الجزم باللزوم بين الملزوم واللازم تصورهما معاً، وغير البين: ما لا يلزم فيه ذلك، لأن يحتاج إلى دليل، أي: لا يكفي في الجزم باللزوم بين الملزوم واللازم تصورهما معاً، بل يحتاج إلى دليل ليصدق العقل باللزوم كلزم الحدوث للعالم؛ فإن العقل قد يتصور العالم، ويتصور الحدوث ولا يجزم باللزوم بينهما إلا بعد الاستدلال.

ثم اللازم البين ينقسم إلى:

ذهنيٌّ، وهو: ما يلزم فيه من تصور الملزوم وحده تصور اللازم مع الجزم باللزوم، لأن يتمتع عقلاً تصور الملزوم بدون تصور اللازم، كالشجاعة للحيوان المفترس، وهذا ما يسمى لازماً بيناً بالمعنى الأخضر.



\* وغير ذهنيٌّ، وهو: ما لا يلزم فيه ذلك ، أي: لازمٌ لا يلزم فيه من تصور الملزوم تصور اللازم ، بل لابد من تصور الملزوم واللازم معاً ليحصل الجزم باللازم ، وهو ما يسمى لازماً بيتاً بالمعنى الأعم ، وافتقار الجزم باللازم بين الملزوم واللازم إلى تصورهما.. لا ينافي كون اللزوم بيتاً كما توهمنه بعض ضعفة الطلبة ؛ إذ البين: ما لا يفتقر تلازمه مع ملزومه لدليلٍ ، وهذا بمجرد تصور المتلازمين يحصل الجزم باللازم من غير توقفٍ على شيء آخر ، كمعايرة الإنسان للفرس ؟ فإنَّه لا يلزم من تصور الإنسان تصور غيره ، فضلاً عن كونه مغايراً له.

وهذه الطريقة في تقسيم اللازم هي المشهورة عند المناطقة ، وذهب بعضهم إلى أن اللازم ينقسم إلى ثلاثة أقسامٍ:

\* لازمٌ في الذهن والخارج معاً ، كالشجاعة للأسد.

\* ولازمٌ في الذهن فقط ، كالبصر اللازم للعمى ؛ إذ العمى: عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً.

\* إلى لازمٍ في الخارج فقط ، كالسوداد اللازم للغراب ، والتمثيل به لللازم في الخارج فقط .. ظاهرٌ لمن تصور الغراب برسمه ولم يشاهده قط ، بأن يقال له: الغراب طائرٌ حاد النظر خفي السفاد ، أي: الجماع ، أما بعد مشاهدة الغراب ؛ فيلزم من تصور الغراب تصور لونه.

والمعتبر في دلالة التزام: اللزوم الذهني البين بالمعنى الأخص ، كما أشار إليه المصنف بقوله: «في الذهن» ، سواءً كان لازماً في الذهن فقط ، كالبصر المفهوم ذهناً من العمى ؛ فإن العمى يدل على البصر التزاماً مع أن بينهما معاندةً في الخارج ، أو كان لازماً في الذهن والخارج معاً كالشجاعة للأسد ، =

الالتزام المعنى، أي: استلزم له<sup>(١)</sup>، سواءً لازمه في الخارج أيضًا أو لا (كالإنسان؛ فإنه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة، وعلى أحدهما) أي: الحيوان، أو الناطق (بالتضمن، وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة<sup>(٢)</sup> بالالتزام).

= وبهذا التقرير: يظهر جليًّا معنى قول الشارح: «سواءً لازمه في الخارج أيضًا» أي: العبرة باللزوم الذهني، أي: اللزوم البين بالمعنى الأخص، سواءً كان لازمًا في الذهن والخارج أيضًا «أو لا» بأن كان لازمًا في الذهن فقط.

(١) أي: استلزم المعنى المطابقي للمعنى الخارج اللازم.

(٢) أورد عليه العلامة الدلجي: أن المراد باللزوم: اللزوم البين بالمعنى الأخص كما تقدم، ومثال المصنف ليس كذلك؛ إذ لا يلزم من تصور الإنسان تصور كونه قابلاً للعلم ولصنعة الكتابة، فضلاً عن الجزم باللزوم بينهما؛ فال الأولى التمثيل بما تقدم.

وأجيب: بأن التمثيل به من حيث إنه لازم بـيُّن بالمعنى الأعم، ولا شك أن اللزوم المذكور شرطٌ؛ لأن اشتراط الأخص.. يوجب اشتراط الأعم؛ لعدم تحقق الأخص بدون الأعم؛ فيكون الأعم أيضًا شرطاً، وأما عدم كفايته؛ فشيء آخر.

وقد يجاح بأنه تابع للشيخ الرئيس في ذلك؛ إذ قال في الإشارات والتنبيهات: وإنما على سبيل الاستبعاد والالتزام... والإنسان على قابل صنعة الكتابة. وهذا شأنه جاري على مذهب الفخر الرازى المكتفى باللزوم البين بالمعنى الأعم في دلالة الالتزام؛ بدليل أن المصنف لما ذكر دلالة الالتزام قال: «وعلى ما يلزمه في الذهن بالالتزام»، ولم يقل: إن كان له لازم، كنظيره في دلالة التضمن؛ إشارةً إلى أن المطابقة تستلزم الالتزامية؛ لأن تصور كل ماهية.. يستلزم تصور لازم من لوازمه، وأقوله: أنها ليست غيرها؛



ودلالة العام على بعض أفراده<sup>(١)</sup>، ك جاء عبيدي .. مطابقة؛ لأنَّه في

= فيكون مثاله موافقاً لمذهبِه ، على أنَّ هذه مناقشةٌ في المثال ، وهي ليست من دأبِ المحصلين .

(١) اعلم أنَّ العام هو: لفظُ يستغرق الصالح له دفعَةً من غير حصرٍ؛ فقولنا: «يستغرق الصالح له» أي: يتناول ويشمل ما يصلح أن يدخل تحته ، كلفظ الرجال مثلاً؛ فإنه لفظٌ عامٌ ، أي: يشمل كل من يصلح لأنْ يطلق عليه رجلٌ؛ فيشمل جميع الرجال دفعَةً واحدةً ، وقولنا: «بلا حصرٍ» أي: أنَّ الشمول هنا مقيدٌ بأنه بلا حصرٍ؛ لإخراج أسماء الأعداد ، نحو عشرة؛ فإنَّها تشمل من الواحد إلى العشرة ، لكن مع الحصر والضبط .

إذا تقرر ما ذكر .. فهذا شروعٌ في جواب اعتراضٍ أورده العلامة القرافي على حصر الدلالات في الثلاث بمادة لم تتحقق فيها أقسامها الثلاثة .


وتقرير اعتراضه: أن دلالة العام على بعض أفراده لا تكون مطابقةً ، ولا تضمنيةً ، ولا التزاميةً ، وبيان ذلك: أن لفظ المشركين مثلاً لا يدل على بعض أفراده - كزيد المشرك - بالمطابقة؛ لأن الدلالة المطابقة هي دلالة اللفظ على جميع ما وضع له ، ولفظ المشركين موضوع لجميعهم ، لا لزيد فقط ، وكذا لا يدل على بعض أفراده بالتضمن؛ لأن الدلالة التضمنية هي دلالة اللفظ على جزء مسماه ، والجزء إنما يصدق إذا كان المسمى كُلّاً ، وسمى العام ليس كُلّاً؛ إذ لو كان مدلوله كُلّاً .. لامتنع ثبوت حكمه في الفرد المعين ؛ فمثلاً قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ﴾ لو كان مدلول اللفظ العام - وهو النفس - كُلّاً .. لكان النهي عن القتل منصباً على المجموع لا على الجميع؛ إذ الكل حكمنا على المجموع ، وعليه؛ فلو قتل واحداً.. لم يكن القاتل عاصياً؛ لأنَّه لم يقتل المجموع ولا الجميع ، وهذا ظاهر البطلان ، =

مطلوب في
بيان
اعتراض
القرافي على
المحصل
الدلالات في
ثلاث



وكذا لفظ المشركين لا يدل على بعض أفراده - كزيد المشرك - بالالتزام؛ لأن الدلالة الالتزامية هي دلالة اللفظ على لازم معناه، ولازم المعنى لابد أن يكون خارجاً عن المعنى، وزيد المشرك ليس خارجاً عن مدلول المشركين؛ إذ لو خرج زيد.. للزم عليه خروج بكرٍ وعمرو وخالف المشركين أيضاً؛ لاستواء هذه الأفراد في كون كلٍ منها مشركاً؛ فإذا بطل أن يدل العام على بعض أفراده مطابقة أو تضمناً أو التزاماً.. فلا بد من تسليم أحد أمرين:  
 \* إما بطلان دلالة لفظ العام مطلقاً، سواءً على البعض أو على الجميع؛  
 لانحصر أقسام الدلالات في الثلاث.  
 \* أو بطلان حصر الدلالات في الثلاث.

وأجاب عنه الأصفهاني شارح المحصول وتبعه الشارح هنا: بأن مدلول اللفظ العام الواقع في التركيب - أي: كل فردٍ من أفراد العام الواقع في التركيب المستعمل في معناه الذي لا يقبل التخصيص، نحو: جاء عبيدي - كليةً، أي: محكوم فيه على كل فردٍ بالمطابقة؛ لأن نحو: «جاء عبيدي» في قوة قضايا متعددةٍ بعدد أفراد العبيد المتكلّم عنهم؛ فلو كان عنده عشرة من العبيد وقال: جاء عبيدي.. كان مدلول اللفظ العام الواقع في التركيب في قوة عشرة قضايا؛ فكانه قال: جاء عبدي فلان، وجاء عبدي فلان وهكذا إلى تمام العشرة، وكل قضيةٍ من هذه القضايا.. محكومٌ فيها على فردها، ودالةٌ عليه بالمطابقة، ولما كان مدلول العام في قوة قضايا متعددة.. كان محكوماً فيه على فردٍ فردٍ من أفراد هذه القضايا، ودالاً على هذه الأفراد بالمطابقة؛ فالدال بالمطابقة على الأفراد: القضايا المندرجة بالقوة تحت اللفظ العام الذي هو =



قوة قضايا بعدد أفراده ، أي: جاء فلانُ ، وجاء فلانُ ، وهكذا ؛ فسقط ما قيل: إنها خارجةٌ عن الدلالات الثلاث ؛ لأن بعض أفراده ليس تمام المعنى<sup>(۱)</sup>

= جاء عبيدي ، فتحصل: أن اللفظ العام الواقع في تركيب ما كليٌّ ، وأفراده جزئياتٌ له .

واعتراض على الجواب السابق: بأن الذي في قوة قضايا متعددة نحو قولنا: جاء عبيدي ، أما نفس عبيدي ؛ فلا يدل على هذه الأفراد بالمطابقة ولا بغير المطابقة ؛ لأن هذه الدلالات من خواص اللفظ المفرد ؛ فمحل النزاع في العام المفرد العاري عن التركيب ، لا العام الواقع في المركب ، وإليه أشار الملوى بقوله في شرحه على السلم: كعبيدي ، ولم يقل: كجاء عبيدي ، ولو سُلِّمَ جدلاً أنه في قوة قضايا .. فلا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يعطى حكمه .

فالأولى أن يقال: إن كل فرد بخصوصه جزءٌ من معنى العام ؛ لأن العام موضوع لجميع الأفراد من حيث هي مجموعٌ ، لا لكل فرد منها ؛ فكل واحدٍ من أفراده بعض الموضوع لا تامة؛ ولذلك كان اللفظ العام كُلُّ ، وكل واحدٍ من أفراده جزءٌ ، وينبئك عن ذلك: أن استعمال العام في بعض أفراده مجازٌ ؛ فكيف تكون دلالته على ذلك البعض بالمطابقة؟! ، وحينئذٍ ؛ فالمناسب أن تكون دلالة العام على البعض تضمنية لا مطابقية ، والمراد بالجزء في دلالة التضمن: مطلق البعض الصادق ببعض الأفراد ، لا خصوص الجزء الذي يتركب الكل منه ومن غيره .

(۱) تعليل لكون دلالة العام على البعض ليست واحدةً من الدلالات الثلاث ؛ فهذا شروع في بيان اعتراض القرافي على حصر الدلالات في الثلاث ، ومعنى الكلام: أن الدلالة المطابقية هي دلالة اللفظ على تمام ما وضع له =



حتى تكون دلالته عليه مطابقةً، ولا جزئه<sup>(١)</sup> حتى تكون تضمناً<sup>(٢)</sup>، ولا خارجاً<sup>(٣)</sup> حتى تكون التزاماً<sup>(٤)</sup>، بل هو<sup>(٥)</sup> جزئي<sup>(٦)</sup>؛ لأنَّه في مقابلة الكلي؛

---

= اللُّفْظُ، وَلِفْظُ الْعَامِ مُوْضُوْعٌ لِجَمِيعِ الْأَفْرَادِ؛ فَلَا تَكُونُ دلالته عَلَى الْبَعْضِ مَطَابِقَيَّةً؛ إِذَا الْبَعْضُ لَيْسَ هُوَ تَمَامُ مَعْنَاهُ.

(١) أي: ولأنَّ بعضَ أفرادِ العامِ لَيْسَ جَزءَ تَمَامِ المعْنَى؛ إِذَا الْجَزْءُ إِنَّمَا يَصْدِقُ إِذَا كَانَ الْمُسْمَى كُلَّاً، وَمُسْمَى الْعَامِ لَيْسَ كُلَّاً؛ إِذَا لَوْ كَانَ مَدْلُولُهُ كُلَّاً.. لَامْتَنَعَ ثَبُوتُ حُكْمِهِ فِي الْفَرْدِ الْمُعِينِ عَلَى مَا تَقْدِمُ شَرْحَهُ.

وَأَجَبَ بِالْفَارَقِ بَيْنِ الْعَامِ الْوَاقِعِ فِي التَّرْكِيبِ، وَالْعَارِيِّ عَنْهُ؛ فَالْأُولُّ كُلِّيٌّ، أَيْ: مُحْكُومٌ فِيهِ عَلَى كُلِّ فَرِيدٍ مِنْ أَفْرَادِهِ، وَهُوَ صَادِقٌ عَلَيْهَا جَمِيعًا بِالْمَطَابِقَةِ، بِخَلْفِ الثَّانِي؛ فَإِنَّهُ مُوْضُوْعٌ لِجَمِيعِ الْأَفْرَادِ مِنْ حِيثِ هِيَ مَجْمُوعٌ، لَا لِكُلِّ فَرِيدٍ بِخَصْوَصِهِ.

(٢) أي: حتى تكون دلالة العام على بعض أفراده تضمناً.

(٣) أي: وليس البعض خارجاً عن معنى اللُّفْظِ الْعَامِ؛ إِذَا لَوْ خَرَجَ بَعْضُهُـا.. لِخُرُجَ سَائِرِهِـا؛ لِلْمُسَاوَةِ بَيْنِ الْأَفْرَادِ، وَإِخْرَاجِ الْبَعْضِ دُونَ الْبَعْضِ الْآخَرِ.. تَحْكُمُ.

(٤) أي: فإذا لم يدلُّ العامُ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ بِالْمَطَابِقَةِ وَلَا بِالتَّضْمِنِ وَلَا بِالْتَّزَامِ؛ فَلَا يَبْقَى لِلْعَامِ مَطْلُقاً - أي: بِقُطْعَ النَّظَرِ عَنْ كُونِهِ دَالَّا عَلَى الْبَعْضِ أَوِ الْجَمِيعِ - دَلَالَةً أَصْلَى، وَذَلِكَ باطِلٌ يَقِينَا؛ فَيُلَزِّمُ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى حَصْرِ الدَّلَالَاتِ فِي الْثَّلَاثِ بِالنَّفْضِ، هَذَا تَقْرِيرُ كَلَامِ الْقَرَافِيِّ.

(٥) أي: بعضُ أَفْرَادِ الْعَامِ.

(٦) لَمَّا كَانَ نَحْوُ جَاءَ عَبْدِيَ قَضِيَّةً كُلِّيَّةً فِي قُوَّةِ قَضَايَا مُتَعَدِّدَةٍ بَعْدَ أَفْرَادِ العَبِيدِ، نَحْوُ جَاءَ عَبْدِيَ زِيدُ، وَجَاءَ عَبْدِيَ عُمَرُ، وَهَكَذَا، وَكَانَ يَصْدِقُ جَاءَ عَبْدِي =



معنى  
الدلالة من  
حيث هي

لأن دلالة العموم من باب الكلية<sup>(١)</sup>، لا الكل.

والدلالة<sup>(٢)</sup>: هي كون ..


= على فردٍ فردٍ من أفراد تلك القضایا، ولا عکس.. كان نحو جاء عبیدی كالکلی، ونحو جاء عبیدی زیدُ كالجزئی لتلك القضية؛ لذلك كانت دلالة جاء عبیدی على بعض أفراده مطابقةٌ على ما جرى عليه الشارح، هكذا ينبغي أن يُفهم مراده.

واعتراضه العلامة العطار؛ فقال: إن أراد أنه جزئيٌ باعتبار مفهومه وهو الذات المشخصة.. فمسلمٌ، وليس الكلام فيه، وإن أراد أنه جزئيٌ بالنظر لكونه فرداً من أفراد المجموع.. فممنوعٌ، بل هو جزءٌ، وحينئذ تكون الدلالة تضمنيةً. اهـ ولا يخفى أن اعتراض العطار بالنظر لكون محل النزاع هو العام العاري عن التركيب، بخلاف ما جرى عليه الشارح من جعله محلَ النزاع العام الواقع في تركيب.

(١) أي: دلالة ذي العموم وهو عبید في مثالنا، وهذا ممنوعٌ أيضاً؛ لأن العام له اعتباران؛ فباعتبار الحكم عليه.. يكون كلياً، وليس الكلام فيه، وباعتباره في حد ذاته - الذي هو المراد هنا - يكون كلاً؛ فقوله: إن العام كليٌ.. غلطٌ نشأ له من تركيب المفصل؛ فإن قولنا: المشركون مأمورٌ بقتلهم.. قضيةٌ كليّة، وليس الكلام فيها بمجموعها، وإنما الكلام في خصوص موضوعها، أي: المشركون الذي هو العام، وهو مفردٌ، فالحكم عليه بالكلية غلطٌ نشأ من اعتبار تركيبه مع المحمول، وهو تركيب العام مع غيره. اهـ عطار.

(٢) بتثليث الدال مصدر دلٌّ، والأفضل فتحه، ثم الكسر، وأرداها الضم، وهي لغة: الهدایة والتسدید إلى الشيء.

وكان الأولى أن يقدم الشارح هذا المبحث على تقسيم الدال بالوضع؛



الشيء<sup>(١)</sup> بحالة<sup>(٢)</sup> يلزم من العلم به<sup>(٣)</sup> ، العلم بشيء آخر .

= لأن الشيء يُعرف أولاً ثم يقسم ، ولأن معرفة كون اللفظ دالاً متوقفة على معرفة حقيقة الدلالة .

(١) أي: الذي هو الدال ، سواءً كان لفظاً أو غيره .

(٢) أي: متلبساً بحالة؛ فالباء للملابسة ، والحالة: هي العلاقة بين الدال والمدلول - من الوضع في الدلالة الوضعية ، واقتضاء الطبع في الدلالة الطبيعية ، والعلة في الدلالة العقلية - بحيث ينتقلُ من الدال إلى المدلول بسبب هذه العلاقة .

(٣) الضمير يعود على الشيء الذي هو الدال ، والمراد بالعلم هنا: مطلق الإدراك الشامل للتصور والتصديق ، سواءً كان جازماً أو لا ، والمراد باللزوم هنا: اللزوم مطلقاً ، سواءً كان بيناً أو غير بينِ؛ فلا ينافي قول البعض كالملوبي: كون أمرٍ بحيث يُفهم منه أمرٌ؛ فُهمَ أو لا ، أي: سواءً فهم ذلك الأمر بالفعل ، أو لم يُفهم؛ فالمدار عند القائلين بهذا التعريف على صلاحية الأمر للإفهام وإن لم يُفهم بالفعل؛ فقبل الفهم بالفعل .. يقال لهذا الأمر دالٌّ حقيقةً، لا مجازاً ، وهذا التعريف للمتأخرین ، ونُسب للمتقدمين أنهم يعرفون الدلالة بأنها: «فهم أمرٍ» أي: بالفعل ، والمراد بالأمر هنا: المدلول «من أمرٍ» المراد به: الدال لفظاً أو غيره كما لا يخفى؛ فعلى هذا التعريف: الدال قبل حصول الفهم منه بالفعل .. لا يقال له دالٌّ حقيقةً، بل مجازاً ، قال العلامة العطار: وأعلم أن المتقدمين ومنهم صاحب الكشف عرروا الدلالة بأنها: فهم المعنى من اللفظ عند إطلاقه بالنسبة إلى من هو عالم بالوضع ، هكذا نقله في شرح المطالع عن الكشف ، والسعُد في مطوله عنهم؛ مما وقع في الحواشي هنا من تفسيرها بفهم أمرٍ من أمرٍ اختصاراً للتعریف ، والشارح عدل عن هذا =



والأول: الدال<sup>(١)</sup> ، والثاني: المدلول ؛ فالدال: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، والمدلول: هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به ، وقد بينتهما<sup>(٢)</sup> في شرح آداب البحث.

والدلالة تنقسم إلى: فعلية<sup>(٣)</sup> ، كدلالة الخط<sup>(٤)</sup> .....

= التعريف لورود الاعتراض عليه بأن مشتمل على الدور ؛ لأن العلم بالوضع .. موقوف على فهم المعنى ؛ ضرورة توقف العلم بالنسبة على تصور المنتسبين . اه ، وإيضاح كلامه: أن الدلالة: فهم المدلول من الدال ؛ للعلم بوضع ذلك الدال لذلك المدلول ؛ ففهم المدلول متوقف على العلم بالوضع ، والوضع نسبة بين الدال والمدلول ، وفهم هذه النسبة موقوف على فهم الدال والمدلول اللذين هما المنتسبين ؛ فيكون العلم بالوضع موقوفاً على فهم المدلول من الدال ، وفهم الدال موقوف على العلم بالوضع ؛ فيحصل الدور . وأجيب: بأن الذي يتوقف عليه الوضع: هو فهم المدلول في ذاته ، لا فهمه من الدال .

(١) أي: المعلوم الأول: الدال ، والمعلوم الثاني: المدلول .

(٢) أي: الدال والمدلول ، وفيه: أنه لم بينتهما ، بل بين الدليل .

(٣) أعلم أن المشهور أن الدلالة تنقسم إلى لفظية وغير لفظية ، وكل منها: إما وضعية أو عقلية أو طبيعية ؛ فالأقسام ستة على ما بيناه تفصيلاً بأمثلته ، والشارح هنا عبر عن الدلالة الوضعية غير اللفظية بالفعلية ، ولم يقسم العقلية والطبيعية ، وقال الملوى: وتسميتها - يعني: الدلالة الوضعية غير اللفظية - فعلية لم نطلع عليه لغير الشارح . اه .

(٤) أي: كدلالة صورة النقوش المرسومة على معنى الألفاظ الذهنية الدالة على المعاني ، وهي دلالة وضعية غير لفظية .



والإشارة<sup>(١)</sup>، وعقلية، كدلالة اللفظ<sup>(٢)</sup> على لافظه<sup>(٣)</sup>، وطبعية، كدلالة الأئن<sup>(٤)</sup> على الوجع، ووضعية<sup>(٥)</sup>، وهي: كون اللفظ بحيث<sup>(٦)</sup> متى أطلق<sup>(٧)</sup>.. فهم منه المعنى<sup>(٨)</sup>، وهي المرادة هنا<sup>(٩)</sup>.

ولما كانت<sup>(١٠)</sup> الدلالة<sup>(١١)</sup> نسبة بين اللفظ والمعنى، بل بينهما وبين

- (١) كالإشارة بالرأس أن نعم أو لا أو غير ذلك، وهي وضعية غير لفظية.
- (٢) اللفظ المسموع، لا اللفظ الذهني.
- (٣) أي: على حياته أو وجوده، وفيه بحث؛ فراجعه، وهذه دلالة عقلية لفظية.
- (٤) نحو آه، وأخ، وأح، وهي دلالة طبيعية لفظية.
- (٥) أي: دلالة وضعية لفظية.
- (٦) أي: متلبساً بحاله هي العلاقة الوضعية بين الدل والمدلول.
- (٧) أي: كلما أطلق؛ فلفظ «متى» سورٌ كليٌّ، وعبر بـ«متى» دون نحو «إذا» التي هي سورٌ جزئيٌّ - كما عبر البينيون - إشارة إلى أن المعتبر عند المناطقة الدلالة الكلية، لا الدلالة الجزئية.
- (٨) هذا التعريف شاملٌ لجميع أنواع الدلالة اللفظية، سواءً كانت وضعية أو عقلية أو طبيعية، ولو زاد: بواسطة الوضع؛ لأنخرج غير الدلالة الوضعية.
- (٩) أي: في علم المنطق؛ لعموم فائدتها، وانضباطها، وسهولة تناولها، كما قررناه مفصلاً في أول الباب.
- (١٠) اعلم أنه قد اختلف في تعريف الدلالة اللفظية الوضعية؛ فقيل: كون اللفظ بحيث متى أطلق فهم منه المعنى بواسطة الوضع، وقيل: فهم المعنى من اللفظ، وقيل: انتقال الذهن من اللفظ إلى المعنى؛ فأراد الشارح توجيه اختلاف هذه التعريفات، وبيان أن كلاً منها صحيح باعتبارِ.
- (١١) أي: لا بالمعنى الكلي السابق، بل بمعنى أخص منه، وهو الدلالة اللفظية الوضعية.



السامع<sup>(١)</sup> .. اعتبرت إضافتها:

\* تارةً إلى اللفظ ؛ فتفسر بذلك<sup>(٢)</sup>.

\* وтараةً إلى المعنى ؛ فتفسر بفهم المعنى منه<sup>(٣)</sup> ، أي: انفهمه.

\* وтараةً إلى السامع ؛ فتفسر بفهمه المعنى ، أي: انتقال ذهنه إليه<sup>(٤)</sup>.

(١) أي: نسبةُ بين اللفظ وبين السامع ، ونسبةُ بين المعنى وبين السامع ، قال القطب في شرح المطالع: التحقيق أن ههنا أموراً أربعةً:

\* اللفظ ، وهو نوعٌ من الكيفات المسموعة.

\* والمعنى الذي جُعل بإزائه.

\* وإضافةٌ عارضةٌ بينهما ، وهي الوضع ، أي: جعل اللفظ بإزاء المعنى.

\* وإضافةٌ ثانيةٌ عارضةٌ بعد عروض الإضافة الأولى ، وهي الدلالة.

إذا نسبت إلى اللفظ .. قيل: إنه دل على كون اللفظ بحيث يفهم المعنى العالمُ بالوضع عند إطلاقه ، وإذا نسبت إلى المعنى .. قيل: إنه مدلول هذا اللفظ ، بمعنى كونه منهما منه عند إطلاقه ، وكلما المعنيين لازم لهذه الإضافة ؛ فأمكن تعريفها بأيهما كان . اهـ؛ فقول الشارح: «اعتبرت إضافتها إلخ» ، أي: اعتبرت نسبة الدلالة تارةً إلى اللفظ بحيث يوصف بها ؛ فنقول: لفظ دالٌّ ، وتارةً تنسب الدلالة إلى المعنى ؛ فيوصف بها ؛ فنقول: معنى دالٌّ ، وتارةً تنسب إلى السامع ؛ فيوصف بها .

(٢) أي: فإذا نسبت الدلالة إلى اللفظ فسرت بذلك التعريف الذي ذكره ، أعني: كون اللفظ بحيث متى أطلق .. فهم منه المعنى .

(٣) أي: من اللفظ ؛ فيقال في تعريفها: فهم المعنى من اللفظ بواسطة الوضع ، أي: انفهمه .

(٤) فيقال في تعريفها: انتقال ذهن السامع من اللفظ إلى المعنى .



وأفهم قوله: «إن كان له جزء» .. أن المطابقة لا تستلزم التضمن<sup>(١)</sup>، وكذا لا تستلزم الالتزام<sup>(٢)</sup>، .....

(١) لأن مفهوم قوله: «إن كان له جزء» أن بعض المعانى بسيطة لا جزء لها، كالنقطة والجوهر الفرد؛ فتحقق دلالة المطابقة، دون التضمن التي لا توجد إلا عند كون المعنى كلاً له أجزاء.

(٢) لجواز أن لا يكون له لازم ذهني، وإنما عبرت بالجواز لكون ذلك غير متيقن؛ لأن الالتزام توقف على أن يكون لمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى المطابقى تصوره، وكون كل ماهية بحيث يوجد لها لازم كذلك .. غير معلوم يقيناً؛ فحاصل قول الجمهور: أن دلالة المطابقة لا تستلزم التضمن ولا الالتزام؛ لجواز أن يكون معنى اللفظ بسيطاً لا جزء له ولا لازم له؛ فتحقق المطابقة بدون التضمن والالتزام، ولو كان للفظ معنى مركب لا لازم له .. تحققت دلالتا المطابقة والتضمن بدون الالتزام، ولو كان للفظ معنى بسيطاً له لازم .. تحققت دلالتا المطابقة والالتزام بدون التضمن؛ فالاستلزم غير واقع في شيء من الطرفين، هذا تقرير قولهم ودليلهم، ونظر فيه بعضهم بأن هذا دليل على عدم العلم بالاستلزم، وليس دليلاً على العلم بعدم الاستلزم؛ إذ حاصل ما ذكروه: جواز وجود لفظ لا جزء لمعناه ولا لازم، أو جواز وجود لفظ له جزء ولا لازم له، أو بالعكس، أي: يمكن أن يتحقق لفظ بهذه الصفة، فلا نستطيع أن نقطع بالاستلزم، أي: لا نستطيع أن نتيقن أن المطابقة تستلزم التضمن والالتزام، لكن العلم بأن المطابقة لا تستلزم التضمن والالتزام.. فلا يفيده هذا الدليل، وقد يحاب بأن هذا دليل على عدم وجوب استلزم المطابقية للتضمنية والالتزامية، ويكتفى في نقض الوجوب .. تجويز العقل خلافه، وهذا ما ينتجه الدليل.



خلافاً للفخر الرازي<sup>(١)</sup>.

وأما التضمن والالتزام؛ فيستلزمان المطابقة ضرورة<sup>(٢)</sup>.

..... دلالة المطابقة لفظية<sup>(٣)</sup> .....

(١) حيث ذهب إلى أن المطابقية تستلزم الالتزامية؛ لأن تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمه، وأقله: أنها ليست غير نفسها، وردّ: بأن هذا لازم بين بالمعنى الأعم؛ إذ لا يلزم من تصور شيء ما.. تصور غيره، فضلاً عن كونه مغاييرًا له، لكن يرد على هذا الجواب أن الرازي لا يشترط في الدلالة الالتزامية إلا أن يكون اللزوم بيناً، سواءً كان بالمعنى الأعم أو الأخص.

(٢) أي: استلزمًا ضروريًا؛ لأنه في الدلالة التضمنية ينتقل الذهن من المعنى المطابقي إلى جزئه؛ فهـي فهم الجزء في ضمن فهم كله، أو معه أو قبله مقدمة له، وفي الدلالة الالتزامية ينتقل الذهن من المعنى المطابقي إلى لازمه الخارج؛ فإذا تحققت إحدى الدلالتين التضمنية أو الالتزامية.. تحققت المطابقية لا محالة.

تميم:

اعلم أن دلالة التضمن لا تستلزم دلالة الالتزام؛ لجواز أن يكون اللفظ مركبًا، ولا لازم له بيناً بالمعنى الأخص، وكذا دلالة الالتزام لا تستلزم دلالة التضمن؛ لجواز أن يكون اللفظ بسيطًا، وله لازم بين بالمعنى الأخص؛ وبين دلالي التضمن والالتزام عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ؛ إذ يجتمعان في لفظٍ معناه مركبٌ له لازمٌ بين بالمعنى الأخص، وتنفرد كلٌّ منهما بصورةٍ كما مر، وبين كل واحدةٍ من دلالي التضمن والالتزام وبين دلالة المطابقة.. عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ؛ إذ كلما وجدت دلالة التضمن أو الالتزام.. وجدت دلالة المطابقة، ولا عكس.

(٣) أي: وضعية بلا خلاف.



لأنها بمحض اللفظ<sup>(١)</sup> ، والأخريان<sup>(٢)</sup> عقليتان ؛ لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى إلى جزئه أو لازمه .

وقيل: وضعياتان ، وعليه أكثر المناطقة<sup>(٣)</sup> .

(١) أي: لأنها استندت إلى الوضع بلا واسطة ؛ إذ المعنى المفهوم بسببها من اللفظ هو تمام المعنى الذي وضع له اللفظ .

(٢) أي: التضمن والالتزام .

(٣) لأن كلا الدلالتين مفتقرتان إلى معرفة المعنى المطابقي الذي لا يُعرف إلا بالوضع ؛ فهما متوقفتان على مقدمتين: وضعية وعقلية ؛ فمن نظر للأولى .. جعلهما وضعيتين ، ومن نظر للثانية .. جعلهما عقليتين ، وقيل: دلالة التضمن وضعية ، ودلالة الالتزام عقلية ؛ ففي الدلالتين التضمنية والالتزامية ثلاثة أقوال ، وهذه إحدى طرفيتين للمناطقة في نقل الخلاف .

والطريقة الثانية: أن المطابقية وضعية بلا خلاف ، والالتزامية عقلية بلا خلاف ، وأما دلالة التضمن ؛ فقيل عقلية ؛ لأن الفهم فيها متوقف على أمر زائد على الوضع ، وهي الجزئية ؛ إذ ينتقل من المعنى إلى جزئه ، وقيل: لفظية .

والحاصل: أن الدلالات الثلاث مستندة إلى الوضع ، لكن المطابقية مستندة له بلا واسطة ؛ لأن المعنى المنفهم من اللفظ .. هو عين ما وضع اللفظ له ، وأما التضمنية والالتزامية ؛ فليستا مستندتين له فقط ، بل الوضع سبب في فهم المعنى المطابقي الذي ينتقل عنه إلى فهم جزئه أو لازمه بواسطة العقل ؛ فمن أراد بالدلالة الوضعية: ما تتوقف على الوضع وإن لم يكن كافيا .. جعل الدلالتين التضمنية والالتزامية وضعيتين ، ومن أراد بالوضعية: ما تتوقف على الوضع وكان كافيا فيها .. جعلهما عقليتين ، ومن أراد بالوضعية: ما كان =

واللوازم ثلاثة<sup>(١)</sup>:

- \* لازم ذهناً وخارجًا ، كقابل العلم وصنعة الكتابة للإنسان<sup>(٢)</sup>.
- \* لازم خارجًا فقط<sup>(٣)</sup> ، كسود الغراب والزنجي<sup>(٤)</sup>.
- \* لازم ذهناً فقط ، كالبصر للعمى.

= المدلول فيها موضوعاً له اللفظ أو داخلاً فيما وضع له .. جعل التضمنية وضعية والالتزامية عقلية ، والخلاف بين الأقوال لفظيٌّ؛ لأنه لم يجر إلا في التسمية فقط ؛ فمن قال بوضعيتها أو وضعية التضمنية .. لا ينكر توقف دلالتها على المقدمة العقلية ، ومن قال بعقليتها معاً أو عقلية الالتزامية .. لا ينكر توقف دلالتها على المقدمة الوضعية.

(١) هذا شروع في تقسيم الملزم ، وقد عرفت مما قدمته أن هذه إحدى طرفيتين للمنطقة في تقسيمه.

(٢) فإنه يلزم من تصور معنى الإنسان ، ومعنى قابلية التعلم وصنعة الكتابة .. أن يجزم العقل بملزومهما للإنسان.

(٣) المراد بالخارج: خارج الذهن ، لا خارج الأعيان ، وضابط اللازم الخارجي: أنه كلما وجد ملزومه في الخارج .. وجد ، مع الانفكاك بين الملزم واللازم في الذهن ، أما اللازم الذهني فقط ؛ فضابطه أنه كلما تصور ملزومه .. تصور اللازم مع الانفكاك في الخارج ، وأما ضابط اللازم في الذهن والخارج معاً: أنه كلما تصور الملزم .. تصور اللازم مع عدم الانفكاك في الخارج.

(٤) أي: كالسود اللازم للغراب والزنجي ؟ فإنه لا يمتنع في العقل أن يوجد غراب أبيض ، وإن لم يوجد في الخارج إلا الغراب الأسود والزنجي الأسود ، والتمثيل به لللازم في الخارج فقط ظاهر لمن تصور الغراب برسمه ولم يشاهده قط كما تقدم ، أما بعد مشاهدة الغراب ؛ فيلزم من تصور الغراب تصور لونه .



والمعتبر في دلالة الالتزام: اللزوم الذهني<sup>(١)</sup>، كما ذكره المصنف كغيره؛ لأن اللزوم الخارجي<sup>(٢)</sup> لو جعل شرطاً.. لم تتحقق دلالة الالتزام بدونه؛ لامتناع تحقق المشروط دون الشرط، واللازم باطل<sup>(٤)</sup>؛ فكذا الملزوم<sup>(٥)</sup>؛ لأن العدم كالعمى.. يدل على الملكة كالبصر التزاماً<sup>(٦)</sup>؛ لأن

(١) أي: سواء كان لازماً ذهناً فقط، أو ذهناً وخارجًا على ما يؤخذ من تقسيم الشارح؛ فمراد الشارح باللازم الذهني: ما ليس لازماً في الخارج فقط، سواء كان بيناً بالمعنى الأخص، أو بيناً بالمعنى الأعم أو غير بين أصلًا؛ فاللازم الذهني على هذا القول.. شامل لستة أقسام: ذهنيٌّ فقط بينٌ بالمعنى الأخص، وذهنيٌّ فقط بينٌ بالمعنى الأعم، وذهنيٌّ فقط غير بينٌ أصلًا، وذهنيٌّ خارجيٌّ كذلك، وهذه طريقة لبعض المنطقين، والطريقة الثانية: اعتبار اللزوم البين بالمعنى الأخص، سواء كان ذهناً فقط، أو ذهناً وخارجًا، ولا يتصور فيه أن يكون خارجاً فقط، وهذه الطريقة أصح.

(٢) أي: فقط.

(٣) أي: في دلالة الالتزام.

(٤) لأنه قد تحققت دلالة الالتزام بين متلازمين لا تلازم بينهما في الخارج البتة، بل بينهما في الخارج معاندةً، كالعمى والبصر.

(٥) أي: كون اللزوم الخارجي فقط شرطاً في تتحقق دلالة الالتزام.

(٦) أي: كلما تصورَ معنى العمى.. تبادر إلى الذهن معنى البصر.

واعتراض بأن دلالة العمى على البصر تضمنية؛ إذ العمى عدم البصر كما مر؛ فهو مركبٌ، والمركب يدل على أجزائه بالتضمن.

وأجيب: بأن البصر ليس جزءاً من العمى، وإنما.. لم يتحقق العمى إلا بعد تتحقق البصر، ويلزم اجتماع البصر وعدم معًا في العمى، وهو ظاهر البطلان؛ فالبصر جزء مفهوم العمى، لا جزء حقيقته، والمفهوم: ما فهم من =



أقسام  
اللفظ  
الموضع إلى  
مفرد  
ومركب

العمى: عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً<sup>(١)</sup> ، مع أن بينهما معاندة<sup>(٢)</sup> في الخارج .

..... (ث) (٣) اللفظ (٤) .....

= اللفظ وإن لم يكن جزءاً من الحقيقة .

(١) هذا قول الحكماء ؛ فيكون التقابل بينه وبين البصر تقابل العدم والمكلة ، أما عند المتكلمين ؛ فالعمى أمرٌ وجوديٌّ قائمٌ بالحدقة يضاد الإبصار ، وعليه ؛ فالعمى لا يدل على البصر التزاماً .

(٢) أي: منفأة ، قوله: «في الخارج» أي: خارج الذهن .

(٣) هي للتراخي الرببي ؛ لما تقدم من أنه لما كانت إفاده المعاني واستفادتها متوقفة على اللفظ باعتبار دلالته على المعنى ؛ لجريان السنة الإلهية على ذلك .. وجب التعرض أولاً لذكر الدلالة وأقسامها .

(٤) اعلم أن المنطقي من حيث هو منطقيٌ لا بحث له عن الألفاظ ، لكن لما كثر الاحتياج إلى التفهم وتفهيم الغير بالعبارة ، واستمر هذا الاحتياج إلى أن صار المتفكر كأنه ينادي نفسه حتى يفهم - أي: فسرى الاحتياج إلى الألفاظ من تفهم الغير إلى تفهم الشخص نفسه بألفاظ متخيلةٍ خارجيةٍ ، لا ذهنيةٍ - جعلوا بحث الألفاظ من حيث إنها تدل على المعاني مما يُبحث في المنطق تبعاً للمعاني التي أولها الكلمات الخمس وآخرها القياس .

والحاصل: أن المصنف ذكر هنا مباحث اللفظ الموضوع من حيث إنه مركب أو مفرد ، والمفرد من حيث إنه كليٌّ أو جزئيٌّ ، والكليٌّ من حيث إنه داخلٌ في حقيقة جزئياته أو لا ؛ لينساق الكلام إلى الكلمات الخمس التي هي مبادى التعريفات ، التي يتوصل بها إلى معرفة المتصورات ، التي تتركب منها القضايا ، التي يترکب منها القياس .



الدال<sup>(١)</sup>(٢) (إما مفرد<sup>(٣)</sup>، وهو الذي<sup>(٤)</sup> لا يُراد<sup>(٥)</sup> بالجزء منه دلالة<sup>(٦)</sup> على جزء معناه<sup>(٧)</sup>) بأن لا يكون.....

(١) تنبية على أن أَل في قوله: «اللَّفْظ» للعهد، أي: الدل بالوضع، خرج به اللفظ المهمل؛ فلا ينقسم إلى مفرد ومركب؛ إذ لا معنى له أصلًا، والإفراد والتركيب من خواص اللفظ الموضوع كما صرحا به.

(٢) أي: ينقسم باعتبار دلالته التركيبية والإفرادية، وأخذنا ذلك من قوله: «إما مفرد، وإما مؤلف»؛ إذ كلمة «إما» تدل على التقسيم، واحترزت بقولي: «باعتبار إلخ» عن تقسيم اللفظ باعتبار إعرابه وبنائه، وعن تقسيمه باعتبار دلالته على تمام معناه أو جزء معناه أو لازمه وغير ذلك.

(٣) يطلق على ما يقابل المثنى والجمع، وهو الواحد، وقد يطلق على ما يقابل الجملة، وقد يطلق على ما ليس بمضافي، وقد يطلق على ما يقابل المركب، وهو المراد هنا؛ بقرينة مقابلته بالمؤلف؛ إذ المؤلف والمركب بمعنى واحد عند المصنف.

(٤) أي: اللفظ الذي؛ فهو جنس شامل للمفرد والمركب.

(٥) أي: لا يقصد.

(٦) أي: لا يراد بالجزء منه أي نوع من أنواع الدلالات اللغوية الوضعية، مطابقةً كانت أو تضمنيةً أو التزاميةً، قال في شرح المطالع: «المراد بالدلالة في تعريف المركب: هي الدلالة في الجملة، وبعد الدلالة في المفرد: انتفاها من سائر الوجوه؛ فالمركب ما يكون جزؤه مقصود الدلالة بأي دلالة كانت على جزء ذلك المعنى» أي: المعنى المطابقي «والمفرد ما لا يكون جزؤه مقصود الدلالة أصلًا على جزء المعنى» أي: جزء المعنى المطابقي.

(٧) أي: معناه المطابقي؛ إذ المعتبر في تركيب اللفظ وإفراده: دلالة جزئه =



له<sup>(١)</sup> جزءٌ، كـ«قٰ»<sup>(٢)</sup> عَلَمًا<sup>(٣)</sup>، أو يكون له جزءٌ لا معنى له (كالإنسان<sup>(٤)</sup>)، أو له<sup>(٥)</sup> جزءٌ ذو معنى، لكن لا يدل ..... .

= على جزء معناه المطابقي وعدم دلالته عليه، ولا تعتبر دلالة جزئه على جزء معناه التضمني أو الالتزامي وعدم دلالته عليه.

وهذا التعريف مساوٍ لعبارة بعض المناطقة: ما لا يدل جزؤه على جزء معناه المطابقي؛ والنفي في العبارتين راجعٌ إلى القيد والمقييد؛ فيصدق بما لا جزء له أصلًا، وما له جزءٌ لا دلالة له أصلًا، وما له جزءٌ له معنى، لكن لا يدل على جزء معناه المطابقي، وما له جزءٌ يدل على جزء معناه المطابقي دلالة غير مقصودة كما بينه الشارح.

(١) أي: للفظ الدال.

(٢) فعل أمرٍ من الوقاية، ومثله باء الجر ولامه، وإنما قيدت الباء واللام بكونهما للجر؛ احترازاً عن الباء واللام اللذين هما من حروف المبني؛ إذ هما حينئذ أفالٌ مهملةٌ لا معنى لها.

(٣) احترز به عن قِ حال كونه فعل أمرٍ من الوقاية؛ فإنه مركبٌ من فعلٍ وفاعلٍ؛ فيكون مركباً لا مفرداً، وكذلك لو كان فعل أمرٍ.. لكان أصله اوقي؛ فحذفت واوه قياساً على مضارعه، ثم الهمزة؛ للاستغناء عنها بتحريك ما بعدها، ومعلوم أن المحذوف لعلة كالثابت؛ فيكون مما له جزءٌ، وقد الشارح الإتيان بمثالٍ لما لا جزء له.

(٤) فإن لفظ الإنسان له أجزاء هي الهمزة والنون وغير ذلك، وكل جزء من أجزائه لا معنى له؛ لأنها عبارةٌ عن حروف الهجاء، وهي من قبيل المهمل الذي لا معنى له.


(٥) أي: أو يكون للفظ الدال جزءٌ له معنى.



عليه<sup>(١)</sup>، ك عبد الله عَلِمًا لِإنسانٍ؛ لأن المراد: ذاته<sup>(١)</sup>، لا العبودية<sup>(٢)</sup>،

(١) أي: لكن لا يدل هذا الجزء عليه، أي: على جزء معناه المطابقي ، يعني: إن من ماصدقات المفرد: ما له جزء، ولهذا الجزء معنى ، لكنه غير جزء معنى اللفظ المركب ، كعبد الله عَلِمًا ؛ فإن له أجزاءً ، وهي «عبد» ، ولفظ الجملة ، وكلّ منها له معنٰى ، لكنه لا يدل على جزء معنى عبد الله عَلِمًا ؛ إذ معناه حال العلمية الذات المشخصة المسماة بهذا الاسم ، ولفظ «عبد» يدل على معنٰى هو العبودية ، وهذا المعنٰى ليس جزء المعنى المقصود من العَلَم ؛ لأن العبودية صفة للذات المشخصة ، وليس داخلة فيها ، بل خارجة عنها ، وكذلك لفظ «الله» ؛ فإنه يدل على معنٰى لكن ذلك المعنٰى ليس جزء للذات المشخصة .

هذا تقرير عبارة الشارح ، لكن قال الشيخ الرئيس في الشفا: إنه لا يصدق على عبد الله عَلِمًا أنه يدل جزؤه على معنٰى ، بل كلّ من جزئيه عند قصد معناه العلمي بمنزلة زاي زيد . اهـ ولذلك قال الشيخ العطار في حاشيته هنا ما حاصله: مقصود الشارح: أن اللفظ له جزء ، وهذا الجزء له معنٰى ، لكن سلبت الدلالة عن ذلك المعنٰى حال جعله عَلِمًا ؛ فإنّيات المعنٰى له باعتبار أصله ، وسلبه عنه باعتبار ما عرض له من العلمية . اهـ هذا كلامه رحمه الله ، وهو وإن كان صحيحاً في نفسه موافقاً لما تقدم عن الشيخ الرئيس ، غير أن كلام الشارح يأبه؛ حيث علل عدم دلالة أجزاء عبد الله عَلِمًا على جزء معناه بأن معناه المطابقي: الذات المشخصة ، وأن معنٰى أجزائه: ذات موصوفة بالعبودية ، والذات الواجب الوجود ؛ فأثبتت لكلٍ من جزئي العلم معنٰى في نفسها ، ولم يتعرض لسلب المعنٰى عنه بعد العلمية ، ولو نظر لمحظ الشيخ الرئيس .. لعلل بكون جزئي عبد الله عَلِمًا كزاي زيد ؟ فلا معنٰى لهم أصلاً ، ولما احتاج أن يقول: لأن المراد ذاته ، لا العبودية والذات الواجب =



والذات الواجب الوجود، أو له جزء ذو معنى دالٌّ عليه<sup>(٣)</sup>، لكن لا يكون مراداً<sup>(٤)</sup>، كـ حيوانٌ ناطقٌ علماً لإنسانٍ؛ لأن المراد: ذاته، لا الحيوانية والناطقية<sup>(٥)</sup>.

(وإما مؤلفٌ، وهو الذي لا يكون كذلك<sup>(٦)</sup>) بأن يُراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه<sup>(٧)</sup> (كرامي الحجارة<sup>(٨)</sup>)؛ لأن الرامي<sup>(٩)</sup> مراد الدلالة على ذات

الوجود، هذا ما ظهر لي ، والله أعلم بالصواب.

(١) أي: الذات المشخصة لهذا الإنسان المسمى بهذا الاسم.

(٢) أي: كونه عبداً مخلوقاً، أو عابداً الله تعالى.

(٣) أي: دالٍّ على جزء معناه المطابقي.

(٤) يعني: ذلك اللفظ له جزءٌ، وهذا الجزء له معنى، وهذا المعنى هو جزء المعنى المطابقي، لا تكون دلالته على جزء معناه دلالة مقصودة.

(٥) إيضاح ذلك: أن نحو حيوان ناطق علماً معناه: الماهية الإنسانية مع الشخص، والماهية الإنسانية مؤلفة من مجموع مفهومي الحيوانية والناطقية؛ فحيوانٌ ناطقٌ علماً معناه مركبٌ من ثلاثة أجزاء: الحيوانية، والناطقية، والشخصيات؛ فالحيوان الذي هو جزء اللفظ دالٌّ على جزء المعنى المقصود، لكن دلالة الحيوان على مفهومه ليست بمقصودة في حال العلمية، بل ليس المقصود من الحيوان الناطق إلا الذات المشخصة فقط.

(٦) أي: لا يكون كالمفرد.

(٧) هي مساوية لعبارة غيره: ما يدل جزؤه على جزء معناه المطابقي دلالة مقصودة.

(٨) أي: حال كونه مركباً إضافياً، لا علماً، وإنما.. لكان مفرداً كما مر.

(٩) الأولى حذف ألل؛ لأن جزء المركب المذكور إنما هو رامي بدون ألل، إلا =



ثبت لها الرمي ، والحجارة مراده الدلالة على جسم معين<sup>(١)</sup>.


وقدّم المفرد على المؤلف ؛ لأنّه مقدّم طبعاً<sup>(٢)</sup> .....

= أن يقال: أَلْ فِيهِ لِلْعَهْدِ الْذَّكْرِيِّ، أَيْ: الرَّامِيُّ الْمُذَكُورُ فِي الْمَرْكَبِ الإِضَافِيِّ؛  
فَيَكُونُ احْتِرازاً عَنْ لَفْظِ «رَامِي» عَلَمًا.

(١) أي: ومجموع معنى اللفظين يدل على معنى المركب الإضافي دلالةً مقصودةً؛  
فيتوقف التركيب على كون اللفظ له جزءٌ، وكون جزئه له معنى، وكون معناه  
جزء المعنى المركب ، وكونه دالاً عليه دلالةً مقصودةً؛ فشروطه أربعةً.

تتميمٌ: اختلف في نحو حجة الإسلام ونور الدين وأبي الفضل أعلاماً، هل  
هي من قبيل المركب أو المفرد؟؛ وسبب ذلك أنه قد يقصدُ واضعها مع  
العلمية دلالةً أجزائها على المعنى التركيبي الموجود في المسمى بهذا  
الاسم، كأن يلاحظ في «حجة الإسلام» دلالةً جزئيه على أن مسماه حجة  
في الدين ، وفي «نور الدين» دلالةً جزئيه على أن مسماه منورٌ أهل الدين  
وهكذا؛ فيصدق على ذلك تعريف المركب ؛ إذ يدل جزؤه على جزء معناه ؛  
إذ هذه الألقاب تدل على الحيوانية ، والناطقة ، والمشخصات ، وكون تلك  
الذات موصوفةً بذلك الوصف الزائد ، ومع ذلك يصدق عليه أنه مفردٌ ؛ إذ  
هو عَلَمٌ ، ودلالته على غير الذات المشخصة حاصلةً بالتبع لا بالأصلية .  
إذا تقرر هذا؛ فقد ذهب الملوى إلى كونه مركباً ، وغيره إلى كونه مفرداً ،  
وجمع الصيان بينهما بأنه إذا كان الواضع قصد المعنى العلميَّ مع المعنى  
التركيبيَّ الثابت لللفظ قبل العلمية .. كان اللفظ المذكور مفرداً باعتبار القصد  
الأول ، ومركباً باعتبار القصد الثاني ؛ لأن الإفراد والتركيب بحسب القصد ،  
لا مركباً فقط ، ولا مفرداً فقط .

(٢) إذ المركب مشتملٌ على مفردتين فأكثر؛ فهو كُلُّ بالنسبة إلى المفرد، =



فُقدَّمْ وضعاً<sup>(١)</sup>؛ ليوافق الوضع الطبع، ولأن قيوده عدمية، والعدم مقدَّمْ على الوجود<sup>(٢)</sup>.

وأراد بالمؤلف: المركب؛ فالقسمة ثنائية<sup>(٣)</sup>، ومن أراد به<sup>(٤)</sup> ما هو أخص منه<sup>(٥)</sup>؛ فالقسمة عنده ثلاثة:

= والجزء مقدم على الكل في الوجود طبعاً، أما باعتبار المفهوم الذهني؛ فالمركب مقدم على المفرد طبعاً؛ لأن التقابل بينهما إنما هو تقابل بين العدم والملكة، والأدnam تعرف بملكاتها، بأن يقال: المركب: ما يدل جزؤه على جزء معناه، والمفرد بخلافه، ولذلك عرَّف أكثر المناطقة المركب أولاً. والتقدم بالطبع: هو الذي يكون بحيث يحتاج إليه المتأخر، أي: هو الذي يوجد بحالة هي احتياج المتأخر للمتقدم من غير أن يكون المتقدم عليه في وجود المتأخر، كالواحد والاثنين.

(١) أي: في التعليم والتعلم المستلزمين للذكر والكتابة وغيرهما.

(٢) هذا في العدم المطلق، لا العدم المقيد بسلب شيء وجودي، والمفرد عدم شيء وجودي، لا عدم محض؛ لذا الأولى تقديم المركب؛ لأن تعريف المركب بالإيجاب، والمفرد بالسلب، ولا يعقل سلب أمر إلا بعد تعقل ذلك المسلوب؛ فالأحسن في الاعتذار عن المصنف أن يقال: إنما قدم المفرد على المؤلف؛ لأنه قصد بتصدير اللفظ تقسيمه إلى مفرد ومؤلف، والتقسيم إنما تكون باعتبار الذات، لا المفهوم، وذات المفرد سابق على ذات المركب كما لا يخفى.

(٣) وهذا ما عليه الجمهور من المتأخرین، ونص عليه الشيخ الرئيس في الشفا.

(٤) أي: بالمؤلف، قوله: «ما» أي: معنى، قوله: «هو» أي: هذا المعنى.

(٥) أي: أخص من المركب، ونظر فيه بعضُ بأن تعريف المركب على هذا



\* مفردٌ، وهو ما لا يدل جزؤه على شيءٍ، كزيدٌ<sup>(١)</sup>.

\* مركبٌ، وهو ما لجزئه دلالةً على غير المعنى المقصود<sup>(٢)</sup>، كعبد الله علمًا.

\* مؤلفٌ، وهو ما دل جزؤه على جزء معناه<sup>(٣)</sup>.

والمراد بالإرادة<sup>(٤)</sup>: الإرادة الجارية على قانون اللغة<sup>(٥)</sup>؛ حتى لو أراد

= التقسيم بيانًا تعريف المؤلف؛ فكيف يكون بينهما عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ، وأجيب: بأن المراد بكون المؤلف أخص: أنه أقل أفراداً من المركب؛ إذ المؤلف ليس له إلا صورةً واحدةً، هي كون اللفظ له جزءٌ يدل على جزء المعنى المطابقي للفظ دلالةً مقصودةً، والمركب له صورتان: كون اللفظ له جزءٌ يدل على معنى، لكنه ليس جزءاً المعنى المطابقي للفظ، كعبد الله علمًا، وككون اللفظ له جزءٌ يدل على جزء معنى اللفظ المطابقي دلالةً غير مقصودةً، كحيوانٍ ناطقٍ علمًا.


(١) وكذا يدخل فيه من باب أولى: ما لا جزء له أصلًا كباء الجر.

(٢) أي: المعنى المقصود من وضع اللفظ، وكذا يدخل فيه ما له جزءٌ يدل على جزء المعنى المقصود دلالةً غير مقصودةً كما تقدم.

(٣) أي: دلالةً مقصودةً خالصةً عن شائبة العلمية، كرامي الحجارة مركباً إضافياً، وإنما زدت قيد خالصته؛ احترازاً عن نحو حجة الإسلام لقباً.

(٤) أي: المفهومة من قوله: الذي لا يراد إلغه.

(٥) أي: إرادة دلالةً وضعيةً جاريةً على قانون الوضع اللغوي، لا الوضع الجعلاني الاصطلاحي؛ إذ الأول منضبطٌ لا يختلف، وتسهل معرفته لكل أحدٍ، بخلاف الثاني.



أحد بـألف إنسان مثلاً معنى .. لا يلزم أن يكون مؤلفاً<sup>(١)</sup>.

والألفاظ الموضوعة للدلالة على ضم شيء إلى آخر<sup>(٢)</sup> .. ثلاثة: التركيب،

اعتراض  
للشيخ محمد  
شاكر  
وجوابه

(١) قال الشيخ محمد شاكر في الإيضاح لمن إيساغوجي: فإن قلت قد يكون اللفظ مركباً من ثلاثة أحرف، ويراد بكل حرف منه الدلالة على معنى هو جزء المعنى المقصود، كقول الحنفية - أي: في متن كنز الدقائق -: "ومسئلة البئر جحط"، يريدون بذلك الإشارة إلى الأقوال الثلاثة في البئر إذا سقط فيها الجب؛ فالجيم إشارة إلى نجاستهما، والباء إشارة إلى بقاء الماء على طهارته، والجنب على جنابته، والطاء إلى طهارتلهما، وكالرموز التي اصطلح عليها المحدثون والقراء إشارة إلى الرواة وأصحاب الأقوال كما تجده كثيراً في الشاطبية والجامع الصغير، قلت: قد يمكن القول بأن هذه الكلمات الرمزية من المركبات، ولا حرج علينا في ذلك ما دام كل حرف منها رمزاً للشيء، ودالاً عليه، أو اختصاراً للكلمة الدالة عليه، ومن قال بأنها - أي الكلمات الرمزية - من المفرد؛ لأن الإرادة في قولنا: يراد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى، إنما هي الإرادة الجارية على قانون اللغة وهذه ليست كذلك .. فقد استهدف لسهام الناقدين . اهـ

قلت: قد تقدم أن المناطقة لا بحث لهم في الألفاظ أصلية، وإنما يبحثونها تبعاً؛ لدلالة الألفاظ على المعاني، وتقدم أن الذي ينقسم إلى مفرد ومركب إنما هو اللفظ الدال، وتقسيم الدلالة إلى مطابقية وتضمنية والتزامية إنما هو لدلالة اللغوية الوضعية، لا الجعلية الاصطلاحية، وبه يظهر لك أن من قيد الدلالة بكونها جارية على قانون الوضع اللغوي مصيبة؛ لكون اللفظ الموضوع هو المقسم، وأن من قال بخلاف ذلك قد استهدف لسهام الناقدين .

(٢) قال الحفني: أي: الألفاظ المشهورة الكثيرة الوقع في كلامهم؛ فلا يرد =



والتأليف ، والترتيب .

فالتركيب: ضم الأشياء<sup>(١)</sup> ، مؤتلفة كانت<sup>(٢)</sup> أو لا ، مرتبة الوضع<sup>(٣)</sup> أو لا ؛ فهو<sup>(٤)</sup> أعم من الآخرين مطلقاً .

والتأليف: ضمها مؤتلفة<sup>(٥)</sup> ، سواءً كانت مرتبة الوضع - كما في الترتيب<sup>(٦)</sup> ، ..... .

= أن الجمع والكتب والإلصاق مثلاً تدل على الضم المذكور ، وقوله: «على ضم شيء إلى آخر» خرج به التصنيف ؛ فإن معناه: تفريق الشيء وجعله أصنافاً - أي: أنواعاً متميزة - لا ضم الأصناف ، وكذلك يخرج الترصف ؛ فإن معناه: التحسين . اه بتصريف يسير .

(١) المراد بصيغة الجمع: ما فوق الواحد ؛ بدليل قوله: «ضم شيء إلى آخر» ، على أن أول الجنسية إذا دخلت على جمع .. أبطلت جمعيته .

(٢) أي: بينها ألفة وتناسب ، كحيوان ناطق ، وقام زيد ، وقوله: «أو لا» كإنسان لا إنسان ؛ إذ لا ألفة بين الإثبات والنفي ؛ فإنهما نقىضان .

(٣) أي: جاء ذكر الأشياء في ذلك الضم موافقاً لمقتضى الوضع ، نحو: حيوان ناطق ؛ فإن رتبة الجنس متقدمة على الفصل ، وقوله: «أو لا» ، نحو: ناطق حيوان .

(٤) أي: التركيب ، وقوله: «أعم من الآخرين» أي: التأليف والترتيب ، وقوله: «مطلقاً» أي: عموماً مطلقاً .

(٥) أي: ضم الأشياء حال كونها مؤتلفة ، سواءً كانت مرتبة الوضع أو لا .

(٦) أي: كما أن الترتيب هو ضم الأشياء حال كونها مرتبة الوضع ، سواءً كانت مؤتلفة أو لا ؛ فكلُّ من التأليف والترتيب اعتبر فيه شيء واحد فقط ، بخلاف التركيب ؛ فلم يعتبر فيه شيء سوى مطلق الضم .



وهو<sup>(١)</sup> جعلها بحيث<sup>(٢)</sup> يطلق عليها اسم الواحد، ويكون لبعضها نسبةً إلى بعضٍ بالتقدم والتأخر في الرتبة العقلية<sup>(٣)</sup>، وإن لم تكن مؤتلفة<sup>(٤)</sup> – أم لا<sup>(٥)</sup>؛ فهو<sup>(٦)</sup> أعم من الترتيب من وجهٍ، .....

(١) أي: الترتيب، وقوله: جعلها أي: الأشياء

(٢) أي: متلبسةً بحالةٍ جديدةٍ تعرض للأشياء بمقتضى هذا الترتيب، يعني: تقتضي تلك الحالة أن يطلق على تلك الأشياء المرتبة اسمُ مخصوصٍ غير أسمائها الموضوعة لمفرداتها، كحيوانٍ ناطقٍ؛ فإنه يطلق عليه بسبب الترتيب أنه تعرِيفٌ أو حدُّ، وكقولنا: العالم متغيرٌ، وكل متغيرٍ حادثٌ؛ فإنه يطلق عليه اسم القياس والدليل، ونحو ذلك؛ فعلم أن تلك الحالة هي عروض الجزء الصوري للجزء المادي.

(٣) وذلك كحيوانٍ ناطقٍ مثلاً؛ فإن الترتيب العقلي يقتضي تقدم الحيوان على الناطق؛ لأن الحيوان جنسٌ، والناطق فصلٌ.

(٤) يعني: لا يشترط في الترتيب أن يكون بين الأشياء المضمومة ألفةٌ وتناسبٌ، بل الاعتبار بمراعاة الرتبة العقلية، كإنسان لا إنسان؛ فإن الترتيب الوضعي الطبيعي موجودٌ، ولا ألفة بينهما؛ إذ لا ألفة بين الإثبات والنفي.

(٥) مرتبط بقوله في تعريف التأليف: «سواءً كانت مرتبة الوضع»؛ فالجمل بينهما معرضةٌ جيء بها لتعريف الترتيب، ومثال ما روعي فيه الاختلاف دون الترتيب الوضعي: ناطقٌ حيوانٌ؛ فإن بينهما ألفةٌ بدون ترتيب.

(٦) أي: التأليف، وقوله: «من وجهٍ» أي: عمومٌ وخصوص من وجهٍ؛ لأنه اعتبر في الأول وجود الألفة، وفي الثاني كون الأجزاء مرتبة الوضع؛ فيجتمعان في مادةٍ، وينفرد كلُّ منها عن الآخر في مادةٍ؛ فيجتمعان في مركبٍ بين أجزاءه ألفةٌ وترتيبٌ، كحيوان ناطق، وينفرد التأليف فيما فقد فيه الترتيب، =



وأخص<sup>(١)</sup> من التركيب مطلقاً.

وبعضهم جعل الترتيب أخص مطلقاً من التأليف أيضاً<sup>(٢)</sup>، وبعضهم جعلهما مترادافين<sup>(٣)</sup>.

**( والمفرد ) بالنظر إلى معناه<sup>(٤)</sup> .....**

تقسيم  
المفرد إلى كلي  
وجزئي

= كناطق حيوان ، وينفرد الترتيب فيما عدلت فيه الألفة كإنسان لا إنسان ؛ فإنها مترتبان كما سبق لكنهما غير مؤتلفين .

(١) أي : والتأليف أخص من التركيب مطلقاً ، أي : خصوصاً مطلقاً ؛ لقيده بكون أجزائه مرتبة الوضع ، ولا كذلك التركيب ؛ فيجتمعان في نحو : حيوان ناطق ، أو ناطق حيوان ، وينفرد التركيب عن التأليف في إنسان ولا إنسان والسبة بين التركيب والترتيب كذلك ؛ فالترتيب أخص منه مطلقاً ؛ يجتمعان في نحو : حيوان ناطق ، وينفرد التركيب في نحو : ناطق حيوان .

(٢) بأن أراد بالتأليف مطلق التركيب ؛ فلم يعتبر فيه الألفة المقتضية لكونه أخص من وجيه .

(٣) بأن اعتبر في الترتيب وقوع الألفة ، وفي التأليف كون الأجزاء مرتبة الوضع .

(٤) اعلم أن المعنى والمفهوم والمدلول والمدرك والموضوع له متعددة بالذات ، مختلفة بالاعتبار ؛ فالشيء الحاصل في العقل : من حيث حصوله فيه يسمى :

حاصلًا في العقل ، أو مدركاً ، ومن حيث انفهامه من الدال يسمى مدلولاً ، ومن حيث انفهامه مطلقاً من غير ملاحظة الدال - أي : أنه لوحظ انفهامه فقط - يسمى مفهوماً ، ومن حيث وضع اللفظ في مقابلته يسمى موضوعاً له ، ومن حيث إنه يعني من اللفظ ويقصد يسمى معنى ؛ فقول الشارح : «بالنظر إلى معناه» أي : باعتبار مفهومه ؛ ففيه احترازاً عن المفرد باعتبار ذاته ؛ فإنه ينقسم إلى : **كلمة** ، **واسم** ، **وأداة** ؛ لأن المفرد إن استقل في الدلالة على مفهومه =

متطلب في  
تقسيم  
المفرد  
باعتبار ذاته



= بأن صلح للإخبار به وحده.. نظر: فإن كان ذلك مع الدلالة بهيئته وصيغته على أحد الأزمنة الثلاثة؛ فهو الكلمة، وإن لم يدل بهيئته على ذلك؛ فهو الاسم، وإن لم يستقل بالمفهومية، بأن لم يصلح للإخبار به وحده.. فهو الأداة؛ فظاهر أن المفرد عند المناطقة مساوٍ للكلمة عند النحوة، والكلمة مساويةٌ للفعل، والأداة مساويةٌ للحرف.

ثم إن ظاهر كلام المصنف أن كلاً من الكلمة والاسم والأداة ينقسم إلى كليٌّ، وجزئيٌّ؛ لأنه جعل المقسم مطلق المفرد، وليس كذلك؛ فقد حقق السيد في حواشي الشمية أن الحرف من حيث هو حرفٌ، والفعل من حيث هو فعلٌ لا يوصف واحدٌ منها بالكلية ولا بالجزئية، أي: فهي من خواص الاسم فقط، وظاهر كلام المصنف أيضاً أن المركب لا ينقسم إلى كليٌّ وجزئيٌّ، وليس كذلك، بل ينقسم إليهما؛ فمثال المركب الكلي قوله: الحيوان الناطق، والجسم النامي، ومثال الجزئي: رأس زيدٍ، إن جعلت الإضافة عهديةً، وأجيب عن هذا الثاني: بأن المصنف خص المفردات بالتقسيم؛ لندرة انقسام المركبات إلى كليٌّ وجزئيٌّ، وما قيل: من أن تخصيص المفرد بالتقسيم؛ لكون الكلام هنا في الكليات الخمس، وهي مفردات.. غير سديدٍ؛ فإن نحو الجسم النامي لم يخرج عن الكليات الخمس؛ لأنه إما جنسٌ بالنظر إلى ما تحته، أو نوعٌ بالنظر إلى ما فوقه.

ثم إن قوله: «بالنظر إلى معناه» أي: بالنظر إلى ماصدق معناه؛ إذ نفس مفهوم «المفرد» كليٌّ أبداً؛ إذ هو: ما لا يدل جزؤه على جزء معناه، وهذا المفهوم يصدق على كل فرد من أفراد «المفرد»، وإنما قدر الشارح ذلك؛ لأن الكلية والجزئية وصفان للمعنى حقيقةً، وإن كان يوصف بهما اللفظ مجازاً، من =



.....

= وصف الدال بما للمدلول، كما أن الإفراد والتركيب وصفان للفظ حقيقة، وإن كان يوصف بهما المعنى مجازاً، من وصف المدلول بما للدال؛ فالحاصل: أن اللفظ من حيث هو هو يوصف بالإفراد والتركيب؛ لذا لم يحتج الشارح أن يقدر محدوداً لما قسم اللفظ إلى مفرد ومركب، واللفظ من حيث دلالته على المعنى يوصف بالكلية والجزئية؛ لذا احتاج الشارح هنا إلى تقدير محدود؛ ليستقيم الكلام على حقيقته؛ فنقول: اللفظ: إما مفرد أو مركب، ومعناه: إما كلي أو جزئي.

#### تبيّم:

كما ينقسم الاسم إلى كلي وجزئي، ينقسم باعتبار آخر إلى: عَلَمٌ، ومتواطئٌ، ومشكّلٌ، ومشتركٌ، ومتراافقٌ، ومنقولٌ وحقيقةٌ ومجازٌ؛ فالعلم: هو ما يدل على مسماه مطلقاً، أي: بلا واسطةٍ من نحو: إشارة، أو صلة، أو أداء، غيبة أو حضور أو خطاب، وبعبارة أخرى: هو ما اتحد معناه مع تشخيص ذلك المعنى وتعيينه في الخارج وضعاً، كمحمدٍ وزيدٍ وفاطمة، ومرادنا بتشخيص المعنى: ألا يكون صالحًا لأن يقال على كثيرين؛ فالعلم جزئيًّا أبداً.

فإن اتحد معنى الاسم مع عدم تشخيصه في الخارج، بأن صلح لأن يقال على كثيرين .. نظر:

\* فإن تساوت أفراد ذلك المعنى فيه، بحيث يصدق عليها بالسوية - كالإنسان؛ فإن معناه متحدٌ، وهذا المعنى كليًّا يصدق على كثيرين؛ فهو غير متشخصٍ خارجاً، ثم إن أفراد ذلك المعنى كزيدٍ وعمرو وبكرٍ متساويةٌ فيه، أي: لا يزيد فردٌ على غيره في الإنسانية، التي هي الحيوانية والناطقية - سمي متواطئاً.



.....

\* وإن تفاوتت أفراده فيه ، بأن كان حصول ذلك المعنى في بعض أفراده أولى وأظهر من بعضها الآخر .. سمي مشككاً ، كالبياض ؛ فإنه معنى واحدٌ كليٌ يصدق على كثرين ، وتفاوت أفراده شدةً وضعفاً فيه ؛ فبياض الثلج أشد من بياض الورق ، وقد تفاوت أفراده فيه بالأولية والألوية والأشدية ، كالوجود مثلاً ؛ فإنه في الباري جل وعلا أول وأولى وأشد وأقوى من حصوله في غيره ، وقد تفاوت كذلك بالزيادة والنقصان ، كمعنى المقدار ؛ فإنه في الذراعين أزيد مما هو في ذراعٍ واحدٍ .

أما المشترك اللغظي ؛ فهو: ما اتحد لفظه ، وتعدد معناه ، كلفظ العين ؛ فإنه يطلق على: الباصرة والجاسوس ، والذهب والفضة ، وعين الماء الجارية .  
والمتراوف: ما اتحد معناه ، وتعدد لفظه ، كأسدٍ وليثٍ وعصفورٍ ، وعیدروسٍ ، وكبشرٍ وإنسانٍ .

والمنقول: ما وضع لمعنى ، ثم هجر ذلك المعنى ، واستعمل في معنى آخر ، وأقسامه ثلاثة:

- شرعي: كالإيمان والصلة والصوم ؛ فإنها في الأصل موضوعةٌ لمطلق التصديق ، والدعاء ، والإمساك .

- وعرفيٌّ خاصٌّ: كالفاعل ؛ فإنه في عرف النحاة أخص من معناه الأصلي .

- وعرفيٌّ عامٌ: كالدابة ؛ فإنها في العرف العام اسمٌ لذوات الأربع ، مع كونها في أصل اللغة اسم لكل ما يدب على الأرض .

والحقيقة: استعمال اللفظ فيما وضع له ابتداءً في اصطلاح التخاطب .

والمجاز: اللفظ المستعمل في غير ما وضع له ابتداءً في اصطلاح التخاطب لقرينةٍ مانعةٍ من إرادة المعنى الحقيقي ، كإطلاق الأسد على الشجاع ، =



(إما كليٌّ، وهو الذي<sup>(١)</sup> لا يمنع<sup>(٢)</sup> نفس تصور<sup>(٣)</sup> مفهومه<sup>(٤)</sup>) من حيث إنه

= والحمار على الغبي البليد، والكلب على الوضيع.

فهذه الأقسام كلها تجري في الاسم.

ويجري في الكلمة والأداة أيضاً: الاشتراك، والحقيقة، والمجاز؛ فهذه الثلاثة تجري في الاسم والكلمة والأداة، ويجري في الاسم والكلمة: النقل، ويختصر الاسم: بالعلمية والتواتر والتشكك؛ فتنبه.


(١) أي: المفهوم الذي.

(٢) يعني: لا يحيل نفس تصوره وقوع الشركة بين أفرادٍ في ذلك المفهوم، أي: لا يحيل العقل ذلك بالنظر لمجرد تصوره وتعقله.

(٣) أي: مجرد تعقله وفهمه، أي: أن فهم الاشتراك بين أفراد ذلك المفهوم... يحصل بتعقل معناه المجرد عن الوجود أو الدليل الخارجيين؛ إذ لو اعتبر الوجود الخارجي... فقد لا يفهم اشتراكاً، كما في الكلي الذي لم يوجد منه إلا فردٌ واحدٌ في الخارج، كالشمس؛ فإن الذهن إذا تعقل معنى الشمس - وهو الكوكب النهاري المضيء - لا يمنع من صدق هذا المفهوم على أفراد كثيرة، لكن إن نظر إلى الوجود الخارجي... لم يجد إلا شمساً واحدة، وكذلك لفظ الإله؛ فإن تعقل معناه - وهو ذاتٌ اتصفت بالألوهية - لا يمنع من صدق هذا المفهوم على كثرين؛ إذ لو منع العقل ذلك لما وجدنا مشركاً على ظهر الأرض، لكن لمنا نظرنا إلى دليل التمانع والتوارد... قطعنا بأن هذا المفهوم لا يصدق إلا على الباري سبحانه وتعالى.

(٤) اعترض بأن مآل عبارته: الكلي هو المفهوم الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه، وهذا تهافتٌ كما لا يخفى.

وأجيب: بأن قوله: «الذى» واقعٌ على الكلي باعتبار لفظه لا مفهومه، أي:



**متصورٌ<sup>(١)</sup> (وقوع الشركة فيه<sup>(٢)</sup>)** بحيث يصح حمله على كل فرد من أفراده<sup>(٣)</sup>

= اللفظ الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه ، وردَّ هذا بأنه يأباه قول الشارح: «والفرد بالنظر إلى معناه»؛ فالأحسن الجواب: بأن الإضافة بيانيةٌ ، أي مفهومٌ هو هو ؛ فساوت عبارة غيره: لا يمنع نفس تصوّره ، والمراد بتصور المفهوم: حصوله في الذهن ، أي: ارتسام المعنى فيه ؛ فإن التصور هو حصول صورة الشيء في النفس .

(١) أي: عدم امتناع وقوع الشركة في ذلك المفهوم لا من حيث هو هو ، بل من حيث إن ذلك المفهوم متصورٌ بقطع النظر عن الدليل والوجود الخارجيين كما تقدم .

(٢) أي: شركة أفرادٍ فيه ، أي: في مفهومه ؛ فالكلي: ما أفهم بمجرد تعقله اشتراكاً بين أفرادٍ في معناه ومفهومه ، واحترزت بقولي: «بين أفرادٍ» عما أفهم اشتراكاً بين معانٍ في لفظٍ واحدٍ ؛ فإنه من قبيل المشترك اللغظي ، كلفظ العين مثلاً ؛ فإنه يطلق على الباصرة والجاسوس والغوارة والذهب والفضة وغير ذلك ، وكل هذه معانٍ مختلفة قد اشتراك في لفظٍ واحدٍ ؛ فليست من قبيل الكلي ، بل من قبيل المشترك اللغظي ، وأما لفظ إنسانٍ مثلاً ؛ فإنه يفهم اشتراكاً بين أفرادٍ كثيرةٍ في هذا المعنى الذي هو الحيوانية والناطقية .

(٣) الباء للتصوير ، أي: ووقوع الشركة في مفهومه مصوّرٌ بأن يصح حمل هذا المفهوم على كل فرد من أفراده ، أي: يحمل عليها حمل مواطأة ، بأن يصح الإخبار بالكلي عن كل فرد من أفراده التي اشتراك في معناه ؛ فنقول مثلاً زيدُ إنسانٌ ، وبكرٌ إنسانٌ ، وفاطمة إنسانٌ ، وهكذا ، والمراد بحمل المواطأة: حمل المحكوم به على المحكوم عليه من غير توقيٍ على استقاضٍ أو إضافة ، ويسمونه بحمل هو هو ، واحترزت بحمل المواطأة: عن مثل لفظ العلم مثلاً ؛ =



(كالإنسان) ؟ فإن مفهومه إذا تصور .. لم يمنع<sup>(١)</sup> من صدقه على كثيرين<sup>(٢)</sup>.


### \* سواء<sup>(٣)</sup> وجدت أفراده في الخارج:

= فإن تصور مفهومه لا يمنع من صدقه على كثيرين ، ومع ذلك لا يصح حمله على أفراد من اتصف به إلا بواسطة استقافية أو إضافية ؛ فنقول: زيد عالم ، أو ذو علم ، ما لم تقصد المبالغة ؛ فيقال: زيد عالم ، ويسمونه بحمل هو ذو هو ؛ فنحو العلم والعدل ليس كلياً ؛ لعدم صحة حمله على أفراد من اتصف به حمل مواطأة ، نعم هو كليٌ بالنسبة إلى الفقه والنحو والتفسير ونحوها ؛ إذ يصح حمله عليها حمل مواطأة ؛ فيقال: الفقه علم ، والنحو علم.

(١) أي: لم يمنع العقل ، بمعنى أنه يجوز ذلك.

(٢) المراد بالكثيرين: ما فوق الواحد ، وبالصدق: حمل المواطأة ؛ فلا تنافي بين تعبيره قبل: «بحيث يصح حمله على كل فرد من أفراده»، وإنما غير الأسلوب ؛ تعيناً للمراد ؛ إذ العمل كما يصدق على حمل المواطأة.. يصدق على حمل هو ذو هو ، والأول هو المراد ؛ فعبر به تعيناً له ؛ فخرج بقوله: «لم يمنع من صدقه على كثيرين» نحو: زيد المشترك فيه بنوه مثلاً ؛ لما تقدم من أن معنى الصدق: حمل المواطأة ؛ فلو فرضنا أن زيداً له من الأبناء بكرٌ وخالدٌ ؛ فلا يمكن أن نقول: بكرٌ زيدٌ ، وخالدٌ زيدٌ ؛ فزيدٌ وإن اشتراك في معناه أفرادٌ ، إلا أنها لا تحمل عليه مواطأة ؛ فلا يكون كلياً ؛ فالشركة هنا: قد جرى اصطلاحهم فيها بأنها عبارةٌ عن صدق ذلك المعنى على كثيرين ؛ ولذلك يقسمون مطلق الشركة إلى: الاشتراك اللفظي والمعنوي ، ويريدون بالأول: المشترك ، وبالثاني: الكلي .

(٣) هذا تقسيمٌ للكلي باعتبار الوجود الخارجي وعدمه ، والمراد بالخارج: خارج الذهن ؛ فقوله: «ووجدت أفراده في الخارج» أي: خارج الذهن ، وكذا يقال=



- وتناثرت<sup>(١)</sup> ، كالكواكب<sup>(٢)</sup> .

- ألم لم تتناثر ، كنعمات الله<sup>(٣)</sup> .

= فيما بعده ، قال الشيخ الملوي في صغيره: وقسم الأقدمون الكلي إلى ثلاثة أقسام: ما لم يوجد منه شيء ، وما وجد منه فرد واحد فقط ، وما وجد منه أفراد؛ فجاء المتأخرون وقسموا كل قسم من الثلاثة إلى قسمين ؛ فصارت الأقسام ستة. اهـ ، وبه تعلم أن الشارح جاري على طريقة المتأخرین.

(١) أي: وقفت عند حدي ، ولها عدد مخصوص وإن كثرا.

(٢) اعلم أن الكلي: هو معنى لفظ الكوكب؛ فقوله: «الكواكب» مثال للأفراد الموجودة المتناهية ، ومراده بالكواكب: الكواكب بنوعيها: السيارة والثابتة ، والكواكب السيارة هو الاسم القديم للكواكب التي ترى من الأرض متوجلة بين النجوم ، وقد سُمي سيارة؛ لأن العرب القدماء كانوا يُسمون كل النقاط اللامعة في السماء بالكواكب ، ولكن لاحظوا أن بعضها يتحرك باستمرار عبر السماء غير حركة دوران القبة السماوية الناتجة عن دوران الأرض حول نفسها؛ ولذلك فقد سموا المتحركة منها بالكواكب السيارة ، والتي تُسمى اليوم الكواكب ، وسموا الثابتة بالكواكب الثابتة ، والتي تسمى اليوم النجوم.

(٣) اعرض هذا المثال الشيخ الملوي في شرح السلم؛ فقال: ومثل له بعضهم بنعمة الله ، وليس بصواب؛ لأن الكلام فيما وجد منه أفراد بالفعل لا نهاية لها ، ونعمة الله لا نهاية لها بمعنى آخر ، أي: بالنظر لما سيوجد منها أبداً الآباء. اهـ فقوله: «فيما وجد منه أفراد بالفعل لا نهاية لها» أي: وأفراد العدم الموجودة الآن متناهية ، وكذلك نعم الله لها أولٌ؛ فتكون متناهية فيما مضى ، ثم إن ما سُبق بعده .. جاز عليه العدم عقلاً ، وقوله: «ونعمة الله لا نهاية لها بمعنى آخر إلخ» أي: فشيخ الإسلام وغيره أرادوا بما لا نهاية له: ما لا يقف =

\* ألم توجد فيه<sup>(١)</sup> ؟


- لامتناعها في الخارج ، كالجمع بين الضدين<sup>(٢)</sup> .

= عن حد معين وإن تناهت أفراده الآن ، والملوي أراد به: ما لا نهاية له فيما مضى ، ولا نهاية له فيما يستقبل ، مع وجود أفراده غير متناهية بالفعل الآن ، ولا يخفى أن كلام الشيخ الملوي أوجه؛ فالأحسن التمثيل له بـ: صفة موجود وشيء ثابت؛ فإن مجموع أفرادها غير متناهية؛ إذ منها الصفات الوجودية القائمة بذاته تعالى ، وقد دل الدليل من السنة على أنه لا نهاية لها؛ فإن قيل: كيف تكون الصفة وما عطف عليها غير متناهية ، وهي موجودة في الخارج ، وكل ما دخل في الوجود .. فهو متناه؟ والجواب: أن التناهي ثابت للحوادث فقط ، دون الأزلية سبحانه وتعالى ، ولفظ الصفة مثلاً كما يصدق على صفات الحوادث .. يصدق على كمالات الله تعالى كما تقدم ، أي: فاستحالة وجود ما لا نهاية له إنما ثبت في حق الحوادث ، قال الشيخ الملوي: ولم نجد هذا التمثيل لأحد ، وإنما يمثلون له بحركة الفلك على مذهب الفلسفه من أنها لا أول لها ، وهذا مذهب باطلٌ ومعتقده كافرٌ إجماعاً . اهـ

(١) أي: لم يوجد أفراد الكلي في الخارج .

(٢) أي: الجمع المقيد بكونه بين ضدين ؛ فلا يقال: هذا مثالٌ للمركب الكلي ، وكلامنا في المفرد ؛ لأننا نقول: هذا مفردٌ مقيدٌ لا مركبٌ ، والضدان: ما لا يجتمعان ، ويمكن أن يرتفعا ؛ لاختلاف حقيقتهما ، كالبياض والسود مثلاً: لا يمكن اجتماعهما في محلٍ واحدٍ في زمنٍ واحدٍ ، وقد يرتفعان ؛ فلا يكون المحل أبيض ولا أسود ، بل أحمر مثلاً .

فإن قيل: المحال لا فردٌ له في الخارج ؛ فكيف يؤخذ عنه صورةٌ في =



- أو لعدم وجودها<sup>(١)</sup> وإن كانت ممكناً ، كجبلٍ من ياقوتٍ ، وبحرٍ من زئبقيٍ<sup>(٢)</sup>.

\* أم وجد منها فردٌ واحدٌ.

- سواءً امتنع وجود غيره ، كالإله ، أي: المعبد بحق<sup>(٣)</sup> ؛ إذ الدليل الخارجي قطع عرق الشركة<sup>(٤)</sup> عنه ، لكنه لم يمتنع عند العقل صدقه على كثيرين ، وإلا<sup>(٥)</sup> .. لم يفتقر<sup>(٦)</sup> إلى دليل إثبات الوحدانية<sup>(٧)</sup>.

= الذهن بحيث يكون ذلك المتصور معناه؟ .

قلنا: إنما يُعرف بالمقاييسة إلى الموجود؛ ففي مثالنا هذا ، يمكن أن تتصوره بأن نتصور معنى الجمع من حيث هو ، ثم نتصور الضدين ، ثم نركب من هذين المعنيين الموجودين في الخارج معنى ثالثاً هو الجمع بين الضدين ، وهكذا.

(١) أي: في الخارج ، قوله: «إن كانت ممكناً» أي: يجوز العقل وجودها.

(٢) أي: كجبلٍ مقيدٍ بكونه من ياقوتٍ ، وبحرٍ مقيدٍ بكونه من زئبقيٍ.

(٣) قال العطار: قال بعض فضلاء المغاربة: كان ينبغي إسقاط هذا القسم من أقسام الكلي ؛ لأن لفظ الجزئي والكلي موهمٌ في مقام الألوهية ما لا يصح في حقه تعالى من التعدد والجسمية والتركيب. اهـ

(٤) أي: قطع ذي الشركة ، أي: الشريك.

(٥) بأن امتنع عند العقل صدقه على كثيرين.

(٦) أي: لم يحتج المؤمن المستدل إلى دليل إثبات الوحدانية.

(٧) أي: ولما وجدنا مشركاً في الدنيا ، لكن إذ نظر إلى مفهومه مع الدليل الخارجي .. عرفنا أن الشركة ممتنعةٌ فيه في الواقع والخارج ، أما لفظ الجلالة «الله» ؛ فمعناه جزئيٌ لا يصدق إلا على الباري سبحانه وتعالى ؛ فعندما نقول:=



- أَمْ أَمْكَنُ<sup>(١)</sup>، كَالشَّمْسِ، أَيْ: الْكَوْكَبُ النَّهَارِيُّ الْمُضِيُّ؛ إِذَا الْمُوْجُودُ

= لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَكَانَا نَقُولُ: لَا إِلَهَ بِحَقِّ إِلَهٍ وَاحِدٍ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِفَظُ الإِلَهِ  
كُلِّيًّا.. لَكَانَ الْمَعْنَى: لَا وَاحِدٌ إِلَّا وَاحِدٌ؛ فَكَانَ تَحْصِيلُ حَاصِلٍ.

(١) أَيْ أَمْكَنْ وَجُودُ أَفْرَادٍ غَيْرِهِ، بَأْنَ لَمْ يَمْنَعْ الدَّلِيلُ الْخَارِجِيُّ مِنْ وَجُودِ غَيْرِهِ.

تَنَمِّيُّ:

نقسيم الكلي  
إلى طبيعى  
ومنطقى  
وعقلى

اعْلَمْ أَنَّ الْكُلِّيَّ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: مَنْطَقِيٌّ، وَطَبَاعِيٌّ، وَعُقْلِيٌّ؛ فَإِذَا قِيلَ لِكَ: الْإِنْسَانُ كُلِّيٌّ؛ فَإِذَا تَصَوَّرْتَ الْإِنْسَانَ مِنْ حِيثِ إِنْسَانٍ، بَأْنَ تَصَوَّرْتَ مَفْهُومَهُ، وَهُوَ حَيْوَانٌ نَاطِقٌ مِنْ غَيْرِ التَّفَاتٍ إِلَى كُونِهِ كُلِّيًّا أَوْ لَا.. كَانَ الْإِنْسَانُ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - كُلِّيًّا طَبَاعِيًّا، وَإِذَا تَصَوَّرْتَ مَفْهُومَ الْكُلِّيَّ بِقَطْعِ النَّظرِ عَنْ أَيِّ شَيْءٍ يَصِدِّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ كُلِّيٌّ، بَأْنَ تَصَوَّرْتَ أَنَّ الْكُلِّيَّ مَا لَا يَمْنَعُ نَفْسَ تَصْوِرِهِ مِنْ وَقْعِ الشَّرْكَةِ فِيهِ.. كَانَ الْكُلِّيِّ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - كُلِّيًّا مَنْطَقِيًّا، وَإِذَا تَصَوَّرْتَ مَجْمَوعَ قَوْلَنَا: الْإِنْسَانُ كُلِّيٌّ؛ فَتَصَوَّرْتَ الْإِنْسَانَ بِأَنَّهُ حَيْوَانٌ نَاطِقٌ، وَأَنَّ هَذَا الْمَعْنَى يَصِدِّقُ عَلَى كُلِّ فَرِيدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ، أَيِّ: تَصَوَّرْتَ الْإِنْسَانَ مُوصَفًا بِأَنَّهُ كُلِّيٌّ.. كَانَ الْإِنْسَانُ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - كُلِّيًّا عُقْلِيًّا، وَتَقْرِيبُ ذَلِكَ بِأَنَا لَوْ قَلَنَا: السَّطْحُ فَوْقًا؛ فَإِذَا لَاحَظَ عَقْلَكَ مَعْنَى السَّطْحِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى كُونِهِ فَوْقًا أَوْ لَا.. كَانَ ذَلِكَ شَيْبِهَا بِالْكُلِّيِّ الطَّبَاعِيِّ، وَإِنْ لَاحَظَ عَقْلَكَ مَعْنَى «فَوْقًا» وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى سَطْحٍ أَوْ غَيْرِهِ.. كَانَ ذَلِكَ شَيْبِهَا بِالْكُلِّيِّ الْمَنْطَقِيِّ، وَإِنْ لَاحَظَ عَقْلَكَ ذَاتَ السَّطْحِ بِوَصْفِ أَنَّهُ فَوْقًا.. كَانَ ذَلِكَ شَيْبِهَا بِالْكُلِّيِّ الْعُقْلِيِّ، وَسُمِيَ الْأَوَّلُ طَبَاعِيًّا؛ لِأَنَّهُ مُوجَدٌ فِي الطَّبَاعَةِ وَفِي الْخَارِجِ فِي ضَمْنِ أَفْرَادِهِ، وَسُمِيَ الثَّانِي مَنْطَقِيًّا؛ لِأَنَّهُ الْمُبْحُوثُ عَنْهُ فِي عِلْمِ الْمَنْطَقَةِ، وَهَذَا لَا وَجْدُهُ لَهُ إِلَّا فِي الْعُقْلِ وَكَذَا الثَّالِثُ، وَسُمِيَ عُقْلِيًّا؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا فِي الْعُقْلِ، فَالْكُلِّيُّ الطَّبَاعِيُّ مُوجَدٌ فِي الْخَارِجِ مَتَحَقَّقٌ فِي ضَمْنِ أَفْرَادِهِ كَمَا حَقَّقَهُ الشَّيْخُ =



منها واحدٌ، ويمكن أن يوجد منها شموسٌ كثيرةً.

ثم الكلي:

\* إن استوى معناه في أفراده<sup>(١)</sup> فمتواطئ<sup>(٢)</sup>، كالإنسان<sup>(٣)</sup>.

\* وإن تفاوت فيها<sup>(٤)</sup> بالشدة، أو التقدم<sup>(٥)</sup>؛ .....

= الرئيس ، وعليه الجمهور ، وذهب الرazi في شرح المطالع إلى أنه لا وجود للكلي الطبيعي ؛ فقال: والذي يخطر بالبال أن الكلي الطبيعي لا وجود له في الخارج ، وإنما الموجود في الخارج هو الأشخاص ، ثم قال: فإن قلت: إذا لم يكن في الوجود إلا الأشخاص ؟ فمن أين تحققت الكليات ؟ .. قلت: العقل ينتزع من الأشخاص صوراً كليّةً مختلفةً ، تارةً من ذواتها ، وأخرى من الأعراض المكتنفة بها بحسب استعداداتٍ مختلفةٍ واعتباراتٍ شتى ؟ فليس لها وجود إلا في العقل . اهـ ، ووافقه السعد .

(١) في العبارة قلبُ ، والمعنى: تساوت أفراده الذهنية أو الخارجية في حصوله فيها وصدقه عليها ، كالشمس والإنسان ؛ فإن صدق الأول على أفراده الذهنية ، والثاني على أفراده الخارجية .. حاصلٌ بالسوية لا تفاوت بين الأفراد في المعنى بوجهٍ من أوجه التفاوت الآتية . اهـ حفني

(٢) سمي بذلك ؛ لأن أفراده متوافقٌ في معناه ، مأخوذاً من التواطئ ، وهو التوافق .

(٣) فالإنسانية قدرٌ متحققٌ فيسائر الأفراد ، لا اختلاف بينها فيه ، وإن اختلفت في آثار تلك الحقيقة ، كالذكاء والبلادة وغيرهما . عطار .

(٤) أي: تفاوت معنى الكلي فيها ، أي: في أفراده ، وفي العبارة قلبُ أيضاً .

(٥) أي: الأولية في الرتبة أو الزمن ، وتقدم من وجوه التفاوت غير هذين الوجهين .



فمشكٌ<sup>(١)</sup> ، كالبياض ؛ فإن معناه في الثلج .. أشد منه في العاج ، والوجود ؟

(١) على صيغة اسم الفاعل ، سمي بذلك لأن أفراده مشتركةٌ في أصل المعنى ومختلفةٌ بأحد الوجوه الثلاثة ؛ فالناظر فيه: إن نظر إلى جهة الاشتراك .. خيل له أنه متواطئٌ ؛ لتوافق أفراده فيه ، وإن نظر إلى جهة الاختلاف .. خيل له أنه مشتركٌ ؛ لأنه لفظٌ له معانٍ متعددةٌ كالعين ؛ فالناظر فيه يشك هل هو متواطئٌ أو مشتركٌ .

تتمةٌ في بيان النسب المنطقية:

تنمية في بيان  
النسب  
المنطقية اعلم أن النسب المنطقية لا تكون إلا بين كليين ، أي: بين أفراد كليين ، وهي أربعٌ:

- ١ - التساوي .
- ٢ - العموم والخصوص المطلق .
- ٣ - العموم والخصوص الوجهي .
- ٤ - التباين .

أما التساوي ؛ فهو أن يصدق كلٌ من الكليين على كلِ ما يصدق عليه الآخر ، نحو الإنسان ، والناطق ؛ فإن معنى الإنسان يصدق على كل الأفراد التي يصدق عليها معنى الناطق ، وكذا معنى الناطق يصدق على كل الأفراد التي يصدق عليها إنسان ؛ فالحاصل أن التساوي: هو الاتحاد في الماصدق ، وإن حصل الاختلاف في المفهوم ؛ فإن مفهوم الإنسان: حيوانٌ ناطقٌ ، ومفهوم الناطق: شيءٌ لها نطقٌ ، وكذلك الحال في الضاحك والكاتب ؛ فإنما متضدان ماصدقًا ، مختلفان مفهومًا .

وأما العموم والخصوص المطلق ؛ فهو أن يصدق أحدهما على كل ما يصدق عليه الآخر من غير عكسٍ ، مثل الحيوان والإنسان ؛ فمعنى الحيوان يصدق =



فإن معناه في الواجب .. قبله في الممكн ، وأشد منه فيه .

= على كل الأفراد التي يصدق عليها إنسانٌ من غير عكسٍ ؛ إذ معنى الإنسان لا يصدق على كل الأفراد التي يصدق عليها حيوانٌ ، وإن صدق على بعضها .

وأما العموم والخصوص الوجهي ؛ فهو أن يصدق كلُّ منها على بعض ما يصدق عليه الآخر فقط ، كالإنسان والأبيض ؛ فإن معنى الإنسان يصدق على الأبيض والزنجي ، ومعنى الأبيض يصدق الإنسان والورق وغيرهما ؛ فإن لوحظ أن الإنسان يصدق على الأبيض والزنجي .. كان الإنسان بهذا الاعتبار أعم من الأبيض ، والأبيض أخص منه ، وإن لوحظ أن الأبيض يصدق على الإنسان والثلج .. فهو بهذا الاعتبار أعم من الإنسان ، والإنسان أخص منه ؛ فالحاصل أن العموم والخصوص الوجهي : هو اجتماع الشيئين في مادةٍ ، وانفرد كُلِّ منها في أخرى ؛ فيجتمعان في الإنسان الأبيض ، وينفرد الإنسان في غير الأبيض ، والأبيض في نحو الثلج .

وأما التباين ؛ فهو أن لا يصدق واحدٌ من الكليين على شيءٍ مما يصدق عليه الآخر ، كالإنسان والفرس ؛ فإن معنى الإنسان لا يصدق على شيءٍ من أفراد الفرس ، وكذلك معنى الفرس لا يصدق على شيءٍ مما يصدق عليه معنى الإنسان .

تنبيهُ :

لا يقال بين الإنسان والفرس عمومٌ وخصوصٌ وجهيٌ ؛ لاجتماعهما في مادةٍ ، هي الحيوان ، وانفرد كُلِّ في مادةٍ أخرى ، هي الناطق والصاہل ؛ لأن هذا القدر المشترك ذهنيٌّ فقط ، وتقديم أن المعتبر في النسب المنطقية العلاقة بين الأفراد الخارجية - أي : الماصدقات - دون سواها .



(وإما جزئيٌ<sup>(١)</sup>، وهو<sup>(٢)</sup> الذي يمنع نفس تصور مفهومه ذلك) أي: وقوع الشركة فيه<sup>(٣)</sup>، (كزيدٍ علَمًا)؛ فإن مفهومه<sup>(٤)</sup> من حيث وضعه له<sup>(٥)</sup> إذا تصورٌ.. منع ذلك<sup>(٦)</sup>.

ولا عبرة بما يعرض له من اشتراكٍ لفظيٌّ<sup>(٧)</sup>.

(١) أي: حقيقيٌّ، بقرينة المقابلة بالكلي، وإلا.. فالجزئي قد يكون إضافياً بالنسبة إلى ما هو أعم منه، كالحيوان؛ فإنه جزئيٌّ إضافياً بالنسبة لما فوقه، وهو الجسم النامي، وإن كان كلياً بالنسبة إلى الإنسان؛ فالجزئي الحقيقي: كهذا الشخص، والمعرف بأجل التي للعهد الخارجي، وكالضمير، واسم الإشارة والوصول.

(٢) أي: بالنظر إلى ما يصدق معناه، كزيد؛ إذ نفس معنى «الجزئي» كليٌّ أبداً؛ إذ هو ما يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه، وهذا المفهوم يصدق على كل فردٍ من أفراد «الجزئي».

(٣) قال العطار: بمعنى: أن الجزئي إذا تصور معناه وحصلت صورته في العقل.. فإن تلك الصورة الحاصلة في العقل لا يصح فرض صدقها على كثرين؛ فإنه يحصل من تعلق كل واحدٍ من الجزئيات صورةٌ مغايرةٌ للصورة المتعلقة من جزئيٌ آخر. اهـ

(٤) أي: مفهوم لفظ زيد، أي: مسماه.

(٥) أي: لذات زيد، وفي هذه العبارة نظرٌ؛ إذ المفهوم لم يوضع لذات زيد، بل الذي وضع للذات لفظ زيد؛ فلو أسقط قوله: «مفهومه».. لكان أحسن، واحترز بقوله: «وضعه له» عن زيد باقياً على معناه المصدري؛ فإنه كليٌّ حينئذٍ.

(٦) أي: منع من اشتراكٍ أفرادٍ في معناه، بألا يصح أن يحمل عليها حمل مواطأة.

(٧) دفعٌ لما يرد على تقريره أن الجزئي: يمنع مجرد تصوره من وقوع الاشتراك =



وقدَّم الكلي على الجزئي؛ لأن قيوده عدميةٌ، نظير ما مر<sup>(١)</sup>، وأنه المقصود بالذات عند المنطقى؛ لأنه مادة الحدود<sup>(٢)</sup>، والبراهين<sup>(٣)</sup>، والمطالب، بخلاف الجزئي<sup>(٤)</sup>.

..... (والكلي: إما ذاتي<sup>(٥)</sup>، .....

= فيه؛ فكأن قائلاً قال له: إن لفظ زيد - علمًا - مشتركٌ، والمصنف جعله مثلاً لما يمنع الاشتراك؛ فأجاب الشارح: بأن المراد: أن مجرد تصوره يمنع الاشتراك المعنويَّ، أما الاشتراكُ الموجودُ في زيدٍ؛ فهو من قبيل الاشتراك اللفظيِّ.

(١) أي: من تقديم المفرد على المركب، والمفرد قيوده عدميةٌ، والعدم مقدمٌ على الوجود، وفيه ما مرَّ أيضًا من أن ذلك في العدم المطلق.

(٢) أي: دائمًا؛ إذ التعاريف لا تترکب إلا من الكليات.

(٣) أي: غالباً؛ إذ الأقىسة تترکب من القضايا، والمحمول في القضايا الحملية لابد أن يكون كلياً، والمراد بالبراهين: مطلق الأقىسة الشاملة للجدل، والشعر، والسفسطة وغيرها، والمطالب: هي نتائج الأقىسة، وسميت بالمطالب؛ لأنها تطلب بالدليل.

(٤) أي: فليس مادةً للحدود والبراهين والمطالب، وليس مقصوداً بالذات؛ إذ المنطقى إنما يبحث عن أمورٍ إذا رتبت على وضعٍ مخصوصٍ وكانت معلومةً.. أدت إلى تحصيل أمرٍ مجهولٍ، أما الجزئي؛ فيدرك بالحس، ولا يمكن أن يؤدي ترتيب المحسوسات إلى محسوسٍ آخر مجهولٍ؛ لذا لم يكن للمنطقة من ذكر الجزئي غرضٌ، وإنما يذكر عند كلامهم على الكلي؛ ليتميز عنه الكلي تمام التميز؛ إذ الأشياء تتمايز بأضدادها.

(٥) هذا شروعٌ منه رحمه الله في تقسيم الكلي إلى: ذاتيٌّ وعرضيٌّ؛ إذ يتوقف =



.....

---

= تميز الحد عن الرسم في باب التعريف على بيان كلٍّ منها؛ إذ الحد تعريف بالذاتيات فقط، والرسم تعريف بالعرضيات فقط، أو بالذاتيات مع العرضيات.

تنبیهان:

**الأول:** أن الماهية هي ما به يكون الشيء ويتحقق، والذاتي هو الوصف الجوهرى الأساسى الذى لو فقد.. فقدت الماهية، أما العرضى؛ فهو الوصف الثانوى الذى لو فقد.. لم تفقد الماهية؛ فالفرق بين الذاتي والعرسى: أن الذاتي لا يمكن تحقق الشيء بدونه، والعرسى: يمكن تتحقق الشيء بدونه؛ فالإنسان لا يمكن تتحققه إلا بالحيوانية والناطقة؛ فيكونان وصفين ذاتيين؛ فلا يمكن أن نتصور الإنسان وهو غير حيوانٍ أي: غير جسمٍ نامٍ حساسيٍ متحركٍ بالإرادة، وكذا لا يمكن تصوره بدون أن يكون مفكراً عاقلاً؛ لأنَّه سينتمي إلى حقيقةٍ وفْتَةٍ أخرى ، بأن يكون صاحلاً أو ناهقاً مثلاً ، بينما يمكن تصور الإنسان في الذهن من دون أن يخطر على ذهنه أنه ضاحلٌ ، أو منتصب القامة؛ فماهية الإنسان لا تتحقق إلا بذاتيَّتها ، بينما العرضى لا دخل له في ذلك التحقق ، ويفارق الذاتي العرضى أيضاً: بأن الذاتي لا يُعللُ ، أي: لا يثبتُ لما هو ذاتي له بسبب علةٍ ؛ فلا يقال: أيُّ شيءٍ جعل الإنسان حيواناً أو ناطقاً ، بخلاف العرضى ؛ فإنه يعلل ؛ فيقال: أي شيءٍ جعل الإنسان ضاحكاً.

**الثاني:** التفرقة بين الذاتي والعرسى عسرةً جداً حتى على حذاق المناطقة؛ فلا ينبغي بطالب العلوم الشرعية شغل نفسه بذلك للتوصل بها إلى الحدّ التامّ ، بل عليه أن يعتنى باستخراج الأوصافِ الخاصةِ بالشيء؛ إذ بها =



..... وهو الذي<sup>(١)</sup> يدخل<sup>(٢)</sup> في حقيقة جزئياته<sup>(٣)(٤)</sup> .....

= يحصل التمييز بين الحقائق؛ وقصد علماء الشريعة هو حصول المعرفة والتمييز بين الأشياء والمصطلحات، وهو حاصلٌ بغير هذه التفرقة.

(١) أي: الكلي الذي، جنسٌ شاملٌ للذاتي والعرضي.

(٢) أي: ثبت دخول مفهومه.

(٣) أي: في ماهية جزئيات ذلك الكلي، والماهية: لفظةٌ مركبةٌ من كلمتين: «ما هو»، أو «ما هي»، ثم صارتًا بعد ذلك كلمةٌ واحدةٌ فذةٌ، وهي تعني: حقيقة الشيء المتعلقَة في الذهن بقطع النظر عن الوجود الخارجي؛ فإن لوحظ الوجود الخارجي .. سميت حقيقةً، وإن لوحظ فيها الشخص .. سميت هويةً.

ثم إن المراد بالجزئيات هنا: الجزئيات الإضافية الشاملة للأجناس؛ فإن الجزئي كما يطلق على المعنى السابق .. يطلق على كل ما هو أخص تحت أعم.

(٤) أي: بأن كان مفهومه جزءاً من تلك الجزئيات؛ فيكون الذاتي شاملًا للجنس والفصل فقط؛ إذ الجنس جزء الماهية الأعم، والفصل جزء الماهية المساوي، أما النوع والخاصة والعرض العام؛ فداخلة في العرضي؛ إذ المصنف عَرَفَ العرضيَّ بأنه: ما ليس بداخلِ في حقيقة الشيء، والخاصة والعرض العام خارجان عن الشيء، والنوع تمام ماهية الشيء، والشيء لا يكون داخلًا في نفسه، وهذا أحد ثلاثة أقوالِ للمناطقة.

وإيضاح ذلك: أن الكليَّ إذا نُسِبَ إلى ما تحته من الجزئيات:

\* إما أن يكون تمام ماهيتها، كالإنسان بالنسبة لزيد وفاطمة.

\* أو داخلًا فيها، كالحيوان وكالناطق بالنسبة للإنسان.

= \* أو خارجًا عنها، كالضاحك والماعشي بالنسبة للإنسان.

طلب في  
بيان  
خلافهم في  
تعريف  
النافي  
والعرضي



كالحيوان بالنسبة<sup>(١)</sup> إلى الإنسان والفرس)؛ فإنه<sup>(٢)</sup> داخلُ فيهما؛ لتركيب

= وقد تقدم أن النوع هو تمام الماهية، والجنس جزؤها الأعم، والفصل جزؤها المختص بها، والخاصة هي الخارج المختص بها، والعرض العام هو الخارج الأعم منها.

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن للمنطقة في تعريف الذاتي والعرضي ثلاثة اصطلاحات:

\* الأول: أن الذاتي: ما ليس بخارج عن الماهية، والعرضي: ما هو خارج عنها، وعليه؛ فالنوع والجنس والفصل ذاتيات؛ لأن الثلاثة ليست خارجة عن الماهية، والخاصة والعرض العام عرضيان، وهو ظاهر.

\* الثاني: أن الذاتي: هو الداخل في الماهية، والعرضي: ما ليس بداخل، وهو اختيار ابن سينا في الشفا، وعليه؛ فالجنس والفصل ذاتيان، والنوع والخاصة والعرض العام عرضيات، وهو ظاهر المتن، وعليه فتكون الماهية عرضية، ولا يعارض هذا أنَّ المصنف قسم الذاتي بعد ذلك إلى جنسٍ ونوعٍ وفصلٍ؛ إذ يمكن أن يقال: جرى المصنف على الاصطلاحين؛ تبيينا لأحدهما بالعبارة، وللآخر بالإشارة.

\* الثالث: أن الذاتي: هو الداخل في الماهية، والعرضي: هو الخارج عنها، وهو اختيار صاحب المطالع؛ فالجنس والفصل ذاتيان، والخاصة والعرض العام عرضيان، والنوع واسطة بينهما؛ أما كونه ليس ذاتياً مع اشتتماله على جزئي الذات؛ فلأن الشيء لا يكون داخلاً في نفسه، وأما كونه ليس عرضياً؛ فلأن العرضي هو الكلي الخارج عن الماهية، والخارج عن الماهية غير الماهية ضرورة، وهو ليس غير نفسه.

(١) أي: بالإضافة إلى جزئياته كالإنسان والفرس.

(٢) أي: مفهوم الحيوان، ومثله مفهوم الناطق والصاہل.



الإنسان<sup>(١)</sup>: من الحيوان والناطق ، والفرس: من الحيوان والصاھل .

(وإما عرضي<sup>(٢)</sup> ، وهو الذي يخالفه<sup>(٣)</sup>) أي: لا يدخل في حقيقة جزئياته كالضاحك بالنسبة إلى الإنسان) ؛ لما مر أنه مركبٌ من الحيوان والناطق ؛

(١) أي: مفهومه ، وكذا يقال في الفرس .

(٢) نسبةً إلى عارضٍ ، وهي نسبةٌ على غير قياسيٍ ؛ والقياس عارضٌ ، وسمي عرضياً ؛ لكونه منسوباً لما يعرض للذات ، كالضحك مثلاً العارض للإنسان ، والفرق بين العَرَض والعَارِض من ثلاثة وجوه:

\* الأول: أن العرضي يكون محمولاً على غيره ، بخلاف العرض ؛ فيقال: الإنسان ضاحكُ ، ولا يقال: الإنسان ضحكُ .

\* الثاني: العرضي مشتقٌ من العرض ؛ فيكون العرض مبدأً له ؛ فالضاحك مشتقٌ من الضحك .

\* الثالث: أن العرضي خارجٌ يحمل على الماهية والذات ، بخلاف العرض ؛ فإنه قائم بالذات لا يحمل عليها .

(٣) أي: يخالف الذاتي ، أي: يخالفه في الدخول في حقيقة جزئياته ، كما صور الشارح مخالفته إياه بذلك: بأن لا يدخل فيها ، سواءً خرج عنها ، أو لم يدخل فيها ؛ فهو شاملٌ لشيئين ، والمراد بالجزئيات هنا: الأنواع ؛ بدليل التمثيل ، ثم إن المخالفين في اصطلاح أهل المنطق: ما يجتمعان ويرتفعان ، كالحركة والبياض في جسمٍ واحدٍ ؛ فقد يكون الجسم الواحد أبيض متحركاً ، وقد لا يكون كذلك ، وظاهرٌ أن الشيء الواحد لا يكون ذاتياً وعرضياً ؛ فلو قال المصنف: والعرضي ما ينافقه .. لكان حسناً ، وأجيب بأن المراد بالمخالفة هنا: معناها اللغوي ، أي: ما ليس كذلك .



فالضاحك خارجٌ عنه ، وعلى هذا<sup>(١)</sup> ؛ فالماهية عرضية<sup>(٢)</sup> .

وقد يطلق الذاتي على ما ليس بعرضي<sup>(٣)</sup> ؛ فتكون الماهية ذاتيةَ .

واعتراض: بأن الذاتي منسوبٌ إلى الذات ؛ فلو كانت ذاتيةً<sup>(٤)</sup> .. لزم نسبة الشيء إلى نفسه .

وأجيب<sup>(٥)</sup>: بأن هذه التسمية اصطلاحيةٌ ، لا لغويةٌ ، وبأن الذات كما

(١) أي: بناءً على هذا التعريف للذاتي والعرضي .


(٢) لأنها ليست داخلةً في حقيقة جزئياتها ، بل هي عين حقيقتها .

(٣) أي: ما ليس بعرضي اتفاقاً ، أي: ما ليس بخاصةٍ ولا عرضٍ عامٍ ؛ فمراده: ما ليس بخارجٍ ؛ فيشمل النوع ، وإلا .. فالذاتي ليس بعرضي باتفاق المناطقة .

(٤) أي: فلو كانت الماهية ذاتيةً .. لزم نسبة الشيء لنفسه ، وتقرير الاعتراض: أن النوع: هو تمام الماهية ، أي: الماهية بتمامها ، والذات: هي الماهية بتمامها ؛ فلو قلنا بأن النوع ذاتيٌ .. فكأننا نقول: الماهية منسوبةٌ إلى الماهية ، أو الذات منسوبةٌ إلى الذات ؛ فيلزم نسبة الشيء إلى نفسه ، مع أنه لابد في النسبة أن يغاير المنسوبُ المنسوبَ إليه ؛ فمثلاً النسبة إلى مصر مصريٌ ، وإلى يمنٍ يمنيٌ ؛ مصر معايرةً للمصري جزماً ، وهكذا ، ومعلوم أن الشيء لا يغاير نفسه .

(٥) أجاب رحمة الله بجوابين:

الأول: بعدم التسليم بأن الذاتي منسوبٌ إلى الذات ، بل الياء التي في قولنا: «ذاتيٌ» ليست ياءً النسب ، بل هي أصليةٌ مثل ياء لفظ «كرسي» ، وإليه أشار بقوله: «وأجيب: بأنها تسميةٌ اصطلاحيةٌ» أي: على صورة النسبة ، وقوله: «لا لغويةٌ» أي: ليست تسميةً مراعي فيها قانون اللغة في النسبة الحقيقة ، أي: فلا تحتاج هذه التسمية إلى تغاير المنسوب والمنسوب إليه .



تطلق على الحقيقة.. تطلق على ماصدقها ، ويتمكن نسبة الحقيقة إلى ماصدقها .

ثم أخذ في بيان الكليات الخمس<sup>(١)</sup> ، وبدأ بالذاتي منها ؛ فقال : (والذاتي : إما مقول<sup>(٢)</sup> في جواب ما هو<sup>(٣)</sup> بحسب الشركة .....).

تعريف  
المجلس

= والجواب الثاني : تسليم أن الذاتي منسوبٌ إلى الذات ، وأنها نسبةٌ حقيقةٌ ، لكن المراد بالذات المنسوب إليها : الماصدق المركب من الماهية الكلية والشخص ؛ فتكون الذات على هذا المعنى : كُلُّ ، والماهية جزءٌ ، والكل مغایرٌ للجزء ؛ فيجوز نسبة الذات - بمعنى الماهية - إلى الذات بمعنى الماصدق المركب ، وتكون من نسبة الجزء للكل ؛ فقوله : «ويمكن نسبة الحقيقة» أي : الماهية الكلية المجردة عن الشخص ، وقوله : «إلى ماصدقها» أي : المركب من الماهية والشخص .

لكن يمكن الاعتراض على هذا الجواب : بأنه لو كان الذاتي منسوباً إلى الذات .. لقليل ذوويٌّ ، لا ذاتيٌّ ؛ فالحاسم لمادة الاعتراض هو الجواب الأول .

(١) أي : الكليات التي لها أفرادٌ بحسب نفس الأمر في الذهن أو الخارج ، أما الكليات الفرضية التي لا مصدق لها خارجاً ولا ذهناً ، فلا يتعلق بالبحث عنها غرضٌ يعتد به ؛ لأن المنطق آلة العلوم الحِكمية ، ولم يوجد فيها قضيةٌ يكون موضوعها أو محمولها كلياً من الكليات الفرضية ، على أنه لا كمال في معرفة أحوال المعدومات .

(٢) يحتمل أن معناه : محمولٌ ، أي : ما يكون مُخبراً به عن موضوعٍ ، ويحتمل أن معناه : المتلفظ به في جواب سؤالٍ بما هو ، والمعنيان صحيحان .

(٣) اعلم أنه قد جرى اصطلاح المناطقة على أن «ما» يُسأل بها عن حقيقة الشيء وماهيته ، سواءً كانت حقيقة الشيء مشتركةً بين أنواعٍ ، أو كانت مشتركةً بين =



المحضة<sup>(١)</sup>، كالحيوان بالنسبة إلى) أنواعه ، نحو: (الإنسان والفرس ، وهو


= أفراد؛ فالأول الجنس ، والثاني النوع ، و«أي» يسأل بها عما يميز الشيء عن الجنس تمييزاً ذاتياً أو عرضياً؛ فقول المصنف: «في جواب ما هو» أي: في جواب سؤال بـ ما هو .

واعلم أنه حيث سُئل عن ماهية الشيء . . . فالمتعين في الجواب: ما يدل على تمام ماهية الشيء وكمالها؛ فلا يصح الجواب بما هو أعم من ماهية الشيء ، ولا بما هو أخص؛ فلا يصح في جواب سؤال: ما الإنسان؟ أن يقال هو الحيوان أو الجسم؛ لأنهما ليسا تمام الماهية ، لكن لو سُئل: ما الإنسان والفرس؟ تعيين في الجواب أن يقال: حيوان<sup>٢</sup>؛ لأن الحيوان حينئذٍ تمام الماهية المشتركة بين هذين المفهومين .

(١) أي: الشركة فقط بين جزئين فأكثر من جزئياته ، قوله: «بحسب» متعلق بقوله: «جواب» ، أي: هذا المقول هو الذي يكون واقعاً في جواب سؤال بـ ما هو ، ويكون هذا الجواب بحسب واعتبار المفهوم الذي اشتراكت فيه الأفراد فقط؛ فمعنى قوله: «المحضة» أي: فقط ، واحترز به عن النوع؛ إذ النوع يقال في جواب ما هو بحسب الشركة وبحسب الخصوصية كذلك ، بخلاف الجنس؛ فإنه لا يقال إلا بحسب الشركة فقط ، وبيان ذلك: أن ما يدل على الماهية ثلاثة أصناف:

\* الأول: ما يدل بالخصوصية فقط ، وبعضهم يقول: بالخصوصية المحضة ، كدلالة الحيوان الناطق على الإنسان .

\* الثاني: ما يدل بالشركة فقط ، لأن تجتمع أشياء مختلفة ماهياتها ، غير أنها اشتراكت في أمور ذاتية لها؛ فإذا سُئل عنها . . . كان السؤال واقعاً عن ماهيتها المشتركة فقط ، لأن يسأل عن: الإنسان والفرس والثور ، ما هي؟؛ =



الجنس<sup>(١)</sup>؛ لأنه إذا سُئل عن الإنسان والفرس بـ ما هما؟ ، كان الحيوان جواباً عنهما؛ لأنه تمام ماهيتها المشتركة بينهما<sup>(٢)</sup>، وإذا سُئل عن كلِّ منهما.. لم

= فالذى يصلح للجواب هو الدال على كمال الماهية المشتركة بينها ، وهو الحيوان .

\* الثالث: ما يدل بالشركة والخصوصية أيضاً ، بأن يسأل عن جماعة ، هم زيد وعمرو وبكر ما هم ؛ فيقال في الجواب: هم أنسٌ ، وكذا لو سُئل عن واحدٍ منهم فقط ؛ فقيل: ما زيد؟ قيل في الجواب: إنسانٌ ؛ فماهية زيد وحده هي الماهية المشتركة بينه وبين آحاد الناس ، فالإنسان يصح أن يحمل على الأفراد ، وعلى فردٍ واحدٍ ، أي: يدل على الماهية المشتركة والماهية الخاصة أيضاً.

(١) أي: سواءً كان جنساً قريباً ، أو بعيداً ، وبيان ذلك: أن الجنس لابد أن يقع جواباً عن الماهية وعن بعض الماهيات المختلفة عنها المشاركة إليها في ذلك الجنس ؛ فإن كان جواباً عن الماهية وعن كل واحدةٍ من الماهيات المختلفة المشاركة في ذلك الجنس .. فهذا هو الجنس القريب ، كالحيوان ، حيث يقع جواباً عن الإنسان ، وعن كل ما يشاركه في الحيوانية من الفرس والحمار والثور ، وإن لم يقع جواباً عن الماهية وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس .. فهو جنسٌ بعيدٌ ، كالجسم ، حيث يقع جواباً عن السؤال عن الإنسان والحجر ؛ فإذا سُئل: ما الإنسان والحجر؟ قيل: جسمٌ ، لكن لا يقع ذلك جواباً عن كل واحدٍ فراديٍ فرادي ؛ فإذا سُئل: ما الإنسان؟ .. لم يصح الجواب بأنه جسمٌ ؛ لأنه ليس تمام الماهية المشتركة بين أفراده ، بل بعض تمام المشترك ؛ إذا تمام الماهية المشتركة: الحيوان ، وهو جسمٌ نامٌ حساسٌ متحركٌ بالإرادة .

(٢) أما ما هو أعم من الحيوان ، كالجوهر والجسم ؛ فليس بكمال الماهية =



يصح أن يكون جواباً عنه؛ لأنَّه ليس تمام ماهيته؛ فلا يجُاب به، بل بتمامها<sup>(١)</sup>، وتمامها في الأول: الحيوان الناطق، وفي الثاني: الحيوان الصاَهـلـ .

المسؤول
عنه بما
عند
المنطقة

والمسئول عنه بـ«ما» منحصر في أربعة<sup>(٢)</sup>:

١ - في واحدٍ كلي<sup>(٣)</sup>، نحو: ما الإنسان؟<sup>(٤)</sup>

= المشتركة بينهما، وما هو أخص كالإنسان والفرس؟ فينطوي كل لفظٍ منه على خصوصية زائدةٍ على ما به الاشتراك بينهما؛ فلا يكون الجواب مطابقاً للسؤال، بل زائداً عليه، وأما ما هو مساوٍ للحيوان، كالحساس والمتحرك بالإرادة؛ فلا يصح أن يكون جواباً كذلك؛ لأنَّ الحساس يدل بالوضع اللغوي على شيءٍ ما له حسٌ فقط، وليس له دلالة على الجسمية إلا بطريق الالتزام، وهو شعور الذهن بأنَّ الحساس لا يكون في الوجود إلا جسماً، وليس هذه دلالة لفظيةٌ، بل انتقال الذهن من معنى إلى معنى بطريق عقليٍّ، ومثل ذلك الانتقال مهجوٌ في الدلالات اللفظية؛ إذ لو كان معتبراً.. لكان اللفظ الواحد دالاً على أشياء غير متناهيةٍ.

(١) أي: بل يصح الجواب بتمام ماهية كل واحدٍ منها.

(٢) لأنَّ المسئول عنه: إما أن يكون واحداً أو متعدداً، والواحد: إما أن يكون كلياً أو جزئياً، والمتعدد: إما أن يكون متماثل الحقيقة، أو مختلف الحقيقة، وستأتيك أمثلة ذلك في كلام الشارح.

(٣) أي: كليٌّ واحدٌ لا يشاركه غيره، وإنما زدت «لا يشاركه غيره» تحرزاً عن الصنف؛ إذ هو كليٌّ شاركه غيره في حقيقته، ما الرومي؟، وما الزنجي؟ وما الضاحك؟، ولا يجُاب عنه إلا بالنوع بأن يقال: هو إنسانٌ.

(٤) وهذا جوابه يكون بالحد التام، ولا يكون الجواب تفصيلياً بالحد التام إلا في =



٢ - واحدٍ جزئيٌّ ، نحو: ما زيدٌ؟

٣ - وكثيرٍ متماثلٍ الحقيقة<sup>(١)</sup> ، نحو: ما زيدٌ وعمروٌ وبكرٌ؟

هـ هذه الحالة ، كما أفاده الملوى في كبيره .

فإن قلت: الحد هو النوع ، كالإنسان ؛ فلمَ لا تكون الأُجوبة اثنين؟  
قلنا: الفرق بين الحد والمحدود: أن الأول عبارةٌ عن الماهية المفصلة ،  
والثاني عبارةٌ عن الماهية المجملة ، ولما وقعت الماهية المجملة في  
السؤال ، كأن قال: ما الإنسان؟ عرفنا أنه يقصد معرفة الحقيقة تفصيلاً ، ولما  
سأله عن جزئيٍّ أو جزئياتٍ ، كأن قال ما زيدٌ؟ أو ما زيدٌ وعمرو؟.. احتمل  
أنه قصد السؤال عن التفصيل ، أو قصد السؤال عن الحقيقة إجمالاً ،  
والمناطق يقتصرُون في أجوبتهم على قدر الحاجة ، أي: فيجيبون بالإجمال؛  
فإن بقي شيءٌ للسائل .. فليراجع المسؤول ثانيةً.

فالحاصل: أنه لما سأله عن مجملٍ ، نحو: ما الإنسان؟ .. حسن الجواب  
بالتفصيل ، أي: حيوانٌ ناطقٌ ، ولما سأله عن مفصلٍ ، نحو: ما زيدٌ؟ .. حسن  
الجواب بالإجمال ، أي: إنسانٌ.

(١) أي: متماثلٍ الحقيقة النوعية لا الشخصية ؛ فلا يقال: حقيقة كلٍ من زيدٍ  
و عمروٍ مركبةٌ من الحيوانية والمناطقية والتشخص المختص به الذي لا يشاركه  
فيه غيره ؛ فهما مختلفاً الحقيقة .

وببيان ذلك: أن للماهية اعتباراتٍ ثلاثة:

\* أحدها: أن تعتبر مصحوبةً بالتشخص ، وتسمى الماهية المخلوطة ،  
والماهية بشرط شيءٍ .

\* ثانيةها: أن تعتبر غير مصحوبةٍ به ، وتسمى الماهية المجردة ، والماهية  
بشرط لا شيءٍ .



٤ - وكثيرٌ مختلفها<sup>(١)</sup> ، نحو: ما الإنسان والفرس والشاة؟<sup>(٢)</sup>

والجواب عن الأربعة منحصرٌ في ثلاثة أوجهٍ؛ لاشتراك الثاني والثالث في جوابٍ واحدٍ<sup>(٣)</sup>.

(ويُرسم<sup>(٤)</sup>) الجنس (بأنه كلي<sup>(٥)</sup>) دخل فيه سائر .....

\* ثالثها: أن تعتبر لا بشرط شيءٍ، وتسمى الماهية المطلقة، والماهية لا بشرط شيءٍ، وهي أعم من الأولين، والحقيقة الشخصية لزيدٍ مثلاً من الأولى.

(١) دخل تحته ثلاث صورٍ: إن كان الاختلاف بين كلياتٍ كما مثل الشارح، أو بين كلياتٍ وجزئياتٍ، نحو: ما زيدٌ وعمرٌ والفرس؟، أو بين جزئياتٍ، نحو: ما واثقٌ ولاحقٌ وزيدٌ وعمرٌ؟.

(٢) ويجب عن هذا القسم بتمام الماهية المشتركة، وهو الجنس الأقرب إليه؛ فإذا قيل: ما الإنسان والفرس؟.. فالجواب: حيوانٌ؛ لأن الجنس القريب الجامع لهما.

(٣) فإنه يجب عنهما بال النوع، فيقال: إنسانٌ، ونقل الأجهوري عن الملوى أنه ولا يجوز أن يجب بالحقيقة الشخصية، لأن يقال في جواب: ما زيد؟ حيوانٌ ناطقٌ متشخصٌ؛ لأن الجزيء لا يحدّ.

(٤) هذا تصريحٌ يكون تلك التعريف للكليات الخمس من قبيل الرسوم؛ لأن المقولية عارضةٌ، أي: كون الشيء مقولاً على شيءٍ آخر.. عارضٌ، والتعريف بالعارض رسمٌ، وسيذكر الشارح في آخر المبحث الخلاف في كون تلك التعريف رسوماً أو حدوداً.

(٥) لا حاجة إلى هذا القيد؛ لأن قوله: قول على كثرين يعني عنه؛ إذ مفهوم الكلي: ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشرطة فيه بين كثرين، أي:

الكليات<sup>(١)</sup> (مقول<sup>(٢)</sup> على كثيرين<sup>(٣)</sup> مختلفين بالحقائق) خرج به النوع<sup>(٤)</sup>؛ لأنَّه مقولٌ على كثيرين متفقين بالحقائق، (في جواب ما هو) خرج به الفصل<sup>(٥)</sup>،

= هو صالحٌ بمجرد تصوره لأنَّ يحمل عليها، وهذا هو عين المراد من الحمل على كثيرين، وقول الحفني في حاشيته: ذلك مردودٌ بأمررين إلخ.. ردَّ العلامة العطار بما يعلم بالرجوع لحاشيته.

(١) أي: جميع الكليات حتى الجنس؛ فقوله: «كليٌّ» جنسٌ في تعريف الجنس، والفرق بينهما: أنَّ المراد بالأول: فردٌ من أفراد الجنس، وبالثاني: ماهية الجنس ومفهومه من حيث هو.

(٢) أي: محمولٌ، أي: صالحٌ لأنَّ يحمل على غيره حمل مواطئه.

(٣) أي: على أنواعِ كثيرين مذكورين في السؤال؛ فلا بد من الكثرة في السؤال، والمراد بالكثيرين هنا: الاثنين فأكثر، وكثيرون جمع كثيرٍ، وأقلُّ الجمع: ثلاثةٌ، كما أنَّ أقلَّ الكثرة: ثلاثةٌ؛ فيلزم منه ألا يقال الجنس على أقلَّ من تسعةٍ، وهو باطلٌ؛ فالتعبير به فيه مسامحةٌ، وظاهر صنيع الشارح أنَّ «كثيرين» ليس قيداً في التعريف، وإنما ذكر ليجري عليه قوله «مختلفين»، وأخرج به الملوى في شرحه الكبير على السلم الحد؛ فإنه لا يحمل إلا على ماهية واحدةٍ، وهي ماهية المحدود، أي: لا يقال على كثيرين، بل على واحدٍ فقط في الذهن والخارج.

(٤) أي: النوع الحقيقي؛ إذ النوع الحقيقي هو المقول على كثير متفقين بالحقيقة، واحترز بقولي: «ال حقيقي» - وهو المندرج تحته جزئيات - عن النوع الإضافي، وهو الكلي المندرج تحته جنسٌ، كالحيوان بالنسبة للنامي، والجسم المطلق، وكالنامي بالنسبة للجسم المطلق والجوهر الفرد.

(٥) قريباً كان أو بعيداً؛ لأنَّه يقال في جواب أي شيء هو في ذاته، والفصل =



والخاصة<sup>(١)</sup> ، والعرض العام ؛ إذ الأولان إنما يقالان في جواب أي شيء هو<sup>(٢)</sup> ، والثالث لا يقال في جواب أصلًا<sup>(٣)</sup> ؛ لأنه ليس ماهيّة لما هو عرض له<sup>(٤)</sup> حتى يقال في جواب ما هو ، ولا مميّزًا له<sup>(٥)</sup> حتى يقال في جواب أي شيء هو .

وأما الجزئي ؟ فلم يدخل في الكلي حتى يُحتاج إلى إخراجه بـ مقولٍ

= القريب : كالناطق بالنسبة للإنسان ، والفصل البعيد : كالحساس بالنسبة إلى الإنسان أيضًا ، وسيأتيك مزيد تفصيل في الكلام على الفصل .

(١) أي : سواء كانت خاصية جنسٍ ، كالماشي بالنسبة للحيوان ، أو خاصة نوع ، كالضاحك بالنسبة للإنسان ، وسواء كانت خاصةً لازمةً ، كالضاحك بالقوة ، أو خاصةً مفارقةً ، كالضاحك بالفعل ، وسيأتيك مزيد في الكلام على الخاصة وأنواعها قريبا إن شاء الله ، وإنما خرجمت الخاصة بقوله : «في جواب ما هو» ؛ لأنها تقع في جواب سؤالٍ بأي شيء هو في عرضه .

(٢) والفصل يقال في جواب أي شيء هو في ذاته ، والخاصة في جواب أي شيء هو في عرضه .

(٣) أي : لا يقال في جواب سؤالٍ بـ ما هو ، ولا جواب سؤالٍ بأي شيء هو ؛ فلا ينافي ذلك وقوعه في جواب سؤالٍ بكيف ، كأن يقال : كيف زيد؟ فيقال : صحيحٌ مثلاً .

(٤) أي : لأن العرض العام «ليس ماهيّة لما» أي : لمعنى «هو» أي : العرض العام «عرض له» أي : لذاك المعنى ، أي : وليس جزء الماهيّة الذي يقع جواباً في سؤال بـ ما هو - وهو الجنس - حتى يقال في جواب ما هو .

(٥) أي : لما هو عرض له .



على كثرين كما زعمه جماعة<sup>(١)</sup>.

والجنس أربعة أقسام:

أقسام  
الجنس

**عالٍ<sup>(٢)</sup>** ، وهو الذي تحته جنسٌ ، وليس فوقه جنسٌ ، كالجوهر على القول بجنسيته<sup>(٣)</sup>.

(١) إذ الإخراج فرع الدخول ، وهو لم يدخل أصلاً ، ولو تنزلنا وجرينا على أن الجزئي دخل في قوله: «مقولٌ» .. فلك أن تخرجه بقوله: «في جواب ما هو» وذلك ؛ لأن الجزئي لا يقع في جواب سؤالٍ بـ ما هو ؛ فإن قيل: ما زيد؟ فلا يقال في الجواب: هو زيد ، بل يقال: إنسان ، فهو يسأل عنه ، لكنه لا يجاب به ، والسبب في ذلك: أن الواقع في جواب فرع الحمل ، والجزئي لا يحمل على غيره ؛ إذ حمله لا يفيد غالباً ، وما يتوهם من صحة حمل الجزئي ؟ فمؤولٌ يالكلي ، نحو: هذا زيد ، أي: هذا إنسان مسمى زيد ؛ فلو أبقي على معناه بلا تأويل.. لكان المعنى: زيد زيد ؛ لأن اسم الإشارة معينٌ واقعٌ على زيد المشار إليه ، ومحبّ عنه بزيدٍ ؛ فكأنما قلنا: زيد زيد ، ولا فائدة في ذلك .

(٢) ويسمى الجنس البعيد ؛ لبعده عن النوع الحقيقي .

(٣) اعلم أن الجوهر عند الأشاعرة يطلق على الجوهر الفرد ، وهو الجزء الذي لا يتجزأ ، وهو موجودٌ في الخارج في ضمن الجسم المركب من جوهرين فرددين على الأقل ، أي: لا يوجد م杰داً عن جوهرٍ فردي آخر ، لكنه موجودٌ ، وهو جنس الأجناس ؛ إذ أخص منه الجسم المطلق ، ثم الجسم النامي ، وعند الفلاسفة يطلق على خمسة أشياء: الهيولي ، والصورة ، والجسم الطبيعي ، والنفس ، والعقل ، وقد بسطنا الكلام عليها في حاشيتنا على شرح مقولات السجاعي ، وقوله: «بناءً على جنسيته» وهو قول المتكلمين ، أما عند الفلاسفة ؛ فعندتهم خلافٌ في ذلك ؛ فقيل: جنس الأجناس هو الوجود ، =

ومتوسطٌ ، وهو الذي فوقه جنسٌ ، وتحته جنسٌ ، كالجسم النامي<sup>(١)</sup> .

وسافلٌ<sup>(٢)</sup> ، وهو الذي فوقه جنسٌ ، وليس تحته جنسٌ ، كالحيوان ؛ لأن الذي تحته أنواعٌ ، لا أجناسٌ .

ومنفردٌ ، وهو الذي ليس فوقه جنسٌ ، وليس تحته جنسٌ<sup>(٣)</sup> ، قالوا: ولم يوجد له مثال<sup>(٤)</sup> .

= وهو مردودٌ بأن الجنس يجب أن يقال على الأفراد بالتواتر ، والوجود مقول بالتشكك ، وقيل: الأجناس العالية اثنان: الجوهر والعرض ، وقيل: أربعة: الجوهر والكم والكيف والمضاف ، وقيل: عشرة<sup>\*</sup> ، وعليه المحققون: الجنس ، والكم ، والكيف ، والمتى ، والأين ، والوضع ، والإضافة ، مقوله الفعل ، ومقوله الانفعال ؛ فجنسية الجوهر مبناتها تلك الأقوال.

(١) إذ فوقه الجسم المطلق ، وتحته الحيوان ، ومثله مطلق الجسم ؛ إذ فوقه الجوهر الفرد ، وتحته الجسم النامي .

(٢) أي: لأنه أسفل من باقي الأجناس .

(٣) بل تحته أنواعٌ حقيقةٌ .

(٤) أي: متفقٌ عليه بينهم ، وإلا.. فقد مثلَ له جماعةٌ بالعقل بناءً على جنسيته ، وإيضاح ذلك: أن أفلوطين الفيلسوف المصري هو أول من قال بالعقلون العشرة ، وتبعه على ذلك الفارابي وابن سينا ، وحاصل قولهم: أنه لما كان الفاعل بالذات للأشياء في الكون واحداً من كل وجه.. كان لا يصدر عنه إلا شيءٌ واحدٌ ، وهذا الصادر يسمونه بالعقل الأول ، وتصور هذا العقل عن المولى سبحانه بطريق العلة لا الإيجاد ، أي: أن الله بنفسه أوجب وجود العقل الأول ، لا أنه خلقه وأوجده ؛ لذا قالوا: الله واجبُ لذاته ؛ فلا تتصف ذاته إلا بالوجوب ، والعقل الأول واجبٌ وممكنٌ ؛ فوجوبه بالنظر لتصوره =



عن الواجب ، وإمكانه بالنظر لذاته ؛ فكلُّ من الله تعالى والعقل قديمٌ ، لكن قدم الله بالذات ، وقدم العقل بالزمان ، أي: ليس له أول ؛ لأن علته لا أول لها ، ثم لما اتصف العقل الأول بالإمكان والوجوب .. أثر باعتبار الوجوب في العقل الثاني بطريق العلة ، وباعتبار الإمكان أثر في الفلك التاسع وهو العرش ، ولما اتصف العقل الثاني بالوجوب باعتبار أن علته واجبة ، وبالإمكان من حيث ذاته .. أثر في العقل الثالث باعتبار الوجوب ، وفي الفلك الثامن وهو الكرسي باعتبار الإمكان ، وهكذا وصولاً إلى العقل العاشر المسمى بالعقل الفياض ، والفلك الأول الذي هو القمر ، وسمى العقل العاشر بالفياض ؛ لإفاضته على كل من في الأرض ، ويسمى أيضاً بالعقل المدبر لعالم الكون والفساد ، وبالعقل الفعال ؛ لتأثيره في العالم السفلي ، ثم نشأ عن هذا العقل العاشر العناصر الأربع ، أي: الماء والهواء والتربة والنار ، ومنها نشأت المركبات والمخلوقات ، ثم إن كل عقلٍ من هذه العقول العشرة مدبرٌ للعقل الناشئ عنه ؛ فال الأول الناشئ عن الله تعالى مدبرٌ للعقل الثاني والفلك التاسع ، وهكذا إلى العقل العاشر الذي يدبر الفلك الأول وجميع الأرض ، ولا يخفى بطلان هذا القول .

إذا علمت هذا ، وعلمت أن العقل كليٌّ ؛ إذ لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه ؛ فقد اختلف في العقل بناءً على إثباته: هل هو جنسٌ لما تحته من العقول العشرة ، وتلك العقول العشرة أنواعٌ له مختلفةٌ بفصوليٍ لا نعلمها ، أو هل هو نوعٌ وما تحته من العقول أشخاصٌ مختلفٌ بالمشخصات ؟ فيكون العقل نوعاً منفرداً ؛ لعدم اندراجه تحت جنسٍ هو الجوهر ، وعدم اندراج جنسٍ تحته ؛ فقولي: «بناءً على جنسيته» أي: كونه جنساً لما تحته من العقول العشرة مع عدم اندراجه تحت الجوهر .



تعريف  
النوع

(وإما مقولٌ في جواب «ما هو» بحسب الشركة والخصوصية معاً<sup>(١)</sup>، كالإنسان بالنسبة إلى) أفراده<sup>(٢)</sup>، نحو: (زيد، عمرو، وهو النوع)؛ لأنَّه إذا سُئل عن زيد وعمرو بـ ما هما؟.. كان الإنسان جواباً عنهما؛ لأنَّه<sup>(٣)</sup> تمام ماهيتهمما المشتركة بينهما<sup>(٤)</sup>، وإذا سُئل عن واحدٍ منهما.. كان الجواب ذلك<sup>(٥)</sup> أيضاً؛ لأنَّه تمام الماهية المختصة به<sup>(٦)</sup>.

(١) المعية في صحة الحمل، أي: الصلاحية للجواب بحسبهما، لا الحمل عليهما في زمنٍ واحدٍ بحيث يحمل الإنسان على الأفراد وعلى الفرد في آنٍ واحدٍ؛ فقوله: «بحسب الشركة»، أي: إذا كان السؤال عنه أفراداً، قوله: «والخصوصية» أي: إذا كان المسئول عنه فرداً واحداً، وإيضاح ذلك: أنَّ السؤال بـ ما هو إنما هو لطلب تمام ماهية الشيء وحقيقةه؛ فإنَّ كان السؤال سؤالاً عن شيءٍ واحدٍ.. كان طالباً لبيان تمام الماهية المختصة به، وإنَّ كان سؤالاً عن شيئاً أو أشياء.. كان طالباً لتمام ماهيتها، وتمام ماهية الأشياء.. إنما يكون بتمام الماهية المشتركة بينها، وسيأتيك مثال ذلك عن الشارح.

(٢) لما كان النوع متعدد الأفراد كالإنسان.. كان هو تمام ماهية كل واحدٍ من أفراده؛ فإذا سألت عن زيد مثلاً بـ «ما هو».. كان المقول في الجواب هو الإنسان؛ لأنَّه تمام الماهية المختصة به، وإنَّ سُئل عن زيد وعمرو بـ ما هما؟.. كان الجواب الإنسان أيضاً؛ لأنَّه كمال الماهية المشتركة بينهما؛ فلا جرم أن يكون مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة، وبحسب الخصوصية أيضاً.

(٣) أي: الإنسان.

(٤) ولا يصح أن يجاب بالناطق؛ لأنَّه غير تمام الماهية، ولا بنحو: الضاحك؛ لأنَّه خارجٌ عن الماهية.

(٥) أي: بالإنسان أيضاً، لا بالناطق، ولا بنحو الضاحك؛ لما مر.

(٦) وبذلك يتبيَّن أنَّه يصلح أن يكون جواباً في سؤال بـ ما هو عن الماهية =



(ويرسم) النوع (بأنه: كليٌّ) دخل فيهسائر الكليات<sup>(١)</sup> (مقولٌ<sup>(٢)</sup> على  
كثيرين<sup>(٣)</sup> مختلفين بالعدد دون الحقيقة<sup>(٤)</sup>) .....

= المشتركة ، وعن الماهية المختصة ، بخلاف الجنس ؛ فإنه لا يصلح إلا جواباً  
عن سؤال بـ ما هو عن الماهية المشتركة فقط .

(١) فيه ما مر في الكلام على الجنس .

(٢) قال الملوى في شرح السلم: المراد بكونه مقولاً على كثيرين: أنه صادقٌ  
عليها: سواءً جمعت في السؤال، نحو: ما زيدٌ وعمرو وبكر؟، أو أفردٌ  
بعضها، نحو: ما زيد؟، بخلاف الصدق في تعريف الجنس ؛ فإنه لا يصلح  
إلا إذا جُمعت. اهـ أي: فالمراد: أن الكثرة في النوع حاصلةٌ في الذهن أو  
في الخارج أو فيما، أي: كثيرين، سواءً كانت أفراد النوع في الخارج  
معدومةً أو لا يوجد له إلا فردٌ واحدٌ، بخلاف الكثرة في تعريف الجنس ؛  
فالمراد بكونه صادقاً على كثيرين: أي: مذكورين في السؤال ؛ فإن لم تُذكر  
الكثرة في السؤال.. كان الجواب بالحد، أو بالنوع ؛ فيقال ما الإنسان؟ ؛  
فيجاب: حيوانٌ ناطقٌ، أو ما زيد؟ فيقال: إنسان .

(٣) خرج به الحد؛ لأن الحد يصدق على ماهيةٍ واحدةٍ في الذهن والخارج ، وهي  
ماهية المحدود ، بخلاف النوع ؛ فإنه يصدق على أصنافٍ كثيرةٍ في الذهن ،  
وإن كانت في الخارج معدومةً أو منفردةً؛ لما مر من أن الكلي ما لا يمنع  
نفس تصوره من وقوع الشركة فيه ؛ فالحد مقولٌ في جواب ما بحسب  
الخصوصية المحسنة ، والنوع مقولٌ في جواب ما هو بحسب الشركة  
والخصوصية معاً.

(٤) أي: متفقين بالحقيقة ، أي: أصنافٍ متفقين بالحقيقة ، وإن اختلفت  
بالعوارض والتخصصات ، كالرجل والمرأة تحت الإنسان ، بخلاف أفراد  
الجنس ؛ فإنهما أنواعٌ له ، والاختلاف فيها اختلف بالحقيقة ، كالاختلاف بين =



خرج به الجنس<sup>(١)</sup> (في جواب ما هو) خرج به الفصل ، والخاصة<sup>(٢)</sup> ، والعرض العام<sup>(٣)</sup> ، مع أن الثالث<sup>(٤)</sup> يخرج بما خرج به الجنس أيضاً ، لكن الأنسب إخراجه بما خرجت به الخاصة ؛ لتشاركهما في العرضية .

**والنوع قسمان:**

**أقسام النوع**

\* إضافيٌّ ، وهو المندرج تحت جنس<sup>(٥)</sup> .

\* وحقيقيٌّ ، وهو ما ليس تحته جنس<sup>(٦)</sup> ، كالإنسان .

فيبيهما عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ ؟

- فيجتمعان في نحو: الإنسان ؛ فإنه نوعٌ إضافيٌّ ؛ لأن دراجه تحت

= نوعي الإنسان والفرس ؛ لذلك أخرج الشارح الجنس بهذا الفصل .

(١) لأن الجنس مقولٌ على كثيرين مختلفين بالحقيقة .


(٢) لأنهما يقالان في جواب أي شيء هو .

(٣) لأنه لا يقال في جواب سؤالٍ بـ ما هو ، ولا بـ أي شيء هو .

(٤) أي: العرض العام ، قوله: «خارجٌ بما خرج به الجنس» أي: لأن العرض العام مقولٌ على كثيرين مختلفين أو مختلفين ، بأن يقال: زيدٌ وعمرو ماشون ، ويقال: الإنسان والفرس والثور ماشون ، لكن في غير جوابٍ ؛ إذ لا يُسأل عنه أصلاً .

(٥) سواءً كان تحته جنسٌ آخر ، كالجسم ، أو تحته أنواعٌ ، كالحيوان ، أو تحته أفراد كالإنسان ؛ فإنه نوعٌ حقيقيٌّ باعتبارِ ، وإضافيٌّ باعتبارِ .

(٦) الأولى: ما ليس تحته نوعٌ ، بل تحته صنفٌ ، بقرينة التمثيل بالإنسان ؛ فلا يقال: الحيوان كذلك ليس تحته جنسٌ ، بل نوعٌ ، ومعلومٌ أن الحيوان جنسٌ إضافيٌّ .



جنسٌ ، وهو الحيوان ، وحقيقٍ ؛ إذ ليس تحته جنسٌ .

- وينفرد الإضافي بنحو: الجسم النامي ؛ فإنه فوقه جنسٌ ، وهو الجسم المطلق ، وتحته جنسٌ ، وهو الحيوان .

- وينفرد الحقيقى بالماهية البسيطة<sup>(١)</sup> ، كالعقل المطلق عند الحكماء على القول بنفي جنسية الجوهر<sup>(٢)</sup> .

(إِمَّا غَيْر مَوْلِي فِي جَوابٍ مَا هُوَ<sup>(٣)</sup> ، .....).

تعريف  
الفصل

(١) أي: التي لا جنس لها ، إذ كل ما له جنسٌ .. لابد أن يكون له فصلٌ ، فيكون مركباً لا بسيطاً .

(٢) أي: الجوهر المجرد ، وعليه ، فالجوهر عرضٌ عامٌ للعقل ، ويكون العقل نوعاً منفرداً ؛ إذ لا جنس فوقه ، وتحته أشخاصٌ هي العقول العشرة .  
والحاصل: أن سلسلة الكليات تبدأ بجنس الأجناس ، وهو الجوهر ، تنتهي بالأشخاص ، وهي النوع المقيد بالشخص ، وفوقها الأصناف ، وهو النوع المقيد بصفاتٍ عرضيةٍ كليةٍ كالعربي والرومي ، وفوقها الأنواع ، وفوقها الأجناس ، ومراتب الأجناس أربع: الجنس العالى ، وهو جنس الأجناس ، والجنس السافل ، والجنس المتوسط ، والجنس المنفرد ، وقد مر شرحها وبيانها .

ومراتب الأنواع أربع أيضاً ؛ لأنه إما أعم الأنواع ، وهو النوع العالى ، كالجسم المطلق ، أو أخصها ، وهو النوع السافل ، كالإنسان ، ويسمى نوع الأنواع ، أو أخص من العالى وأعم من السافل ، وهو النوع المتوسط ، كالحيوان والجسم النامي ، أو مبادرٌ للكل ، وهو النوع المنفرد ، كالعقل إن قلنا: الجوهر ليس جنساً له .

(٣) أي: إِمَّا ذاتٌ غَيْر مَوْلِي فِي جَوابٍ «مَا هُوَ» ، وقد تقرر أن الذاتي: إِمَّا أَن =



بل مقولٌ في جواب أي شيء<sup>(١)</sup> هو في ذاته) ..... .

= يكون تمام الماهية ، وهو النوع ، وقد تقدم الكلام عليه ، وإنما أن يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين ماهية غيرها ، وهو الجنس ، وقد تقدم الكلام عليه أيضاً ، وإنما أن يكون جزء الماهية غير المشترك بينها وبين ماهية أخرى ، وهو حينئذ لا يخلو من أمرتين: إما أن يكون غير مشتركٍ أصلاً ، كالناطق ، أو يكون مشتركاً بين الماهية وبين غيرها ، غير أنه لا يكون تمام المشترك ، بل بعض تمام المشترك ، وذلك البعض مساواً لتمام المشترك ، وذلك كالحساس ، والمتحرك بالإرادة ؛ فإنهما بعض الحيوان الذي هو تمام الجزء المشترك بين ماهية الإنسان والفرس والثور ، فنحو الناطق والحساس والمتحرك بالإرادة: يصدق عليه أنه جزء الماهية ، لا تمام الماهية ، ولا تمام الجزء المشترك .

إذا تقرر هذا ؛ فاعلم أن المناطقة اصطلحوا على أن السؤال بـ«أي» إنما هو لطلب ما يميز الشيء ، سواءً ميزه عن جميع الأغيار ، كالناطق بالنسبة للإنسان ، أو ميزه في الجملة ، أي: عن بعض الأغيار ، كالحساس بالنسبة للإنسان ، وبهذا التقرير يظهر لك معنى قول الشارح: «هو الذي يميز الشيء ولو في الجملة» .

فإن قيل: الجنس يميز الشيء في الجملة كذلك ؛ فيجب أن يكون صالحًا لجواب أي شيء هو ؛ بما الفرق بينه وبين فصل الجنس؟ .

قلنا: صرح الدواني وغيره بأنه يُطلب بـ«أي شيء» ما يميز الشيء عن غيره بشرط ألا يكون ذلك المميز تمام الماهية المختصة أو المشتركة ؛ فيخرج النوع والجنس .

(١) اعلم أن كلمة «أي» موضوعة ليطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه =



أي: جوهره<sup>(١)</sup> (وهو الذي يميز الشيء) ولو في الجملة (عما يشاركه في

= فيما يضاف إليه لفظة «أي»؛ فإذا أبصرت شيئاً من بعيد وتيقنت من أنه حيوانٌ، لكن ترددت: هل هو إنسانٌ أو فرسٌ أو غيرهما؟؛ فتقول: أيُّ حيوانٌ هذا؟ فيحاب بما يخصصه ويميزه عما يشاركه في الحيوانية؛ لأن لفظة «أي» أضيفت إلى حيوان؛ فيكون المراد منها: طلب ما يميز المسئول عنه عما يشاركه في الحيوانية بالخصوص.

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أنه إذا قلنا: الإنسان أي شيء هو في ذاته؟.. كان المطلوب بيان ذاتيٌّ من ذاتيات الإنسان يميزه عما يشاركه في الشيئية؛ فيصح أن يحاب بأنه حيوانٌ ناطقٌ، كما يصح أن يحاب بأنه ناطقٌ؛ فيلزم صحة وقوع الحد في جواب السؤال بـ أي شيء، ويلزم ألا يكون تعريف الفصل مانعاً، وصرح بهذا الإشكال الإمام الرازي في شرح الإشارات؛ فقال: وه هنا سُرُّ، وهو أن جواب ما هو، وجواب أي شيء هو.. واحدٌ؛ لأن الشيئية من قبيل العوارض، لا من قبيل المقومات، والطالب بأي شيء.. يطلب ما وراء الشيئية؛ فهو إذن: طالبُ لكل المقومات التي هي المطلوبة بـ ما هو.. اهـ وأجيب: بأننا لا نسأل عن الفصل إلا بعد أن نعلم أن للشيء جنساً؛ بناءً على أن ما لا جنس له لا فصل له، وإذا علمنا الشيء بالجنس.. فنطلب ما يميزه عن المشاركات في ذلك الجنس؛ فحين يقال: الإنسان أي حيوانٌ هو في ذاته؟.. يتبعين الجواب بالناطق لا غير؟؛ فكلمة «شيء» في كلام المصنف كنایةٌ عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز الشيء عن مشاركاته في ذلك الجنس، وإلى هذا المعنى أشار المصنف بقوله: «وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس».

(١) يعني: حقيقته، واحترز بهذا القيد عن الخاصة بنوعيها؛ فإنه مقولٌ في جواب=



الجنس<sup>(١)</sup> ، كالناطق بالنسبة إلى الإنسان ، وهو) أي: المقول في جواب ذلك (الفصل<sup>(٢)</sup>) وذلك لأنه إذا سُئل عن الإنسان بأي شيء هو في ذاته .. كان الناطق<sup>(٣)</sup> جواباً عنه ؛ لأنَّه يميِّز عما يشاركه في الجنس .

= أي شيء هو في عرضه ؛ فالسؤال بأي شيء على ثلاثة أضرب:

\* أحدها: ألا يزيد شيء على أي شيء هو .

\* وثانيها: أن يزاد قوله: «في ذاته» .

\* وثالثها: أن يزاد قوله: «في عرضه» .


والجواب عن الأول: بما يميِّز الشيء مطلقاً ، فصلاً قريباً أو بعيداً أو خاصةً ، وعن الثاني: بالفصل وحده ، وعن الثالث: بالخاصة وحدها .

(١) أي: عما يشاركه في جنسه القريب ، كالناطق بالنسبة للإنسان ، وعما يشاركه في جنسه البعيد ، كالحساس بالنسبة للإنسان .

(٢) سواءً كان قريباً أو بعيداً ، وسمى الفصل فصلاً ؛ لأنَّه يفصل الماهية عما يشاركتها في الجنس .

(٣) أي: المفكِّر ولو بالقوة ، أو هو الصفة المستلزمة للتمييز العقلي والنظر اليقيني والتصور الخيالي .

واعلم أنه اختلف في الناطق: هل يقال على غير الحيوان كالملائكة ، أو هو مختص بالحيوان؟ ؛ فعلى الأول ليس الناطق فصلاً ، بل هو جنس؟ لشموله الناطق الحيواني وغير الحيواني ، وعلى الثاني: هو فصل للإنسان فقط ، قال العلامة العطار: هذا والحق منع اشتراك النطق بين الإنسان والملك ؛ قال المحقق الكيلاني في شرح آداب السمرقندى: فإنْ قلت: الملك والجن والبيغا ناطق؟ أما الملك ؛ فإنه جوهُر بسيط ذو حياة ونطق عقلي غير مائي ، والقيد الأخير ؛ لإخراج الإنسان ، وأما الجن ؛ فإنه حيوانٌ هوائيٌ ناطقٌ مُشَفٌ =



وبعد في اقتصاره على قوله: «في الجنس»<sup>(١)</sup> المتقدمين؛ بناءً على أن كل ماهية لها فصلٌ.. فلها جنس<sup>(٢)</sup>، وذهب المتأخرون إلى زيادة: «أو في

= الجرم من شأنه أن يتشكل بأشكالٍ مختلفةٍ، وأما البغاء؛ فظاهرٌ، قلتُ: إن المراد بالنطق هنا: ما جرى على الجنان، لا ما جرى على اللسان، وليس للملك والجن جنآن، ولا يجري على جنان البغاء شيءٌ. اهـ والمراد بالجنان: اللحم الصنوبرى، وهو إنما يكون في الماديات دون المجردات، وفي إخراج الإنسان بمائيٍّ تطويلٌ، بل هو خارجٌ بقوله: بسيطٌ. انتهى كلام العطار.

(١) أي: في تعريف الفصل بأنه: مقولٌ في جواب أي شيءٌ هو، المميز للشيء عما يشاركه في الجنس، ولم يقل كغيره: المميز للماهية عما عداها، أو المميز للماهية عما شاركها في الجنس أو في الوجود.

(٢) حاصل هذا المقام: أنه قد اتفق المناطقة على أن كل ما له جنسٌ.. فله فصلٌ يميزه عما شاركه في هذا الجنس، واختلفوا فيما لا جنس له، كالجنس العالى؛ فقال المتقدمون: ما لا جنس له.. لا فصل له؛ إذ لو كان لتلك الماهية فصلٌ.. لكان موجوداً؛ فيحتاج إلى فصلٍ آخر يميزه عما شاركه في الوجود، وهذا الفصل الثاني يحتاج لفصلٍ ثالثٍ يميزه عما شاركه في الوجود؛ فيلزم التسلسل، وهو محالٌ، وحينئذٍ؛ فوظيفة الفصل تميز الماهية عما شاركها في الجنس فقط؛ إذ لو كانت الماهية لا جنس لها.. لم يتصور أن يوجد فصلٌ لها.

مطلب في  
بيان  
اختلافهم في  
تركيب  
الماهية من  
أميرين  
متباينين

أما المتأخرون؛ فجوازوا أن يكون للماهية فصلٌ لا جنس له، بأن تتركب من فصلين متباينين فأكثر، ولا يلزم التسلسل؛ لأن من لوازم الفصل.. وجود الماهية؛ فإذا التفت إلى وجود الفصل.. التفت إلى وجود الماهية، وفي الماهية ما يميزها عن غيرها، وهو فصلها؛ فالفصل مميز لها أصلًا، ومميز =



الوجود» .

= لنفسه تبعاً عما يشاركه في الوجود، لذا يعرفون الفصل بأنه مقولٌ في جواب أي شيء هو في ذاته مميزٌ له عما شاركه في الجنس أو في الوجود.

وبعبارة أخرى: أنه قد عُلم أن فصل الماهية هو ما يميزها عمّا شاركتها في جنسها، كما عُلم أن فصل الجنس يميزه عما شاركه في جنسٍ أعلى منه، وفصل الجنس العالى يميزه عما شاركه في جنسٍ أعلى منه، وهكذا إلى أن يصل إلى جنسٍ أعلى ليس فوقه جنسٌ؛ فذهب المتأخرون إلى جواز تركب هذا الجنس من فصلين متساوين ليس أحدهما جنساً للآخر، بل هما فصلان للماهية يميزانها عما شاركتها في الوجود لا في الجنس؛ إذ الفرض أنه لا جنس لتلك الماهية .

وذهب المتقدون إلى امتناع تركب هذا الجنس؛ إذ لو تركب .. فلا يخلو أن يكون أحد الأجزاء أعم ، والآخر أخص ، أو كلها أجزاء متساويةٌ ، ولا يجوز أن يكون أحد الأجزاء أعم ؛ إذ لو كان كذلك .. لكان الأعم جنساً والأخص فصلاً ، فلا يكون جنساً أعلى ، والفرض أنه جنسٌ ليس فوقه جنسٌ ، وإن كان الأجزاء متساويةٌ ؛ فإما أن لا يحتاج أحد تلك الأجزاء إلى الآخر ، أو يحتاج ، والأول محالٌ ؛ ضرورة احتياج بعض أجزاء الماهية الحقيقة إلى بعضها كما هو متقررٌ في علم الحكمة ، وإن كان الثاني: فإن احتاج كُلُّ منها إلى الآخر .. لزم الدور ، وإلا .. لزم الترجيح بلا مرجعٍ ؛ لأن كل جزءٍ من تلك الأجزاء أمرٌ ذاتيٌّ ، وجميعها متساوٍ كما هو الفرض ؛ فاحتياج أحدها إلى الآخر .. ليس بأولى من احتياج الآخر إليه ؛ فتحصل أن كل ماهية لها فصلٌ .. فلها جنسٌ ؛ فيكون الفصل مميزاً للماهية في الجنس فقط ؛ إذ لم يوجد فصلٌ بلا جنسٍ .

=



ومني الخلاف: على جواز تركب الماهية من أمرتين متساويتين ، وعدمه ؛  
فمن جُوز تركبها من ذلك .. زاد ما ذكر<sup>(١)</sup> ، ومن لا .. فلا<sup>(٢)</sup>.

= وأجاب المتأخرن عن ذلك: بمنع الدور ؛ لجواز احتياج كلٍ إلى الآخر  
بوجهِ، كاحتياج الهيولي إلى الصورة في الشكل ، واحتياج الصورة إلى  
الهيولي في الوجود ، فجاز تركب الماهية من فصلين متساويين ، ويميزان  
الماهية في الوجود لا الجنس ؛ إذ الفرض أنه لا جنس لها.

والحاصل: أن الماهية إن كان لها جنس كالإنسان والحيوان .. ميزها الفصل  
عن المشاركات في الجنسية ، وإن لم يكن لها جنس .. فقال المتقدمون لا  
فصل لها أصلًا ، وقال المتأخرن ، يجوز أن تتركب الماهية حينئذٍ من فصلين  
يميز كلٌّ منهما الماهية عن بعض مشاركاتها في الوجود والشبيهة .

(١) أي: في الوجود.

(٢) أي: ومن لا يجوز تركب الماهية من أمرتين متساويتين .. اقتصر على قوله:  
«في الجنس» .

وقرر السعد على الشمسيّة: أن القول بأن الخلاف بين المتقدمين والمتأخرن  
في تعريف الفصل مبنيٌ على الخلاف في جواز تركب الماهية من أمرتين  
متساويتين ، وعدمه .. إنما هو على تفسير الإمام لكلام الإشارات لابن سينا ،  
وأما على تفسير الطوسي ؛ فليس مبنياً عليه ، ومحصل كلام الطوسي: أن  
فصل الشيء إن كان مختصاً بجنسه .. كان مميزة له عما شاركه في الوجود ،  
وإن كان غير مختص بجنسه .. كان مميزة له عما شاركه في جنسه ؛ فالنطق  
إن كان مختصاً بالحيوان .. كان مميزة له عما شاركه في الوجود ، وإن كان  
غير مختص بالحيوان لأن كان يقال على الملائكة .. كان مميزة للإنسان عما  
شاركه في الجنس ، أعني في الحيوان فقط ، لا عن كل ما شاركه في الوجود .



(ويرسم) الفصل (بأنه كليٌّ) دخل فيهسائر الكليات (يقال على الشيء<sup>(١)</sup> في جواب أي شيء هو في ذاته) خرج به<sup>(٢)</sup> الجنس ، والنوع ؛ لأنهما يقالان في جواب ما هو<sup>(٣)</sup> ، والعرض العام ؛ لأن لا يقال في جواب أصلًا<sup>(٤)</sup> ، والخاصة ؛ لأنها إنما تميز الشيء في عرضه ، لا في ذاته .

### والفصل<sup>(٥)</sup> قسمان:

أقسام  
الفصل

(١) إنما قال على الشيء ؛ ليشمل الأفراد المتفقة الحقيقة ، كالفصل القريب ، والمختلفة الحقيقة ، كالفصل البعيد وإنما قال (يقال) دون «مقول» كما فيسائر الكليات ؛ لأنهم ذكروا أن الفصل علة لحصة النوع من الجنس ؛ فكان مظنة أن يتوهم أن الفصل لا يحمل عليه ؛ لامتناع حمل العلة على المعلول ؛ فصرح بيقال ؛ إزالةً لهذا التوهم . اهـ عطار

(٢) أي : بالرسم المذكور ، يعني بفصوله المذكورة فيه ؛ فقوله : «مقول في جواب» فصلٌ خرج به العرض العام ، وإضافة الجواب لـ«أي شيء هو» فصل ثانٍ خرج به الجنس والنوع ، وقوله «في ذاته» فصل ثالثٌ خرجت به الخاصة .

(٣) أي : وإن اختلفت جهة المقولية ؛ إذ الجنس مقول بحسب الشركة فقط ، والنوع مقول بحسب الشركة وبحسب الخصوصية أيضًا .

(٤) أي : لا يقع في الجواب الاصطلاحي من حيث هو عرضٌ عامٌ ؛ فلا ينافي أنه قد يقع في جواب ، نحو : الإنسان أي شيء هو في عرضه ؟ فيقال : صحيح أو سقيم ، وكذا لا ينافي أن العرض العام قد يقع في جواب اصطلاحيّ ، نحو : الحيوان أي شيء هو في عرضه ؟ ؛ فيقال ماضٍ ، لأن الماضي بالنسبة للحيوان ليس عرضاً عاماً ، بل خاصةً ؛ فلم يقع في الجواب الاصطلاحي من حيث هو عرضٌ عامٌ ، بل من حيث هو خاصةً .

(٥) أي : من حيث هو ، لا بقيد كونه قريباً أو بعيداً ؛ فلا يلزم تقسيم الشيء إلى =



\* قریبٌ ، وهو ما يميز الشيء عن جنسه القريب<sup>(١)</sup> ، كالناطق بالنسبة إلى الإنسان<sup>(٢)</sup> .

\* وبعيدٌ ، وهو ما يميز الشيء في الجملة عن جنسه البعيد ، كالحساس بالنسبة إلى الإنسان<sup>(٣)</sup> .

فإن قلت: يلزم أن يكون الجنس فصلاً؛ لأنَّه يميز هذا التمييز<sup>(٤)</sup>.

قلت: لا بُعْدَ فيه إنْ أُتَّيَ به في جواب أي شيء هو في ذاته ، بخلاف ما إذا أُتَّيَ به في جواب ما هو<sup>(٥)</sup> .....

= نفسه وغيره كما توهم ، ووجه تسمية كل نوع من النوعين ظاهرٌ.

(١) أي: عن صاحب جنسه القريب ، أي: مشاركه في جنسه القريب ، وكذا يقال في نظيره.

(٢) فإنه يميزه عن الفرس والثور ونحوهما مما يشاركه في الحيوانية ، وظاهر أنَّ الحيوان هو أقرب جنسٍ للإنسان.

(٣) فإنه يميز الإنسان عما يشاركه في جنسه البعيد ، أعني: الجسم النامي؛ فيفصله عن النبات - وإن كان لا يفصله عن سائر أنواع الحيوان - إذ كُلُّ من النبات والإنسان جسمٌ نامٌ.

(٤) تقرير هذا الاعتراض: أنه إذا قلنا: الحساس فصلٌ بعيدٌ للإنسان؛ لأنَّه يميز الإنسان عن النبات الذي يشاركه في جنسه البعيد وهو النامي .. لزم منه أن يكون الحيوان فصلاً للإنسان أيضًا؛ لأنَّ الحيوان والحساس متساويان ماصدقًا؛ فيلزم أن يكون الجنس فصلًا.

(٥) إيضاح الجواب: أنا نمنع هذا اللزوم بأنَّ المعتبر في الجنس: وقوعه في جواب ما هو ، والمعتبر في الفصل: وقوعه في جواب أي شيء هو في ذاته؛ =



فله<sup>(١)</sup> اعتباران بحسب السؤال<sup>(٢)</sup>.

= فإن سئل عن الإنسان: أي شيء هو في ذاته؟ فقيل: حيوان.. كان الحيوان فصلاً، وإن سئل: ما الإنسان والفرس؟ فقيل حيوان.. كان الحيوان جنساً؛ فللحيوان ونحوه اعتباران.

(١) أي: الجنس لا بعنوان كونه جنساً، بل مطلقاً، ومثله سائر الكليات.

(٢) أي: والكليات تختلف بالاعتبارات، ألا ترى أنهم جعلوا الماشي مثلاً خاصة للحيوان، وعرضًا عاماً للإنسان.

**خاتمة:**

اعلم أن الفصل مقومٌ للماهية التي يميزها، ومقسمٌ للجنس الذي يميز تلك الماهية عنه؛ فمقوم العالى.. مقوم للسافل من غير عكسٍ كليٍّ، ومقسم السافل.. مقسم العالى من غير عكسٍ كليٍّ.

وبيان ذلك: أنه قد مر أن الفصل - الذي هو جزء الماهية - يميز النوع عمما يشاركه في جنسه القريب أو جنسه بعيد، وبناءً على ذلك: يكون الفصل مقوماً للنوع، أي: داخلاً في قوامه؛ إذ هو جزءٌ منه، لكن إذا نسب الفصل إلى الجنس - كما لو نسبنا الناطق إلى الحيوان - يكون مقسمًا لهذا الجنس، أي: محصلًا لقسم من أقسام هذا الجنس؛ فيقال: الحيوان إما ناطقٌ أو غير ناطقٍ.

ثم اعلم أن العالى داخلاً في قوام السافل أيضاً؛ فالحيوان داخلاً في قوام الإنسان، والجسم النامي داخلاً في قوام الحيوان، وعليه؛ فالفصل الذي يقوّم العالى.. لابد أن يكون مقوماً للسافل، كالحساس مثلاً فإنه يقوّم الحيوان، أي: جزءٌ من قوامه، والحيوان بكماله مقوّم للإنسان؛ فيتحصل أن الحساس مقوّم للإنسان؛ فينتتج لنا أن مقوم العالى مقوّم للسافل، لكن ليس كل فصلٍ مقوّم للسافل مقوّماً للعالى؛ لأن السافل ليس جزءاً للعالى؛ =

مطلوب في  
أن مقوم  
العالى مقوم  
للسافل



ثم ثنى بالعرضي<sup>(١)</sup> ؛ فقال:

(وأما العرضي<sup>(٢)</sup> ؛ فإما أن يمتنع انفكاكه .....).

تعريف  
المالضة

= فالناطق الذي يقوم الإنسان .. لا يقوم الحيوان ، أي: ليس جزءاً داخلاً في قوام الحيوان ؛ فیتحصل لنا الضابط الأول ، وهو أن مقوم العالى مقوم للسافل من غير عكسٍ كلىٌّ.

والفصل الذي يقسم السافل لابد وأن يقسم العالى ؛ وذلك لأن السافل قسم من أقسام العالى ، وقسم القسم قسمٌ ؛ فالناطق الذي يقسم الحيوان إلى ناطقٍ وغير ناطقٍ .. لابد وأن يقسم الجسم النامي إلى جسمٍ نامٍ ناطقٍ ، وجسمٍ نامٍ غير ناطقٍ ، لكن ليس كل ما يقسم العالى يقسم السافل ؛ فالنامي الذي يقسم الجسم المطلق إلى جسمٍ نامٍ ، وجسمٍ غير نامٍ .. لا يقسم الحيوان مثلاً ؛ لأن الحيوان لا يكون إلا ناماً ؛ فیتحصل لنا الضابط الثاني ، وهو أن مقسم السافل مقسمٌ للعالى من غير عكسٍ كلىٌّ.

(١) اعلم أن العرضي قسمان: خاصةٌ وعرضٌ عامٌ؛ لأن العرضي إن اختص بحقيقةٍ واحدةٍ بأن كان لا يقال إلا عليها كالضاحك بالنسبة للإنسان .. فخاصةٌ ، وإن لم يختص ، بل كان يقال على حقائق مختلفةٍ كالماشي بالنسبة للإنسان .. فعرضٌ عامٌ ، وهذا هو المشهور ؛ ولذلك انحصرت الكليات في خمسٍ ، ولا ينافي ما ذكرناه أن المصنف قسم العرضي إلى لازمٍ ومقارقٍ ، وقسم كلًا منها إلى خاصةٍ وعرضٍ عامٌ ؛ فأقسام العرضي على طريقته أربعةٌ ؛ فتكون الكليات سبعاً لا خمساً ؛ لأن التقسيم الخماسي للكليات يندرج فيه تقسيم آخر ، بأن يقال: الكليات جنسٌ ونوعٌ وفصلٌ وخاصةٌ وعرضٌ عامٌ ، ثم الخاصة والعرض العام كلٌّ منها ينقسم إلى لازمٍ ومقارقٍ.

(٢) أي: المفهوم الكلى العرضي ، وتقدم أن منسوبٌ لعارضٍ ، أي: لما يعرض

عن الماهية<sup>(١)</sup>، وهو العرض اللازم<sup>(٢)</sup> كالضاحك<sup>(٣)</sup> بالقوه<sup>(٤)</sup> بالنسبة إلى الإنسان<sup>(٥)</sup> (أو لا يمتنع) انفكاكه عنها<sup>(٦)</sup> (وهو العرض المفارق) كالضاحك

= للماهية ، وهي نسبة على غير قياس ، وليس منسوباً إلى العرض الذي هو مقابل للجوهر ؛ فالبياض عرض ، والأبيض عارض .

(١) أي: يستحيل خلوها عنه ، ووجودها بدونه ، سواءً امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي ، بأن امتنع انفكاكه عنها في الوجود الذهني والخارجي ، كالفردية للثلاثة ، أو امتنع انفكاكه عنها في الوجود الخارجي فقط ، كالسوداد للجسيمي ؛ فإنه لا يفارق الجسيمي في الخارج ، وإن جوز العقل انفكاكه عنه ، والأول يسمى لازم الماهية ، والثاني يسمى لازم الوجود .

(٢) وإنما كان عرضاً ؛ لعدم دخوله في الماهية ، وإنما كان لازماً ؛ لعدم افتراقه عن الماهية في كلا الوجودين الذهني والخارجي ، أو أحدهما فقط .

(٣) المراد بالضحك عند المناطقة: انفعال النفس عند إدراك الأمور الغريبة وما يتعجب منه ، أما تفسير الضحك بانبساط الوجه مع اكتشاف مقدم الأسنان من سرور النفس ؛ فتفسير لغويٌّ خارجٌ عن مصطلح القوم ومرادهم .

(٤) القوة هي إمكان حصول الشيء حال عدمه ، ويقابله الفعل ، وهو بمعنى التتحقق والثبوت والحصول .

(٥) ظاهر أن الضحك بالقوة لازم بين بالمعنى الأعم بالنسبة للإنسان ؛ إذ من تصور حقيقة الإنسان ، وتصور حقيقة الضحك ، وتصور النسبة بينهما .. جزم بالتلازم بينهما وعدم الانفكاك .

(٦) أي: يمكن انفكاكه عن الماهية ، أي: يمكن ذلك بالنظر إلى ذات الشيء ، وإن لم يقع في الخارج انفكاكاً ؛ فالعرض المفارق قد يدوم للمعرض ، كالفقر الدائم لمن لم يمكن غناه عادةً ، وقد يزول سريعاً ، كحمرة الخجل ، =



بالفعل بالنسبة إلى الإنسان (وكل واحدٍ منها<sup>(١)</sup>: إما أن يختص بحقيقة واحدة<sup>(٢)</sup>، وهو الخاصة<sup>(٣)</sup>، كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة للإنسان)؛

= وقد يزول بطريقاً ، كالشباب.

فإن قيل: العرض المفارق كيف يدوم للمعرض؟ ؟ فإنه لو كان دائمًا.. لم يكن مفارقًا.

قلتُ: المراد بالمفارق: المفارق بحسب الإمكان ، سواءً وقعت المفارقة بالفعل أو لم تقع أصلًا ، فالدوم بحسب الواقع لا ينافي المفارقة بحسب الإمكان .

(١) أي: من العرض اللازم والعرض المفارق.

(٢) أي: بأفراد حقيقة واحدة؛ لأن الخاصة لا تلزم الماهية من حيث هي ، أي: بقطع النظر عن الأفراد ، خلافاً لمن قال: إنها لا تكون إلا لل النوع؛ فالخاصة نوعٌ ، كالضاحك بالنسبة للإنسان ، وخاصة جنسٍ ، كالماشي والمتنفس بالنسبة للحيوان ، وكل خاصة نوعٍ خاصةً لجنسه ولا عكس؛ وذلك لأن النوع مختصٌ بالجنس ، وخاصة النوع مختصٌ به ، ولا شك أن المختص بمختصٍ مختصٌ بالمختص الأول ، وسيأتي ذلك في كلام الشارح .

(٣) الناء فيها للنقل من الوصفية إلى العلمية ؛ إذ الأصل: عرضٌ خاصٌ ، وقدمها على العرض العام ؛ لأن مفهومها وجوديٌّ ، ومفهومه عدميٌّ ؛ لأن الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة ، والعرض العام: ما لم يختص بما ذكر ، وهي قسمان: خاصةٌ حقيقةٌ ، ويقال لها: مطلقةٌ ، أي: لم تقييد بشيء دون شيء ، كالضاحك للإنسان ، وإضافية: ويقال لها: غير مطلقةٌ ، وهي التي تكون بالنسبة إلى شيء دون شيء ، كالماشي بالنسبة إلى الإنسان حالة كونه مقابلًا للحجر ، لا باعتبار =




لأنه<sup>(١)</sup> بالقوة لازم ل Maheriyah al-insan Mختص بها<sup>(٢)</sup> ، وبال فعل مفارق لها مختص بها ، وهذا<sup>(٣)</sup> مذهب المتأخرین .

= كونه مقابلاً لبقية أنواع الحيوان ؛ فالمشي خاصةً للإنسان لا مطلقاً ، بل بالنظر إلى الحجر ، وفي العطار : قال بعض المدققين : إن الماشي من حيث إنه شامل لحقائق مختلفة من الإنسان وغيره .. عرض عام ، ومن حيث إنه مختص بحقيقة الحيوان .. خاصة له ؛ فالخاصة قد تكون للجنس العالى ، كالموجود لا في موضوع بالنسبة للجوهر ، ولل الجنس المتوسط ، كاللون بالنسبة للجسم ، وللنوع الآخر ، كالكاتب للإنسان ، وقد تكون لازمة ، كذى الزوايا الثلاث للمثلث ، وقد تكون مفارقة كالماشي للحيوان ، وقد تكون عامة لأشخاص موضوعها ، كالضاحك بالطبع بالنسبة للإنسان ، وخاصةً ببعض أشخاص موضوعها ، كالكاتب بالنسبة للإنسان ، وقد تكون مفردة ، كالكاتب ، ومركبة ، كمنتصب القامة بادي البشرة ، وقد تكون بالقياس إلى شيء لا توجد فيه وإن لم تكن خاصةً بالموضوع على الإطلاق ، كذى الرجلين بالنسبة للإنسان بالقياس إلى الفرس دون الطائر . اهـ

(١) أي : مفهوم الضاحك .

(٢) أورد عليه أن الضحك مطلقاً لا يختص بتلك الحقيقة ؛ لما قيل من أن الملائكة والجن يضحكون ويبيكون أيضاً ، وأجيب : بأن هذا الإيراد لا يرد أصلاً ، لأنه انفعال النفس كما تقدم ، ومعلوم أنه لا نفس للملائكة والجن وغيرهما من المجردات ، وأما الجواب بأن الضحك بالنسبة للجن والملك : مجاز عن التعجب ؛ فمبني على تفسير الضحك بالمعنى اللغوي المتقدم ، وليس بصحيح ، وبذلك تعلم ضعف ما في حواشى الدلنجي والحفني وعليش الله .

(٣) أي : تقسيم الخاصة إلى لازمة و مفارقة .



وأما المتقدمون ؛ فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة غير مفارقة ؛ لأنها التي يُعرفُ بها<sup>(١)</sup>.

(وترسم) الخاصة (بأنها كلية<sup>(٢)</sup>) دخل فيها سائر الكليات (تقال<sup>(٣)</sup> على ما<sup>(٤)</sup> تحت حقيقة واحدة فقط) من الأفراد (قولاً عرضياً<sup>(٥)</sup>) خرج به<sup>(٦)</sup>

(١) في العطار ما نصه: قال في شرح المطالع: وجماعةٌ خصوا اسم الخاصة المطلقة بالشاملة اللازمـة ، وحينئذ يجب تسمية القسمين الآخرين - أي: الخاصة الشاملة المفارقة ، وغير الشاملة - بالعرض العام ؛ لثلا يبطل تقسيم المخمس . اهـ يريد بالمخمس الكليات الخمس ؛ فما قيل: الظاهر ، بل صريحة أنهم شرطوا ذلك في تسميتها خاصة ، وليس كذلك ، بل إنما شرطوا ذلك في الخاصة المعرف بها ؛ لاشتراطهم التساوي بين المعرف والمعرف ، وما في الحاشية قال بعضهم: فيه بحث ؛ لأنه إذا كان لا يسمى خاصة إلا اللازمـة ؛ فماذا تكون المفارقة .. تحير منشـؤه قلة الاطلاع . اهـ

(٢) الأولى كليٌّ ؛ لأن الكلية من خواص المركبات ؛ إذ هي وصفٌ للقضية ، وكلامنا في المفرد.

(٣) أي: تقال في جواب ، أي: تحمل حمل مواطأة ؛ فيخرج العرض العام ، ولا ينافي إخراج الشارح له بقوله: «تحت حقيقة واحدة».

(٤) أي: على جزئياتٍ مندرجة تحت حقيقة واحدة ، وإليه أشار الشارح بقوله: «من الأفراد».

(٥) أي: في جواب سؤال أي شيء هو في عرضه الخاص ؟ ، كما أفاده الشيخ عليش .

(٦) أي: بقوله: «حقيقة واحدة فقط» ، وقوله: «الجنس والعرض العام» أي: الفصل البعيد .



الجنس والعرض العام؛ لأنهما يقالان على حقائق، والنوع والفصل<sup>(١)</sup>؛ لأن قولهما على ما تحتهما ذاتيٌّ، لا عرضيٌّ<sup>(٢)</sup>، ولا حاجة إلى قوله: «فقط» بعد واحدة<sup>(٣)</sup>.

والخاصة قد تكون للجنس<sup>(٤)</sup>، كاللون للجسم<sup>(٥)</sup>، وقد تكون لنوع،


(١) أي: وخرج النوع والفصل القريب بقوله: «قولاً عرضيَا».

(٢) تقدم أنه قد اختلف في النوع؛ فقيل ذاتيٌّ، وقيل عرضيٌّ؛ فعلى كونه ذاتيًّا.. فخروجه بقيد: قولًا عرضيًا ظاهرٌ؛ لأنه يقال قولًا ذاتيًّا، أما على كونه عرضيًّا؛ فقيل إنه لا يخرج، بل يصدق عليه تعريف الخاصة؛ فإنه يقال على ما تحت حقيقة واحدة قولًا عرضيًّا، ولا يخفى فساد هذا القول؛ لأن معنى قول الشارح قولًا عرضيًّا، أنه في جواب أي شيء هو في عرضه، ومعلوم أن النوع يقال في جواب ما هو.

(٣) في الدسوقي والعطار على الخبصي أنه هو قيدٌ معتبرٌ؛ لأن قوله: «تقال على ما تحت حقيقة واحدة» لما كان لا ينافي أنه يقال على أفراد حقيقة أخرى.. زاد لفظ فقط؛ لأجل أن يفيد أنها لا تقال على أفراد حقيقة أخرى؛ فيخرج العرض العام؛ لأن الجنس على هذا خارج بقوله: «قولًا عرضيًا»، وفيه: أن كلام شيخ الإسلام وجيهٌ؛ لأن العرض العام خرج بقوله: «تقال»، أي: تقال في جواب، والعرض العام لا يقال في جواب، نعم لو فسرت المقولية هنا بصلاحيَّة الحمل، لا خصوص القول في جواب.. تعين قيد «فقط».

(٤) لما قدم المصنف أن الخاص تختص بحقيقة واحدة، وكان ظاهره أنها لا تكون للجنس.. أفاد أنها قد تكون له؛ فيكون بمنزلة الاستدراك على كلام المصنف.

(٥) أي: الجسم الكثيف، وهو لا يكون إلا ملوناً؛ فلا يرد أن الهواء والماء أجسامٌ =



كالضاحك للإنسان ، وكل خاصيةٌ لنوعٍ خاصٍ لجنسه<sup>(١)</sup> ، ولا ينعكس<sup>(٢)</sup> .

(وإما أن يعم<sup>(٣)</sup>) كُلُّ من العرض اللازم والمفارق (حقائق<sup>(٤)</sup> فوق)

تعريف  
العرض  
العام

= ولا لون لها ؛ فإن قيل : اللون قائمٌ بالجوهر الفرد أيضًا ؛ لأن الجسم مركبٌ منه ، والقائم بالكل قائمٌ بأجزائه ؛ فلا يكون خاصةً لهذا الجنس ، قلنا : نص السعد في شرح المقاصد على أن اللون من خواص المسطح ، ومعنى كون الجسم ملونًا : أن سطحه ملونٌ ، ومعلومٌ أن السطح عبارةٌ عن مجموع أربعة جواهر فرديةٌ ؛ فإن قيل : يلزم عليه خلو الجواهير الفردية عن الأعراض ، والحق أنها لا تخلو ، قلنا : لا يلزم من انتفاء العرض الخاص كاللون .. انتفاء العام ، أي : مطلق العرض .

(١) أي : لجنس ذلك النوع ، بمعنى أنها لا تجاوز ذلك الجنس إلى غيره ، وليس المراد أنها موجودةٌ في كل فردٍ من أفراد جنسه ؛ فالضاحك مثلاً لم يوجد إلا في الإنسان ؛ فهو خاصةٌ لجنس الحيوان ، أي : لا يجاوز ذلك الجنس ويوجد في النامي مثلاً .

(٢) أي : لا ينعكس عكساً لغويًا ؛ فالمنتفس مثلاً : خاصةٌ بالنسبة للحيوان ، وليس بخاصةٌ بالنسبة للإنسان ، بل يتتجاوزه إلى غيره من سائر أفراد الحيوان ؛ فلا يقال : كل خاصةٍ جنسٍ خاصةٌ لنوعٍ ؛ فليس المراد بالعكس هنا : العكس المنطقي ، الذي هو قلب جزئي القضية مع بقاء الصدق والكيف ؛ إذ هو صحيحٌ مقطوعٌ بصحته على هذا المعنى ؛ إذ عكس قوله : كل خاصةٍ نوعٍ خاصةٌ لجنسه .. بعض خاصة الجنس خاصةٌ لنوعه .

(٣) أي : يشمل .

(٤) أي : ماهياتٌ ؛ فإن كانت هذه الحقائق أجناساً .. كان عرضًا عامًا للجنس ، كالسود بالنسبة للحيوان ، وإن كانت أنواعاً .. فعرضٌ عامٌ للنوع ؛ لشموله =



حقيقةٌ (واحدةٌ<sup>(١)</sup>، وهو العرض العام<sup>(٢)</sup>، كالمنتفس بالقوة والفعل بالنسبة للإنسان وغيره من الحيوانات)؛ لأنَّه بالقوة لازمٌ ل Maheriyat الحيوانات<sup>(٣)</sup>، وبالفعل مفارقٌ لها ، وعلى التقديرتين: هو غير مختصٍ بواحدةٍ منها<sup>(٤)</sup>.

(ويرسم بأنه كليًّا) دخل فيهسائر الكليات (يقال<sup>(٥)</sup> على ما تحت

= غيره من أنواع جنسه ، وخاصةً لجنسه باعتبار عدم تجاوزه إلى غيره ، كالماشي .

(١) تنبيةٌ على أنَّ المراد بالجمع في قوله: «الحقائق» ما فوق الواحد.

(٢) سمي عرضاً؛ لما مر ، وعاماً؛ لعمومه حقائق وماهياتٍ كثيرةً .

(٣) أي: لأنواعها؛ فيكون عرضاً عاماً لها ، ومع ذلك يكون خاصةً بالنسبة للجنس الذي هو الحيوان .

(٤) أي: من أي ماهية مندرجةٍ تحت ماهية الحيوان ، كالإنسان والفرس والثور .

(٥) أي: صالحٌ لأن يحمل حمل مواطأة ، لكن في غير جوابٍ ؛ فخرج به خاصة الجنس ، نحو: الإنسان والفرس والثور أي شيءٌ هي في عرضها؟ فيقال: ماشياتٌ ؛ فماشياتٌ هنا خاصة جنسٍ لا عرضٌ عامٌ؛ لأنَّها مقوله في جواب أي شيءٌ هو في عرضه .

فإن قيل: إنَّ العرض العام وإن لم يجز حمله على الشيء في جواب ما هو ، ولا

أي شيءٌ هو في ذاته ، لكنه يصح أن يقال على الشيء في جواب أي شيءٌ هو في عرضه العام ؛ فلا وجه لترك قيد: مقولٍ في جواب أي شيءٌ هو في عرضه .

أجيب: بأنَّ العرض العام قسمان: قسمٌ لا يميز شيئاً أصلاً ، كالمفهومات الشاملة مثل الشيء والممكن والمفهوم والأمر ، وهذا ظاهرٌ أنه لا يقال في جوابٍ أبته ، وقسمٌ يميز معروضه نوع تمييزٍ ، كالماشي ، لكنَّ المتأخرین من المناطقة اصطلحو على أنَّ ما لا يصح التعريف به لا يقال في الجواب ، والعرض العام لا يصح التعريف به وحده كما سيأتي .



حقائق مختلفة<sup>(١)</sup> قوله عرضياً) خرج به<sup>(٢)</sup> الجنس<sup>(٣)</sup>؛ لأن قوله على ما تحته ذاتي لا عرضي، والنوع والفصل والخاصة<sup>(٤)</sup>؛ لأنها لا تقال إلا على حقيقة واحدة.

قيل: وإنما كانت هذه التعريفات رسوماً للكليات<sup>(٥)</sup>؛ لجواز أن يكون

تعريف  
الكليات  
الجنس: هل  
موحد أو  
رسم

(١) يخرج النوع والفصل القريب وخاصة النوع.

(٢) أي: بقوله «قولاً عرضياً».

(٣) وكذا الفصل البعيد.

(٤) أي: وخرج الفصل القريب وخاصة النوع كما تقدم بقوله: «حقائق مختلفة».

(٥) بيان هذا المقام يحتاج إلى مقدمة؛ فأقول: أعلم أن الماهيات إما حقيقية، أي: موجودة في الأعيان بوجودٍ أصليٍّ، وإما اعتبارية، أي: يعتبرها العقل، إما بأن ينتزعها من أمورٍ موجودة في الخارج، كالوجوب والامتناع والإمكان وسائر الأمور الاصطلاحية، وإما بأن يخترعها العقل من عند نفسه؛ لأن يتصور إنساناً بثلاثة رؤوس وأنىاب؛ أما الماهيات الحقيقة؛ فالتمييز بين ذاتياتها وعرضياتها في غاية العسر والإشكال؛ لالتباس الجنس بالعرض العام، والفصل بالخاصة؛ إذ ماهياتها متحققة في نفس الأمر بدون اعتبار المعتبر، وأما الاعتباريات؛ فلا إشكال فيها؛ لأن كل ما هو داخلٌ في مفهومها.. فهو ذاتي لها، وما ليس بداخلٍ في مفهومها.. فهو عرضي؛ فلا اشتباه في التمييز بين ذاتياتها وعرضياتها.

ثم أعلم أن ما يُبيّن الماهيات الحقيقة.. يسمى تعريفاً حقيقياً، سواء كان حداً أو رسمًا، وما يُبيّن تلك المفاهيم الاعتبارية التي وضع بإزائها أسماء لها.. يسمى تعريفاً اسمياً، سواء كان حداً أو رسمًا.

فإذا تقرر أن الماهيات الحقيقة يسر التمييز بين ذاتياتها وعرضياتها؛



لها ماهياتٌ وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزماتٌ مساوياتٌ لها؛ فحيث لم تتحقق الماهيات.. أطلق على تلك المفهومات الرسوم.

= فالتمييز بين حدودها ورسومها المسممة بالحدود والرسوم الحقيقية في غاية العسر والإشكال كذلك، وحيث تقرر أنه لا يعسر التمييز بين ذاتيات الماهيات الاعتبارية وعرضياتها؛ فلا اشتباه بين حدودها ورسومها المسممة بالحدود والرسوم الاسمية.

إذا علمت ذلك كله؛ فكأن سائلاً قال: لم أطلق المصنف على هذه التعريفات للكليات الخمس الرسوم دون الحدود؟ فأجاب الشيخ بأنه «إنما كانت هذه التعريفات رسوماً للكليات» وليس حدوداً لها «لجواز أن يكون لها» أي: لتلك الكليات «ماهيات»، وهذه الماهيات «وراء تلك المفهومات التي ذكرناها» أي: غير تلك المفهومات التي ذكرناها؛ فتكون تلك المفهومات خارجة عندها، سواءً كانت مشتملةً عليها أو لا؛ فيكون التعريف بتلك المفهومات من قبيل الرسم لا الحد، وإنما جاز التعريف بتلك المفهومات؛ لأن تلك الماهيات «ملزماتٌ مساوياتٌ لها» أي: لتلك المفهومات التي ذكرها المصنف؛ فلا يقال: إذا كان لتلك الكليات ماهياتٌ غير تلك المفهومات.. فتعريفها بتلك المفهومات فاسدٌ ليس بحدي ولا رسمٍ «فح حيث لم تتحقق الماهيات» أي: لم تثبت ماهيات الكليات الخمس في الخارج وفي نفس الأمر مخالفةً للمفهومات التي ذكرها المصنف.. لم نعلم: أن تلك المفهومات هي عين ذاتيات الكليات أو أمورٌ عرضيةٌ لها؟، ولذلك «أطلق» المصنف «على تلك المفهومات الرسوم» لا الحدود.



قال العلامة الرازي<sup>(١)</sup>: وهذا<sup>(٢)</sup> بمعزل<sup>(٣)</sup> عن التحقيق؛ لأن الكليات أمورٌ اعتبارية حصلت مفهوماتها<sup>(٤)</sup>، ووضعت أسماؤها بإزائها<sup>(٥)</sup>؛ فليس لها معانٍ غير تلك المفهومات<sup>(٦)</sup>؛ فتكون هي<sup>(٧)</sup> حدوداً<sup>(٨)</sup>، على أن عدم العلم بأنها حدودٌ لا يوجب العلم بأنها رسوم<sup>(٩)</sup>؛ فكان المناسب<sup>(١٠)</sup> ذكر التعريف

(١) أي: القطب في شرحه على الشمسية.

(٢) أي: القيل.

(٣) أي: بمكانٍ منعزلٍ عنه، والتحقيق ذكر الشيء على الوجه الحق.

(٤) أي: مفهومات تلك الكليات حصلت في العقل، بأن اعتبرها العقل وانتزعها من أمورٍ خارجيةٍ كسائر الأمور الاصطلاحية.

(٥) كما صرَّح بذلك الشيخ الرئيس في الشفاء؛ فتلك المفهومات كلياتٌ وضفت الأسماء بإزائتها.

(٦) لما قررناه من أن الأمور الاعتبارية لا إشكال فيها؛ لأن كل ما هو داخلٌ في مفهومها؛ فهو ذاتيٌّ لها، وما ليس بداخلٍ في مفهومها؛ فهو عرضيٌّ؛ فلا اشتباه في التمييز بين ذاتياتها وعرضياتها.

(٧) أي: تلك التعريفات التي ذكرها المصنف كغيره حدوداً؛ لأنها تفاصيل لتلك المفهومات التي وضفت الأسماء بإزائتها.

(٨) أي: حدوداً اسميةً للكليات لا رسوماً اسميةً.

(٩) هذا جوابٌ بالتسليم، أي: سلمنا كلامكم أنه يحتمل أن تلك الكليات ماهياتٍ غير تلك المفهومات، غير أن عدم العلم بكون تلك المفهومات حدوداً.. لا يوجب كونها رسوماً؛ لأن عدم العلم لا يستلزم العلم بالعدم.

(١٠) أي: فعلَ التنزيل وتجوز أن وراء تلك المفهومات ماهياتٌ غيرها؛ فذلك لا يوجب العلم بكونها رسوماً، كما لا يوجب العلم بكونها حدوداً، وحيث=



الذي هو أعم<sup>(١)</sup>.

واعلم<sup>(٢)</sup> أن غرض ..... =

لم نجزم بكونها رسوماً أو حدوداً.. فكان المناسب ذكر التعريف، هكذا ينبغي أن يفهم كلام الشارح، ولا تلتفت لما وقع في الدلجي من الاعتراض على كلام الشارح بأن تقريره السابق ينبع أن تلك التعريفات حدود، لا رسوم؛ فكان الصواب أن يقول: فكان المناسب ذكر الحد، لا التعريف الذي هو أعم، وإنما لم يقل الشارح: «فكان الصواب»؛ إشارة إلى أنه يمكن الجواب عن المصنف بأن يقال: معنى «ويرسم» أي: يعرّف كما ذهب إليه بعضهم من أن الرسم يطلق على التعريف مطلقاً، كما قيل: إن الحد يطلق على التعريف مطلقاً، سواء كان بحدٍ منطقيٍ أو رسمٍ.

(١) أي: الصادق بالحد والرسم.

(٢) يتعلق بهذه اللفظة.. ثلاثة أبحاث:

البحث الأول: أن المخاطب بهذه اللفظة كل من يتلقى منه العلم من غير قصد معين، على حد قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّالِمُونَ فِي عَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾، واستعماله فيما ذكر مجازاً؛ إذ أصل الخطاب أن يكون لمعين.

فإن قيل: يلزم من ذلك الاستعمال: أن يكون الضمير الذي هو أعرف المعرف بعد لفظ الجلالة شائعاً، وهذه أمارة النكرة، وهذا مشكلٌ.

قلنا: لا إشكال؛ لأن ذلك أمرٌ عارضٌ بحسب الاستعمال لا بحسب الوضع، على أنا لا نسلم لزوم الشيوع على هذا الاستعمال؛ فقد استظهر الباء السبكي في عروس الأفرح: أن الخطاب هنا يدل على كل فردٍ بالمطابقة، كدلالة العام على جميع أفراده؛ فلا شيوع فيه أصلاً.

البحث الثاني: أن معنى اعلم: اعتقد ما سأقوله لك اعتقاداً جازماً، أو معناه:=



.....  
 = أمر بتحصيل إدراك انحصار غرض المنطقى فى هذين الأمرين الآتى ذكرهما .

البحث الثالث: في بيان إيثاره التعبير بلفظة «اعلم» دون غيرها ؛ إذ لم يعبر بقوله: «اعرف» - وإن كانت المعرفة والعلم مترادافان على التحقيق ، مع كون المعرفة تستدعي سبق الجهل ، بخلاف العلم ؛ فالتعبير بالمعرفة أنساب بالمقام ؛ إذ الأصل فيما الجهل بالأحكام - تأسيا بالكتاب العزيز حيث قال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ، وأن العلم يتصف به الخالق والخلوق ، بخلاف المعرفة ؛ فإنه لا يتصف بها إلا المخلوق ، ولم يعبر بقوله: «اعتقد» أو «اجزم» ؛ لأن العلم هو الإدراك الجازم المطابق للواقع عن دليل ؛ فهو أخص من الاعتقاد والجزم ؛ إذ قد يكون كلّ منهما فاسداً غير مطابق للواقع ، وقد يكون صحيحاً مطابقاً لكنه عن تقليد لا عن دليل .

ولا يقال: حيث أمر بالعلم .. لزم أن يذكر الدليل على ذلك الانحصار ، وهو لم يفعل ؛ فيكون مراده: اعتقد أو اجزم ؛ لأننا نقول: هو أمر بتحصيل ذلك الانحصار بطريق العلم بحيث تبحث عند دليل ذلك الانحصار .

ولم يعبر بقوله: «اسمع» لأن الأمر بالسماع يقتضي تحصيل الإدراك بالإنصات والإصغاء للألفاظ ، والأمر بالعلم يقتضي تحصيل معاني تلك الألفاظ ، والمقصود هنا المعاني ، ولم يقل: «اقرأ» ؛ لأن الأمر بالقراءة يقتضي تحصيل الإدراك بالنظر في النقوش ، والمقصود المعاني ، ولم يقل: «ادر» ؛ لأن الأمر بالدرأية يقتضي تحصيل المعاني مع التأني والمهلة ؛ إذ هي العلم الحاصل مع التأني والتخيل والمتمهل ؛ فلا يناسب ذلك مقام الاهتمام الذي يقتضي سرعة التحصيل ، ولم يقل: «افهم» ؛ لأن ذلك يستدعي كلاماً =

المنطقى<sup>(١)</sup> معرفة ما يوصل إلى التصور<sup>(٢)</sup> ، وهو القول الشارح ، أو إلى التصديق ، وهو الحجة ، ولكلٍّ منهما<sup>(٣)</sup> مقدمة<sup>(٤)</sup> ، ولما فرغ من مقدمة الأول<sup>(٥)</sup> .. أخذ في بيانه ؛ فقال :

---

= سابقاً ، والأمر بالعلم يستدعي كلاماً لاحقاً ، والواقع هنا الثاني لا الأول .


(١) أي : مقصوده من وضع المنطق وتدوينه .

(٢) أي : المجهول ، وكذا يقال في التصديق .

(٣) أي : القول الشارح والحجية .

(٤) فمقدمة القول الشارح الكليات ، ومقدمة الحجة القضايا .

(٥) وهو ما يوصل إلى التصور .



## القول الشارح

سمى به<sup>(١)</sup> ، لشرحه الماهية ، ويقال له .....

(١) أي: سمي القول الشارح بهذا الاسم؛ لشرحه الماهية، وهو صريحٌ في أن ذلك علةً لمجموع قوله: «القول الشارح»، وليس كذلك؛ فإنه علةٌ للجزء الأخير من الاسم، وأما علة الجزء الأول منه؛ فهي أن القول: هو المركب، وشأن المعرف التركيب، وفي نسخة: سمي شارحاً؛ لشرحه الماهية، وعليها؛ فلا اعتراض، ثم إن أريد بشرح الماهية إيضاحها بذاتياتها.. كان إطلاق القول الشارح على مطلق التعريف مجازاً مرسلاً من تسمية الشيء باسم بعض أفراده، وهو الحد، وإن أريد به تمييزها عن غيرها بأي وجه.. فلا تجُوز ، وقد استفيد أن التجُوز على الاحتمال الأول بقطع النظر عن جعل القول الشارح علماً لمطلق التعريف، وإلا.. فالاعلام المنقوله من قبيل الحقيقة.

واعلم أنه يؤخذ من كون المعرف قولًا: أنه لابد من تركيبه؛ فلا يكفي التعريف بالمفرد على ما ذهب إليه المتقدمون من المناطقة، وجوازه المتأخرن، والأول هو التحقيق، ووجهه: أن المعرف لابد فيه من تصور ثبوت شيءٍ لشيءٍ؛ فلابد أن يكون مركباً؛ ولهذا قالوا: معنى الناطق: شيءٌ له نطقٌ، والضاحك: شيءٌ له ضحكٌ، وفرعوا على ذلك تعريف النظر بأنه ترتيب أمورٍ معلومةٍ إلخ ، وإيضاح ذلك: أن المعرف هو المعلوم التصوري الموصل إلى مجهولٍ تصوريًّا ، وإصاله إليه: إنما يكون بالفکر والنظر؛ فلا جرم عرفوا الفكر بأنه ترتيب أمورٍ معلومةٍ للتادي إلى مجهولٍ؛ فالمفرد =




التعريف<sup>(١)</sup>، ومعرف الشيء: ما تستلزم معرفته معرفته<sup>(٢)</sup>.

= لا يصح التعريف به؛ لأنه لا يجري الفكر فيه؛ لأن الفكر يقتضي التعدد؛ لما تقرر من أنه ترتيب أمرٍ، ولما جوَّز المتأخرُون التعريف بالفرد، عرَفوا الفكر بأنه ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول، وعليه جرى في التهذيب.

(١) إطلاق التعريف على المعرف مجازٌ مرسلٌ من إطلاق اسم الشيء على آلة؛ لأنه معرفٌ به ومشروحٌ به، وسمى تعريفاً؛ لتعريف المخاطب بالماهية بواسطته.

(٢) أي: قولٌ تستلزم معرفته معرفة المعرف، والمراد بالمعرفة الأولى: الخطور بالبال وبالمعرفة الثانية: الحصول عن جهلي، بمعنى: أن حضور المعرف بالبال محمولاً على المعرف.. يلزم منه حصول معرفة الشيء المجهول؛ فإذا قيل: الإنسان هو الحيوان الناطق؛ فحضور الحيوان الناطق المعلومين أولاً محمولين على الإنسان.. يلزم منه تصور حقيقة الإنسان المجهولة، وإنما قلنا ذلك؛ لأن المعرف يجب أن يكون معلوماً حال التعريف به، وإلا.. لزم التعريف بالمجهول، والمعرف يجب أن يكون مجهولاً حال تعريفه، وإلا.. لزم طلب تحصيل الحاصل، وهو عبُّ، ولا يرد أنه استعمل لفظ المعرفة في التعريف في معنيين، هو في أحدهما حقيقةٌ، وفي الآخر مجازٌ أو مشتركٌ فيهما؛ لعدم اللبس؛ لما علم من أن المجهول لا يعرف به، والمعلوم لا يعرف؛ فكان ذلك كالقرينة؛ فعلم مما تقرر أنه لا بد أن يكون المعرف سابقاً في المعرفة على المعرف، ويحمل لفظ المعرفة الأول في التعريف على الخطور بالبال، والثاني على الحصول عن جهلي.. يندفع ما أورد عليه من أنه غير مانع؛ لدخول الملزمات بالنسبة إلى لوازمهما البينة غير المحمولة، كالعمى بالنسبة إلى البصر والسفف بالنسبة إلى الجدار، ولدخول=



.....

---

= المتضادين ؛ فإن معرفة أحدهما تقتضي معرفة الآخر وليس أحدهما معرفاً للآخر ، وحاصل الدفع: أن المتلازمين والمتضادين معلومان ابتداءً ، لا أن أحدهما مجهولٌ يُعرف بمعرفة الآخر وخطوره في البال .

ويبحث في هذا التعريف بما حاصله: أنه إن أريد بالمعرفة الثانية: المعرفة بالكتن ، أي: بجميع الذاتيات .. صار التعريف غير جامعٍ ؛ لخروج غير الحد عنه ، وإن أريد بها: المعرفة بوجهٍ .. صار غير جامعٍ أيضاً ؛ لخروج الحد عنه ؛ ولذلك عدل عن هذا التعريف وعرفوا المعرف بأنه: ما يقتضي تصوّره تصوّره بكنته ، أو امتيازه عن غيره .

وأجيب: بأن المراد بالمعرفة الثانية: التصور مطلقاً ، أي: بالكتن أو بوجهٍ يميز الماهية عما عداها ؛ فدخل فيه الحد والرسم تامين وناقصين .

ويؤخذ من هذا الجواب: أنه لا يجوز أن يكون المعرف أعم من المعرف عموماً مطلقاً ؛ لأن الأعم لا يفيد معرفة الماهية ، كالحيوان في تعريف الإنسان ؛ فإن الحيوان ليس كنه الإنسان ؛ لأن حقيقته الحيوان الناطق ، وأيضاً لا يميز الإنسان عن جميع ما عداه ؛ لأن بعض الحيوان هو الفرس ، وكذا الحال في الأعم من وجهٍ ، وسيأتيك مزيد تفصيل .

وكذا لا يجوز أن يكون المعرف أخص مطلقاً من المعرف ؛ لأن الأخص وإن جاز أن يفيد تصوّره تصوّر الأعم بالكتن أو بوجهٍ ، كما إذا أردت أن تعرف الحيوان فقلت: هو الإنسان ؛ فإنك إذا تصورت الإنسان بأنه حيوانٌ ناطقٌ .. فقد تصورت الحيوان في ضمن الإنسان ، لكن لما كان الأخص أقل وجوداً في العقل وأخفى في نظره .. لم يجز أن يكون المعرف أخص من المعرف ؛ لأن شأن المعرف أن يكون أعرف وأجلٍ من المعرف .



والتعريف: إما حدٌ أو رسمٌ، وكلُّ منها: إما تامٌ أو ناقصٌ، ودليل حصره في الأربعة: أنه إما أن يكون بجميع الذاتيات<sup>(١)</sup>.. فهو الحد التام<sup>(٢)</sup>، أو بعضها<sup>(٣)</sup>.. فالحد الناقص ، أو بالجنس القريب مع .. . . . .

= واعتراض ثانياً: بأن الحد التام لا يجوز حمله على المحدود؛ فلا يصح أن يقال: الإنسان حيوانٌ ناطقٌ؛ لأن العمل يتضمن التغير بين المحمول والموضع ، والحد التام عين المحدود.

وأجيب: بأن العمل هنا غير حقيقيٌّ، وبتسليمه أنه حقيقيٌّ.. فالمراد منه: تصوير الموضوع بعنوان المحمول ؛ إذ الغرض من حمل شيءٍ على شيءٍ.. أحد أمرين: إما التصديق بحال الموضوع ، وهو الأكثر ، وإما إفادة تصوير الموضوع بعنوان المحمول كما هنا؛ فعلم مما تقرر: أن المعرفة غير المعرف ، وهذا ظاهرٌ باعتبار اللفظ ، أما باعتبار المعنى ؛ فليس التغير بينهما إلا بالإجمال والتفصيل في الحدود والرسوم ، وبالظهور والخفاء في التعريفات اللغوية .

(١) أي: ذكر الجنس القريب مع الفصل القريب .

(٢) سبأريك عن الشارح وجه تسميته بذلك .

(٣) أي: بعضها المساوي ، وهو الفصل القريب ؛ فمدار الحدية على ذكر الفصل ، سواءً ذكر الفصل القريب وحده ، أو مع جنسٍ بعيدٍ ، أو فصلٍ بعيدٍ ، أو مع الخاصة أو العرض العام ؛ إذ نص السيد الشريف على أن الفصل مع الخاصة حدٌ ناقصٌ ، وتابعه عليه حفيد السعد في شرحه على التهذيب .

فإن قيل: نص في التهذيب على أنهم لم يعتبروا بالعرض العام مع الفصل والخاصية ؛ لأن العرض العام ليس من الذاتيات ، ولا يميز أصلاً ؛ فما بالك ذكرته هنا؟ .

=

الخاصة<sup>(١)</sup>.

فالرسم التام<sup>(٢)</sup> ، أو بغير ذلك<sup>(٣)</sup> .. فالرسم الناقص .

وبقي خامسٌ ، وهو التعريف اللغوي<sup>(٤)</sup> ، ..... .

= قلتُ : كلام التهذيب هو أصلُ اصطلاح القوم ، لكن حتى حفيد السعد عن المحققين أنهم اعتبروه ، ونظروا إلى أنه يفيد التمييز العرضي في الجملة ، وقد يكون ذلك مطلوباً في الجملة ، وأيضاً ذكره مع المخصوص أكمل . اه ، وسيأتيك مزيدٌ في محله إن شاء الله .

(١) أي : الشاملة اللاحمة ، وإنما قيدت الخاصة بالشاملة ؛ لأن غير الشاملة كالعلم والكتابة بالفعل للإنسان لا يعرف بها ؛ لخروج كثيرٍ من الأفراد عنها ، وباللاحمة ؛ لأن المفارقة كالتنفس بالفعل للحيوان لا يعرف بها ؛ لخروج أفراد المحدود عن كونها من أفراده حال المفارقة .

(٢) سيأتيك عن الشارح وجه تسميته بذلك .

(٣) أي : بغير الجنس القريب مع الخاصة ، كأن كان بالخاصية فقط ، أو بها مع الجنس بعيد ، أو مع خواص أخرى ، أو مع العرض العام ، ويدخل في قوله : «أو بغير ذلك» التعريف باللُّفْظ ، كقولنا : الخندريس هي الخمر ، وبالتقسيم ، كقولنا : العلم إما تصوّر أو تصديق ، وبالمثال ، كقولنا : الاسم كزید ، وال فعل كجاء ، وكما إذا سُئل عن المثلث ؛ فيصنع للسائل شكله ، وإنما كانت هذه الثلاثة من قبيل الرسم ؛ لأن لفظ الشيء خاصٌ من خواصه ، وكذا مماثلته لغيره ، وانقسامه لأقسامه .

(٤) والتحقيق أن التعريف اللغوي مآلٌ إلى التصديق بأن هذا اللُّفْظ موضوعٌ لكذا لغةً أو اصطلاحاً كما صرَّح بذلك السيد في حواشي المطالع .



تعريف الحد  
النام

وهو ما أَنْبَأَ<sup>(١)</sup> عن الشيء بلفظِ ظهر<sup>(٢)</sup> مرادفٍ ، مثل: العقار: الخمر .

وقد أخذ في بيان الأربعـة ؛ فقال: (الحد<sup>(٣)</sup>: قول<sup>(٤)</sup> دال<sup>(٥)</sup> على ماهية الشيء<sup>(٦)</sup>) أي: حقيقته الذاتية (وهو الذي يتـركـب من جنس الشـيء وفصـله

(١) أي: دلـّ عليهـ فيـ حدـ ذاتـهـ ،ـ بـحيـثـ كلـماـ اـطـلـعـ عـلـىـ الـلـفـظـ ..ـ اـطـلـعـ عـلـىـ ذـلـكـ الشـيءـ .

(٢) أي: أوضح وأجلـىـ عندـ السـامـعـ ،ـ وإنـ شـئـتـ قـلتـ:ـ هوـ تـعيـينـ معـنىـ الـلـفـظـ لـلـسـامـعـ مـنـ بـيـنـ الـمـعـانـيـ الـمـعـلـومـةـ لـهـ .

(٣) أي: الحـدـ التـامـ ؛ـ إـذـ هـوـ فـقـطـ الدـالـ عـلـىـ كـنـهـ مـاهـيـةـ الشـيءـ .

(٤) أي: مـرـكـبـ ،ـ بـدـلـيلـ قـولـهـ فـيـ تـعـرـيفـ الـحـدـ وـالـرـسـمـ بـنـوـعـيـهـماـ:ـ وـهـوـ الـذـيـ يـتـرـكـبـ إـلـخـ .

(٥) أي: بـالـمـطـابـقـةـ أـوـ بـالـتـضـمـنـ ،ـ غـيرـ أـنـ دـلـالـةـ الـالـتـزـامـ مـهـجـورـةـ فـيـ الـحـدـودـ التـامـةـ ؛ـ لـمـ فـيـهاـ مـنـ الـخـفـاءـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ أـخـتـيـهـاـ ،ـ دـوـنـ الـحـدـودـ النـاقـصـةـ وـالـرـسـومـ ؛ـ فـلـاـ يـذـكـرـ فـيـ الـحـدـ التـامـ شـيـءـ مـنـ أـجـزـاءـ الـمـحـدـودـ بـدـلـالـةـ الـالـتـزـامـ ،ـ بـلـ لـاـ يـذـكـرـ إـلـاـ بـدـلـالـةـ الـمـطـابـقـةـ أـوـ التـضـمـنـ ؛ـ فـإـذـاـ أـرـدـتـ حـدـ الـإـنـسـانـ حـدـاـ تـامـاـ ؛ـ فـإـنـمـاـ يـصـحـ أـنـ تـذـكـرـ أـجـزـاءـهـ بـالـأـلـفـاظـ الـدـالـةـ عـلـيـهـاـ بـالـمـطـابـقـةـ ،ـ بـأـنـ تـقـولـ:ـ هـوـ الـجـسـمـ النـامـيـ الـحـسـاسـ الـمـتـحـرـكـ بـالـإـرـادـةـ – بـنـاءـ عـلـىـ أـنـ الـمـتـحـرـكـ بـالـإـرـادـةـ ذاتـيـ ؛ـ الـمـتـفـكـرـ بـالـقـوـةـ ،ـ أـوـ بـالـأـلـفـاظـ الـدـالـةـ عـلـيـهـاـ بـالـتـضـمـنـ ،ـ بـأـنـ تـقـولـ:ـ هـوـ الـحـيـوانـ النـاطـقـ ؛ـ لـأـنـكـ ذـكـرـتـ بـالـحـيـوانـ الـجـسـمـ وـالـنـامـيـ وـالـحـسـاسـ وـالـمـتـحـرـكـ بـالـإـرـادـةـ بـدـلـالـةـ التـضـمـنـ ،ـ وـكـذـاـ بـالـنـاطـقـ الـمـتـفـكـرـ بـالـقـوـةـ ؛ـ فـلـوـ ذـكـرـتـ الـأـجـزـاءـ بـدـلـالـةـ الـالـتـزـامـ – كـأـنـ قـلتـ:ـ هـوـ الـنـاطـقـ أـوـ هـوـ الـحـسـاسـ الـنـاطـقـ ؛ـ فـإـنـهـ يـدـلـ بـالـلـتـزـامـ عـلـىـ بـقـيـةـ الـأـجـزـاءـ – لـمـ يـكـنـ ذـلـكـ حـدـاـ تـامـاـ .

(٦) أي: عـلـىـ جـمـيعـ مـاهـيـتـهـ ،ـ خـرـجـ بـهـ الـحـدـ النـاقـصـ ؛ـ إـذـ هـوـ دـالـ علىـ بـعـضـ مـاهـيـةـ =

القريبين<sup>(١)</sup>، كالحيوان الناطق بالنسبة إلى الإنسان)؛ لأنك إذا قلت: ما الإنسان؟؛ فيقال: الحيوان الناطق.

وكالجنس القريب<sup>(٢)</sup>.. حده<sup>(٣)</sup>، كقولك في حد الإنسان: هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة<sup>(٤)</sup> الناطق.

(وهو) أي: الذي يتربّب مما ذكر (الحد التام)؛ أما كونه حدّاً؛ فلأنَّ  
الحد لغةً الممنع، وهو مانعٌ<sup>(٥)</sup> .....

= الشيء، وكذا يخرج الرسم بنوعيه؛ لأنَّه يدلُّ على خاصية الشيء لا على ماهيته.  
١١) تقييد الفصل بكونه قريباً بعد تقييد الجنس بكونه قريباً.. إنما هو لبيان الواقع؛ لأنَّ الجنس متى كان قريباً.. كان الفصل كذلك؛ لأنَّ ذكر البعيد بعد الجنس القريب لا يفيد؛ لأنَّه أَمَا أعم منه أو مساوٍ له، كالنامي والحساس بالنسبة للحيوان.

(٢) أي: في أن المركب منه ومن الفصل القريب حدّ تامٌ.

(٢) إذ حد الجنس يدل على معناه بالمطابقة كما مرت الإشارة إليه ، ومثل الفصل القريب : حده .

(٤) قال في شرح المطالع: لا حاجة إليه؛ لإغفاء حساس عنه، وإنما ذكرهما مع تلازمهما؛ لأنه لم يعلم أيهما الذاتي والآخر اللازم، ولو ذكر أحدهما.. صع التعريف، غاية الأمر أنه لم يعلم كونه حداً أو رسماً. اهـ أي: فبذكرهما يتبعن كونه حداً؛ لأن ذكر الخاصة مع الفصل القريب لا يُنْقَصُ التعريف، وقد سمعت من تقرير مشايخي أن قيد التحرك بالإرادة لـإخراج بعض النبات الذي ثبت أنه له إحساس كـإحساس الحيوان، وحركةٌ تابعةٌ للضوء، غير أنها ليس تابعةً لإرادة ذلك النبات.

(٥) أي: منعاً قوياً، بخلاف الرسم؛ فإن المنع فيه ضعيف؛ فلا يرد أنه كان =



من دخول الغير فيه<sup>(١)</sup>، وأما كونه تاماً؛ فلذكر الذاتيات فيه<sup>(٢)</sup>.

وخرج بذكر ماهية الشيء<sup>(٣)</sup>: الرسم<sup>(٤)</sup>؛ فإنه يدل على آثاره<sup>(٥)</sup> كما سيأتي.

وكلامه يدل على تخصيص الحد<sup>(٦)</sup> بذوات الماهيات المركبات<sup>(٧)</sup>؛

= ينبغي أن يسمى الرسم حداً أيضاً؛ لوجود المنع فيه، على أن وجه التسمية لا يوجبها، وفهم من كلامه أن الحد بمعنى الحاد.

(١) أي: غير المحدود فيه، أي: ومن خروج أفراد المحدود عنه، ومنه سمي الحدود الشرعية حدوداً؛ لأنها سبب في منع المحدود من ارتكاب موجبها.

(٢) إما مطابقة، نحو: الإنسان: جسمٌ نامٌ حساسٌ متحركٌ بالإرادة متفكرٌ بالقوة، أو تضمناً، نحو: الإنسان حيوانٌ ناطقٌ، أو مطابقة في البعض وتضمنا في البعض، نحو: جسمٌ نامٌ حساسٌ متحركٌ بالإرادة ناطقٌ، أو حيوانٌ متفكرٌ بالقوة، ولكون الحد التام هو الذي يذكر فيه جميع الذاتيات.. لا يكون للشيء حدان تامان ، بخلاف الحد الناقص والرسم؛ فيتعددان.

(٣) أي: في قوله: دال على ماهية الشيء.

(٤) أي: مطلقاً، وكذا يخرج الحد الناقص كما مر.

(٥) أي: عوارضه وخصائصه.

(٦) أي: التام.

(٧) أي: لأنه عبر بالتركيب عنه؛ فلا يتصور أن يوجد حدٌ تامٌ لـماهية بسيطةٍ ، بل لا يتصور أن تحد الماهية البسيطة أصلاً ولو بحدٍ ناقصٍ؛ لأن الحد له ثلاث صور: الجنس بقسميه مع الفصل ، والفصل وحده وهو يستلزم الجنس عند المتقدمين كما تقدم بيانه ، والجنس والفصل لا يكونان إلا للماهيات المركبة ، وفهم من كلامه أيضاً أن الماهية المركبة من أمرتين متساويتين بناءً



فتخرج البساطط<sup>(١)</sup> ؛ فإنها إنما تعرّف بالرسوم<sup>(٢)</sup> لا بالحدود.

= على جواز ذلك لا يكون لها حدٌ تامٌ ؛ لأنَّه لا جنس لها قريبٌ.

(١) أي: عن أن تحد كالنقطة ، قال في الطوالع: الحقائق إما أن تكون بسيطة ، وهي التي لا جزء لها ، أو تكون مركبة ، وهي التي لها جزء ، وكل واحدٍ منها: إما أن يتركب عنه غيره أو لا ؛ فهذه أربعة أقسام: فالأول: البسيط الذي لا يتركب عنه غيره ، وهذا لا يحد ؛ لكونه غير مركب ، ولا يحد به غيره ؛ لكونه ليس جزءاً لغيره كالواجب تعالى ؛ فإنه بسيط وليس جزءاً لغيره.

الثاني: البسيط الذي يتركب عنه غيره ولا يتركب من غيره ، وهو البسيط الذي ينتهي إليه المركب بالتحليل ، وهذا يحد به ؛ لكونه جزءاً لغيره ، ولا يحد ؛ لكونه غير مركب كالجوهر.

الثالث: المركب الذي لا يتركب منه غيره ، وهذا يحد ؛ لكونه ذا أجزاء ، ولا يحد به ؛ لكونه ليس جزءاً لغيره ، كالإنسان ؛ فإنه مركبٌ من الحيوان والناطق وليس جزءاً لغيره.

الرابع: المركب الذي يتركب عنه غيره ، وهذا يحد ؛ لكونه مركباً ، ويحد به ؛ لكونه جزءاً لغيره ، كالحيوان ؛ فإنه مركبٌ من الجسم والنامي والحساس والمتحرك بالإرادة ، وجزءٌ لغيره ؛ لأنَّه جزءٌ للإنسان . اهـ فظاهر بهذا أنَّ الحد لا يكون إلا للمركب.

(٢) أي: الناقصة ، لا التامة ؛ لأنَّ الرسم التام لا يكون إلا للمركب ؛ لتركيبه من الجنس القريب والخاصة ، أما الرسم الناقص ؛ فيشمل البسيط والمركب ؛ لأنَّ منه ما تركب من العرض العام والخاصة ، والعرض العام لا يختص بالمركبات ، وإنما كان تركب الرسم التام من الجنس القريب والخاصة يستلزم تركب الماهية ؛ لأنَّ كل ماهية لها جنسٌ لابدَّ أن يكون لها فصلٌ .



ويعتبر في الحد التام<sup>(١)</sup>: تقديم الجنس على الفصل<sup>(٢)</sup>؛ لأن الفصل مفسّر له<sup>(٣)</sup>، ومفسر الشيء متاخر عنـه<sup>(٤)</sup>.

(١) أي: يشترط لأن يكون تاماً.

(٢) فلو آخر الجنس عن الفصل .. كان حداً ناقصاً كما في الصبان على الملوى ، وكذا يشترط في تمام الرسم تقديم الجنس على الخاصة ؛ فلو آخر الجنس عن الخاصة .. كان رسمًا ناقصاً ، لكن قال العطار في حواشى الخبيسي : قال الشيخ في بعض تعاليقه: ناطق حيوانٌ حدٌ تامٌ ، إلا أن الأولى تقديم الأعم لشهرته وظهوره ، نعم لابد من تقيد أحدهما بالآخر حتى تحصل صورة مطابقة للمحدود . اهـ ، أي: فالمعنى ذكر ذاتيات الشيء ، والترتيب بينها في الذكر غير لازم ، ولذا قال الشارح: «يعتبر» ، دون «يجب» ؛ إشارة إلى أن الوجوب ليس متفقاً عليه .

(٣) أي: كالمفسر له ، وبيان ذلك: أن الفصل قد يناسب إلى النوع ؛ فيكون مقوماً له ، كالناطق بالنسبة للإنسان ، وقد يناسب إلى الجنس فيكون مقسماً له ، فلو نسب الناطق إلى الحيوان .. قسمه إلى حيوانٍ ناطقٍ ، وحيوانٍ غير ناطقٍ ، وقد يناسب إلى حصة النوع من الجنس ؛ فيكون علةً فاعلةً في وجود تلك الحصة ؛ فللحيوان في الإنسان حصةٌ ، وله في الفرس حصةٌ وهكذا ، والجنس غير متحصلٍ في الوجود إلا في ضمن الأفراد ، وهذه الأفراد مركبةٌ من الجنس والفصل والشخص ؛ فالفصل لما نسب إلى حصة النوع من الجنس .. حصله وتحققه في الوجود ، أي: جعل الصورة الجنسية المهمة في العقل التي كانت صالحة لأن تكون أشياء كثيرة .. مطابقةً للماهيات التامة الخارجية ؛ فالفصل علةً لرفع إبهام الجنس وتحصيله خارجاً ، ومعلوم أن العلة ليست مفسراً ، لكن لما زال بها الإبهام .. صارت كالمفسر

(٤) أي: ما هو مفسرٌ حقيقةً متاخرٌ عن المفسر ، والجنس بحسب التعقل مبهم =



قيل<sup>(١)</sup>: لا يمكن تعريف الحد؛ لثلا يتسلسل.

وأجيب: بمنع لزومه<sup>(٢)</sup>؛ لأن حد الحد.. نفس الحد<sup>(٣)</sup>، كما أن وجود الوجود.. نفس الوجود، بمعنى: أن حد الحد من حيث إنه حد.. مندرج في الحد<sup>(٤)</sup>، وإن امتاز عنـه<sup>(٥)</sup> بإضافته إليه.

= يزيل الفصل إبهامه.

(١) حاصل هذا الاعتراض: أنه لا يجوز تعريف المعرف؛ لأنه لو كان للمعرف معرف.. لزم التسلسل؛ لاحتياج التعريف إلى معرف ثانٍ، ولا احتياج المعرف الثاني إلى تعريف؛ فيتفقـر إلى معرف ثالث، وهكذا.

(٢) أي: التسلسل.

(٣) أي: أن الحد ومفهومـه متـحدان؛ فتعريفـ الحـد من حيث مفهومـه.. هو نفسـ الحـد من حيث مفهومـه؛ فالـحد: قولـ دالـ علىـ ماهـيـة الشـيءـ، وـحدـ الـحدـ: قولـ دالـ علىـ ماهـيـة الشـيءـ، وـحدـ حـدـ الـحدـ: قولـ دالـ علىـ ماهـيـة الشـيءـ، وهـكـذاـ؛ فلا تـسلـسلـ؛ فالـمرـادـ بـالـحدـ الـذـي نـعـرـفـهـ: مـفـهـومـهـ الشـامـلـ لـحدـ الـحدـ، لاـ ماـ صـدـقـهـ، وـالتـسـلـسلـ إـنـماـ يـلـزـمـ لـوـ أـرـيدـ بـهـ الـماـصـدـقـ.

(٤) أي: مندرجـ فيما يـطلقـ عـلـيـهـ لـفـظـ «ـحدـ»؛ فـلـفـظـ «ـالـحدـ» كـمـاـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ الـحدـ.. يـطـلـقـ عـلـيـهـ «ـحدـ الـحدـ» وـ«ـحدـ حـدـ الـحدـ» وهـكـذاـ.

(٥) أي: وإن امتازـ حدـ الـحدـ عـنـ الـحدـ بـإـضـافـتـهـ إـلـيـهـ، أيـ: إـضـافـةـ لـفـظـ «ـحدـ» إـلـىـ لـفـظـ «ـالـحدـ»، أيـ: وـإـضـافـةـ عـارـضـةـ خـارـجـةـ عـنـ الـمـفـهـومـ؛ فـلـاـ تـقدـحـ فـيـ العـيـنـيـةـ الـمـذـكـورـةـ.

واعترضـ عـلـيـهـ هـذـاـ الجـوابـ بـأـنـ يـسـتـلزمـ أـنـ يـكـونـ الـمـضـافـ هـوـ عـيـنـ الـمـضـافـ إـلـيـهـ، وـهـوـ مـحـالـ، كـمـاـ أـنـ يـلـزـمـ مـنـهـ تـعـرـيفـ الشـيءـ بـنـفـسـهـ؛ فـالـأـولـيـ الـجـوابـ بـأـنـ يـقـالـ: مـعـرـفـ الـمـعـرـفـ مـنـ حـيـثـ هـوـ مـعـلـومـ؛ فـلـاـ يـحـتـاجـ لـمـعـرـفـ آـخـرـ:



(والحد الناقص ، وهو الذي يتربّك من جنس الشيء البعيد وفصله القريب<sup>(١)</sup> ، كالجسم الناطق بالنسبة إلى الإنسان) أما كونه حدّاً ؛ فلما مر<sup>(٢)</sup> ، وأما كونه ناقصاً ؛ فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه<sup>(٣)</sup> .

#### (الرسم التام ، وهو الذي يتربّك من جنس الشيء القريب وخواصه<sup>(٤)</sup>)

= إما لبداهة أجزاءه ، أو لكون أجزاءه معلومةً بسبب اكتسابها من البدهيات.

(١) خرج بقوله: «جنس الشيء البعيد» الحد التام ، وبقوله: «وفصله» الرسم مطلقاً.

فإن قيل: تقدم أن الحد قد يكون بالفصل وحده كذلك ؛ فلم لم يذكره المصنف؟

وأجيب: بأن الناطق مثلاً مركبٌ معنٍى ، والاعتبار للمعنى ؛ فإن كان معنى الناطق: شيء له النطق ، أو جسمٌ أو جوهرٌ له نطقٌ .. فحدّ ناقصٌ ، وإن كان معناه: حيوانٌ له نطقٌ ؛ فحدّ تامٌ ، وكذا يقال في التعريف بالخاصة وحدتها في الرسم.

(٢) أي: من أن الحد الممنع ، وهو مانعٌ إلخ.

(٣) أي: لا مطابقةً ولا تضمناً؛ لأنَّه لم يذكر فيه نامٌ حساسٌ ، لا مطابقةً ولا تضمناً ، واستلزم الناطق لهما غير معتمدٍ به في تمام التعريف ، وهذا هو المراد بقولهم: «دلالة الالتزام مهجورةٌ في التعريف» أي: أنَّ التعريف لا يكون باعتبارها تماماً ، لا أنه لا يصح التعريف باعتبارها أصلاً ، بل يصح ويكون التعريف حدّاً ناقصاً كما في جسمٌ ناطقٌ أو رسمٌ ناقصاً كما في جسمٌ ضاحٌ.

(٤) بالإضافة هنا جنسيةٌ؛ فتبطل معنى الجمعية ؛ فلا يشترط في الرسم التام ذكر جميع خواص الشيء ، بل لا يشترط فيه تعدد الخاصة أصلاً.



اللازمة له<sup>(١)</sup>، كالحيوان الضاحك<sup>(٢)</sup> في تعريف الإنسان) أما كونه رسماً؛ فلأن رسم الدار أثرها<sup>(٣)</sup>، ولما كان التعريف بالخاصة اللازمـة التي هي من آثار الشيء.. كان تعريفـاً بالرسم، وأما كونه تاماً؛ فلمـشابهـتهـ الحـدـ التـامـ من حيثـ إـنـهـ وـضـعـ<sup>(٤)</sup>ـ فـيـ الـجـنـسـ الـقـرـيـبـ وـقـيـدـ<sup>(٥)</sup>ـ بـأـمـرـ مـخـتـصـ بـالـشـيـءـ.

(والرسم الناقص، وهو الذي يتركب من عرضيات<sup>(٦)</sup> تختص جملتها<sup>(٧)</sup>) وإن لم يختص رسم كل منها<sup>(٨)</sup> .....

تعريف  
الرسم  
الناقـص

(١) أي: أي: اللازمـةـ لـالـشـيـءـ الـمـرـسـومـ لـزـوـمـاـ بـيـنـاـ بـحـيـثـ يـكـونـ تـصـورـهاـ سـبـبـاـ لـتـصـورـ الـمـرـسـومـ.

(٢) أي: بالقوة، لا بالفعل؛ إذ الضاحك بالفعل خاصةً مفارقةً.

(٣) أي: والخاصة من آثار الحقيقة الدالة عليها.

(٤) أي: ذكر فيه، أي: في ذلك التعريف والرسم.

(٥) أي: قيد ذلك الجنس بأمر مختص به، وهو الفصل في الحد، والخاصة اللازمـةـ فيـ الرـسـمـ.

(٦) أشار بالجمع إلى مذهب المتقدمين من أنه لا يصح التعريف بالفرد.

(٧) أفاد به أن العرض العام وحده لا يعرّف به وإن تعدد؛ إذ لا يختص بحقيقة واحدة، كتعريف الإنسان بأنه ماشي متتنفس، وهذا هو مذهب عامة المتأخرـينـ، وحقق السيد الشريف في حواشـيـ الشـمـسيـةـ أنه يصحـ التعـريفـ بهـ؛ـ فقالـ:ـ الصـوابـ أنـ المـعـرـفـ كـوـنـهـ موـصـلاـ إـلـىـ تـصـورـ الشـيـءـ؛ـ إـمـاـ بـالـكـنـهـ أـوـ بـوـجـهـ ماـ،ـ سـوـاءـ كـانـ معـ التـصـورـ بـالـوـجـهـ ماـ يـمـيزـهـ عنـ جـمـيعـ ماـ عـدـاهـ أـوـ عـنـ بـعـضـ ماـ عـدـاهـ.ـ اـهـ،ـ وـهـ مـخـتـارـ بـعـضـ الـمـتـقـدـمـينـ وـالـمـتـأـخـرـينـ مـنـهـمـ مـحـبـ الـدـيـنـ الـبـهـارـيـ صـاحـبـ سـلـمـ الـعـلـومـ.

(٨) تنبـيـهـ عـلـىـ أـنـ المـعـتـبـرـ أـنـ يـخـتـصـ مـجـمـوعـ تـلـكـ العـرـضـيـاتـ بـتـلـكـ الـحـقـيقـةـ=



(بحقيقة واحدة، كقولنا في تعريف الإنسان: إنه ماشٌ على قدميه<sup>(١)</sup> عريض الأظفار<sup>(٢)</sup> بادي البشرة<sup>(٣)</sup> مستقيم القامة<sup>(٤)</sup> ضحاكٌ بالطبع<sup>(٥)</sup>)، أما كونه رسمًا؛ فلما مر<sup>(٦)</sup>، وأما كونه ناقصاً؛ فلعدم ذكر جميع أجزاء الرسم التام<sup>(٧)</sup>.

### وبقيت أشياء مختلفٌ فيها:

= الواحدة، سواءً اختصَّ كلُّ من تلك العرضيات بالحقيقة، أو اختص بها بعضها، أو لم يختص شيءٌ منها بها.

(١) أخرج ما يمشي على بطنه كالثعبان، والماشي على أربع أرجل كالأنعام، والماشي على أكثر من أربع، كبعض أنواع الدود.

(٢) أخرج مدور الأظفار، كسباع الطير والبهائم.


(٣) أي: ظاهرها غير مستورها بالشعر كالمعز، أو بالصوف كالغنم، أو بالوبر كالأبل، أو بالشوك كالقنفذ.

(٤) أخرج غير مستقيمهها كبعض القرود بادية البشرة؛ فكل واحدٍ من هذه الأوصاف لا يختص بالإنسان؛ لوجود الأول في نحو الدجاج، والثاني في نحو البقر، والثالث في نحو الثعبان، والرابع في بعض الأشجار، أما مجموع تلك الأوصاف؛ فمختصٌ بالإنسان.

(٥) أي: بالقوة، وهذا مختصٌ بالإنسان، ونوزع فيه بأن النسناس يضحك كما يضحك الإنسان، قال العلامة السنوسى: لا يقال المراد بالضحك ما يكون مسبباً عن التعجب القلبي، وهو مختصٌ بالإنسان، وضحك ما ذكر صوريٌ لا حقيقيٌ؛ لأننا نقول: بل هو ضحكٌ حقيقة؛ لأنهم حكوا عنه أنه إنما يضحك إذا رأى أو سمع ما يتعجب منه. اهـ حفني.

(٦) من أن الرسم لغة الأثر، والخاصة من آثار الحقيقة الدالة عليها.

(٧) أي: لأنه لم يذكر فيه الجنس القريب.



منها: التعريف بالعرض العام مع الفصل<sup>(١)</sup> ، كالماشي الناطق بالنسبة للإنسان ، أو بالفصل وحده<sup>(٢)</sup> ، أو مع الخاصة<sup>(٣)</sup> ، كالناطق ، أو الناطق الضاحك

(١) أي: القريب ؛ إذ العرض العام مساوٍ للفصل البعيد ؛ ومذهب المتقدمين جواز ذلك ، بل ويجوزون التعريف بالعرض العام وحده على ما نقلناه عن السيد الشريف ، وقد اختلف الشرح في حكاية مذهب المتأخرین ؛ فقيل: إنما خلافهم في جواز التعريف بالعرض العام وحده ، أما إذا انضم إليه غيره من فصلٍ أو خاصةٍ أو أعراضٍ عامةٍ تختص جملتها بالماهية ؛ فلا شك في جواز التعريف بذلك عندهم ، وقيل: بل العرض العام لا يقع في التعريف ولو مع غيره ؛ إذ الغرض من التعريف شرح الماهية أو تمييزها ، والعرض العام لا يفيد شيئاً منهما ؛ لكونه ليس ذاتياً ولا مميزاً ، لكن قال السعد في شرح الشمسية: وفيه نظرٌ ؛ لأننا لا نسلم أن كل قيدٍ فهو إما للتمييز أو للإطلاع على الذاتي ، بل ربما يفيد اجتماع العوارض زيادةً إيضاحاً للماهية وسهولة الإطلاع على حقيقتها كما صرخ به الشيخ في الإشارات ، وكثيراً ما يضعون الأعراض العامة موضع الأجناس . اهـ فالحاصل: أن انضمام العرض العام إلى الفصل أو إلى الخاصة إن لم يقوّ التعريف ؛ فلن يضعفه ، والواقع أنه مقوّ ، بل قد نص الشرح في شرح طوال البيضاوي على أن العرض العام مع الفصل من قبيل الحد الناقص ، ومع الخاصة من قبيل الرسم الناقص ، وأن البساطة إنما تعرّف بالعرض العام مع الخاصة بناءً على عدم جواز التعريف بالفرد ، أي: بالخاصة وحدها .

(٢) من جوّز التعريف بالمفرد .. فلا إشكال عنده في التعريف به وحده ، ومن أوجب تركب التعريف .. أوله بالمركب كما مر .

(٣) أي: التعريف بالفصل مع الخاصة ، ولا شك أنه أكمل من العرض العام مع الخاصة أو مع الفصل ، ويجب مراعاة السابق فيه منهما ؛ فإن سبق الفصل ..



بالنسبة للإنسان ، والأكثرون على أن كلاً منها حدٌ ناقصٌ<sup>(١)</sup> .

ومنها: التعريف بالعرض العام مع الخاصة<sup>(٢)</sup> ، كالماشى الضاحك بالنسبة للإنسان ، وبالخاصة وحدها المساوية للمرسوم<sup>(٣)</sup> ، والأكثرون على أن كلاً منهما رسمٌ ناقصٌ .

واعتراض بأن التعريف بالرسم ممتنع<sup>(٤)</sup> ؛ لأن الخارج<sup>(٥)</sup> إنما يعرف الشيء إذا عُرِف اختصاصه به<sup>(٦)</sup> ، وفيه دورٌ ؛ .....

---

= كان حدًا ناقصًا ، أو الخاصة .. فرسمٌ ناقصٌ ، وقيل: هو حدٌ ناقصٌ مطلقاً ؛ لأن مدار الحدية على ذكر الفصل ، ولا اعتبار لترتيب أجزاء المعرف كما نقله العطار عن الشيخ الرئيس .

(١) وقيل هي من قبيل الرسم الناقص ، وهو ضعيف ، وقيل غير ذلك كما يعلم من حاشية الحفني ، وبقي أيضاً التعريف بالجنس وحده ؛ فمنه المتأخرلون وأجازه المتقدمون ، والظاهر أنَّ الجنس القريب مع الفصل والخاصة أو مع الفصل والعرض العام حدٌ تامٌ ، وأنَّ الجنس بعيد مع الفصل والخاصة والعرض العام حدٌ ناقصٌ .


(٢) فيه أن هذا داخل في تعريف المصنف للرسم الناقص ؛ إذ هو مركبٌ من عرضيات يختص جملتها بحقيقة واحدة .

(٣) أي: في الصدق ، وخرج به الخاصة التي هي أخص من المرسوم ، كالضاحك بالفعل للإنسان .

(٤) أي: لأنه يستلزم الدور ، وهو باطل .

(٥) أي: الخارج المختص بالماهية بقرينة قوله: «إذا عرف اختصاصه به» .

(٦) أي: إذا عرف اختصاص ذلك الخارج بالشيء ، أي: ثبوته له ونفيه عن غيره =



لتوقف معرفة كلّ منها<sup>(١)</sup> حينئذٍ على معرفة الآخر.

وأجيب: بمنع الحصر المذكور<sup>(٢)</sup>؛ لجواز أن يكون بين الشيء ولازمه<sup>(٣)</sup> ملازمٌ بينه بحيث ينتقل الذهن منه<sup>(٤)</sup> إليه؛ لتحقق اختصاصه به<sup>(٥)</sup> في الواقع وإن لم يُعرف<sup>(٦)</sup>.

= بحيث يلزم ولا ينفك عنه، كاختصاص الصالح بالقوة بالإنسان.  
وحاصـل المعنى: أنـ الخاصة يـصحـ أنـ تكونـ مـعـرـفـةـ لـلـمـاهـيـةـ إـذـاـ عـرـفـ اختـصـاصـهاـ بـالـمـاهـيـةـ،ـ وـمـعـرـفـةـ اـخـتـصـاصـهاـ بـالـمـاهـيـةـ مـتـوـقـفـةـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ المـاهـيـةـ،ـ وـلـاـ يـمـكـنـ مـعـرـفـةـ المـاهـيـةـ إـلـاـ بـتـلـكـ الـخـاصـةـ الـتـيـ لـاـ يـعـرـفـ كـوـنـهـاـ خـاصـةـ إـلـاـ بـمـعـرـفـةـ المـاهـيـةـ؛ـ فـيـحـصـلـ الدـورـ.

- (١) أي: من الخارج المختص والشيء الذي يُراد تعريفه بتلك الخاصة.
- (٢) أي: المذكور بقوله: «لأنـ الخارجـ إنـماـ يـعـرـفـ الشـيـءـ إـذـاـ عـرـفـ اـخـتـصـاصـهـ بـهـ».
- (٣) أي: الخاصة الملازمـةـ لـلـشـيـءـ.
- (٤) أي: من الشيءـ،ـ وـقـولـهـ «إـلـيـهـ»ـ أيـ:ـ إـلـىـ لـازـمـهـ الـبـيـنـ الـذـيـ هـوـ الـخـارـجـ الـمـلـازـمـ لـلـشـيـءـ،ـ يـعـنـيـ بـمـجـرـدـ أـنـ يـتـصـورـ الشـيـءـ يـتـصـورـ لـازـمـهـ مـنـ غـيرـ تـوقـفـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ الشـيـءـ.
- (٥) علة لانتقال الذهن من تصور الشيء إلى تصور لازمه من غير معرفة الشيء؛ فقوله: لتحقق اختصاصه به، أي: اختصاص ذلك الشيء بذلك اللازم في الواقع.

- (٦) أي: لم يـعـرـفـ اـخـتـصـاصـهـ بـهـ فـيـ الـوـاقـعـ؛ـ فـحـاصـلـ الـجـوابـ:ـ أـنـ تـعرـيفـ المـوصـوفـ بـوـصـفـهـ الـمـختصـ بـهـ مـوـقـفـ عـلـىـ كـوـنـ الـوـصـفـ الـمـعـرـفـ بـحـيثـ يـلـزـمـ مـنـ تـصـورـهـ تـصـورـ المـوصـوفـ بـعـيـنـهـ،ـ وـذـلـكـ إـنـمـاـ يـتـوقـفـ عـلـىـ اـخـتـصـاصـهـ بـهـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ لـاـ عـلـىـ الـعـلـمـ بـذـلـكـ الـاـخـتـصـاصـ؛ـ فـلـوـ كـانـ بـيـنـ الـوـصـفـ =



وبما تقرر<sup>(١)</sup> علم أن التعريف لا يكون بغير القول ، كالإشارة والخط<sup>(٢)</sup> .

= وموصوفه ملازمةٌ بينهُ بحيث ينتقل الذهن من تصور الموصوف إلى تصور الوصف وبالعكس .. جاز وكفى تعريف الموصوف بذلك الوصف من غير علم بكون ذلك الوصف مختصاً بذلك الموصوف .

هذا حاصل جواب الشارح ، وظاهره أن حصول تصور اللوازم البينة من الملزومات مما نحن فيه ، وليس كذلك ؛ لأن المراد باستلزمات تصور المعرف تصور الشيء: أن يكون تصور الشيء حاصلاً من تصوره ومكتسباً منه بوجه مخصوص ، بأن يوضع المطلوب التصوري المشعور به بوجهه ، ثم يعمد إلى ذاتياته وعرضياته ويحصل منها ما يؤدي إليه .

(١) أي: في مبحثي الكليات والمعرفات .


(٢) أما كون التعريف لا يكون بالإشارة ؛ فعلم من كلام المصنف ؛ لأنه جعل التعريف بالأمور المتقدمة من الجنس والفصل والخاصة وهي حقائق كلية لا يمكن أن يشار إليها إشارةً حسيةً ، وأما كون التعريف لا يكون بالخط فلم يظهر لي وجه ذلك ، بل عند التأمل لا ينبغي أن يقال به ؛ لأن تلك الأمور المتقدمة كما يُدَلِّلُ عليها باللفظ .. يدلّ عليها بالخط بواسطة دلالته على اللفظ الدال عليها ، ثم رأيت في الصبان والغنيمي ما يوافق ذلك ؛ فالحمد لله .

خاتمةٌ في ذكر بعض شروط المعرفات:

شرط التعريف بالنظر إلى المعنى:

- أن يكون كُلُّ مطرداً ، أي: كلما وجد المعرف وجد المعرف ؛ فلا يدخل في المعرف شيءٌ من أفراد غير المعرف ؛ فيكون مانعاً ؛ فلا يكون أعمّ ، كجسمٍ نامٍ حساسٍ متحركٍ بالإرادة في تعريف الإنسان وإلا .. كان غير مانع .
- وأن يكون كُلُّ منعكساً ، أي: كلما وجد المعرف وجد المعرف ؛ فلا يخرج =

خاتمة في  
ذكر بعض  
شروط  
المعرفات



.....

= عن المعرف شيءٌ من أفراد المعرف؛ فيكون جاماً؛ فلا يكون أخص، كمتفكر بالقوة في تعريف الحيوان، وإنما.. كان غير جامٍ.

- ويشترط أن لا يكون التعريف ملتبساً بشيءٍ يتوقف معرفته على معرفة المحدود؛ للزوم الدور، وهو نوعان: دورٌ مصريٌّ، إن كان توقف التعريف على المعرف بمرتبةٍ وهو الذي من غير واسطةٍ، بأنَّ أخذ المعرف في بعض أجزاء التعريف، كتعريف الشمس بأنها كوكبٌ نهاريٌّ، مع أن النهار يتوقف معرفته على الشمس؛ لأنها مأخوذةٌ في تعريفه؛ إذ هو الوقت الذي تطلع فيه الشمس، ودورٌ مضمِّرٌ، إن كان بمرتبتين أو مراتب، وهو الذي بواسطةٍ أو أكثر، كتعريف الاثنين بأول عددٍ ينقسم بمتباينين، ثم تعريف المتباينين بالشيئين غير المتفاضلين، ثم تعريف الشيئين بالاثنين، وكتعريف الاثنين بالزوج الأول، والزوج بالمنقسم بمتباينين، والمتساوين بالشيئين غير المتفاضلين، والشيئين بالاثنين.

- ويجب ألا يشتمل الرسم على الحكم إن أخذ الحكم فيه من حيث إنه حكمٌ؛ إذ الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره، لكن إن أخذ فيه من حيث إنه وصفٌ مميزٌ.. فلا جناح، كقولنا: الفاعل هو الاسم المرفوع، مع معرفتنا قبل ما هو الرفع؛ فيكون المرفوع من قبيل الخاصة لا الحكم، وبهذا ينبغي أن يفهم قول صاحب السلم:

وعندهم من جملة المردود أن تدخل الأحكام في الحدود  
وشرطهما بالنظر إلى اللفظ:

- أن يكون بلفظ ظاهري عند السامع؛ فلا يصح التعريف بالأخفى من المعرف، كالنار جسم كالنفس، بجامع أن كل جسم لطيف له اتصالٌ بغيره، =




ثم أخذ<sup>(١)</sup> في بيان الحجة ومقدماتها ، مبتدئاً بمقدماتها ؛ فقال :

= ولا بالمساوي للمعرف في الخفاء ، نحو: المتحرك ما ليس بساكن ، أي: إذا استوى عند السامع المتحرك وما ليس بساكن .

- ويجب ألا يشتمل التعريف على المجاز ولا المشترك إلا مع قرينة معينة للمراد ، كتعريف البليد بالحيوان النافق ؛ فلا يجوز إلا إذا دلت قرينة معينة ، كقولنا: حيوانٌ نافقٌ يدخل الحمام ويصلّي ، وبقولي: «معينةٌ للمراد» سقط الاعتراض بأن المجاز لابد له من قرينة لكونها مأخوذة في تعريفه ؛ فلا معنى لاشترطها هنا ، وحاصل الجواب: أن الذي أخذ في تعريف المجاز .. هو القرينة المانعة عن إرادة الموضوع له باللفظ ، وهي غير معينة لما أريد باللفظ .

- ويجب ألا يشتمل التعريف على «أو» التي للشك أو الإبهام ، أما التي للتقسيم ؛ فيجوز ذكرها في الرسم ، بخلاف الحد الحقيقي على ما ذهب إليه جمّعُ منهم الأصفهاني ، واختار شيخ الإسلام زكريا في شرح لقطة عجلان أنه يصح ذكرها في الحدود الحقيقية أيضاً ، كما في تعريفهم النظر بأنه الفكر المؤدي إلى علم أو غلبة ظنٍ ؛ فقد اشترك العلم والظن في كون النظر يؤدي إلىهما ، ولم يرد أن الحد إما هذا وإما هذا على التردد والشك حتى ينافي التحديد ؛ فالتقسيم والتردّيد إنما هو للمحدود لا الحد ، وتردّيد المحدود لا ينافي التحديد ، وفرق بين التردد والتردّيد ، وعلامة تقسيم المحدود: كون «أو» لمنع الخلو كما قاله الفناري .

(١) أي: شرع ، بمعنى: حان أن يشرع ويبدأ .



### (القضايا<sup>(١)</sup>)

جمع قضية<sup>(٢)</sup> ، ويعبر عنها<sup>(٣)</sup> بالخبر<sup>(٤)</sup> .....

(١) أتى بلفظ الجمع ؛ لتعدد أنواعها ، ولأن القياس الذي هو المقصود الأصلي من التصديقات لا يتصور إلا من قضيتيْن أو أكثر .

وزن قضيَا باعتبار الأصل : فعاليَّ ؛ إذ الأصل قضيَا بباءين ؛ فأبدلت الأولى همزةً على القياس في نحو صحائف ورسائل ، ثم فتحت الهمزة للتخفيف والتوصيل إلى قلب الثانية ألفاً ، ثم قلبت الثانية ألفاً لتحركها وافتتاح ما قبلها ، ثم قلبت الهمزة ياءً لوقعها بين ألفين ؛ فكأنه اجتمع ثلات ألفاتٍ ؛ إذ الهمزة تشبه الألف من جهة المخرج ؛ فصار قضيَا بعد أربعة أعمالٍ .

(٢) على وزن فعليةٍ ، بمعنى : مفعولةٍ ، أي : مقضيٌ فيها ، أو فاعلةٍ ، أي : قضيةٍ ، على سبيل الإسناد المجازي ، وهي مأخوذةٌ من القضاء ، وهو الحكم ، سميت بذلك ؛ لأنها تتضمن الحكم ، أي : تشتمل عليه ؛ لما سيأتي من أنه جزءٌ منها ، لكن الحكم هنا بمعنى : النسبة بين الطرفين ؛ لأنَّه هو الجزء من القضية ، لا بمعنى الإيقاع والانتزاع ، أي : إدراك الواقع وعدم الواقع ؛ لأنَّ هذا ليس جزءاً منها ، بل هو قائمٌ بنفس المدرك .

أي : عن معناها .

(٤) اعلم أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب لذاته يسمى :  
- من حيث اشتتماله على الحكم : قضيةٌ ؛ إذ الحكم يسمى قضاءً ، قال تعالى :  
﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ﴾ .  
- ومن حيث احتتماله للصدق والكذب خبراً .  
- ومن حيث إفادته الحكم : إخباراً .

=




## (القضية<sup>(١)</sup>: قول<sup>(٢)</sup>) دخل فيه الأقوال التامة .. . . . .

- = - ومن حيث كونه جزءاً من الدليل والحججة: مقدمة.
- ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوبًا.
- ومن حيث كونه يحصل من الدليل: نتيجة.
- ومن حيث كونه يسأل عنه: مسألة.
- ومن حيث كونه يفتقر إلى دليل: دعوى.
- ومن حيث كونه محلًا للبحث: بحثاً؛ فالذات واحدة، واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات.

(١) أي: حقيقتها؛ فأُل فيها للجنس ، والتاء للنقل من الوصفية إلى العلمية.

(٢) أي: مركب معقول أو ملفوظ؛ فقيل: إطلاقه عليهما من قبيل المشترك اللغطي؛ فيكون حقيقة فيما، وقيل: بل حقيقة في المعقول مجاز في الملفوظ من قبيل تسمية الدال باسم المدلول ، وهذا هو الأنسب بنظر الفن؛ لأن المناطقة إنما يبحثون عن المعاني ، ومثل ذلك يقال في إطلاق لفظ القضية على المعقول والمملفوظ؛ فإن كان المقصود تعريف القضية المعولة .. حمل القول على المعقول ، وهذا هو الظاهر إرادته هنا ، وإن كان المقصود تعريف القضية الملفوظة .. حمل القول على الملفوظ ؛ فالمعرف هنا: إما القضية المعولة ، أو القضية الملفوظة ، وتعريف أحدهما يعني عن تعريف الآخر؛ لأن القضية المعولة مدلولة للقضية الملفوظة ؛ فتعريف المعولة تعريف للملفوظة ، وبالعكس ، ويدل على ذلك قول الشارح بعد: «والمراد بالقول: المركب تركيباً لغطيّاً في القضية الملفوظة ، أو عقليّاً في القضية المعولة» ، يعني: إن المعرف إما القضية المعولة ؛ فيكون المراد بالقول المركب تركيباً عقليّاً ، أو أن المعرف القضية الملفوظة ؛ فيكون المراد بالقول المركب تركيباً لغطيّاً.



والناقصة<sup>(١)</sup> (يصح<sup>(٢)</sup> أن يقال لقائله<sup>(٣)</sup> إنه صادق ...) .....

(١) وكذا يدخل فيه المركبات الخبرية والإنسانية، والقول التام: ما يفيد المخاطب فائدةً يحسن السكوت عليها، والناقص: ما لم يفد ذلك؛ إضافياً كان كغلام زيد، أو تقييدياً كالحيوان الصاہل، أو لا ولا، كمجموع المتعاطفين.

(٢) أي: يمكن إمكاناً خاصاً، أي: يجوز من حيث هو قولٌ بقطع النظر عن خصوص الموضوع والمحمول، وبقطع النظر عن قائله؛ فلا يرد أن من الأقوال ما لا يصح أن يقال لقائلها إنه صادق أو كاذبٌ، بل يقطع بصدقه أو كذبه نظراً لخصوص مادة القضية، كالقضايا البديهية، كالسماء فوقنا، والواحد نصف الاثنين، والسماء تحتنا، والاثنان نصف الواحد، وكذا لا يرد أن بعض الأقوال لا يصح أن يقال لقائلها إنه صادق أو كاذبٌ؛ لأنَّه يقطع بصدق قائلها أو كذبه نظراً إلى نفس القائل، كأخبار الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأخبار رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأخبار مسيلمة الكذاب؛ فتحصل أن قيد الحقيقة ملاحظٌ في التعريف.

(٣) أي: المتكلّم به، واللام في قوله: «لقائله» بمعنى عن، ولم يقل المصنف: قولٌ يقال إلَّا، إذ لا يلزم أن يقال بالفعل لقائله إنه صادق أو كاذبٌ، ولم يقل: قول قائله صادق أو كاذبٌ؛ ليخرج قول المعتوه والنائم نحو: زيد قائم؛ فإن كلاً منهما وإن كان في نفس الأمر صادقاً في كلامه أو كاذباً إلا أنه لا يقال أحدهما إنه صادق أو كاذبٌ؛ لأن كلامهما ملحقٌ بأصوات البهائم وليس بخبرٍ ولا إنشاء كما قاله صاحب التلويح، ولم يقل: قولٌ صادق أو كاذبٌ؛ لئلا يتوهם الدور؛ لأن القضية هي الخبر، والصدق مطابقة الخبر للواقع، والكذب عدم مطابقة الخبر له؛ فالخبر الذي هو القضية مأخوذٌ في تعريف الصدق والكذب؛ فيلزم الدور.



أو كاذب<sup>(١)</sup>) خرج به<sup>(٢)</sup> المركبات الناقصة<sup>(٣)</sup> والإنشائيات<sup>(٤)</sup>: من الأمر<sup>(٥)</sup> والنهي والاستفهام وغيرها<sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم أنه لو عُرِّفَ الصدق بمطابقة الخبر للواقع ، والكذب بعدم ذلك .. للزم الدور في تعريف القضية ، وأجيب: بأنهما اشتهرَا في المحاورات فلم يحتجَا إلى تعريف؛ فصح ذكرهما في التعريف ، ويمكن أن يندفع الاعتراض من أصله بأن يقال: المراد بالصدق: مطابقة نسبة الكلام للواقع ، سواءً طابت اعتقاد المتكلم أو لا ، والكذب: عدم مطابقة الكلام للنسبة الخارجية ، أي: الواقع .

واعترض هذا التعريف بأنه تعريف لشيء بحال متعلقه ، أي: القائل ، لا بحال نفسه؛ لذا عدل في التهذيب عن هذا التعريف إلى: ما احتمل الصدق والكذب ، لكن قال السعد في شرح الشمسية: والصادق كما يطلق على القول المطابق حكمه للواقع .. يطلق على قائل هذا القول ، وهو المراد هنا. اهـ ولعل وجه اختيار المصنف لهذا التعريف أن المشهور تعريف الصدق والكذب بمطابقة الخبر للواقع وعدهما ، وعليه يلزم الدور كما تقدم ، بخلاف اعتبار صدق القائل وعدمه في التعريف.


(٢) أي: بقوله: «يصح أن يقال إلخ».

(٣) كالمركب الإضافي والمجزي والتوصيفي ، وكذا المركبات التامة غير المقصودة لذاتها ، كجملة الشرط والقسم والخبر والنتع والحال.

(٤) فإنها مركبات تامة مقصودة لذاتها ، غير أنه لا يصح أن يقال لقائلها إنه صادق أو كاذب .

(٥) بيان للإنشائيات ، والأمر طلب إيجاد الفعل طلباً جازماً أو غير جازم ، والنهي طلب الترك كذلك ، والاستفهام: طلب بيان الشيء المجهول.

(٦) كالتحضيض والعرض والتربيض والتنمية والدعاء والنداء ، ومن الإنشاء نحو:



والمراد بالقول هنا<sup>(١)</sup>: المركب تركيّاً لفظياً في القضية الملفوظة<sup>(٢)</sup> ، أو عقليّاً في القضية العقلية .

(وهي<sup>(٣)</sup>) أي: القضية (إما حملية) وهي التي<sup>(٤)</sup> يكون طرفاها<sup>(٥)</sup> مفرد़ين<sup>(٦)</sup> بالفعل ..... .

تقسيم  
القضايا إلى  
حملية  
وشرطية

= اسقني الماء ؛ فإنه وإن صح أن يقال لقائله إنه صادقٌ أو كاذبٌ بالنظر للازمه بحسب القرينة - وهو أنا عطشان طالبٌ للماء - لكن لا يصح ذلك لذاته ، أي: بالنظر لمدلوله المطابقي ، وهو طلب السقي .

(١) أي: في تعريف القضية .

(٢) فإن قيل: تقدم أن إطلاق القول على المركب المعقول حقيقةٌ وعلى الملفوظ مجازٌ ؛ فلم قدم الشارح المرجوح على الرجع؟ قلنا: لأن المتناسب لقول المصنف: يقال لقائله .

فإن قيل: القول المعقول لا يصدق عليه أنه يقال لقائله .

قلنا: كلام المصنف على حذف مضافي ، أي: يقال لقائل داله .

(٣) أعلم أن القضية تنقسم باعتبار كل جزء منها إلى أقسام ، ولما كان الحكم جزءاً يقارن حصوله حصول القضية ، وبسببه يتصرف الموضوع بال موضوعية ، والمحمول بالمحمولة ، وإن كانت ذاتهما متقدمةً على ذات الحكم ، وأيضاً توصف القضية بصفاته من اليقينية والظننية وغيرهما .. قدم القسمة التي باعتباره ؛ فقال: وهي إما حمليةٌ أو شرطيةٌ ؛ إذ لو كان الحكم في القضية بشبوب شيءٍ لشيءٍ أو نفيه عنه .. فحمليةٌ ، وإلا .. فشرطيةٌ .

(٤) صفةٌ لمحذوفٍ ، أي: القضية التي .

(٥) أي: الموضوع والمحمول .

(٦) المراد بالمفرد هنا: ما يقابل الجملة ؛ فالمركب الإضافي والتقييدي مفردان هنا حقيقةً .



أو بالقوة<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>، موجِّبةً كانت<sup>(٣)</sup> (كقولنا: زيدُ كاتبٌ) أو سالبة<sup>(٤)</sup>، كقولنا: زيدُ ليس بكاتبٍ.

وسميت حمليةً باعتبار طرفها الأخير<sup>(٥)</sup>.


(١) فمثال ما طرفاها مفردان بالفعل: زيدُ قائمٌ، ومثال ما موضوعها مفردٌ ومحمولها في قوة المفرد: زيدُ قام أبوه؛ لأنَّه في قوة قائم الأَبْ، ومثال عكس هذه: زيدُ قائم قضيَّةً؛ لأنَّه في قوة: هذا المركب قضيَّةً، ومثال ما طرفاها في قوة المفرددين: زيدُ قائمٌ نقِيض زيدُ ليس بقائمٍ؛ لأنَّه في قوة: هذا نقِيض هذا.

(٢) يرد عليه أنَّ الشرطية مؤلفةٌ من مفردتين بالقوَّة؛ فإنَّها إذا كانت متصلةً.. كانت في قوَّة: هذا ملزومٌ لذاك ، وإذا كانت منفصلةً.. كانت في قوَّة: هذا معاندٌ لذاك ، وحينئذ يرد على تعريف الحملية أنَّ الشرطية داخلةٌ فيه؛ فيكون غير مانع؛ فلو قالوا: القضية إنَّ حكم فيها بإسناد شيءٍ لشيءٍ أو رفعه عنه؛ فهي حمليةٌ، أو حكم فيها بتعليق شيءٍ على شيءٍ أو رفعه؛ فهي شرطيةٌ متصلةٌ، أو حكم فيها بمعاندة شيءٍ لشيءٍ أو رفعه؛ فهي شرطيةٌ منفصلةٌ، وسكتوا عن ذكر الإفراد والتركيب.. لكان أسلم وأوضح.

(٣) إنَّ حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع، ويسمى ذلك الثبوت: بالنسبة الإيقاعية.

(٤) إنَّ حكم فيها بنفي المحمول عن الموضوع، ويسمى ذلك الانتفاء: بالنسبة الانزعاعية.

(٥) أي: في الترتيب الطبيعي، وهو المحكوم به، وإن كان متقدماً ذكرًا، وسيأتيك أنَّ المحكوم به هو المحمول، ونسبة إليه دون الموضوع حيث لم تسم وضعيةً؛ لأنَّ المحمول محظوظ الفائدة؛ إذ لا تفهم النسبة المقصودة من الكلام =



(إما شرطية) وهي التي لا يكون طرفاها مفردين<sup>(١)</sup>، وهي إما (متصلة) وهي التي حكم فيها بصدق قضية<sup>(٢)</sup> أو لا صدقها<sup>(٣)</sup> على تقدير صدق قضية أخرى؛ فال الأولى<sup>(٤)</sup>: موجبة (كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود<sup>(٥)</sup>)، والثانية<sup>(٦)</sup>: سالبة، كقولنا: ليس إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود<sup>(٧)</sup>.

= إلا منه، أما الموضوع؛ فلا يفهم منه إلا الذات، وفي الغنمي: أن الحملية في الحقيقة هي القضية الموجبة؛ لتحقق معنى الحمل فيها، وأما السالبة؛ فلا حمل فيها، بل سلب للحمل، لكن كثيراً ما تسمى الأعدام باسم الملكات اتساعاً. اهـ، وفي شرح الحفيد على التهذيب: أنها سميت حملية؛ لاشتمالها على الحمل في بعض الأفراد، يعني في القضايا الموجبة.

(١) أي: لا بالفعل ولا بالقوة.

(٢) أي: ثبوت نسبة على تقدير صدق نسبة أخرى؛ فالمراد بالصدق في القضايا: التحقق والثبت.

(٣) أي: التي حكم فيها بنفي ثبوت نسبة على تقدير صدق نسبة أخرى.

(٤) أي: التي حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير وفرض صدق نسبة أخرى.

(٥) فإنه في هذا المثال قد حكم بثبوت نسبة هي وجود النهار، على تقدير حصول نسبة أخرى وهي طلوع الشمس.

(٦) أي: التي حكم فيها بنفي ثبوت نسبة على تقدير حصول نسبة أخرى.

(٧) ففي هذا المثال قد حكم بنفي ثبوت وجود الليل، على تقدير حصول نسبة أخرى وهي طلوع الشمس، ثم إن الشارح قدّم حرف السلب وجعله جزءاً من المقدم؛ لتكون القضية سالبة، بخلاف ما لو أخره وجعله جزءاً من التالي؛ فإنها تكون موجبة معدولة، بمعنى: أنه لو حكم في القضية بسلب الاتصال؛



وسميت شرطية؛ لوجود حرف الشرط فيها<sup>(١)</sup>، ومتصلة؛ لاتصال طرفيها<sup>(٢)</sup> صدقاً ومعية<sup>(٣)</sup>.

**(إما شرطية منفصلة)** وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتين<sup>(٤)</sup>،

= فهي سالبة كمثال الشارح ، وإن حكم فيها باتصال السلب ؛ فهي موجبة ، نحو: إن كانت الشمس طالعة فليس الليل موجوداً ، وسيأتيك مزيد تفصيل إن شاء الله تعالى .

(١) لفظاً أو تقديرًا؛ ليشمل الشرطية المنفصلة الآتي بيانها ؛ فإن قولنا: إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، في قوّة قولنا: إن كان العدد زوجاً.. لم يكن فرداً، وإن كان فرداً.. لم يكن زوجاً.

(٢) أي: اقترانهما وتصاحبهما وعدم تعاندهما.

(٣) أي: من جهة التحقق والمصاحبة ، ومعنى الاتصال من جهة الصدق: أنه كلما تحقق أحدهما تحقق الآخر ، ومعنى الاتصال من جهة المعية: اجتماعهما وتصاحبهما وعدم التنافي بينهما ، وإنما فسرنا الصدق بالتحقق ؛ لأن الصدق في القضايا بمعنى التتحقق ، كما أنه في المفردات بمعنى الحمل .

(٤) أي: عدم الاجتماع ، ويعبّر عنه بالتعاند ، سواء تنافيا في الصدق فقط ، أي: لا يتحققان معًا ، ويجوز ألا يتحقق واحدٌ منهما ، نحو: هذا الشيء إما حجر أو شجر؛ فإنه يمتنع أن يكون الشيء الواحد حجرًا شجرًا ، غير أنه لا يمتنع أن يكون شيئاً غيرهما كأن يكون حيواناً ، أو تنافيا في الكذب فقط ، أي: لا يرتفعان معًا ، نحو: هذا الشيء إما غير أبيض ، أو غير أسود؛ فإن ارتفاع غير الأبيض .. الأبيض ، وارتفاع غير الأسود .. الأسود ، فإن كذبا معًا.. حصل التعاند بينهما في ذلك ؛ إذ لا يمكن أن يكون الشيء الواحد أبيض أسود؛ فعلم أنهما لا يمكن أن يرتفعا معًا؛ فبينهما تعاند وتنافٍ في الكذب =



أو ببنفيه<sup>(١)</sup> ، والأولى<sup>(٢)</sup> : موجبة (قولنا: العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً<sup>(٣)</sup>) ، والثانية<sup>(٤)</sup> : سالبة ، كقولنا: ليس إما أن يكون هذا الإنسان أسود أو كاتباً<sup>(٥)</sup> .

سميت شرطية تجوزاً<sup>(٦)</sup> ؛ لوجود الربط الواقع بين طرفيها بالعناد<sup>(٧)</sup> ،

= والارتفاع ، أو تنافيا في الصدق والكذب معاً ، كمثال المصنف ، وسيأتيك  
مزيد تفصيل عند تقسيم المنفصلة إلى مانعة جمع ، ومانعة خلو ، ومانعتهما .  
واعلم أن القضايا التي لا تنافي بين جزئيها ليست من المنفصلات وإن  
اشتملت على «إما» أو نحوه من حروف الانفصال ، كقولنا: العالم إما أن يعبد  
الله وإما أن ينفع الناس .

(١) أي: التي يحكم فيها ببنفي التعاند بين قضيتيْن .

(٢) أي: التي يحكم فيها بالتعاند والتنافي بين قضيتيْن .

(٣) فقد حكم فيها بالمنافاة بين كون العدد زوجاً لكونه فرداً ؛ فلا يمكن أن تجتمع  
ال الزوجية والفردية في عدد ، وكذلك لا يمكن أن يخلو عدد عن أحدهما ؛  
فال الأولى المنافاة في الصدق ، أي: لا يصدقان في مادة أبداً ، والثانية المنافاة  
في الكذب ، أي: لا تخلو مادةً عن أحدهما .

(٤) أي: التي يحكم فيها ببنفي التنافي بين قضيتيْن .

(٥) فقد حكم فيها بعدم منافاة كون الإنسان أسود لكونه كاتباً ؛ فقد يكون الإنسان  
الواحد أسود وكاتباً .

(٦) أي: في الاصطلاح ؛ لعدم اشتتمالها على التعليق والشرط .

(٧) يعني: أن تسمية المنفصلة شرطية . إنما هو مجاز ، وعلاقة التجوز: المشابهة  
في الربط التعاندي ؛ لأن الشرطية المنفصلة تدل على العناد بين طرفيها ،  
وهذا يستلزم توقف ثبوت أحدهما على انتفاء الآخر في مانعة الجمع ، وتوقف  
انتفاء أحدهما على ثبوت الآخر في مانعة الخلو ، وتوقف ثبوت أحدهما =

ومنفصلة ؛ لوجود حرف الانفصال فيها<sup>(١)</sup> ، وهو «إما»<sup>(٢)</sup> الذي صير القضيتين قضية واحدة.

وللقضية<sup>(٣)</sup> ثلاثة أجزاء (فالجزء الأول<sup>(٤)</sup> من الحملية يسمى موضوعاً) ؛ لأنه وضع<sup>(٥)</sup> ليحكم عليه بشيء (والثاني محمولاً) ؛ لحمله على شيء ، والثالث : النسبة الواقعية بينهما<sup>(٦)</sup>.

= على انتفاء الآخر وتوقف انتفائه على ثبوت الآخر في مانعهما.

(١) أي : مع وجود التنافي بين القضيتين ؛ فقد تقدم أنه ليس كل ما استعمل فيه أدوات الانفصال يجب أن يكون أحد المنفصلات الثلاث.

(٢) أي : مثلاً ، وإلا .. فحرروف الانفصال لا تنحصر في إما ، بل مثلها «تارة» و«أو» وغيرهما.

(٣) أي : سواء كانت حملية أو شرطية.

(٤) أي : الأول في الترتيب الطبيعي وحكم العقل ، وهو المحكوم عليه كما سيأتي عن الشارح ؛ فالمراد بالأول : ما حقه أن يكون أول ، سواء ذكر أولاً أو آخرًا.

(٥) أي : ذكر واعتبر لوحظ ، وعبارة ابن يعقوب المكناسي في شرحه على السلم المنورق : سمي الأول موضوعاً في القضية الحملية ؛ لأنه يتخيّل فيه أنه كشيء وضع ، أي : نصب ليحمل عليه غيره ، وسمى الثاني محمولاً ؛ لتخيّل أنه حمل على الأول ، وسبب التخيّل : أن المعرض - وهو الأول - أصله أن يكون ذاتاً ، والعارض أصله أن يكون وصفاً ، والذات أحق بأن يكون حاملاً ، والوصف أحق بأن يكون محمولاً . اهـ

(٦) أي : بين الموضوع والمحمول ، قال القطب في شرح الشمسية : اعلم أن للقضية جزئين آخرين غير الموضوع والمحمول ، وهما النسبة التي هي تعلق =

وقد يُدلّ عليها بلفظِ ، واللّفظ الدال علىها: يسمى رابطةً ؛ لدلالته على النسبة الرابطة<sup>(١)</sup>.

والرابطة تارة تكون اسمًا<sup>(٢)</sup>، .....

= أحد الطرفين بالأخر ثبوتاً أو انتفاءً، ووقوع تلك النسبة أو لا وقوعها، والرابطة تدل على الواقع واللاواقع مطابقةً، وعلى النسبة المتقدمة التزاماً؛ لاستلزم وقوع النسبة أو لا وقوعها تلك النسبة، دون العكس ؛ فالجزءان من القضية أديا بعبارة واحدة طلباً للاختصار . اهـ أقول: فالنسبة التي هي تعلق أحد الطرفين بالأخر ثبوتاً أو انتفاءً تسمى: النسبة بين بين، ووقوع تلك النسبة أو لا وقوعها تسمى: بالنسبة الخبرية ، وقول القطب: «فالجزءان من القضية أديا بعبارة واحدة» مراده بالجزئين: النسبة بين بين والنسبة الخبرية ، ومما تقدم: تعلم أن الأولى حمل النسبة في قول الشارح: «والجزء الثالث النسبة» على ما يعمّ النسبة بمعنى تعلق أحد الطرفين بالأخر ، والنسبة بمعنى وقوع تلك النسبة أو لا وقوعها ، بجعل «أل» استغرافيةً ؛ فتكون الدلالة في قوله: «ويسمى اللّفظ الدال علىها» أعم من المطابقية أو الالتزامية ؛ لما تقدم من أن الرابطة تدل على الواقع واللاواقع مطابقةً، وعلى النسبة بين بين التزاماً، وسكت المصنف عن ذكر هذين الجزئين ؛ لأنّه قصد بيان الأجزاء اللغوية فقط ؛ تقريرياً للمبتدئ .

(١) أي: سمي بذلك لدلالته على النسبة التي تربط حقيقةً بين الموضوع والمحمول ؛ تسميةً للدال باسم المدلول .

(٢) أي: في قالب الاسم وعلى صورته ؛ إذ نص المناطقة على أن الرابطة أداءً ؛ لدلالتها على معنى غير مستقلٍ - أعني النسبة - لتوقفها على الطرفين المنتسبين كما هو شأن النسب ، وإيضاح ذلك: أن لفظة «هو» في لغة =




كلفظ هو<sup>(١)</sup>، وتسمى رابطة غير ..... .

= العرب ليست موضوعة للربط ، ولا مستعملة فيه ، لكن الحكماء لما نقلوا الحكمة من لفظ اليونان إلى العربية .. وجدوا بإزاء كل جزء من أجزاء القضية لفظاً مستقلاً دالاً عليه إلا النسبة ؛ إذ الدال عليها في لغة العرب الحركات الإعرابية تحقيقاً أو تقديرًا ؛ إذ قولنا: زيد عالم بلا حركة الرفع على سبيل التعداد لا دلالة فيه على الإسناد ؛ فاستعاروا كلمة «هو» بإزاء النسبة ؛ فإنها من المبهمات والكنایات ، والنسبة تشاركتها في الإبهام والخفاء ؛ لاحتمالها الواقع واللاواقع .

وبهذا التقرير: لا يرد ما اعترض به السعد من أن لفظة «هو» في قولنا: زيد هو عالم ضمير عائد إلى زيد ، وعبارة عنه ، وهو عند أهل العربية مبتدأ ، ولا دلالة له على النسبة أصلاً ، وإن أريد ما يسمونه ضمير الفصل والعماد ؛ فهو لا يكون في مثل: زيد عالم ، وعلى تقدير أن يكون ؛ فهو إنما يفيد الحصر والتأكيد وتحقيق أن ما بعده خبر لا نعت ، ولا دلالة له على النسبة أصلاً ، والذي يفهم منه الربط في لغة العرب هو الحركات الإعرابية ، بل حركة الرفع تحقيقاً أو تقديرًا لا غير ؛ لأننا إذا قلنا: زيد عالم على سبيل التعداد بلا حركة إعرابية .. لم يفهم منه الربط والإسناد ، وإذا قلنا: زيد عالم بالرفع .. فهم ذلك ، وحاصل الجواب: أن لفظة «هو» ليس موضوعة في لغة العرب للربط ، ولا أنها مستعملة عندهم لذلك ، بل المراد: أن الفلسفه نقولها لذلك .

(١) اعلم أنه لا فرق في الضمير المجموع رابطة بين أن يكون للتتكلم أو الخطاب أو الغيبة ، وأن الجمل الفعلية التي فعلها تامٌ مستغنٍ عن الرابطة ، وكذا الجمل الاسمية التي خبرها فعلٌ ، نحو: زيد قام ، لكن يجوز في هذه التصريح بالرابطة ، قيل: وكذا التي خبرها مشتقٌ مستغنٌ عن الرابطة ، نحو: زيد قائم ؛ =



زمانية<sup>(١)</sup> ، وتارة تكون فعلاً ناسخاً ، ككان<sup>(٢)</sup> ووجد ، وتسمى رابطة زمانية<sup>(٣)</sup> .

فالحملية باعتبار الرابطة: إما ثنائية ، أو ثلاثة ، لأنها<sup>(٤)</sup> إن ذكرت فيها ؛ فثلاثية<sup>(٥)</sup> ، وإن حذفت لشعور الذهن بمعناها<sup>(٦)</sup> ، أو لعدم الاحتياج

---

= لأن المشتق يدل على أن شيئاً ما وجد له المشتق منه ؛ فهو لذلك مرتبٌ بالموضوع .

(١) لعدم دلالة الاسم وما في قالبه على الزمان بحسب الوضع .

(٢) مثلها سائر الأفعال الناسخة إلا ما ينقلب الكلام معها إنشاء ، كعسى ، وهذا التعميم يدخل فيه «ليس» على المشهور من أنها فعل ، وفي كونها رابطة نظر ؛ إذ لا تدل على شيء سوى نفي النسبة كأدوات النفي ، ولا فرق في الأفعال الناقصة بين أن تقدم على الجزئين ، نحو: كان زيد قائما ، أو توسط ، نحو: زيد كان قائما ، أو تأخر ، نحو: زيد قائما كان .

(٣) لدلالة الفعل وما في قالبه على الزمان وضعا .

(٤) أي: الرابطة ، قوله: «فيها» أي: في القضية .

(٥) لكونها ذات ثلاثة أجزاء ملفوظة ، وقول بعضهم: "قد تكون ثلاثة لفظاً ثنائية معنى ، أو بالعكس" .. لم يرد في اصطلاح المناطقة ؛ فإن صرخ فيها بالجهة ؛ فرباعية ، كقولنا: كل إنسان هو حيوان بالضرورة ؛ إذ الجهة هي اللفظ الدال على كيفية ثبوت المحمول للموضوع في نفس الأمر ، وهي الضرورة أو الدوام أو الإمكان أو الإطلاق كما سيأتي ولا تسمى عند التصريح بالسور خماسية ؛ لأن معنى السور - الذي هو الإحاطة بجميع الأفراد أو بعضها - ليس لازماً للقضية ، نحو: زيد قائم ؛ وكل قضية تقبل الرابطة والجهة ، بخلاف السور ؛ فإن الشخصية لا تقبله .

(٦) أي: بمعنى الرابطة ، كما في نحو: زيد يقوم ؛ إذ المحمول متحملاً للضمير =



إليها<sup>(١)</sup>، قام زيدٌ؛ فشنايةٌ.

والمراد بالجزء الأول: المحكوم عليه، وإن ذكر آخر<sup>(٢)</sup>.

وبالثاني: المحكوم به، وإن ذكر أولاً، نحو: عندي درهم.

(والجزء الأول من الشرطية يسمى مقدّماً)؛ لتقديره لفظاً أو حكماً<sup>(٣)</sup>

= الذي يحصل به الربط؛ فلا حاجة إلى ذكره؛ لشعور الذهن به.

(١) أي: في لغة العرب؛ وذلك لقيام الحركات الإعرابية مقام الرابطة، وقوله: «شناية» أي: للاقتصر على الجزئين.

(٢) لأن الأصل في المحكوم عليه التقدم؛ لأن المحكوم به وصف له في المعنى، والموصوف سابقٌ على صفتة في الخارج والاعتبار، نحو زيد في قوله: زيد قائم، أو قام زيدٌ؛ فهذا يجعل النحاة رتبة المبتدأ التقدم، وأما جعلهم رتبة الفاعل التأخير مع أنه موصوف الفعل في المعنى؛ فلأمر لفظي، وهو أن الفعل عاملٌ فيه، ورتبة العامل التقدم.

(٣) بأن يكون مؤخراً ذكراً، وحقه التقدم، نحو: النهار موجودٌ إن كانت الشمس طالعةً، وهذا ظاهرٌ في الشرطية المتصلة؛ لأن المقدّم هو الملزوم والمعلق عليه، ورتبة الملزوم والمعلق عليه التقدم على اللازم والمعلق وإن آخر في الذّكر، بخلاف المنفصلة؛ فإن معناها لا يختلف بتقديم أحد جزئيها أو تأخيره، قال ابن يعقوب في شرح السلم المنورق: المشهور في الاصطلاح أن المقدّم: هو مدخل أداة الشرط في المتصلة، وبالتالي: ما عُلق على مدخلها، وأما المنفصلة؛ فلا مقدّم لها ولا تالي؛ لأن المعنى لا يختلف فيها بالتقديم والتأخير. اهـ، وما اقتضاه كلام الشارح من تسمية جزأي المنفصلة مقدّماً وبالتالي: هو ما صرّح به بعض شراح هذا المتن، والسيد

(والثاني : تالياً) ؛ لتلوه الأول<sup>(١)</sup> ، أي : تبعيته له .

والمراد بالأول : الطالب للصحبة<sup>(٢)</sup> وإن ذكر آخرًا ، وبالثاني : المطلوب لها<sup>(٣)</sup> وإن ذكر أولاً ، كما مر نظيره<sup>(٤)</sup> .

(والقضية) بحسب إيقاع النسبة<sup>(٥)</sup> وانتزاعها .....

= الشريف في شرح الخونجي ، وكذا القطب في شرح المطالع ، بل اعنى هو بترتيبها الذكري ، وقال : إلا أنهم لم يعتبروه ؛ لعدم فائدته ، وظاهر كلام السنوسي في المختصر وشرحه أن جزأيها لا يسميان مقدمًا وتالياً ، بل صرّح بذلك في شرحه على إيساغوجي .

(١) أي : لكونه بعد الجزء الأول غالباً ، وإن .. فقد يتقدم في بعض الصور .

(٢) أي : الملزوم والمعلق عليه .

(٣) أي : المطلوب للصحبة ، يعني : اللازم والمعلق .

(٤) أي : في القضية الحملية حيث قلنا : إن المراد بالجزء الأول : المحكوم عليه وإن ذكر آخرًا ، وبالجزء الثاني : المحكوم به وإن ذكر أولاً .

(٥) أي : إدراك وقوع النسبة الكلامية ، أي : موافقتها لما في الخارج ، قوله : « وانتزاعها » أي : إدراك عدم وقوع النسبة ، ثم إن قوله : « بحسب إيقاع النسبة وانتزاعها » فيه إشارة إلى أن هذا تقسيم للقضية باعتبار ما يعرض لها ، وما سبق باعتبار ذاتها ، وما بالذات أقوى ؛ فلذلك قدمه على ما هنا ، وجعل السعد هذا التقسيم راجعاً إلى النسبة ؛ فقال في التهذيب : فإن كان الحكم بثبوت شيء أو نفيه .. فحملية ؛ موجبة أو سالبة . اهـ ، وقال في شرح الشمية : النسبة التي اشتملت عليها الحملية إن كانت نسبة يصلح أن يقال : الموضوع محمول - وهي النسبة الإيقاعية - فالقضية موجبة ، وإن كانت نسبة بها يصلح أن يقال : الموضوع ليس بمحمول - وهي النسبة الانتزاعية - =



(إما موجبة<sup>(١)</sup>، كقولنا: زيدُ كاتبٌ<sup>(٢)</sup>، وإما سالبةٌ، كقولنا: زيدُ ليس بكاتبٍ<sup>(٣)</sup>).

= فالقضية سالبةٌ. اهـ قوله: «يصلح أن يقال: الموضوع محمول» أي: الموضوع يصدق عليه المحمول، لا أن المحمول هو عين الموضوع؛ إذ الموضوع غير المحمول بحسب المفهوم، قوله: «يصلح» أي: في نفس الأمر، حتى لا ترد علينا القضايا الكاذبة، نحو الإنسان حجرٌ؛ فإنما نقول فيها الموضوع محمولٌ، مع أنه لا يصلح في نفس الأمر أن يقال فيها الموضوع محمولٌ.

(١) أي: مسماةً بهذا؛ لوجوب النسبة فيها، أي: حصولها وتحققها، والأشهر على الألسنة أنها بفتح الجيم، أي: أن المتكلم أوجب فيها النسبة، أي: أثبتها، ويصح كسرها، بل هو الأنسب؛ لتكون على وزان قولهم: سالبة بكسر اللام. وأعلم أن الإيجاب والسلب في القضية يسمى كيماً؛ فالقضية بحسب الكيف تنقسم إلى: موجبة وسالبة.

(٢) هذا مثال للحملية الموجبة، ومثال الموجبة الشرطية المتصلة: كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ، وكلما كانت الشمس طالعةً لم يكن الليل موجوداً، وإن لم تكن الشمس طالعةً كان الليل موجوداً، وإن لم تكن الشمس طالعةً لم يكن الليل موجوداً؛ فمدار إيجاب القضية الشرطية على اتصال النسبة، سواءً كان المقدم والتالي ثبوتين، أو سلبتين، أو مختلفين، كما مر مثاله، وكذا يقال في الشرطية المنفصلة، نحو: العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً.

(٣) ومثال الشرطية السالبة: ليس البتة كلما كانت الشمس طالعةً كان الليل موجوداً، وليس البتة كلما لم تكن الشمس طالعةً لم يكن الليل موجوداً، =

والموجية<sup>(١)</sup>: إما محصلة<sup>٢</sup>، وهي الوجودية<sup>(٢)</sup>، أو معدولة<sup>(٣)</sup>، وهي ما ليست كذلك<sup>(٤)</sup>، وسميت معدولة؛ لأن حرف السلب<sup>(٥)</sup> عُدل به عن أصل مدلوله<sup>(٦)</sup>، وهو السلب<sup>(٧)</sup>، وجعل حكمه حكم .....

= وليس البتة كلما لم تكن الشمس طالعةً كان النهار موجوداً؛ فمدار السالبة الشرطية على سلب اتصال النسبتين، سواءً كان المقدم وال التالي ثبوتيين، أو سلبيين، أو مختلفين.

(١) هذا شروعٌ في بيان الفرق بين القضية الموجبة المعدولة، وبين السالبة؛ فالموجية ما حكم فيها بإيقاع النسبة، سواءً كان طرفاها مثبتتين أو منفيتين أو مختلفين، والفالسالبة هي ما حكم فيها بانتزاع النسبة، سواءً كان طرفاها مثبتتين أو منفيتين أو مختلفين، وستأتيك أمثلة ذلك.

(٢) أي: حكم فيها بأمرٍ وجوديٍّ على أمرٍ وجوديٍّ.

(٣) أي: معدولٌ فيها بالأداة عن أصل مدلولها كما سيذكره الشارح؛ فهو من باب الحذف والإيصال.

(٤) أي: ما ليست كالوجودية في الحكم، بأن حكم فيها بأمر وجوديٍّ على أمرٍ عدميٍّ، أو العكس، أو بأمرٍ عدميٍّ على أمرٍ عدميٍّ.

(٥) المراد بحرف السلب: أداته، سواءً كانت اسمًا نحو غير، أو فعلًا نحو: ليس، أو حرفاً نحو: لا.

(٦) أي مدلولها الأصل، أي: المتأصل.

(٧) أي: قطع النسبة، وإيضاح ذلك: أن الأصل في التعبير عن طرف القضية: الثبوت؛ فالقضية الثابتة الواقعة على الأصل تسمى محصلة؛ لثبوت طرفيها وتحصيلهما، ثم الأصل أن حرف السلب قد يتسلط على النسبة لرفعها ونفيها؛ فتكون القضية سالبة، أي: حكم فيها بسلب نسبة المحمول عن =



ما بعده<sup>(١)</sup> ؛ فقيل في الموجبة المعدولة<sup>(٢)</sup>: موجبةٌ.

= الموضوع ، غير أنه قد يجعل حرف السلب جزءاً من الموضوع أو من المحمول أو منهما ؛ فتسمى القضية معدولة ؛ للعدول عن الأصل في التعبير عن الأطراف ، وحينئذ لا يكون حرف السلب لقطع النسبة ونفيها ، بل لإثبات نسبةٍ منفيةٍ .

(١) أي: وجعل حكم حرف السلب كائناً فيما بعده ، سواءً كان ما بعده موضوعاً أو محمولاً ؛ فمراده: أن حرف السلب يترکب مع ما بعده ، ويكون مجموعهما موضوعاً أو محمولاً ، نحو: الإنسان جماد ، أو الإنسان هو لا جماد ؛ فمجموع الإنسان موضوع ، ومجموع لا جماد محمول .

(٢) نحو: الإنسان هو لا ناطق ، وقوله: «موجبة» أي: مع اشتمال طرفيها على حرف السلب ؛ لأن حرف السلب لم يتسلط على النسبة ؛ فغاية الأمر أن فيها إثبات أمرٍ عدليّ لأمرٍ عدليّ ، بخلاف السالبة ؛ فإنها نفي أمرٍ عن أمرٍ ؛ فالفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة من وجهين: أولهما بحسب المعنى ؛ فالحكم في السالبة كائنٌ بسلب المحمول عن الموضوع ، والحكم في المعدولة بالإيقاع ، أي: إثبات المحمول المنفي للموضوع ، وثانيهما بحسب اللفظ ؛ فإن كانت القضية ثنائية ؛ فالفرق بتخصيص بعض الألفاظ للعدول ، وبعضها للسلب ، وقد جرى اصطلاحهم على جعل «غير» و«لا» للعدول ، وجعل «ليس» للسلب ؛ فنحو الإنسان لا حجر موجبة معدولة ، ونحو: الإنسان ليس بحجر سالبة محصلة ، وإن كانت القضية ثلاثة بأن ذكرت فيها الرابطة ؛ فإن جعل حرف السلب جزءاً من الرابطة بأن تقدم عليها نحو: الإنسان لا هو حجر ، أو الإنسان لا هو ناطق ، وهكذا ؛ فالقضية سالبة ، وإلا .. فموجبة معدولة ، نحو: الإنسان هو لا حجر .



ثم المحصلة<sup>(١)</sup>: إما محصلة بطرفيها<sup>(٢)</sup>، بأن يكونا وجوديين ، أو محصلة بالموضوع فقط ، أو بالمحمول فقط ، والمعدولة كذلك<sup>(٣)</sup>؛ فمحصلة الطرفين نحو: كل إنسان كاتب ، ومعدلتهما نحو: كل لا إنسان لا كاتب<sup>(٤)</sup>، ومحصلة الموضوع المحمول نحو: كل إنسان هو لا كاتب؛ لأن كل إنسان... وجودي حكم عليه بأمر عدمي<sup>٥</sup>، ومحصلة المحمول معدلة الموضوع ، نحو: كل لا حيوان جماد؛ لأن جمادا... وجودي حكم به على أمر عدمي<sup>٦</sup>.

والسالبة أيضاً: إما محصلة أو معدولة ، وكلّ منها: إما بطرفيها ، أو بالموضوع فقط ، أو بالمحمول فقط؛ فمحصلة الطرفين نحو: الإنسان ليس بكاتب ، ومعدلتهما نحو: كل ما كان غير كاتب ليس غير ساكن الأصابع؛ لأنه سلب فيها أمر عدمي عن أمر عدمي<sup>٧</sup>، ومحصلة الموضوع المعدولة المحمول نحو: الإنسان ليس غير كاتب؛ فحرف السلب الثاني جزء من

(١) أي: الموجبة ، وكذا يقال عند قوله: «والمعدولة كذلك»، أي: الموجبة المعدولة.

(٢) وتسمى بسيطة ، سواء كانت موجبة أو سالبة؛ لأنها مركبة من إيجاب فقط ، أو سلب فقط ، بخلاف المركبة ، وهي التي تركبت حقيقتها من إيجاب وسلب معاً؛ فالسالبة بسيطة بالنسبة إلى السالبة المعدولة؛ لاشتمالها على حرف سلب واحد ، بخلاف السالبة المعدولة؛ فإنها اشتتملت على أكثر من حرف سلب.

(٣) أي: معدولة الطرفين ، أو معدولة الموضوع فقط ، أو معدولة المحمول فقط.

(٤) لا يخفى عليك مما تقدم أن هذه قضية موجبة؛ إذ النفي غير متسلط على الرابطة؛ إذ معناها: كل لا إنسان هو لا كاتب.




المحمول ، وبه صار المحمول عديمًا ، والأول<sup>(١)</sup> خارجٌ عن المحمول ، وهو الدال على قطع النسبة بين الطرفين ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضوع نحو: كل ما ليس بحيوانٍ ليس بإنسانٍ .

ومرادهم عند الإطلاق بالمحصلة: ما لا عدول فيها أصلًا ، وهي محصلة الطرفين ، وبالمعدولة: ما فيها عدولٌ ، سواءً كانت بطرفها أم بأحدهما .

واعلم أن الموجبة - محصلةٌ كانت أو معدولةٌ - تقتضي وجود الموضوع<sup>(٢)</sup> ، بخلاف ..... .

(١) أي: حرف السلب الأول .

(٢) أي: تقتضي ذلك لتكون صادقةً ، أي: ليست ذات القضية الحملية الموجبة موقوفةً على وجود موضوعها ؛ إذ قد يقال: زيد قائمٌ حين عدمه ؛ فهي حمليةٌ ، لكنها كاذبةٌ ، وإيضاح ذلك: أن القضية الحملية الموجبة تستلزم وجود الموضوع من حيث ثبوت المحمول له ، وتستلزم وجوده من جهة الحكم عليه ، لكن الوجود الذي تستلزم من حيث الحكم .. وجود ذهنٍ ، وهو تصوره فقط ؛ لأن الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره ، وأما الوجود الذي تستلزم من حيث ثبوت المحمول له ؛ فتارةً يكون وجوداً خارجياً ، وتارةً يكون وجوداً ذهنياً ، وتارةً يكون تقديرياً ، وذلك لأن النسبة إن كان محلها في الخارج .. فوجود الموضوع خارجيٌّ ، وإن كان محلها إمكان .. فوجود الموضوع إمكانيٌّ تقديرٌ ، وإن كان محلها الذهن .. فوجود الموضوع ذهنيٌّ ، وأما الحملية السالبة ؛ فتقتضي وجود الموضوع من حيث الحكم عليه فقط ، ولا تقتضي وجود الموضوع من حيث سلب المحمول عنه ؛ فقولك: لا شيء من الإنسان بحجرٍ ، نفي الحجرية عن الإنسان صادقٌ مع وجود =



السالبة<sup>(١)</sup>، وكل ذلك مبسوطٌ في المطولات.

(وكلّ منها) أي: من الموجبة والفالبة (إما مخصوصةٌ، كما ذكرنا) في المثالين المذكورين آنفًا<sup>(٢)</sup>، وسميت مخصوصةً؛ لخصوص موضوعها<sup>(٣)</sup>، ويقال لها: مشخصةً؛ لشخص موضوعها<sup>(٤)</sup>.

(وإما كليةٌ مسورةٌ، كقولنا) في الموجبة (كل إنسانٌ كاتبٌ، و) في فالبة (لا شيءٌ من الإنسان بكاتبٍ)، سميت كليةً؛ لدلالتها على كثيرين<sup>(٥)</sup>،

تقسيم  
القضية  
الحملية  
باعتبار  
السور

= الإنسان في الخارج وجودًا زائداً على تصوره، ومع عدم وجوده في الخارج أصلًا، وأما تصوره في الذهن وقت الحكم عليه؛ فلابد منه، وهذا معنى قولهم: فالبة تصدق عند نفي الموضوع وعدم وجوده؛ فهي أعم من الموجبة؛ إذ الموجبة لا تصدق إلا على الموضوع الموجود؛ لأن ثبوت المحمول له .. فرع ثبوته في نفسه.

(١) أي: فإنها لا تقتضي وجوده؛ لأن سلب المحمول عن الموضوع يصدق بعدم المسلوب عنه، وبوجوده سلب المحمول عنه.

(٢) وهو قوله: زيدٌ كاتبٌ، وزيدٌ ليس بكاتبٍ.

(٣) أي: خصوصه في الخارج، كزيدٌ كاتبٌ، أو في الذهن نحو: أبوه زيدٌ لعمرٍ ثابتةً؛ فقوله بعدُ: «الشخص موضوعها» أي: تعينه خارجًا أو ذهناً؛ فالقضية الشخصية: ما موضوعها جزئيٌّ حقيقٌ.

(٤) يمتنع إطلاق الشخصية على نحو قوله: الله تعالى قادرٌ؛ لإيهامه الشخص الجسماني، كذا يمتنع ذلك وإن أريد بالشخص معنى صحيحٌ، وهو كون المنسوب إليه معيناً؛ لبقاء إيهام الشخص الجسماني.

(٥) الأولى: لاشتمالها على سورٍ كليٍّ؛ لأن القضية الجزئية أيضًا تدل على =



ومسورةً؛ لاشتمالها على السور، الذي هو اللفظ الدال<sup>(١)</sup> على كمية أفراد الموضوع<sup>(٢)</sup> حاصراً لها محيطاً بها<sup>(٣)</sup>، وهو مأخوذ<sup>(٤)</sup> من سور البلد المحيط به<sup>(٥)</sup>.

### والسور في الكلية الموجبة: كل<sup>(٦)</sup>، ..... .

= كثيرين ؛ إذ موضوعها كليٌّ، أو يقال: دلالة القضية الكلية على كثيرين دلالة قطعيةٌ، بخلاف الجزئية ؛ فإنها تحتمل الكثرة وتحتمل الوحدة.

(١) أي: نحو: كل وبعض ، وقد يكون السور غير لفظيٌّ ، ككون النكرة في سياق النفي على ما يأتي تحقيقه في نحو: لا رجل في الدار ، وكالإضافة التي دلت قرينةً على عمومها أو عدم عمومها ؛ فالأولى حذف قوله: «اللفظ» ، وأن يقول: الدال على كمية الأفراد.


(٢) أي: رتبتها المنسوبة إلى الكم المنفصل ، وهو العدد ، والمراد برتبتها: الشمول وعدم الشمول ، وتقييده السور بالموضوع ؛ لإخراج المنحرفات ، وهي التي يكون حكم السور فيها مسلطًا على المحمول ، وسميت منحرفةً ؛ لأنحراف السور عن محله ، وهو الموضوع ، وتحوله إلى المحمول ، ولا يتعلق بالقضايا المنحرفات كبير فائدةً ، وإنما تذكر تدريجياً للطلبة.

(٣) أي: محيطاً لجميع الأفراد أو لبعضها.

(٤) أي: لفظ السور منقولٌ.

(٥) وسمى سوراً؛ تشبيهاً له بسور البلد المحيط بكله أو بعضه.

(٦) أي: التي للكل الإفرادي ، لا الكل المجموعي ، نحو: كل الرمان مأكولٌ ؛ فالحكم هنا على مجموع الأفراد ، لا على جميعها ؛ فهذه قضية شخصيةٌ أو مهملةٌ على خلاف يعلم من المطولات ، وككل: جميع ، وعامة ، وطراً ، وكافة .



وأَلِ الاستغراقية<sup>(١)</sup>، أَوِ الْعَهْدِيَّة<sup>(٢)</sup>، وَفِي السَّالِبَةِ: لَا شَيْءَ، وَلَا وَاحِدٌ<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

(وَإِمَّا جُزْئِيَّةٌ مَسُورَةٌ، كَقُولَنَا) فِي الْمَوْجَةِ (بَعْضُ الْإِنْسَانِ كَاتِبٌ، وَ) فِي السَّالِبَةِ (بَعْضُ الْإِنْسَانِ لَيْسَ بِكَاتِبٍ)، سَمِيتْ جُزْئِيَّةً؛ لِدَلَالِتِهَا عَلَى بَعْضِ

(١) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي حُسْرٍ»، وَمُثِلُّهَا كُلُّ مَا يَدْلِلُ عَلَى الْاسْتِغْرَاقِ، كَالإِضَافَةِ الَّتِي جَعَلَتْ قَرِينَةً عَلَى إِفَادَتِهَا الْاسْتِغْرَاقَ.

(٢) يَرُدُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِنْ أَرِيدَ الْعَهْدَ الْذَّهْنِيِّ.. فَالْمَشَارُ إِلَيْهِ حَصَّةٌ غَيْرُ مُعِينَةٍ، وَإِنْ أَرِيدَ الْعَهْدَ الْخَارِجِيِّ.. فَالْمَشَارُ إِلَيْهِ مَشْخُصٌ؛ فَالْقَضِيَّةُ جُزْئِيَّةٌ عَلَى الْأُولَى، وَشَخْصِيَّةٌ عَلَى الْثَّانِي؛ لَذَا قَالَ الْعَطَّارُ: الْأُولَى حَذْفُهُ، وَمَا قِيلَ فِي تَوْجِيهِهِ تَمَحُّلٌ. اهـ، وَقَدْ بَحَثَتْ فِي كِتَابِ الْقَوْمِ فَلَمْ أَظْفَرْ بِمَنْ سَبَقَ الشَّارِحَ إِلَى مَثَلِ ذَلِكَ.

(٣) نَحْوُ: لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِجَمَادٍ، وَلَا وَاحِدٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ. وَاعْلَمُ أَنَّ لَا شَيْءَ وَلَا وَاحِدًا إِنَّمَا يَكُونُنَّ لِلسلْبِ الْكُلِّيِّ إِذَا كَانَتْ «لَا» نَافِيَّةً لِلْجِنْسِ، وَمَا بَعْدَهَا مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ، وَمُثِلُّهُمَا: لَا دِيَارٌ، وَكَذَا سَائِرُ النَّكْرَاتِ فِي سِيَاقِ النَّفِيِّ عَلَى مَا أَطْلَقَهُ أَهْلُ هَذَا الْفَنِّ، مَعَ أَنَّ عِنْدَهُمْ تَفصِيلًا، وَهُوَ: أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مُخْتَصَّةً بِالنَّفِيِّ نَحْوُ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ، أَوْ كَانَتْ مَعَ «مِنْ» ظَاهِرَةً، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، أَوْ مَقْدَرَةً، نَحْوُ: لَا رَجُلٌ فِي الدَّارِ؛ فَهِيَ نَصٌّ فِي الْعُمُومِ، وَإِلَّا.. فَهِيَ ظَاهِرَةٌ، نَحْوُ: لَمْ يَقُمْ إِنْسَانٌ؛ فَعِنْدَ غَيْرِ الْمَنَاطِقِ يَنْبَغِي أَنْ يَقَالُ فِي الْقَسْمِ الْأَخِيرِ: يَتَعَيَّنُ الْمَرَادُ بِالْقَرَائِنِ؛ فَإِذَا لَمْ تَكُنْ قَرِينَةً.. حَمَلَ عَلَى السَّلْبِ الْجُزْئِيِّ أَخْذَاهَا بِالْيَقِينِ.

(٤) اعْلَمُ أَنَّ أَرْبَابَ الْعَرَبِيَّةِ جَعَلُوا تَقْدِيمَ لِفَظِ «كُلٌّ» عَلَى أَدَاءِ السَّلْبِ مَفِيدًا لِلسلْبِ الْكُلِّيِّ، مَثَلُ: كُلُّ الْكِتَابِ لَمْ أَقْرَأْ، بِخَلَافِ الْعَكْسِ، أَيِّ: تَقْدِيمَ السَّلْبِ عَلَى كُلٍّ؛ فَإِنَّهَا مُحْتمَلَةٌ لِلسلْبِ الْكُلِّيِّ وَلِلسلْبِ الْجُزْئِيِّ كَمَا سَيَأْتِي.



أفراد الكلي<sup>(١)</sup>، ومسورة<sup>(٢)</sup>؛ لاشتمالها على السور، وهو في الجزئية الموجبة: بعض، وواحد<sup>(٣)</sup>، وفي السالبة: ليس بعض، وبعض ليس، وليس كل<sup>(٤)</sup>.

(١) أي: الذي هو الموضوع.

(٢) ومعظم وقليل وأغلب، وكل ما دلَّ على عددٍ معينٍ، كاثنين وثلاثةٍ.

(٣) نحو: ليس بعض الحيوان بإنسانٍ، وليس كل حيوان بفرسٍ، وبعض الحيوان

ليس بنابعٍ، واعلم أن الأسورار في السلب الجزئي ثلاثةٌ فقط: ليس بعض،

وليس كل، وبعض ليس، والفرق بينها: أن «ليس كل» يدل على رفع

الإيجاب الكلي مطابقةً، وعلى السلب الجزئي التزاماً، والباقيين بالعكس،

أما الأول؛ فلأننا إذا قلنا: كل حيوانٍ فرسٌ.. كان معناه: ثبوت الفرسية لكل

فردٍ من أفراد الحيوان، وإذا قلنا: ليس كل حيوانٍ فرساً؛ فقد رفعنا ذلك

الحكم، أي: ليست الفرسية ثابتةً لكل فردٍ من أفراد الحيوان، هذا مدلوله

المطابقي، وهو صادقٌ بأن لا تكون الفرسية ثابتةً لشيءٍ من أفراده، وهو

السلب الكلي، أو تكون ثابتةً للبعض منسلاً عن البعض، وعلى كلا

الاحتمالين يتحقق السلب الجزئي؛ لأنه إذا انسكب الحكم عن الجميع..

فقد انسكب عن البعض، وإذا انسكب عن البعض وثبت للبعض.. فقد انسكب

عن البعض أيضاً؛ فـ«ليس كل» يستلزم السلب الجزئي ويتحمل معه السلب

الكلبي، ولم يعتبروه بل اقتصرت على السلب الجزئي؛ أخذنا بالمحقق، وتركت

للمشكوك، وأما «ليس بعض» و«بعض ليس»؛ فلتسلط السلب فيهما على


البعض صريحاً.. يدلان على السلب الجزئي مطابقةً، وعلى رفع الإيجاب

الكلبي التزاماً، والفرق بين «ليس بعض» و«بعض ليس» من وجهين: أحدهما

أن الأول قد يستعمل للسلب الكلبي؛ لأن بعضًا نكرةً؛ فإذا وقع بعد النفي..

صح أن يعمَّ، بخلاف «بعض ليس» لتقدم «بعض» على أداة النفي؛ =

مطلب في  
الفرق بين  
ليس كل،  
وليس  
بعض،  
وبعض ليس



والمسورة تسمى محصورة<sup>(١)</sup>: كليةً كانت أو جزئية<sup>(٢)</sup>.

(وإما أن لا يكون) كُلُّ من الموجبة والسلبة (كذلك) أي: لا مخصوصة، ولا كلية، ولا جزئية<sup>(٣)</sup> (وتسمى مهملة)؛ لإهمال بيان كمية الأفراد فيها<sup>(٤)</sup> (কقولنا) في الموجبة (الإنسان كاتب<sup>(٥)</sup>)، و(في السالبة (الإنسان

---

= فلا يمكن تعميمه ، الثاني: أن «بعض ليس» قد يستعمل للإيجاب الجزئي ؛ لصحة تقدير الرابطة مقدمة على حرف السلب ؛ فإذا قلنا: بعض الإنسان ليس بحيوان .. صح أن يكون قد سلبنا عن بعض الإنسان الحيوان ، وأن يكون قد وصفناه بعدم حيوانية ، وهو إيجابٌ ، بخلاف «ليس بعض» لتقديم السلب على الموضوع المتقدم على الرابطة ؛ فلا يكون إلا سلباً أبداً.

(١) لحصر الحكم فيها على كل أفراد الموضوع أو بعضها.

(٢) فالمحصورات أربع: كليةٌ موجبةٌ، وكليةٌ سالبةٌ، وجزئيةٌ موجبةٌ، وجزئيةٌ سالبةٌ.

(٣) بأن يكون موضوعها كلياً خالياً عن التسوير.

(٤) يستفاد منه أن مهملة من باب الحذف والإصال ، والأصل: مهملٌ فيها ، وقال اليوسي: سميت مهملة؛ لإهمالها عن الاستعمال؛ استغناء عنها بالجزئية.

(٥) أي: يجعل ألللحقيقة في ضمن الأفراد، لا بقييد كلها ولا بقييد بعضها، بل المحتملة لأن تكون الجميع أو البعض ؛ فلا يقال: إنها إن جعلت استغراقية؛ فالقضية كليةٌ، أو للعهد الخارجي؛ فشخصيةٌ، أو للعهد الذهني؛ فجزئيةٌ. فإن قيل: البلاغيون لم يذكروا من معاني ألللحقيقة في ضمن الأفراد لا بقييد كلها ولا بعضها؛ فمن أين جئت به؟.

قلنا: ذكرها حفيد السعد في حواشيه على المطول وعلى المختصر حيث قال: قد يعتبر في المعرفة بلا الجنس وجود الحقيقة في ضمن الفرد غير مقيد =



ليس بكاتبٍ).


والمهملة في قوة الجزئية<sup>(۱)</sup> ، والشخصية في حكم الكلية<sup>(۲)</sup> ؛ ولهذا

= بالبعضية أو الكلية كما في المهملة. اهـ

(۱) أي: ملازمة لها صدقاً ونفياً؛ فكلما تحقق الحكم على الأفراد في الجملة الذي هو معنى المهملة.. تتحقق الحكم على البعض الذي هو معنى الجزئية، وبالعكس، وكلما لم يتحقق الحكم على الأفراد في الجملة.. لم يتحقق الحكم على البعض؛ فإذا قلنا: الإنسان كاتبٌ؛ فقد حكمنا بثبوت الكتابة على ما صدق عليه الإنسان قطعاً، لكن هذا الماصدق يحتمل أن يكون كل الأفراد، وأن يكون بعضها، غير أن الثاني متيقّن، والأول مشكوكٌ فيه؛ لأننا إذا حكمنا على الكل.. فقد حكمنا على البعض بالأولى، من غير عكس؛ فكانت المهملة في قوة الجزئية؛ فالحكم في المهملة على بعض الأفراد محقّق، والزائد مشكوكٌ فيه؛ فطرح، وجعلت القضية في قوة الجزئية. فإن قيل: المحكوم به قد يتبيّن تتحققه لجميع الأفراد كما في: الإنسان كاتب بالقوة، والإنسان حيوانٌ.

قلنا: هذا لا يقتضي تيقن الحكم به من المتكلّم على الجميع، على أن أهل المنطق لا ينكرون أن المهملة قد تكون في قوة الكلية لخصوص مادة القضية؛ لأنهم لا يعتبرون خصوص المادة.

(۲) لأن الحكم في كلٍّ منهما على كل ما يصدق عليه اللفظ من غير خروج شيء منه عن الحكم، ولما كان الشبه بين الشخصية والكلية ضعيفاً عن الشبه بين المهملة والجزئية؛ لرجوع معنى المهملة إلى معنى الجزئية.. عبر بالحكم فيما بين الشخصية والكلية، دون القوة المعتبر بها فيما بين المهملة والجزئية؛ فما قيل: إنه غير في التعبير للتفنن.. قصورٌ.



اعتبرت في كبرى الشكل الأول ، نحو: هذا زيدٌ ، زيدٌ إنسانٌ<sup>(١)</sup>.

وزاد بعضهم قسماً رابعاً يسمى الطبيعية<sup>(٢)</sup> ، وهي التي لم يبين فيها كمية الأفراد<sup>(٣)</sup> ، ولم تصلح لأن تصدق كلياً ولا جزئياً<sup>(٤)</sup> ، كقولنا: الحيوان جنسٌ ، والإنسان نوعٌ ، وإنما تركها الأثثرون؛ لأنها ليست بمعتبرة في العلوم<sup>(٥)</sup>.

(١) ومثله الشكل الثاني؛ لأنه مثله في اشتراط كمية الكبri، نحو: لا شيء من الحجر بحيوان ، وزيدٌ حيوانٌ ، ينبع لا شيء من الحجر بزيدٍ ، أي: بمعنى هذا الاسم.

(٢) أي: لأن الحكم فيها إنما وقع على طبيعة الكلي ، أي: ماهيته ، لا على ما صدق عليه من الأفراد ، كما في الإنسان نوعٌ ، والحيوان جنسٌ ؛ إذ لا شيء من أفراد الإنسان بنوعٍ ، ولا شيء من أفراد الحيوان بجنسٍ.

(٣) أي: لعدم صلاحتها لذلك ؛ فقوله: «ولم تصلح إلخ» عطف لازم على ملزمٍ . اهـ عطار .

(٤) إذ لا يصدق قولنا: كل إنسانٌ نوعٌ ، ولا بعض الإنسان نوعٌ ، ولا كل حيوانٌ جنسٌ ، ولا بعض الحيوان جنسٌ ، وخرج بهذا القيد المهملة ؛ فإنها صالحة كذلك .

(٥) أي: لا تقع مسألة ببحث عنها في العلوم الحكمية ؛ فإن الطبائع الكلية من حيث مفهومها - كما هو موضوع الطبيعية - لا من حيث تتحققها في ضمن الأفراد.. غير موجودة في الخارج ؛ فلا كمال في معرفة أحوالها ؛ إذ كمال الإنسان بالحكمة ، وهي علم بأحوال الموجودات على ما هي عليه بقدر الطاقة البشرية ، وما قيل بخلاف ذلك كما في حاشية الدلنجي وعليش وكبير الملوبي ؛ فقد أتى العلامة العطار على أصوله وفروعه بما لا مزيد عليه ؛ فراجعه .



هذا كله في الحملية، وأما الشرطية<sup>(١)</sup>؛ فالحكم فيها بالاتصال والانفصال<sup>(٢)</sup>:

\* إن كان على وضع معين<sup>(٣)</sup>، نحو: إن جئتنـي الآن أكرمتـكـ، وزيدـ

= وكذلك الشخصية لا يبحث عنها في العلوم بخصوصها، أي: بالنظر لكونها شخصية؛ لأنـه لا كمالـ في معرفـةـ الجـزـئـاتـ؛ لتـغيـرـهاـ وـعدـمـ ثـبـاتـهاـ،ـ والـغـرـضـ منـ الـعـلـومـ تـكـمـيلـ الـأـنـفـسـ،ـ نـعـمـ يـبـحـثـ عـنـهـاـ فـيـ ضـمـنـ الـمـحـصـورـاتـ الـتـيـ يـحـكـمـ فـيـهـاـ عـلـىـ الـأـشـخـاصـ إـجـمـالـاـ.

فتحـصـلـ مـنـ ذـلـكـ كـلـهـ:ـ أـنـ القـضـاياـ الـمـعـتـبـرـةـ فـيـ الـعـلـومـ:ـ هـيـ الـمـحـصـورـاتـ الـأـرـبعـ لـاـ غـيرـ،ـ وـلـاـ تـرـدـ الـقـضـيـةـ الـمـهـمـلـةـ؛ـ وـذـلـكـ لـأـنـ الـمـهـمـلـةـ وـالـجـزـئـيةـ مـتـلـازـمـتـانـ؛ـ إـذـ كـلـمـاـ صـدـقـ الـحـكـمـ عـلـىـ أـفـرـادـ الـمـوـضـوـعـ فـيـ الـجـمـلـةـ..ـ صـدـقـ عـلـىـ بـعـضـ أـفـرـادـهـ،ـ وـبـالـعـكـسـ؛ـ فـالـمـهـمـلـةـ مـنـدـرـجـةـ تـحـتـ الـجـزـئـيةـ.

(١) حـاـصـلـهـ:ـ أـنـ كـمـاـ أـنـ الـحـمـلـيـةـ تـنـقـسـ إـلـىـ مـحـصـورـةـ وـمـهـمـلـةـ وـشـخـصـيـةـ وـطـبـعـيـةـ،ـ كـذـلـكـ الشـرـطـيـةـ –ـ سـوـاـهـ كـانـتـ مـتـصـلـةـ أـوـ مـنـفـصـلـةـ –ـ تـنـقـسـ إـلـىـ الـمـحـصـورـةـ الـكـلـيـةـ وـالـجـزـئـيةـ،ـ وـالـمـهـمـلـةـ،ـ وـالـشـخـصـيـةـ،ـ وـلـاـ يـتـصـورـ فـيـهـاـ الـطـبـعـيـةـ؛ـ لـأـنـ الـحـكـمـ فـيـ الـشـرـطـيـةـ إـمـاـ بـاـتـصـالـ الـمـقـدـمـ بـالـتـالـيـ،ـ أـوـ بـنـفـيـ هـذـاـ الـاتـصـالـ،ـ وـإـمـاـ بـالـانـفـصـالـ وـالـتـنـافـيـ بـيـنـهـمـاـ أـوـ نـفـيـ هـذـاـ الـانـفـصـالـ؛ـ فـلـيـسـ الـحـكـمـ فـيـهـاـ عـلـىـ نـفـسـ الـمـاهـيـةـ وـالـطـبـعـيـةـ حـتـىـ يـتـصـورـ فـيـهـاـ الـطـبـعـيـةـ.

(٢) أيـ:ـ بـالـتـلـازـمـ أـوـ بـالـتـنـافـيـ وـالـتـعـانـدـ؛ـ فـالـلـوـاـوـ بـمـعـنـىـ أـوـ.

(٣) أيـ:ـ فـإـنـ كـانـ الـحـكـمـ جـارـيـاـ وـضـعـيـعـ مـعـيـنـ لـلـمـقـدـمـ،ـ أـيـ:ـ حـالـةـ مـعـيـنـةـ مـنـ زـمـانـ أـوـ مـكـانـ أـوـ هـيـئةـ،ـ كـوـنـ الـمـجـيـءـ مـقـيـداـ بـخـصـوصـ الـآنـ،ـ أـوـ بـخـصـوصـ الـرـكـوبـ مـثـلـاـ،ـ فـأـوـضـاعـ الـمـقـدـمـ فـيـ الـشـرـطـيـةـ كـأـفـرـادـ الـمـوـضـوـعـ فـيـ الـحـمـلـيـةـ.



الآن إما كاتبٌ أو غير كاتبٍ .. فمخصوصةٌ<sup>(١)</sup>.

(١) لأن اللزوم والعناد خص فيها بزمانٍ أو مكانٍ أو حالٍ معينٍ ، وظاهر كلام الشارح أن الكلية والجزئية والإهمال لا تجري في المخصوصة ، وليس كذلك ، بل يجري فيها ما ذكر كما هو صريح كلام السنوسي في المختصر حيث قال: وتكون: أي الشرطية - سواءً كانت مخصوصة أو غير مخصوصة - مهملاً ، ومسورةً: كليةً وجزئيةً ، موجباتٍ بإثبات اللزوم أو العناد ، وسالباتٍ ببرفعهما؛ فتكون الأقسام ستةً في كلٌ من المخصوصة وغير المخصوصة؛ فالمجموع اثنا عشر قسماً. اه قال اليوسي: قوله: «فالمجموع اثنا عشر قسماً» هي سُتُّ متصلاتٌ ، وسُتُّ منفصلاتٌ ، أما المتصلات؛ فهي:

- مخصوصةٌ كليةٌ ، نحو: كلما جئتني راكباً أكرمتك.

- ومخصوصةٌ جزئيةٌ ، نحو: قد يكون إذا جئتني اليوم أكرمتك.

- ومخصوصةٌ مهملاً ، نحو: إن جئتني راكباً أكرمتك.

- وغير مخصوصةٌ كليةٌ ، نحو: كلما جئتني أكرمتك.

- أو جزئيةٌ ، نحو: قد يكون إذا جئتني أكرمتك.

- أو مهملاً ، نحو: إن جئتني أكرمتك.

وأما المنفصلات:

- مخصوصةٌ كليةٌ ، نحو: دائماً إما أن تكون وأنت حيٌ عالماً أو جاهلاً.

- أو جزئيةٌ ، نحو: قد يكون إما أن تكون وأنت حيٌ عالماً أو جاهلاً.

- أو مهملاً ، نحو: إما أن تكون وأنت حيٌ عالماً أو جاهلاً.

- وغير مخصوصةٌ كليةٌ ، نحو: دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

- أو جزئيةٌ ، نحو: قد يكون إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

- أو مهملاً ، نحو: إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

=



\* أو على جميع الأوضاع الممكنة<sup>(١)</sup> ، نحو: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود<sup>(٢)</sup> ، ودائماً إما أن يكون العدد زوجاً ..... .

= هذا كله من غير اعتبار الكيف ، أما إن اعتبر .. كانت أربعة وعشرين ؛ اثنا عشر موجبات ، ومثلها سوالب . اه بالحرف ، وما مشى عليه الشارح إحدى طريقتين للمنطقة .

(١) أي: أو كان الحكم في الشرطية بنوعيها على جميع تقادير المقدم الممكنة ، أي: الأوضاع والأحوال الحاصلة للمقدم بسبب اقترانه مع الأمور التي يمكن اجتماعها معه ، كالأكل والشرب والاضطجاع والقيام والقعود وطلع الشمس وزوالها وغير ذلك ، نحو كلما كان زيد إنساناً فهو حيوانٌ ؛ فإن كون إنسانية زيد مقارنة لقيامه أو قعوده أو اضطجاعه أو طلوع الشمس إلى غير ذلك .. أحوال حاصلة لها من اجتماعها مع هذه الأمور الممكنة الاجتماع معها ، والحكم بلزوم حيوانيته لإنسانيته كائنٌ على كل حالٍ يمكن أن يجامع إنسانية زيد على جميع أوضاعه وأحواله وتقاديره الممكنة .

واعلم أنه لا يتشرط أن تكون تلك الأوضاع ممكناً في نفسها ، بل الشرط أن يمكن اجتماعها مع المقدم لو وقعت ؛ فإذا قلنا: كلما كان الحجر إنساناً كان حيواناً .. كان لزوم حيوانية الحجر لإنسانيته ثابتاً مع كل وضع يمكن اجتماعه معه من كونه ناطقاً وكاتباً وضاحكاً ، وفي أي زمانٍ ومكانٍ ، وهذه الأوضاع تجامع الحجر لو كان إنساناً .

(٢) فقد حكم فيها بلزوم وجود التالي الذي هو وجود النهار على جميع تقادير المقدم الممكنة ، وهو طلوع الشمس ، سواءً قارن طلوعها غيوماً أو لا ، كان في أول النهار أو لا ، في فصل الصيف أو غيره ، كان البلد الذي طلعت فيه الشمس عند خط الاستواء أو لا ، وغير ذلك من الأحوال التي يمكن اجتماعها مع طلوع الشمس .



أو فرداً<sup>(١)</sup>؛ فمحصورةٌ كليةٌ.

\* أو على بعضها<sup>(٢)</sup> الغير المعين<sup>(٣)</sup>، نحو: قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً<sup>(٤)</sup>، وقد يكون إما أن يكون الشيء حيواناً أو أبيض<sup>(٥)</sup>؛ فمحصورةٌ جزئيةٌ.

\* وإلا<sup>(٦)</sup>؛ فمهملةٌ، نحو: إن كانت الشمس طالعةً فالأرض مضيئةٌ، وإنما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

وسور الموجبة الكلية في المتصلة: كلما، ومهما، وحيثما، ومتى،

(١) فقد حكم بالمنافاة بين زوجية العدد وفرديته على كل ما يمكن اجتماعه معهما، ككون المعدود كذا أو كذا.

(٢) أي: على بعض أوضاع المقدم وأحواله.

(٣) قيد بذلك؛ لأنه لو كان الحكم على بعضها المعين.. وكانت مخصوصة شخصيةً.

(٤) فقد حكم فيها بملازمة كونه إنساناً لكونه حيواناً لا على جميع الأوضاع، بل على بعضها غير المعين، وهو كونه متفكراً مثلاً.

(٥) فقد حكم فيها بالتنافي بين كون الشيء حيواناً وكونه أبيض على بعض الأوضاع، وهو كونه أسود.

(٦) أي: وإن لم يكن الحكم فيها على وضع معين، ولا على جميع الأوضاع الممكن، ولا على بعضها غير المعين، بأن أطلق السور فيها، بأن أطلقت «إن ولو وإذا» في الشرطية المتصلة، وأن أطلقت «إما» في الشرطية المنفصلة، أي: تجردت الشرطية عن السور الكلي والجزئي، وكان الحكم فيها لا على وضع مخصوصٍ.



ومتى ما ، وفي المنفصلة: دائمًا<sup>(١)</sup>.

وسور السالبة الكلية فيهما<sup>(٢)</sup>: ليس أبته<sup>(٣)</sup>.

وسور الموجبة الجزئية فيهما: قد يكون.

وسور السالبة الجزئية فيهما: قد لا يكون<sup>(٤)</sup>.

وبالجملة ؛ فالأوضاع هنا<sup>(٥)</sup> .. بمنزلة أفراد الموضوع في الحملية.

واعلم أنه قد جرت عادة القوم بأنهم يعبرون عن الموضوع بـ «ج» وعن المحمول بـ «ب»<sup>(٦)</sup> ؛ فيقولون: كل ج ب ، دون كل إنسانٍ حيوانٌ مثلاً ؛

(١) خلافاً لمن توهם أنها جهة الشرطية المنفصلة ، ومثل دائمًا: على كل حالٍ أبداً.

(٢) أي: في المتصلة والمنفصلة.

(٣) بقطع الهمزة أي ليس أبداً وأصلاً ، وحكي وصلها.

(٤) وتحتخص الجزئية السالبة المتصلة بـ: ليس مهما ، وليس متى ، وليس كلما ، وتحتخص الجزئية السالبة المنفصلة بـ: ليس دائمًا.

(٥) أي: في مقام تقسيم الشرطية إلى محصورة ومهملةٍ ومحصوصةٍ.

(٦) قال العصام على القطب: قد اشتهر فيما بين المحصلين التلفظ به بسيطاً ، والحق أنه يتلفظ به هكذا: جيم ، باء إلى آخر ما قاله ، وفي الحفني أنه يتلفظ بسممه لا باسمه ، والمراد أنهم يعبرون بذلك بدون هاء السكت. اهـ أي: يقولون: جا ، وبـا ، ولعل ما قاله الحفني بيانٌ لما اصطلحوا عليه من وضع ج ، وبـ ونحوهما بإزاء تلك المعاني ؛ فلا يُعترض بكلام العصام.

(٧) هذا حيث لم يحتاجوا إلى التعبير بغير هذين الحرفين ، وإنـا .. عبروا بغيرهما من الألف والدال والهاء والواو والزاي والراء والطاء ، وذلك عند إيراد =



للاختصار ، ولدفع توهם انحصر جزئيات الأحكام في مادة<sup>(١)</sup>.

والخطب يسير ؛ فلهذا<sup>(٢)</sup> خالفهم المصنف<sup>(٣)</sup>.

وأنه<sup>(٤)</sup> كما لابد للقضية من نسبة كما مر<sup>(٥)</sup> .. لابد لها<sup>(٦)</sup> من كيفية<sup>(٧)</sup>  
..... في الواقع<sup>(٨)</sup> ،

= الأمثلة الكثيرة ؛ طلباً للتمييز بينها.

(١) إذ لو مثلوا للقضية الموجبة الكلية بـ كل إنسان حيوان ؛ لتوهם انحصر  
جزئيات الموجبة الكلية في مادة الإنسان والحيوان.

(٢) أي : لسهولة الخطب ويسره ؛ لأن استحسان التعبير بـ ج ، وبـ إنما هو  
اصطلاحى ، ومخالفة الاستحسان الاصطلاحى لا يوجب الحكم على  
صاحب بالخطأ.

(٣) أي : فعبر بمواد مخصوصة نحو : كل إنسان كاتب وهكذا.

(٤) أي : واعلم أنه كما لابد للقضية من نسبة .. لابد لها من كيفية.

(٥) من أن أجزاء القضية الحملية ثلاثة : موضوع محمول ونسبة.

(٦) أي : لابد للقضية من كيفية ، وتكيف القضية تابع لتكيف النسبة ؛ إذ بالنسبة  
يتصف الموضوع بالموضوعية ، والمحمول بالمحمولية ؛ فلو لا النسبة .. ما  
حصلت القضية أصلاً ، وبذلك تعلم أن الأصل أن الكيفية إنما هي صفة  
للنسبة بالأصل ، لا للقضية ، وأن اتصف القضية بالكيفية إنما هو تابع  
لوصف نسبتها بها.

(٧) أي : من صفة.

(٨) أي : في نفس الأمر ، يعني : أن ثبوت المحمول للموضوع ، أو سلبه عنه بالنظر  
لما في نفس الأمر لابد أن يكون متصفاً بصفة من إحدى صفات أربع :  
الضرورة ، أو الدوام ، أو الإطلاق والفعالية ، أو الإمكان العام ؛ فمثلاً ثبوت =




وتسمى مادة<sup>(١)(٢)</sup> ؛ فإن ذكر لها لفظ يدل ..... .

= الحيوانية لأفراد الإنسان في قوله: كل إنسان حيوان .. ضروري ، بمعنى أنه يستحيل أن تنفك الحيوانية عن أفراد الإنسان ، وبانتفاء الحيوانية .. تنتفي ماهية الإنسان ، وثبتت الحركة للأفلاك في قوله: كل ذلك متحرك .. دائمي ، بمعنى أن العقل يجُوز انفكاك الحركة عن الأفلاك ، معبقاء ماهية الأفلاك متحصلة ، غير أنه بالنظر للواقع ؛ فإن حركة الأفلاك دائمة لم تقطع.

(١) اعلم أن للشيء وجوداً في الأعيان ، أي: وجوداً باعتبار تتحققه في الواقع وفي نفس الأمر بقطع النظر عن فهمنا له من اللفظ وتعقله ، ووجوداً في الأذهان ، ووجوداً في العبارة ؛ فكيفية النسبة باعتبار تتحققها في نفس الأمر .. تسمى مادة القضية وعنصرها ، وباعتبار ذكرها في العبارة أو ارتسامها في العقل .. تسمى جهة القضية ؛ فإذا طابت الجهة مادة القضية .. فالقضية صادقة ، كقولنا: كل إنسان حيوان بالضرورة ، وإذا لم تطابقها .. كانت القضية كاذبة ، كما إذا تعقلنا أن نسبة الحيوانية إلى الإنسان بالإمكان ، وقلنا: كل إنسان حيوان بالإمكان ؛ فجهة القضية: هي الإمكان ؛ لأنه المتعلق في الذهن ، والمذكور في العبارة ، ومادة القضية: الضرورة ؛ لأنها كيفية نسبة الحيوانية للإنسان في نفس الأمر ؛ فعلم من ذلك: أنه في القضايا الكاذبة لا يجب أن يطابق ما في الذهن والعبارة ما في نفس الأمر.

(٢) سميت بذلك ؛ لأن مادة الشيء: هي ما يتربّع عنه ويكون أصلًا له ؛ فمادة القضية: الموضوع والمحمول والنسبة المكيفة ، لكن لما كانت النسبة هي أشرف هذه الأجزاء الثلاثة ، وكانت الكيفية الثابتة في نفس الأمر لازمة لها .. سميت تلك الكيفية مادة ؛ من تسمية اللازم للجزء الأشرف باسم الكل ، وسميت عنصر القضية ؛ لكونها جزءاً من القضية الرباعية ، والعناصر أربعة: الماء والهواء ، والتراب والنار.



عليها<sup>(١)</sup> .. سمي جهةً ، وتسمى القضية موجهة<sup>(٢)</sup> ، وهي<sup>(٣)</sup> :

\* إما ضرورية نحو: كل إنسان حيوان بالضرورة .

\* أو دائمةً نحو: كل إنسان حيوان دائمًا .

\* أو لا ولا<sup>(٤)</sup> ، وتعدد القضايا بحسب ذلك .

وحصرها المتأخرون في ثلات عشرة قضية<sup>(٥)</sup> ، ترجع إلى أربعة أقسام :

(١) هذا في القضية الملفوظة ، أما في القضية المعقولة ؛ فالجهة: حكم العقل بتكييف النسبة بالكيفية ..

(٢) فإن لم تعتبر تلك الكيفية لا لفظاً في القضية الملفوظة ، ولا ملاحظة في القضية المعقولة .. سميت القضية مهملةً ، وبعضهم يسميها مطلقةً ، وسيأتيك أن القضية المطلقة لها معنيان ، هذا أحدهما ، والثاني: قضية موجهة سيأتي بيانها .

(٣) أي: كيفيات النسبة .

(٤) أي: لا ضرورية ، ولا دائمة ؛ فاللا ضرورة هي الإمكان العام ، واللادوام هو الإطلاق والفعالية ؛ فالجهات أربع: الضرورة ، والدوام ، والإطلاق ، والإمكان العام ، والإمكان العام ، والضرورة: هي الوجوب العقلي ، والإمكان العام: هو سلب الضرورة عن الطرف المخالف للنسبة ، وأعم هذه الكيفيات: الإمكان العام ، ثم الإطلاق ، ثم الدوام ، ثم الضرورة؛ فهي تستلزم الدوام والإطلاق والإمكان من غير عكسٍ ، والدوام يستلزم الإطلاق والإمكان من غير عكسٍ ، والإطلاق يستلزم الإمكان من غير عكسٍ .

(٥) ست منها بسائط ، وسبعين مركبات ، وزاد جماعة كالسعد في تهذيبه على البسائط صورتين من الضروريات ، وهما: الواقية المطلقة والمنتشرة =



= المطلقة ؛ للاحتياج إلى معرفتهما في المركبة ؛ فصار المجموع خمس عشرة ؛ فحقيقة الموجهة البسيطة: إما إيجابٌ فقط ، نحو: كل إنسان حيوانٌ بالضرورة ، أو سلبٌ فقط ، نحو: لا شيء من الإنسان بحاجةٍ بالضرورة ، وحقيقة الموجهة المركبة: ما تركبت من موجهتين بسيطتين مختلفتين بالكيف ؛ فهي إيجابٌ وسلبٌ معاً ، نحو: كل إنسان ضاحكٌ بالفعل لا دائمًا ، فقولنا: لا دائمًا يشير إلى قضيةٍ موجهةٍ مخالفةٍ للموجهة الأولى في الكيف ، وعبارة بعضهم: البسيطة: هي ما لم تشتمل على: «الإمكان الخاص» ، أو على «لا دائمًا» ، أو «لا بالضرورة» ، والمركبة: ما اشتلت على ذلك . إذا تقرر هذا ؛ فاعلم أن البسائط الثمانية هي: الضرورية المطلقة ، والمشروطة العامة ، والوقتية المطلقة ، والمنتشرة المطلقة ، والدائمة المطلقة ، والعرفية العامة ، والمطلقة العامة ، والممكنة العامة ؛ لأنه إن حكم في القضية بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع .. فضروريةٌ مطلقةٌ ، أو ما دام وصفه العنواني .. فمشروعٌ عامةٌ ، أو كان الحكم بالضرورة في وقتٍ معين .. فوقيةٌ مطلقةٌ ، أو في وقتٍ ما غير معين .. فمنتشرٌ مطلقةٌ ، وإن حكم بدوام النسبة ما دام ذات الموضوع .. فدائمةٌ مطلقةٌ ، أو ما دام ذات الموضوع متصفاً بوصفه العنواني .. فعرفيةٌ عامةٌ ، أو كان الحكم بفعالية النسبة ، أي: تتحققها في أي زمنٍ من الأزمنة الثلاثة .. فمطلقةٌ عامةٌ ، أو كان الحكم بعدم ضرورة خلاف النسبة .. فممكنةٌ عامةٌ .

والمركبات السبع هي: المشروطة الخاصة ، والعرفية الخاصة ، والوقتية ، والمنتشرة ، والوجودية اللاضورية ، والوجودية اللادائمة ، والممكنة الخاصة ؛ لأن المشروطة العامة إن قيدت باللادوام الذاتي .. فمشروعٌ =

\* الأول: الضروريات الخمس<sup>(١)</sup>، الضرورية المطلقة<sup>(٢)</sup>، والمشروطة العامة<sup>(٣)</sup>، والمشروطة .....

= خاصةٌ، والعرفية العامة إن قيدت باللادوام الذاتي .. فعرفية خاصةٌ، والمطلقة العامة إن قيدت بلا ضرورة .. فوجودية لا ضرورية ، أو باللادوام الذاتي .. فوجودية لا دائمة ، والممكنة العامة إن قيدت بلا ضرورة الجانب الموافق للنسبة .. فممكنة خاصة ؛ فهي مركبة من ممكنتين عامتين موجبة وسالبة ، وسيأتيك أمثلة في ذلك .

(١) قد علمت أن منهم من جعلها سبعاً بزيادة الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة ، ووجه الحصر في السبع: أن علة الضرورة: إما أن تكون ذات الموضوع ، أو وصفه ، أو وقته المعين ، أو غير المعين ، وكلٌ من الثلاثة الأخيرة: إما أن يقيد باللادوام الذاتي ، أو يقيد به .

(٢) هي التي حكم فيها بضرورة النسبة ما دامت ذات الموضوع ، أي: يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ما دامت ذات الموضوع موجودة ، أو يحكم فيها بضرورة نفي المحمول عن الموضوع ما دامت ذات الموضوع موجودة أو معدومة ، مثالها موجبة: كل إنسان حيوان بالضرورة ، وسالبة: لا شيء من الإنسان بحاجة بالضرورة ؛ فقد حكم في المثال الأول بضرورة ثبوت الحيوانية للإنسان في جميع أوقات وجود ذاته ، وفي الثاني بضرورة سلب الحجرية عنه في جميع أوقات وجود ذاته أو عدمها ؛ لما علمت أن السالبة لا يشترط فيها وجود الموضوع ، وإنما سميت ضرورية ؛ لاشتمالها على الضرورة ، ومطلقة ؛ لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف أو وقت .

(٣) أعلم أن للمشروطة العامة معنيان:

\* أحدهما: ما حكم فيها بضرورة النسبة بشرط دوام وصف الموضوع ، =




الخاصة<sup>(١)</sup>، .....

= مثالها موجبة: كل كاتب متتحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً، وسالبة: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً؛ فقد حكم في الأول بضرورة ثبوت تحرك الأصابع للموضع بشرط دوام وصفه وهو الكتابة؛ إذ ذات الكاتب من غير اعتبار وصفه.. ليس تحرك الأصابع ضروري الثبوت لها؛ فلو لا هذا الوصف.. لم تكن الضرورة، وفي الثاني: بضرورة سلب سكون الأصابع عن الموضع بشرط دوام وصفه.

\* وثانيهما: ما حكم فيها بضرورة النسبة في جميع أوقات ثبوت الوصف للموضع، سواءً توقفت الضرورة على ذلك الوصف أو لا؛ فمثلاً ما تتوقف فيه الضرورة على الوصف: المثلان المتقدمان، ومثال ما لم تتوقف فيه الضرورة على الوصف، بل حكم بضرورة ثبوت المحمول للموضع في أوقات اتفق أن وصف الموضع حصل فيها: كل كاتب إنسان بالضرورة ما دام كاتباً؛ فالإنسانية ثابتة ما دامت الكتابة، بل وفي غير دوامها، ولا تتوقف الضرورة عليها؛ فالفرق بين المشروطة العامة بهذا المعنى وبالمعنى الأول: أن الضرورة في المعنى الأول إنما هي بالقياس إلى مجموع ذات الموضع ووصفه، وأما الوصف على المعنى الثاني؛ فغير ملتفت إليه رأساً.

وعلى كل؛ فسميت مشروطة؛ لاشتمالها على شرط الوصف، وعامة؛ لأنها أعم من المشروطة الخاصة؛ لتقييد الخاصة بما ينفي احتمال دوام الوصف، وهو اللادوام.

(١) هي المشروطة العامة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات، مثالها موجبة: بالضرورة كل كاتب متتحرك الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً، أي: لا مدة دوام ذات الموضع، وسالبة: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع ما دام كاتباً =



..... والوقتية<sup>(١)</sup>، .....

= لا دائمًا ، وهذه القضية ، أعني المشروطة الخاصة: إن كانت موجبة .. فهي مركبة من مشروطة عامة موجبة ، ومطلقة عامة سالبة ، أشير إليها بـ لا دائمًا؛ لأن إيجاب المحمول للموضوع إذا لم يكن دائمًا .. كان السلب متحققًا في أي زمنٍ من الأزمنة الثلاثة ، وهو معنى المطلقة العامة السالبة ، كقولنا: لا شيء من الكاتب بمحرك الأصابع بالإطلاق: أي: بالفعل ، وإن كانت المشروطة الخاصة سالبة .. كانت مركبة من مشروطة عامة سالبة ، و موجبة مطلقة عامة ، أشير إليها بـ لا دائمًا؛ لأن سلب المحمول عن الموضوع إذا لم يكن دائمًا .. كان الإيجاب متحققًا في الجملة ، أي: في أيّ زمنٍ من الأزمنة الثلاثة ، وهو معنى الموجبة المطلقة العامة كقولنا: كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل ، ومن هنا: تبين أن الاعتبار في إيجاب القضية المركبة وسلبيها بإيجاب جزئها الأول وسلبيه ؛ فإن كان موجبا.. كانت القضية موجبة ، وإن كان سالبًا .. كانت سالبة ، وأن الجزء الثاني مخالف للجزء الأول في الكيف ، أي: في الإيجاب والسلب ، موافق في الكم ، أي: في الكلية والجزئية .

وسميت مشروطة ؛ لما مرّ ، وخاصة ؛ لأنها أخص من المشروطة العامة .

(١) أي: المركبة ؛ لأن من يعد الموجهات ثلاثة عشرة .. يعدّ الوقتية والمنتشرة المركبتين ، ولا يعدّ الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة البسيطتين كما علمت ، واعترض على أهل هذه الطريقة في تركهم لهما بأنهما جزءاً الوقتية والمنتشرة المركبتين ؛ فيحتاج إلى بيانهما أولاً ؛ فأما الوقتية المطلقة ؛ فهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين ، مثالها موجبة: بالضرورة كل كاتب بمحرك الأصابع وقت الكتابة ، سالبة: بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع وقت الكتابة ، وسميت وقتية ؛ لتقييد ضرورة نسبتها =



والمنتشرة<sup>(١)</sup>.

### \* الثاني: الدوائم الثلاث؛ الدائمة المطلقة<sup>(٢)</sup>، والعرفية العامة<sup>(٣)</sup>،

= بالوقت ، ومطلقة ؛ لإطلاقها عن قيد اللادوام بحسب الذات النافي احتمال دوام الوقت ، وأما الوقتية غير المطلقة ؛ فهي الوقتية المطلقة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات ومثالها موجبة: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع وقت الكتابة لا دائمًا ، وسالبة: بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع وقت الكتابة لا دائمًا ، وتركبها إن كانت موجبة: من وقنية مطلقة موجبة ؛ فسالبة مطلقة عامة ، هي مفهوم اللادوام ، وإن كانت سالبة: من وقنية مطلقة سالبة ، فمطلقة عامة موجبة ، هي مفهوم اللادوام.

(١) أي: المركبة كما علم مما سبق ، أما المنتشرة المطلقة ؛ فهي: التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت ما غير معين ، مثالها موجبة: بالضرورة كل إنسان متنفس وقتاً ما ، وسالبة: بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس وقتاً ما ، وسميت منتشرة ؛ لانتشار وقت الحكم وعدم تعينه ، ومطلقة ؛ لإطلاقها عن قيد اللادوام ، والمنتشرة غير المطلقة: هي المنتشرة المطلقة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات ، ومثالها موجبة وسالبة واضح مما ذكرنا.

(٢) هي التي حكم فيها بدوام نسبة المحمول للموضوع ما دامت ذاته ، مثالها موجبة: كل إنسان حيوان دائمًا ؛ فقد حكم فيها بدوام ثبوت الحيوانية للإنسان ما دامت ذاته موجودة ، وسالبة. لا شيء من الإنسان بحجر دائمًا ؛ فقد حكم فيها بدوام سلب الحجرية عن الإنسان ما دامت ذاته موجودة أو معدومة ، ووجه تسميتها دائمة واضح ، ومطلقة ؛ لإطلاقها عن التقيد بوصف أو وقت.

(٣) هي التي حكم فيها بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع ، مثالها موجبة: كل كاتب متحرك الأصابع دائمًا ما دام كاتبًا ، وسالبة: لا شيء من الكاتب =

والعرفية الخاصة<sup>(١)</sup>.

\* الثالث: الممكنتان، الممكنة العامة<sup>(٢)</sup>، والممكنة الخاصة<sup>(٣)</sup>.

= بساكن الأصابع ما دام كاتبًا، وسميت عرفية؛ لأنفهام التقيد بدوام الوصف عرفا وإن لم يُصرّح به، ألا ترى أنه يفهم عرفا من قول القائل: كل كاتب متحرك الأصابع، أن المراد ما دام كاتبًا، وسميت عامة؛ لأنها أعم من العرفية الخاصة؛ لتقيد الخاصية بما ينفي احتمال دوام الوصف.

(١) هي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات، مثالها موجبة: كل كاتب متحرك الأصابع دائمًا ما دام كاتبًا لا دائمًا، وسالبة: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع ما دام كاتبًا لا دائمًا، ووجه تسميتها عرفية خاصة واضح، وهي إن كانت موجبة.. فهي مركبة من عرفية عامة موجبة، فمطلقة عامة سالبة، هي مفهوم اللادوام، وإن كانت سالبة.. فمن عرفية عامة سالبة، فمطلقة عامة موجبة، هي مفهوم اللادوام.

(٢) هي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم؛ فإن كان الحكم في القضية إيجابياً.. أفهم الإمكان سلب ضرورة سلب ذلك الحكم، وإن كان سلبياً.. أفهم الإمكان سلب ضرورة إيجاب ذلك الحكم، مثالها موجبة: كل نارٍ محرقٌ بالإمكان العام؛ فقد حكم فيها بسلب الضرورة عن عدم إحراق النار، أي: فيفهم منها أن عدم إحراق النار ليس ضروريًا؛ فقد يكون ممكناً إمكاناً خاصاً، وقد يكون دائمًا، وقد يكون إحراق النار واجباً، ومثالها سالبة: لا شيء من الحرّ ببارد بالإمكان العام؛ فقد حكم فيها بسلب الضرورة عن برودة الحرّ، وسميت ممكنة؛ لما هو واضح، وعامة لأنها أعم من الممكنة الخاصة؛ لصدقها بالممكنة الخاصة وبالضرورة.

(٣) هي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن جنبي الحكم، أي: ثبوته وانتفائه، =



\* الرابع: المطلقات الثلاث ؛ المطلقة العامة<sup>(١)</sup>، والوجودية اللادائمة<sup>(٢)</sup>، والوجودية اللاضرورية<sup>(٣)</sup>.

= مثالها موجبة: كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص، سالبة: لا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص، ومعناهما: أن ثبوت الكتابة للإنسان وانتفائها عنه ليس بضروريين، وتركبها موجبة أو سالبة من ممكتتين عامتين: إحداهما موجبة، والأخرى سالبة، ولا فرق في المعنى بين الموجبة والفالبة، بل في اللفظ؛ لأنه إن عبر بعبارة إيجابية.. كانت موجبة، أو سلبية.. كانت سالبة، ووجه تسميتها ممكنة خاصةً وأوضح مما قدمنا.

(١) هي التي حكم فيها بفعالية النسبة، أي: بتحققها بالفعل، أي: في أحد الأزمنة الثلاثة: الماضي أو الحال أو الاستقبال، مثالها موجبة: كل إنسان متفسِّ بالإطلاق العام، سالبة: لا شيء من الإنسان بمتفسِّ بالإطلاق العام، وسميت مطلقة؛ لأن القضية إذا أطلقت ولم تقييد بضرورة أو دوام أو ضرورة أو لا دوام.. يفهم منها فعليَّة النسبة؛ فلما كان هذا المعنى مفهوم القضية.. سميت مطلقاً، وعامةً؛ لأنها أعمّ من الوجودية اللادائمة، والوجودية اللاضرورية.

(٢) هي المطلقة العامة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات، ومثالها موجبة: كل إنسان متفسِّ بالإطلاق العام لا دائماً، سالبة: لا شيء من الإنسان بمتفسِّ بالإطلاق العام لا دائماً، وهي سواءً كانت موجبة أو سالبة مركبة من مطلقتين عامتين، إحداهما: موجبة، والأخرى سالبة؛ لأنَّ الجزء الأول مطلقة عامة، والثاني هو اللادوام، ومفهومه مطلقة عامة، وسميت بالوجودية؛ لوجود نسبتها أو سلبها بالفعل، واللادائمة لتقييدها بلا دائماً.

(٣) هي المطلقة العامة مع زيادة قيد اللاضرورة بحسب الذات، ومثالها موجبة =

وبيان هذه القضايا وتمييز بسيطها من مركبها مذكورٌ في المطولات<sup>(١)</sup>.

ولما فرغ من تقسيم الحملية.. أخذ في تقسيم الشرطية<sup>(٢)</sup>؛ متصلةً كانت أو منفصلةً؛ فقال: (والمتصلة: إما لزوميةٌ) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية<sup>(٣)</sup> على تقدير صدق أخرى<sup>(٤)</sup> .....

= وسالبةٌ واضحٌ مما مر، وهي إن كانت موجبةً.. فمركبةٌ من مطلقةٍ عامةٍ موجبةٍ، وممكنةٍ عامةٍ، هي مفهوم اللاضرورة، وإن كانت سالبةً.. فمن مطلقةٍ عامةٍ سالبةٍ، وممكنةٍ عامةٍ، هي مفهوم اللاضرورة، ووجه تسميتها بالوجودية اللاضرورية واضحٌ مما مر.

(١) كالخبيصي، والقطب على الشمية والمطالع، وسلم العلوم، بقي أن يقال: إن حصر الموجهات في عددٍ ليس عقلياً، بل هو جعلٌ؛ فيمكن استخراج موجهاتٍ آخر، كالمطلقة الوقتية، وهي ما حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقتٍ معينٍ، والمطلقة المنتشرة وهي ما حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقتٍ غير معينٍ.

(٢) أي: في تقسيم قسميها، بدليل قوله بعد ذلك: متصلةً كانت أو منفصلةً؛ فـ«أَلْ» في قوله: «تقسيم الشرطية» للعهد الذكي، أي: التي قسمها قبل إلى متصلةٍ ومنفصلةٍ، وبذلك يجاب عما قيل: ظاهر قول الشارح: «لما فرغ من تقسيم الحملية أخذ في تقسيم الشرطية» أن المصنف لم يقسم الشرطية فيما مر، مع أنه قسمها، وحاصل الجواب: أنه قصر فراغ التقسيم على الحملية؛ لأنه لم يستوعب ما يتعلق بالشرطية، وهذا لا يستلزم أنه لم يتعرض لبعض تقسيمات الشرطية فيما سبق.

(٣) أي: تحقق قضيةٌ هي التالي.

(٤) أي: على فرض تتحقق المقدم.



لعلقةٍ بينهما<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup> توجب ذلك<sup>(٣)</sup>، وهي<sup>(٤)</sup>: ما بسببه يستلزم المقدم التالي<sup>(٥)</sup>، كالعلية<sup>(٦)</sup>، .....

(١) أي: استلزم تحقق التالي على تقدير تحقق المقدم إنما هو لعلاقةٍ توجب ذلك الاستلزم.

(٢) أي: للحظة علاقةٍ ظاهرةٍ ومعلومةٍ لنا؛ فلا يرد أن من أنواع العلاقة: أن يكون المقدم وال التالي مسببين عن سببٍ واحدٍ، ولا شك أن ناطقيه الإنسان وناهقيه الحمار في قولنا: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهقٌ .. مسببان عن سببٍ واحدٍ، وهو تعلق القدرة والإرادة؛ فيكون قولنا: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهقٌ لزوميةً مثل إن كان النهار موجوداً فالعالم مضيءٌ، ووجه الاندفاع: أن هذه العلاقة غير ملاحظةٍ.

(٣) أي: ذلك اللزوم.


(٤) أي: العلاقة الموجبة للزوم.

(٥) أي: شيءٌ بسببه يستلزم تتحقق المقدم في نفس الأمر تتحقق التالي في نفس الأمر.

واعتراض كلامه بأنّ هذا لا يظهر فيما إذا كان المقدم مسبباً عن التالي ، أو كان كلامها مسبباً عن سبب آخر .

ويجاح بـأنّ في كلام الشارح اكتفاءً ، أي: أو يستلزم التالي المقدم ، أو شيءٌ آخر يستلزمها ، وذلك بقرينة بقية كلامه الآتي .

(٦) أي: السببية ، أي: سببية المقدم لل التالي ، أي كونه سبباً له ، أو سببية التالي للمقدم ، أو سببية شيءٌ آخر لهما ، سواءً كان السبب عقلياً ، كقولنا: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً؛ لأنّ الحيوان جزءٌ من حقيقة الإنسان ، والكل يستحيل أن ينفك عن جزئه؛ لأنّ الكل عبارةٌ عن الأجزاء كلها؛ فلو زال أحد =



والتضاريف<sup>(١)</sup>.

= أجزاءه.. زال المركب؛ ضرورة أن المركب لا يوجد إلا بوجود جميع أجزائه؛ فالإنسان كُلُّ بالنسبة إلى الحيوان؛ لتركبه من حيوانٍ وناتقٍ، أو كان السبب الشرعيًا، كقولنا: كلما زالت الشمس دخل وقت الظهر، أو كان السبب عاديًّا، كالأمثلة التي ذكرها المصنف والشارح؛ فإن الملازمة بين طلوع الشمس وجود النهار.. عاديٌّ؛ لأنَّه يمكن أن يخلق الله تعالى النهار من غير طلوع شمسٍ، بل ومن غير وجودها أصلًا، ويمكِّنه سبحانه وتعالى أن يطلع الشمس بلا نهار، كالنجوم.

(١) هو كون الشيئين بحيث لا يعقل أحدهما بدون تعلق الآخر، ولا يتحقق أحدهما بدون تحقق الآخر، كالأبوة والبنوة، وإن تقدمت ذات الأب على ذات الابن؛ إذ تقدم الذات لا يستلزم تقدم الصفة.

تنبيهان:

\* الأول: أن هذا التعريف خاصٌ باللزومية الموجبة؛ إذ هي التي يحكم فيها بشروط قضيةٍ على تقدير أخرى، بخلاف السالبة؛ فإنه يحكم فيها بسلب ذلك الشيء الذي على تقدير صدق قضيةٍ أخرى، ولو أراد الشارح أن يعرف اللزومية بما يعم الموجبة والسائلة لقال: هي التي يحكم فيها بصدق قضيةٍ على تقدير صدق أخرى، أو بنفي ذلك الصدق، وإنما لم يعرف الشارح السالبة؛ لأنَّه لا اتصال فيها ولا لزوم، بل سلب الاتصال واللزوم، نحو: ليس إن كان هذا إنساناً كان حجرًا؛ فتسميتها متصلة أو لزومية؛ لمشابهتها للموجبة.

\* الثاني: أن صدق الشرطية وكذبها ليس بحسب صدق التالي وكذبه؛ فإنها قد تصدق وطرفها كاذبان، بل مناط الصدق والكذب فيها هو صحة الحكم =




أما العلية ؟ فبأن يكون المقدم علة في التالي<sup>(١)</sup>، (قولنا: إن كانت

= بالاتصال أو الانفصال ؛ فإن طابق الحكم الواقع .. فصادقة ، وإن .. فكاذبة ، سواء صدق طرفاها أو لم يصدقها ؛ فمثال صدقها عن طرفين صادقين: إن كان الإنسان حيوانا فهو جسم ، وعن كاذبين: إن كان الإنسان حمارا فهو ناهق ، وإنما صدقت تلك القضية ؛ لوضوح الاتصال بين طرفيها ؛ فيحكم بصدق التالي على تقدير صدق المقدم ، ولا شك أنه لو حصل في الوجود أن يكون الإنسان حمارا .. لتعيين أن يكون ناهقا ؛ ضرورة اللزوم بين الحمارية والناهقية ، وعن مجھولي الصدق والكذب: إن كان زيد ذا مال فهو غني ، ومثال صدقها عن مقدم كاذب وتالي صادي قولنا: إن كان الإنسان جمادا فهو جسم ، ومثال كذبها عن كاذبين كقولنا: إن كان الإنسان فرسا كان حمارا ، وعن مقدم كاذب وتالي صادي ، كقولنا: إن كان الإنسان حمارا كان ناطقا ، وعن مقدم صادي وتالي كاذب كقولنا: إن كان الإنسان ناطقا فهو حمار ، وعن صادقين كقولنا: إن كان الإنسان حيوانا فهو ناطق ؛ لعدم الاتصال بين حيوانية الإنسان ، ونطاقية الحيوان ، أي: كون الإنسان حيوانا .. لا يستلزم كون الحيوان ناطقا ؛ فالمقدم لا يستلزم التالي .

وبما تقرر: تعلم أن الشرطية لا تصدق عن مقدم صادي وتالي كاذب أثبتة ، نحو: إن كان الإنسان ناطقا فهو حمار ؛ لامتناع استلزم الصادق الكاذب ؛ لأن معنى اللزوم: هو وجوب صدق التالي إن صدق المقدم ، أو وجوب كذب المقدم إن كذب التالي ؛ فلو كان الصادق مستلزمًا للكافر .. لزم كذب الملزوم الصادق ؛ لکذب لازمه ، وللزوم صدق اللازم الكاذب ؛ لصدق ملزومه ؛ فيجتمع النقيضان وهو محال .

(١) أي: سببا له ، سواء كان شبيها عقليا أو شرعا أو عاديا كمثال المصنف ، وكذا يقال فيما يأتي من أوجه العلية .



الشمس طالعة فالنهار موجودٌ ، أو معلولاً له<sup>(١)</sup> ، كقولنا: إن كان النهار موجوداً فالشمس طالعة ، أو يكونا معلولي علة واحدة ، كقولنا: إن كان النهار موجوداً فالعالم مضيء ؛ إذ وجود النهار وإضاءة العالم معلولان لظهور الشمس .

أما التضائف ؛ فبأن يكون كُلُّ منهما مضافاً للآخر ، كقولنا: إن كان زيد

أبا عمرو كان عمرو ابنه .

~~أبا عمرو وزيد ونضره دوَر سَاعِدْ هُوَ وَهُوَ~~

~~وإما اتفاقية~~ (وإما اتفاقية) وهي التي يكون الحكم فيها بما ذكر<sup>(٢)</sup> لا لعلاقة توجيه<sup>(٣)</sup> ، بل لمجرد الصحبة والازدواج<sup>(٤)</sup> (كقولنا: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار

(١) أي: كون المقدم معلولاً للتالي ، بأن يكون التالي علة في المقدم .

(٢) أي: بصدق قضية على تقدير صدق أخرى .

(٣) أي: لا لعلاقة ملحوظة توجب هذا الاتصال ؛ فاتصال القضيتين لا لسبب اقتضى ذلك التصاحب والاتصال ، بل اتفق أن صدق إحداهما مع صدق الأخرى .

(٤) نقل الإمام السنوسي عن بعضهم أن المقصود بالقضية الاتفاقية: رفع ما يحصل في الوهم من المنافاة بين قضيتين ، كما إذا فرض أن شخصاً جفاك ؛ فتغضب عليه ؛ فيزعم على أن يستغفر مما صنع لك ؛ رجاءً أن ترضى عنه ؛ فيحصل في وهمه أنه إذا فعل ذلك .. لم يبق غضبك ، ولا يجتمع ذلك الإحسان منه مع بقاء غضبك عليه ، بل يتنافيان ؛ فنقول لمن توهم ذلك: لو أحسنت إلى فلانٍ وضاعت الإحسان .. لما زال من صدره ما يجده عليك ، ومثله قوله تعالى: ﴿قُلْ لَّوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ ؛ فالغرض من الآية دفع ما قد يتواهم من المنافاة بين الكينونة في البيوت وحصول القتل إذا كتب عليهم أنهم مقتولون .



ناهقٌ) إذ لا علاقة بين ناطقية الإنسان وناهقية الحمار حتى يستلزم أحدهما الآخر ، بل توافقا في الصدق<sup>(١)</sup> هنا.


(والمنفصلة<sup>(٢)</sup> إما حقيقةٌ) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها

(١) أي: في الوجود.

تتمةٌ مهمةٌ: أعلم أن القضية الاتفاقية نوعان: اتفاقيةٌ عامةٌ ، واتفاقيةٌ خاصةٌ ؛ فالعامة هي التي حكم فيها بصدق التالي ، ولا ينافي صدقه صدق المقدم ، سواءً صدق المقدم أو لا ؛ فالأول نحو: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهقٌ ، والثاني نحو: إن كان الإنسان جماداً فالحمار ناهقٌ ، أما إذا نافى صدق التالي صدق المقدم .. فلا تصدق الاتفاقية ، نحو: إن لم يكن الإنسان ناطقاً فهو ناطقٌ ، وأما الاتفاقية الخاصة ؛ فهي التي حكم فيها بالصحبة بين طرفيها في الصدق فقط ، وبذلك تعلم أن المصنف والشارح اقتصرا على الاتفاقية الخاصة فقط .

(٢) وهي كما تقدم: ما يحكم فيها بالتنافي والتعاند بين طرفيها ، وهي تنقسم إلى لزوميةٍ واتفاقيةٍ أيضاً ؛ وذلك لأن التنافر بين الطرفين كان لذاتيهما .. فهي المنفصلة اللزومية ، وهي التي تعرض لها الشارح ، أو لمجرد اتفاق المعاندة بينهما في الوجود .. فهي المنفصلة الاتفاقية ، ولو تعرض لها الشارح كما تعرض للاتفاقية المتصلة .. لكان أحسن .

وتنقسم أيضاً إلى الأقسام الثلاثة ؛ فالحقيقة كقولنا في شخصٍ أسود كاتبٌ: إما أن يكون هذا أبيض أو كاتباً ؛ إذ لا يرتفع البياض والكتابة في الشخص المذكور ، ولا يجتمعان ؛ إذ الفرض أنه أسود كاتبٌ ، ومانعة الجمع كقولنا في الشخص المذكور: إما أن يكون هذا أبيض أو لا كاتباً ؛ إذ لا يجتمع في هذا الشخص البياض وعدم الكتابة ؛ إذ الفرض أنه أسود كاتبٌ ، ويجوز =



صدقاً<sup>(١)</sup> وكذباً<sup>(٢)</sup> (قولنا: العدد إما زوجٌ وإما فرد<sup>(٣)</sup>)، وهي مانعة الجمع والخلو معًا كما ذكرنا في المثال؛ لأن طرف القضية فيه<sup>(٤)</sup> لا يجتمعان ولا يرتفعان.

(وإما مانعة الجمع فقط) أي: دون الخلو ، وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقاً فقط<sup>(٥)</sup> (قولنا: هذا الشيء إما أن يكون شجرًا أو حجرًا)؛ إذ يستحيل كون الشيء حجرًا وشجرًا؛ فلا يجتمع الطرفان على الصدق، ويجوز ارتفاعهما معًا ، لأن يكون الشيء حيواناً<sup>(٦)</sup>.

= أن يرتفعا عنه بأن يكون أسود كاتبًا ، ومانعة الخلو كقولنا في ذلك الشخص: إما أن يكون هذا لا أبيض أو كاتبًا ، إذ لا يصح ارتفاعهما بأن يكون أبيض غير كاتب ؛ للفرض المذكور ، ويجوز اجتماعهما بأن يكون أسود كاتبًا.

(١) أي: في الصدق ، أي: التحقق ، أي: أنهما لا يصدقان في محل واحد.

(٢) أي: في الكذب ، أي: الانتفاء ، أي: أنهما لا يرتفعان عن المحل.

(٣) فهي تترکب من الشيء والمساوی لنقيضه ، كمثال المصنف ، أو من الشيء ونقيضه ، نحو: إما أن يكون العدد زوجاً أو غير زوج.

(٤) أي: في المثال الذي ذكرناه.

(٥) وتترکب من الشيء والأخص من نقيضه ، وبيان ذلك في المثال الذي ذكره المصنف: أن كون الشيء شجرًا.. نقيضه أنه لا شجر ، وهو أعم من كونه حجرًا ؛ إذ يشمل كونه إنساناً أو فرساً أو نحو ذلك ؛ فكونه حجرًا أخص من ذلك النقيض ، وكذلك نقيض كونه حجرًا: أنه لا حجر ، وهو أعم من كونه شجرًا ؛ إذ يشمل كونه إنساناً أو فرساً أو نحو ذلك ؛ فكونه شجرًا أخص من ذلك النقيض.

(٦) وأعلم أن لمانعة الجمع تفسيرًا أعم مما ذكر ، وهو أن مانعة الجمع هي التي =



(وإما مانعة الخلو فقط) أي: دون الجمع ، وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها كذباً فقط<sup>(١)</sup> (قولنا: زيد إما أن يكون في البحر وإما لا يغرق) ؛ إذ يستحيل كونه في غير البحر ويغرق<sup>(٢)</sup> ؛ فلا يرتفعان<sup>(٣)</sup> ، ويجوز اجتماعهما في الصدق<sup>(٤)</sup> ، بأن يكون في البحر ولا يغرق<sup>(٥)</sup>.

كذلك وإنما

= يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها في الصدق ، سواءً تنافي طرفاها في الكذب أيضاً أو لا ؛ فهي بذلك التعريف أعم من المنفصلة الحقيقة ؛ إذ يجتمعان في نحو: إما أن يكون العدد زوجاً أو غير زوج ، وتنفرد مانعة الجمع في نحو: إما أن يكون هذا الشيء حجراً أو شجراً ، أما على التعريف الأول الذي اقتصر عليه الشارح ؛ فبين الحقيقة ومانعة الجمع التباين .


(١) وتترکب من الشيء والأعم من نقیضه ، وبيانه في المثال الذي ذكره أن كون زيد في البحر: نقیضه أنه في البر ، وأعم منه أنه لا يغرق ؛ إذ عدم الغرق صادق بصورتين: أن يكون في البر ؛ فيستحيل أن يغرق ، وكونه في البحر مع عدم حصول غرقه ، وأوضح منه أن يقال: هذا الشيء إما أن يكون غير أسود أو غير أبيض ؛ فنقیض غير أسود كونه أسود ، وغير الأبيض أعم منه ؛ إذ يصدق على الأحمر مثلاً .

(٢) لأن الغرق الحقيقي إنما يكون في الماء ، لا في الأرض ولا في أمر آخر .

(٣) يعني أن رفع كونه في البحر: أنه في البر ، ورفع لا يغرق: أنه يغرق ، واجتماع هذين محالٌ ؛ فيستحيل اجتماع الطرفين في الكذب .

(٤) إذ لا منافاة بين كون زيد في البحر وعدم غرقه ؛ لجواز أن يكون في الفلك .

(٥) ولمانعة الخلو تفسير أعم مما ذكر ، وهو أنها التي حكم بالتنافي بين طرفيها في الكذب ، سواءً تنافي طرفاها في الصدق أيضاً أو لا ؛ فهي على هذا التعريف أعم من الحقيقة ؛ إذ يجتمعان في نحو: إما أن يكون العدد زوجاً =



وسميت الأولى حقيقةً؛ لأن التنافي بين طرفيها أتم منه في الأخيرتين<sup>(١)</sup>، والثانية مانعة جمعٍ؛ لاشتمالها<sup>(٢)</sup> على منع الجمع بين طرفيها في الصدق، والثالثة مانعة خلوٍ؛ لاشتمالها على منع الخلو بين طرفيها في الكذب؛ إذ الواقع لا يخلو عن أحدهما<sup>(٣)</sup>.

ومرادهم بالبحر: ما يمكن الغرق فيه عادةً من ماء، بل من سائر المائعتات، لا البحر نفسه؛ فلا يتوجه اجتماع الطرفين في الكذب، بأن يكون في بئرٍ أو حوضٍ ويغرق<sup>(٤)</sup>.

(وقد تكون المنفصلات) الثلاث، أي: كل منها<sup>(٥)</sup> .....

---

= أو غير زوجٍ، وتنفرد مانعة الخلو في نحو: إما أن يكون هذا الشيء في البحر وإنما ألا يغرق، أما على التعريف الأول الذي اقتصر عليه الشارح؛ فبين الحقيقة ومانعة الجمع التباين.

واعلم أن بين مانعة الجمع ومانعة الخلو التباين على التفسير بالمعنى الأخص كما هو واضحٌ، والعموم والخصوص الوجهي على التفسير بالمعنى الأعم؛ فيجتمعان في الحقيقة، وتنفرد مانعة الجمع في نحو: هذا الشيء إما أبيض أو أسود، ومانعة الخلو في نحو: هذا الشيء إما غير أبيض وإنما غير أسود.

(١) إذ هو بالنظر إلى جهتي الثبوت والانتفاء، بخلاف التعاند في غيرها؛ فإنه بالنظر إلى جهة واحدة.

(٢) أي: دلالتها.

(٣) أي: كونه في البحر، وعدم غرقه.

(٤) ولئلا يرد أنه قد يغرق في الرمال، أو في بحار الأنوار كما حكى عن بعض الأولياء.

(٥) أشار بذلك إلى أن الحكم على جميع المنفصلات، لا على المجموع،




.....

= غير أن الحكم بذلك إنما هو بحسب الظاهر؛ إذ التحقيق أن المنفصلة الحقيقة لا تتركب من أكثر من جزئين فقط كما يشير إليه الشارح؛ لأن تركبها من الشيء ونقضه، والشيء ليس له إلا نقيض واحد، أو تتركب من الشيء والمساوي لنقضه، وهو وإن تتعدد لفظاً كما في المثال المذكور.. واحدٌ معنٍى؛ فإن المساوي لنقض الزائد.. مجموع الناقص والمساوي، الذي هو بمعنى غير زائد؛ ولأنها لو تركبت من ثلاثة أجزاء في الحقيقة وصدق الأول وكذب الثاني؛ فالثالث إن صدق.. لم يعاند الأول، وإن كذب.. لم يعاند الثاني.

أما مانعة الجمع ومانعة الخلو؛ فيصح أن تتركب من أجزاء كثيرة، فمثال تعدد أجزاء مانعة الجمع: هذا الشيء إما أن يكون إنساناً أو فرساً أو ثوراً وهكذا إلى تمام أنواع الحيوان ما تكاثرت، ومثال تعدد أجزاء مانعة الخلو: هذا الشيء إما أن يكون لا حجراً أو لا شجراً أو لا إنساناً، وإنما جاز تعدد أجزاء مانعة الجمع؛ لأن تركبها من الشيء والأخص من نقضه، وهذا الأخص لا ينحصر، وكذا يقال في مانعة الخلو.

وقال السعد: والحق أنا إذا اعتبرنا الظاهر.. فالحقيقة أيضاً قد تتركب من أكثر من جزأين، كقولنا: اللفظ المستعمل إما اسم أو كلمة أو أداة، وإن رجعنا إلى التحقيق؛ فالمنفصلة مطلقاً لا تتركب إلا من جزأين؛ لأنها تتحقق بانفصالي واحد، والنسبة الواحدة لا تكون إلا بين شيئاً؛ فعند زيادة الأجزاء.. تتعدد المنفصلات؛ فإذا قلنا: اللفظ المستعمل إما اسم أو كلمة أو أداة؛ فهي حقيقيتان على أنه: إما اسم أو غيره، وغيره إما كلمة أو غيره، وهو الأداة، وإذا قلنا: إما أن يكون هذا الشيء شجراً أو حجراً أو إنساناً؛ =



(ذوات أجزاء<sup>(١)</sup>) كما تكون ذات جزئين كما مر (كقولنا: العدد<sup>(٢)</sup> إما زائد أو ناقص أو مساوي<sup>(٣)</sup>)؛ لأنه حكم فيه بأن هذا الجمع لا يجتمع على عدد

= فهي ثلاثة منفصلاتٍ مانعاتُ الجمع، وإذا قلنا: إما أن يكون هذا الشيء لا شجرًا أو لا حجرًا أو لا إنسانًا؛ فهي ثلاثة منفصلاتٍ مانعاتُ الخلول باعتبار الانفصال بين كل جزءين. اه ونظر فيه البيوسي: بأنه إذا نظر للتقدير الذي قدره أولاً.. لزم أن كلاً من مانعة الجمع ومانعة الخلول من قبيل الحقيقة؛ ألا ترى أن المثال الذي جعله من مانعات الجمع معناه: هذا الشيء إما أن يكون شجرًا أو غيره، وهذا الغير إما أن يكون حجرًا أو غيره، وهذا الغير إما أن يكون إنساناً أو غيره. اه، وبه تعلم ضعف ما مال إليه السعد في مانعتي الجمع والخلول من أنهما لا تتعدا.

(١) أي: كثيرة، أقلها ثلاثة.

(٢) العدد هو ما ساوي نصف مجموع حاشيتيه القريبتين أو البعيدتين على السواء، مثلاً الستة لها حاشيتان قريبتان وهما العدد الذي قبلها وهو الخمسة، والذي فوقها وهو السابعة، ومجموعهما اثنا عشر، والستة نصفها، وحاشيتان بعيدتان وهما أربعة، وثمانية، ومجموعهما اثنا عشر، والستة نصفها، وعلى هذا فقس، وإن شئت قلت: العدد ما تألف من الأحاد، وعلى كلٍ؛ فالواحد ليس عدداً.

(٣) أعلم أن كسور العدد تسعة: العشر، والتسع، والثمن، والسُّبع، والسُّدس، والخمس، والرابع، والثلث، والنصف؛ فالعدد الزائد: هو ما عليه مجموع كسوره الصحيحة، كاثني عشر؛ فإن لها نصفاً، وهو ستة، وثلاثة، وهو أربعة، وسدساً، وهو اثنان، وربعاً، وهو ثلاثة، ومجموعها خمسة عشر، وهي زائدةٌ عليها، والعدد الناقص هو: ما نقصت مجموع كسوره الصحيحة عنه، كالأربعة؛ فإن لها نصفاً، وهو اثنان، وربعاً، وهو واحدٌ، ومجموع الاثنين والواحد ثلاثة، وهي ناقصةٌ عن الأربعة، والعدد المساوي هو: ما سواه =



واحدٍ ، ولا يخلو العدد عن أحدٍ (١) .

وأورد عليه: أن طرفى الحقيقة ومانعُ الخلُو لا يرتفعان ، وهنـا (٢) يرتفـان ؛ لأن قولك: «مساوٍ» يرتفـع معه زائـدٌ وناقصٌ (٣) .

وأجيب: بأن المرتفعين وإن تعدد لفظاً؛ فهما متـحدان معنى ، والأصل: العـد إما مساـوي أو غير مساـوي (٤) ، ولكن المساـوي إما زائـدٌ أو ناقـصٌ ؛ فالعنـاد حـقـيقـة إنـما هو بـيـنـ المـساـويـ وـغـيرـهـ ، وـهـذـانـ لا يـرـتـفـعـانـ .

واعـلـمـ أنـ كـلـاـ منـ المـتـصـلـاتـ وـالـمـنـفـصـلـاتـ يـتـأـلـفـ منـ حـمـلـيـاتـ ، أوـ منـ شـرـطـيـاتـ ، أوـ مـنـهـماـ ، وـأـمـثـلـتـهاـ مـعـ بـيـانـ أـقـسـامـهاـ مـذـكـورـةـ فيـ المـطـولـاتـ (٥) .

= مجموع كسوره الصحيحة ، كالستة ؛ فإن لها نصفاً ، وهو ثلاثة ، وثلثا ، وهو اثنان ، وسدساً ، وهو واحدٌ ، ومجموعها ستة وهي مساوية للأصل الذي هو الستة .

(١) أي: فهي منفصلة حقيقة.

(٢) أي: في هذه المنفصلة التي تعددت أجزاؤها.

(٣) أي: إذ ارتفع كون العـدـ زـائـدـاـ أوـ نـاقـصـاـ .. لمـ يـلـزـمـ المـحـالـ ؛ لأنـهـ يـكـونـ مـساـويـاـ حينـئـذـ .

(٤) أي: مثلاً ؛ إذ يمكن أن يقال: العـدـ إـمـاـ زـائـدـاـ أوـ غـيرـهـ ، وـهـذـاـ الغـيرـ إـمـاـ نـاقـصـاـ أوـ غـيرـهـ ، وـهـوـ المـساـويـ ، أوـ يـقـالـ: العـدـ إـمـاـ نـاقـصـاـ أوـ غـيرـهـ ، وـهـذـاـ الغـيرـ إـمـاـ زـائـدـاـ أوـ غـيرـهـ ، وـهـوـ المـساـويـ ، وـفـيـ كـلـامـ الشـارـحـ إـشـارـةـ لـمـاـ قـرـرـنـاهـ مـنـ أـنـهـ عـنـ تـعـدـ أـجـزـاءـ القـضـيـةـ .. تـعـدـ المـنـفـصـلـةـ الـحـقـيقـيةـ .

(٥) بيان ذلك أن الشـرـطـيـةـ مـتـصـلـةـ كـانـتـ أوـ مـنـفـصـلـةـ تـنـقـسـمـ باـعـتـبـارـ اـتـحـادـ نوعـ طـرـفـيهـ وـاـخـتـلـافـهـماـ أـقـسـامـاـ ؛ لأنـهـ إـمـاـ أـنـ تـأـلـفـ منـ قـضـيـتـيـنـ حـمـلـيـاتـ أوـ مـنـ مـتـصـلـتـيـنـ =



= أو من منفصلتين أو من مختلفتين ، بأن ترتكب من حمليةٍ ومتصلةٍ ، أو من حمليةٍ ومنفصلةٍ ، أو من متصلةٍ ومنفصلةٍ ، وباعتبار تركبها من مختلفتين تنقسم المتصلة إلى تسعه أقسام ، والمنفصلة إلى ستة أقسام ، وستأتيك علة ذلك .

أما أقسام المتصلة التسعة:

- \* فالأول: منها مركبٌ من حمليتين ، نحو: كلما كانت الشمس طالعة .. فالنهار موجودٌ .
- \* الثاني: من متصلتين ، نحو: متى كان كلما كان هذا الشيء إنساناً كان حيواناً .. فهو كلما لم يكن حيواناً لم يكن إنساناً .
- \* الثالث: من منفصلتين ، نحو: متى كان دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً .. فدائماً إما أن يكون منقسمًا بمتساوين أو غير منقسم بهما .
- \* الرابع: من حمليةٍ ومتصلةٍ ، والحملية مقدمةٌ ، نحو: متى كان طلوع الشمس علةً لوجود النهار .. فكلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ .
- \* الخامس: من متصلةٍ وحمليةٍ ، والمتصلة مقدمةٌ ، نحو: متى كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ .. فوجود النهار لازمٌ لظهور الشمس .
- \* السادس: من حمليةٍ ومنفصلةٍ ، والحملية مقدمةٌ ، نحو: كلما كان هذا عدداً .. فهو إما زوج أو فرد .
- \* السابع: من منفصلةٍ وحمليةٍ ، والمنفصلة مقدمةٌ ، نحو: كلما كان هذا إما زوجاً أو فرداً .. فهو عدد .
- \* الثامن: من متصلةٍ ومنفصلةٍ ، والمتصلة مقدمةٌ ، نحو: متى كلما كانت =



.....

= الشمس طالعة فالنهار موجود.. فدائماً إما أن تكون طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً.

\* التاسع: من منفصلة ومتصلة، والمنفصلة مقدمة، نحو: متى كان دائماً إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً.. فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

وأما أقسام المنفصلة الستة:

\* فالأول منها: مركبٌ من حمليتين ، نحو: إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

\* الثاني: من متصلتين ، نحو: إما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإما قد لا يكون إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

\* الثالث: من منفصلتين ، نحو: إما أن يكون هذا العدد إما زوجاً أو فرداً، وإما أن لا يكون إما زوجاً أو فرداً.

\* الرابع: من حملية ومتصلة، نحو: إما أن لا يكون طلوع الشمس علة لوجود النهار وإما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

\* الخامس: من حملية ومنفصلة ، نحو إما أن يكون هذا ليس عدداً وإما أن يكون إما زوجاً أو فرداً.

\* السادس: من متصلة ومنفصلة ، نحو: إما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإما أن يكون إما أن تطلع الشمس أو يوجد النهار.

وإنما لم يجعلوا أقسام المنفصلة تسعه كأقسام المتصلة مع تأتي ذلك باعتبار:

- انقسام الرابع إلى ما قُدم فيه الحملية على المتصلة ، وما كان بالعكس.

- وانقسام الخامس إلى ما قدم فيه الحملية على المنفصلة وما كان بالعكس.

- وانقسام السادس إلى ما قدم فيه المتصلة على المنفصلة وما كان بالعكس =



ومن المصطلحات المنطقية: التناقض<sup>(١)</sup>، وقد أخذ في بيانه بـ؛ فقال:

= لعدم الترتيب الطبيعي بين طرفي المنفصلة وإن كان فيها ترتيب ذكريٌّ، وإيصال ذلك: أن مقدم المتصلة تميّز عن تاليها بأنه ملزمٌ، والتالي لازمٌ، ويحتمل أن يكون الشيء ملزمًا الآخر، ولا يكون لازمًا له؛ فيشرط حصول الترتيب الطبيعي؛ لتصدق القضية؛ ففرق بين تركب المتصلة من حملية ومتصلة، وبين تركبها من متصلة وحملية، بخلاف الشرطية المنفصلة؛ فإنه لا ترتيب بين طرفيها؛ فلا فرق معنويٌ يحصل بتقديم أحد الطرفين أو تأخيره؛ إذ كُلُّ من طرفيها يعاند الآخر؛ فحالهما واحدةٌ سواءً تقدم هذا أو ذاك.

(١) هذا شروعٌ في بيان أحكام القضايا، وهي ثلاثة: التناقض، والعكس، وتلازم الشرطيات، وقدّم أحكام القضايا على القياس؛ لأنَّه يستعان بها على تمييز صدق القضايا التي يتراكب منها القياس وكذبها؛ لأنَّه قد يعسر الاستدلال على صدق الشيء أو كذبه؛ فيقام الدليل على صدق نقيضه أو كذبه، أو صدق عكسه أو كذبه؛ إذ صدق نقيض الشيء دالٌّ على كذب الشيء، وكذب نقيضه دالٌّ على صدقه، وصدق عكس الشيء يستلزم صدق الشيء، وكذبها يستلزم كذبه؛ لذا يسمى الاستدلال بالتناقض والعكس: الاستدلال المباشر. وقدّم التناقض على العكس؛ لتوقف العكس بأنواعه الثلاثة على التناقض؛ إذ من جملة الأدلة التي يستدل بها على صحة العكس: دليل الخلف، وهو إثبات صحة الشيء بإبطال نقيضه، بأن يقال: لو لم يصدق هذا العكس .. لصدق نقيضه؛ ضرورة استحالة اجتماع النقيضين وارتفاعهما، على أن دلالة التناقض أقوى من دلالة العكس؛ لقوة دلالة صدق النقيض على كذب نقيضه، وبالعكس؛ لما تقرر من استحالة اجتماع النقيضين وارتفاعهما، =



(والتناقض<sup>(١)</sup>: هو اختلاف قضيتين<sup>(٢)</sup>) خرج به اختلاف ..... .


= بخلاف دلالة العكس ؛ فإنها من باب دلالة صدق الملزوم على صدق لازمه ، وانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم ، على أن التناقض يعم سائر القضايا ، بخلاف العكس ؛ فإنه لا يعم سائر القضايا ؛ لأنه ليس للشرطية المنفصلة عكسٌ أصلًا ، ولا للسالبة الجزئية ، ولا للسالبة المهملة كما سيأتي .

(١) أصله: حلُّ فتل الحبل ، ثم نقل إلى مطلق الإبطال ، تجوزًا على ما بُيَّنَ في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾ ، ولما كان كُلُّ من القضيتين تُبطل الحكم الذي أبرمته الأخرى .. أطلق عليها مادة النقض بصيغة التفاعل .

(٢) قيد بالقضيتين دون الشيئين ؛ لأن كلامنا في تناقض القضايا ؛ إذ هي التي لها مدخلٌ في القياس ، وعليه فيكون إخراج التناقض بين المفردین ظاهراً ، وقيل: بل هو قيدٌ لبيان الواقع ؛ لأن التناقض لا يكون بين المفردات أصلًا ، والحق كما بينه السيد الشريف في حواشی العضد:

ـ أنه إن فُسرَ النقيضان بالأمرین المتمانعین بالذات - أي: بالأمرین اللذین يتمانعان ويتعاندان بحيث يقتضي تحقق أحدهما في نفس الأمر انتفاء الآخر في نفس الأمر ، وبالعكس ، كالإيجاب والسلب ؛ فإنه إذا تحقق الإيجاب بين شیئین .. انتفى السلب ، وبالعكس - فلا يكون للتصور نقیضٌ ؛ إذ لا يستلزم تحققٌ صورة انتفاء صورة أخرى ؛ فإن صورتي الإنسان واللا إنسان متحققاً حاصلتان لا تدافع بينهما .

ـ وإن فسر النقيضان بالأمرین المتنافین - أي: الأمرین اللذین ينافي کلُّ منهما الآخر لذاته ، سواءً كان بينهما تمانعٌ في التحقق والانتفاء ، كما في القضايا ، أو كان بينهما مجرد تباعدٌ في المفهوم ، بأنه إذا قيس أحدهما بالآخر .. كان ذلك أشد بعدها فضما سواه - كان للتصور نقیضٌ ، كالإنسان =



مفردین<sup>(۱)</sup> ، و اختلاف قضیةٍ ومفرد<sup>(۲)</sup> ( بالإيجاب والسلب<sup>(۳)</sup>) خرج به الاختلاف بالاتصال والانفصال ، وبالكلية والجزئية ، وبالعدول والتحصيل ، وبغير ذلك<sup>(۴)</sup> (بحيث يقتضي) الاختلاف<sup>(۵)</sup> (لذاته<sup>(۶)</sup> أن تكون إحداهما

---

= واللإنسان ، وبذلك يظهر أنه أن الاختلاف في نقىض المفردات لفظيّ ؛ إذ القائل بالتناقض فيها يفسره بغير ما يفسره به النافي .

(۱) أي: بالإيجاب والسلب ، نحو: زيدُ ، لا زيدُ.

(۲) نحو: زيدُ ، وعمروُ قائمُ ، وكذا يخرج اختلاف غير القضيةا من المركبات الإنسانية وغيرها .

(۳) حذف السعد هذا القيد من التهذيب ؛ وعلل حذفه في شرح الشمسية بأن قوله: «بحيث يقتضي إلخ» يفيده ، وأقول: بل ذكره أحسن ؛ لأن كون بعض القيود يعني عن بعضٍ لا يسوغ الحذف في التعريف ، كما أنه يخرج بهذا القيد الاختلاف بالعدول والتحصيل ؛ فإنه بين قضيتيين موجبتين ، يقتضي اختلافهما بالعدول والتحصيل كونَ إحداهما صادقةً والأخرى كاذبة ، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ ، بعض الإنسان هو لا حيوانٌ ، على أن قيد «بحيث يقتضي لذاته» إلخ يفيد أن الاختلاف بين قضيتيين أيضًا ، ومع ذلك لم يقل: لا داعي لذكر قضيتيين كما لا داعي لذكر الإيجاب والسلب .

(۴) كالاختلاف بالموضع ، والمحمول ، والزمان ، والمكان ، والقوة والفعل ، والجزء والكل ، والآلة ، والعلة ، والتمييز ، والمفعول ، كل ذلك مع اتفاق الكيف .

(۵) أي: الاختلاف المذكور ، وهو ما كان بالإيجاب والسلب .

(۶) بأن يستقل بذلك ولا يحتاج لأمرٍ آخر ؛ فأينما تحقق الاختلاف المذكور .. لزم من صدق كلّ كذب الأخرى .



أي: إحدى القضيتين (صادقة والأخرى كاذبة<sup>(١)</sup>، كقولنا: زيد كاتب، زيد ليس بكاتب<sup>(٢)</sup>) فإنه<sup>(٣)</sup> صادق بما ذكره.

وخرج بالحقيقة المذكورة: الاختلاف بالإيجاب والسلب لا بهذه الحقيقة<sup>(٤)</sup>، نحو: زيد ساكن، زيد ليس بمتحرك؛ لأنهما صادقتان، ويقوله: «الذاته» الاختلاف بالحقيقة المذكورة لا لذاته<sup>(٥)</sup>، نحو: زيد إنسان، زيد ليس

(١) وهذا الاختلاف لا يقتضي ذلك إلا بعد اتفاق القضيتين في الوحدات الثمان الآتية ذكرها؛ فيخرج بقيد الحقيقة ما اختلف فيه واحد منها كما سيأتي، كما أنه يُعين أن يكون التناقض اختلاف القضيتين بالكلية والجزئية في القضيائين المحصورة، كما أنه يكون بالإيجاب والسلب في جميع القضيائين؛ وذلك لأن الكليتين قد تكذبان فيما إذا كان الموضوع أعم من المحمول، نحو: كل حيوان إنسان، لا شيء من الحيوان بإنسان، وأن الجزئيتين قد تصدقان فيما إذا كان الموضوع أعم، نحو: بعض الحيون إنسان، بعض الحيوان ليس بإنسان؛ فلما كان التناقض اختلاف قضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق إحدى القضيتين كذب الأخرى.. عرفنا أنه لا يتحقق ذلك إلا بعد الاختلاف في الكم، وعبارة التهذيب: ولابد من الاختلاف في الكيف والكم والجهة.

(٢) أشار بهذا المثال إلى أن نقىض القضية الشخصية يحصل بمخالفة الكيف فقط، ولا يشترط فيه المخالفة بالكم كذلك، وصرح بذلك بعد في قوله: والمحصورتان لا يتحقق التناقض بينهما إلا بعد الاختلاف في الكميه. اهـ


(٣) أي: تعريف التناقض الذي ذكره المصنف، قوله: «صادق بما ذكره» أي:

باختلاف القضيتين المذكورتين في مثال المصنف.

(٤) وذلك إذا كان إيجاب إحدى القضيتين في قوة سالبة الأخرى.

=

(٥) خرج به شيئاً:



بناطقٍ ؛ إذ الاختلاف بين هاتين القضيتين لا يقتضي أن تكون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة لذاته ، بل بواسطة أن الأولى<sup>(١)</sup> في قوة: زيدٌ ناطق<sup>(٢)</sup> ، وأن

\* أولهما: ما إذا كان إيجاب إحدى القضيتين في قوة إيجاب الأخرى ، وسلب إدحاهما في قوة سلب الأخرى ؛ لتساوي محموليهما ؛ وذلك لأن إثبات أحد المتساوين ف يستلزم إثبات الآخر ، ونفيه يستلزم نفي الآخر ، ولما كان إيجاب إحدى القضيتين في قوة إيجاب الأخرى وسلب إدحاهما في قوة سلب الأخرى .. ثبت صدق إدحاهما وكذب الأخرى عند اختلافهما بالإيجاب والسلب ، لكن لا لذات الاختلاف ، بل لتساوي لمحمولات .

\* وثانיהם: ما إذا كان صدق إحدى القضيتين وكذب الأخرى لخصوص المادة ، لا لذات الاختلاف ، كالاختلاف بين الموجة والسائلة الكليتين والجزئيتين ، نحو: كل إنسان حيوانٌ ، لا شيء من الإنسان بحيوانٍ ، ونحو: بعض الإنسان حيوانٌ ، بعض الإنسان ليس بحيوانٍ ؛ فإنه وإن لزم من صدق إحدى القضيتين كذب الأخرى .. إلا أن ذلك لا لذات الاختلاف ، بل لخصوص كون الموضوع أخص من المحمول ، ولو كان ذلك لذات الاختلاف .. لزم تحقق التناقض بين كل كليتين وجزئيتين ، وليس الأمر كذلك ، كما لو كان الموضوع أعم ، نحو: كل حيوان إنسانٌ ، لا شيء من الحيوان بإنسانٍ ، وبعض الحيوان إنسانٌ ، وبعض الحيوان ليس بإنسانٍ .

(١) أي: زيدٌ إنسانٌ .

(٢) أي: فإيجاب زيدٌ إنسانٌ ، في قوة: زيدٌ ناطقٌ ؛ فكأننا قلنا: زيدٌ ناطقٌ ، زيدٌ ليس بناطقٍ ، ولا شك في صدق الأولى وكذب الثانية ، غير أن ذلك التخالف صدقًا وكذبًا ليس لذات اختلافهما بالكيف ، بل لتساوي المحمول في القضيتين .



الثانية في قوة: زيدٌ ليس بإنسانٍ<sup>(١)</sup>.

(ولا يتحقق ذلك) أي: التناقض في القضيتين المخصوصتين<sup>(٢)</sup> أو المخصوصتين (إلا بعد اتفاقهما) في ثمان وحدات<sup>(٣)</sup>:

(١) أي: فسلب زيدٌ ليس بناطيقٍ، في قوة: زيدٌ ليس بإنسانٍ؛ فتناقض القضية الأولى التي هي زيدٌ إنسانٌ.

(٢) أي: الموجبة والسلبية، وكذا يقال في قوله: «أو المخصوصتين».

(٣) وزيد عليها: وحدة الآلة؛ فلا تناقض في قوله: زيدٌ كاتبٌ، أي: بالقلم الواسطي، زيدٌ ليس بكاتِبٍ، أي: بالقلم التركي، ووحدة العلة؛ فلا تناقض في قوله: النجار عاملٌ، أي: للسلطان، النجار ليس بعاملٍ، أي: لغيره، ووحدة المفعول؛ فلا تناقض في قوله: زيدٌ ضاربٌ، أي: عمراً، زيدٌ ليس بضاربٍ، أي: بكرًا، ووحدة الحال؛ فلا تناقض في قوله: زيدٌ مقبلٌ، أي: راكباً، زيدٌ ليس بمقبلٍ، أي: ماشياً، ووحدة التمييز؛ فلا تناقض في قوله: عندي عشرون، أي: در هماً، ليس عندي عشرون، أي: ديناراً، وقال بعض المحققين: ويمكن إرجاعها إلى الوحدات الثمانية؛ أما العلة والمفعول به فإلى الإضافة، وأما الآلة؛ فإلى الشرط، وأما الحال والتمييز؛ فإلى الموضوع، ولا يخفى ما في بعضها من التكلف. اهـ حفني، وقال العصام في حواشي الشمسية: إنهم لم يريدوا الحصر، ولم يذكروا الوحدات بتمامها؛ لعدم دخولها تحت الضبط. اهـ وعليه؛ فالمحقق للتناقض إنما هو اتحاد النسبة الحكمية، حتى يرد الإيجاب والسلب على شيء واحدٍ من جهة واحدة؛ إذ جميع الوحدات ترجع إلى النسبة الحكمية؛ إذ لو اختلف شيءٌ من الوحدات.. اختلفت النسبة، وهذا ما ذهب إليه الفارابي، ونقل العلامة العطار: أن القضيتين المتناقضتين يجب أن يكونا متهددين من جميع الوجه، =

\* (في الموضوع<sup>(١)</sup>)؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيد قائم، بكلّ ليس

= ولا يتغيران إلا أن في إحداهما سلباً وفي الأخرى إيجاباً، لكن كثيراً ما يغفل عن التغيير، ويظن في قضيتين أنهما متناقضتان، ويغلط، مثلاً قولنا: الخمر مسكرٌ، مع قولنا: الخمر ليس بمسكرٍ، يظن أنهما متناقضتان، ويغفل عن عدم الاتحاد بينهما بحسب القوة والفعل؛ فظهر أنهم اشترطوا الوحدات الثمانية وغيرها لدفع اللبس، والصون عن الخطأ فيأخذ النقيض؛ فمن ردها إلى ثلاثة أو إلى اثنين أو إلى النسبة الحكمية.. فقد غفل عن فهم مقصودهم. أهـ أي: فذكرهم الأمور الثمانية إنما هو لتمكين المتعلم في مقام التنبيه، وتمييزاً له في التفحص عن تحقق الاختلاف المحقق للتناقض، ولم يستوفوا بيان ما يعرض للاختلاف من الوحدات التي يشترطونها؛ لأنها مما لا يعد ولا يحصى؛ فأحالوها إلى فطنة المتعلم بعد تقويتها بهذا المقدار من التنبيه، وبهذا يندفع ما ذكره العلامة التفتازاتي من أن الاختلاف يكون بغير الأمور المذكورة، ونقل العطار أيضاً عن البعض: أن النزاع لفظيٌّ؛ فمن قال: إن اتحاد النسبة كافٍ عن ذكر الوحدات الثمانية؛ لفهمه اشتراط وحدة النسبة الحكمية، ومن قال: إن الشروط الوحدات الثمانية لا ينكر أن الشرط في الحقيقة واحدٌ، لكنه بنى الأمر على الظاهر. أهـ بتصرفـ.



بـقـائـم .. لـم تـنـاقـضا ؛ لـجـواـز صـدـقـهـما مـعـاً أو كـذـبـهـما .

\* (و) في (المحمول) ؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيدُ كاتبٌ ، زيدُ ليس بشاعِرٍ .. لـم تـنـاقـضا .

\* (و) في (الزمان<sup>(١)</sup>) ؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيدُ نائمٌ ، أي: ليلاً ، زيدُ ليس بنائمٍ ، أي: نهاراً .. لـم تـنـاقـضا .


\* (و) في (المكان) ؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيدُ قائمٌ ، أي: في الدار ، زيدُ ليس بـقـائـم ، أي: في السوق .. لـم تـنـاقـضا .

\* (و) في (الإضافة) ؛ إذ لو اختلفا فيها نحو: زيدُ أبٌ ، أي: لـعـمـرـو ، زـيدـ ليس بـأـبـ ، أي: لـبـكـرـ .. لـم تـنـاقـضا .

= الوحدات أعمّ من أن يكون بحسب اللـفـظـ والمـعـنـىـ أو بـحـسـبـ المـعـنـىـ فقط ، والاتفاق هـنـاـ وإنـ لـمـ يـكـنـ بـحـسـبـ اللـفـظـ ؛ فـهـوـ بـحـسـبـ المـعـنـىـ .

(١) قيل: قد يتحقق التناقض مع عدم الاتـحادـ في الزـمانـ ، نحو: زـيدـ أـبـ لـعـمـرـ ، أي: أمس ، وزـيدـ ليس بـأـبـ لهـ ، أي: الـيـوـمـ ؛ فإـحـدـيـ القـضـيـتـيـنـ كـاذـبـ جـزـمـاً ، لأنـ الأـبـوـةـ إـذـاـ ثـبـتـ أـمـسـ .. ثـبـتـ الـيـوـمـ ؛ فـنـفـيـهاـ الـيـوـمـ كـذـبـ ، وإـذـاـ ثـبـتـ الـيـوـمـ فـقـطـ .. فـقـدـ اـنـتـفـتـ أـمـسـ ؛ فـلـأـبـاتـهاـ فـيـ الـأـمـسـ كـذـبـ .

وأـجـبـ بـجـوـابـيـنـ: أـوـلـهـماـ أـنـ يـجـوزـ كـذـبـ القـضـيـتـيـنـ مـعـاً ، بـأـنـ يـكـونـ أـبـ لهـ الـآنـ فـقـطـ ؛ لأنـهـ قـبـلـ الـوـلـادـةـ لـاـ يـسـمـيـ أـبـاـ ، وـثـانـيـهـماـ: أـنـهـ عـلـىـ تـسـلـيمـ صـدـقـ إـحـدـيـ القـضـيـتـيـنـ وـكـذـبـ الـأـخـرـىـ إـلـاـ أـنـ ذـلـكـ لـيـسـ لـخـصـوـصـ الـاـخـتـلـافـ بـالـإـيجـابـ وـالـسـلـبـ ، بـلـ لـخـصـوـصـ الـمـادـةـ ؛ لأنـ الـأـبـوـةـ صـفـةـ إـذـاـ تـحـقـقـتـ أـمـسـ .. تـحـقـقـتـ الـيـوـمـ .



\* (و) في (القوة والفعل<sup>(١)</sup>)؛ إذ لو اختلفا فيهما، بأن تكون النسبة في إداهما بالقوة، وفي الأخرى بالفعل، نحو: الخمر في الدن مسکرٌ، أي: بالقوة، الخمر في الدن ليس بمسکرٍ أي: بالفعل.. لم تتناقضا

\* (و) في (الجزء والكل)؛ إذ لو اختلفا فيهما، نحو: الزنجي أسود<sup>(٢)</sup>، أي: بعضه، الزنجي ليس بأسود، أي: كله<sup>(٣)</sup>.. لم تتناقضا.

\* (و) في (الشرط) إذ لو اختلفا فيه، نحو: الجسم مفرق للبصر<sup>(٤)</sup>،  
لَا يَبْهِنُ

(١) هما واحدٌ، كما أن الجزء والكل واحدٌ، والواو فيهما بمعنى أو، أي: فالشرط أحدهما فقط بحيث إذا كان المحمول بالقوة في إحدى القضيتين.. كان كذلك في الأخرى، أو بالفعل في إداهما.. كان كذلك في الأخرى، ومثل ذلك يقال في الجزء والكل، وليس بخافٍ أن المصنف عدهما شيئاً واحداً مع كونهما شيئاً؛ لأنه لا يتصور أن تختلف القضيتان بالقوة فقط، أو بالفعل فقط، بل لابد حيث قلنا بعدم التناقض مع كونهما مختلفتين من أن تكون إداهما بالفعل والأخرى بالقوة.

(٢) أورد على المثال أن القضيتين مهملتان، ولا تناقض بين المهملتين كما سيأتي.

وأجيب: بأن ألل في القضية الأولى جنسيةٌ، وفي الثانية استغرافيةٌ، أو بأن ألل في القضيتين عهديةٌ؛ فتكونان من قبيل الشخصية، ونقضها يكون بتبدل الكيف فقط كما هنا، أو بأن المراد بيان مادة المثال، مع مراعاة اشتراط اختلاف الكم، وهذا الثالث أحسن الأجوبة الثلاثة، والثاني أحسن من الأول.

(٣) لبياض أسنانه وأظفاره وبعض عينيه.

(٤) أي: مضعفٌ إيه، ويرد على هذا المثال ما أورد على مثال الزنجي، ويجب هنا بما أجيبي به هناك.



أي: بشرط كونه أبيض ، الجسم ليس بمفرق للبصر ، أي: بشرط كونه أسود ..  
لم تتناقضوا .

ورد المتأخرون هذه الوحدات إلى وحدتي الموضوع والمحمول<sup>(١)</sup>؛  
وَعَذَّلَ أَبْرَاهِيمَ  
لاستلزمهما البقية<sup>(٢)</sup>.

وردها بعضهم إلى وحدة واحدة<sup>(٣)</sup> ، وهي النسبة الحكمية ، حتى يكون  
السلب وارداً على النسبة التي ورد عليها الإيجاب ؛ لأنه إذا اختلف شيءٌ من

(١) قيل هذا ما اختاره الفخر الرازى ، ونسب إليه الشيخ السنوسى أنه اعتبر  
وحدة الموضوع والمحمول والزمان ، وأورد عليه الطوسي نحو قولنا:  
السقمونيا مسهلة للصفراء ، أي: في بلادنا ، السقمونيا ليست مسهلة للصفراء  
أي: ببلاد الترك ؛ فإن الطرفين ليسا جزأين لا من الموضوع ، ولا من  
المحمول ؛ فهاتان قضيتان اتفقتا في الموضوع والمحمول ، واحتفلتا  
 بالإيجاب والسلب ، ولا تناقض بينها ؛ لا جتماعها على الصدق أو الكذب ؛  
لعدم اتحاد المكان .

(٢) أي: فوحدة الشرط ، والجزء والكل مندرجة في وحدة الموضوع ؛ لأن الشرط  
في الحقيقة وصف للموضوع ، والكلية والجزئية بيان لكمية أفراد الموضوع ؛  
فيرجع قولنا: الجسم مفرق للبصر بشرط كونه أبيض إلى: الجسم الأبيض  
مفرق للبصر ، وقولنا: الزنجي أسود أي: بعضه ، إلى: بعض الزنجي أسود ،  
وهكذا ، ووحدة الزمان ، والمكان ، والإضافة ، والقوة والفعل مندرجة في وحدة  
المحمول ؛ فنحو قولنا: زيد نائم ، أي: ليلاً ، وزيد لس بنائم ، أي: نهاراً ، يرجع  
إلى زيد نائم في الليل ، وزيد ليس بنائم في النهار ، وقس على هذا .

(٣) وهو اختيار الفارابي ، وعليه المحققون .



الثمان .. اختللت النسبة<sup>(١)</sup>.

وكالموضوع والمحمول في الحملية .. المقدم والتالي في الشرطية ؛  
فيشترط اتفاق الشرطيتين فيما ذكر<sup>(٢)</sup> ، لكن يُعبر بدل الموضوع والمحمول  
بالمقدم والتالي<sup>(٣)</sup>.

ثم بين ما ينافق كلاً من الموجبة والسلبية ؛ فقال: (ونقيض الموجبة  
الكلية إنما هي السلبية الجزئية<sup>(٤)</sup> ، كقولنا: كل إنسان حيوانٌ ، وبعض الإنسان

(١) مثلاً إذا قلت: زيد جالسٌ ، وأردت في الدار ، وقلت: زيد ليس بجالسٍ ،  
وأردت في المسجد ؛ فالنسبة في الأولى ثبوت الجلوس له في الدار ، وفي  
الثانية انتفاء الجلوس عنه في المسجد ، ولا شك في اختلاف النسبتين ،  
وهكذا يقال في سائر النسب.

(٢) أي: من الوحدات الثمانية ، وغيرها مما زيد عليها ، وكيفية التناقض في  
الشرطية وشروطه ، كهي في الحملية.

(٣) فيقال بدل وحدة الموضوع ووحدة المحمول: وحدة المقدم ووحدة التالي ؛  
فنقىض الشرطية: شرطية توافقها في الجنس ، أي: الاتصال والانفصال ، وفي  
النوع ، أي: اللزوم والاتفاق ، وتخالفها في كيدها وكمها ، وإن كانت  
مخصوصة كان نقىضاً مخصوصةً وتخالفها في كيدها.

(٤) أورد عليه أن موضوع الكلية غير موضوع الجزئية ؛ لأن موضوع الكلية جميع  
الأفراد ، وموضوع الجزئية بعضها ، والبعض غير الكل ، وشرط التناقض:  
الاتحاد في الموضوع.

والجواب: أنه لما كان البعض الذي ورد عليه السلب في الجزئية واردًا عليه  
الإيجاب في الكلية ؛ لدخوله في موضوع الكلية .. كانتا متحداثين موضوعاً =



ليس بـ**حيوان** ، ونقىض السالبة الكلية إنما هي الموجة الجزئية ، كقولنا: لا شيء من الإنسان بـ**حيوان** ، بعض **الحيوان** إنسان<sup>(١)</sup>؛ لما يأتي في قوله: **(والمحصورتان)** وفي نسخة: **المحصورات**<sup>(٢)</sup> ، والمراد: **المحصورتان**<sup>(٣)</sup> **(لا يتحقق التناقض بينهما)** بعد اتفاقيهما في الوحدات السابقة **(إلا بعد اختلافهما في الكمية)** أي: **الكلية والجزئية**<sup>(٤)</sup> .....

= بهذا الاعتبار ، غاية ما في الباب أن موضوع الكلية قد اشتمل على شيء آخر ، وهو البعض الآخر . اه صبان على صغير الملوى


(١) وذلك لأن نقىض الإيجاب هو السلب ، ونقىض الكلية هي الجزئية .

(٢) أي: الموجة الكلية ، والموجة الجزئية ، والسائلة الكلية والسائلة الجزئية .

(٣) أي: الموجة والسائلة ، سواء كانتا كليتين أو جزئيتين ؛ فالتعبير بالمحصورات أو بالمحصورتين سواء ، وإنما قال الشارح: «والمراد: **المحصورتان**» ؛ لأن التناقض لا يكون إلا بين قضيتيمنها لا بين الأربع ، ولا يخفى أن المهملة داخلة في **الجزئية** ، وخرج بقوله: «**والمحصورتان**» الشخصية ؛ فيكفي في أخذ نقىضها المخالفة في الكيف فقط ، مع الاتفاق في الأمور المتقدمة .

(٤) هذا عند عدم اعتبار الجهة ؛ فإن اعتبرت .. فلا بد من اختلافها أيضًا ؛ فنقىض **الضرورة**: **الإمكان العام** ؛ إذ هو عدم الاستحالة ، أو سلب **الضرورة** عن **الطرف المخالف** ، ونقىض الدوام: سلب الدوام ؛ فرفع دوام السلب .. يلزم **فعالية الإيجاب** ، أي: تتحققه بالفعل في زمن من الأزمنة الثلاثة ، ورفع دوام الإيجاب .. يلزم **فعالية السلب** ؛ لذا قالوا: نقىض الدائمة: مطلقة عامة مخالفة لها في الكيف ؛ فالممكنة العامة نقىض صريح للضرورة المطلقة ، والمطلقة العامة لازمة لنقىض الدائمة المطلقة ، ولما لم يكن لنقىضها الصريح ، وهو **اللامدوام مفهوم محصل** - أي: قضية ممتازة موضوعة للدلالة على اللامدوام -

طلب في  
بيان تناقض  
الموجهات



= معتبرٌ بين القضايا المتداولة المتعارفة.. قالوا: نقىض الدائمة هو المطلقة العامة ، ونقىض المشروطة العامة: الحينية الممكنة ؛ إذ كما أن المشروطة العامة هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ما دام وصف الموضوع .. فالحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية - أي: الضرورة ما دام وصف الموضوع - عن الطرف المخالف ؛ فنسبة الحينية العامة إلى المشروطة العامة .. كنسبة الممكنة العامة إلى الضرورية ؛ فقولنا: «بالضرورة كل كاتب متتحرك الأصابع ما دام كاتباً» نقىضه «ليس بعض الكاتب بمتتحرك الأصابع حين هو كاتب بالإمكان ، ونقىض العرفية العامة: الحينية المطلقة ؛ إذ نسبة الحينية المطلقة - وهي قضية حكم فيها بفعالية النسبة حين انصاف ذات الموضوع بالوصف العنوني - إلى العرفية العامة .. كنسبة المطلقة العامة إلى الدائمة ؛ وذلك لأن الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة ما دام ذات الموضوع مصفاً بالوصف العنوني للموضوع ؛ فنقىتها الصريح: هو سلب ذلك الدوام ، ويلزمه وقوع الطرف المقابل في أوقات الوصف العنوني ، وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة للقضية العرفية في الكيف ؛ فنقىض قولنا: بالدوام كل كاتب متتحرك الأصابع ما دام كاتباً ، قولنا: ليس بعض الكاتب بمتتحرك الأصابع حين هو كاتب بالفعل ، ونقىض الوقتية المطلقة: الممكنة الوقتية ، وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة في وقت معين عن الجانب المخالف للحكم ، ونقىض المنتشرة المطلقة: الممكنة الدائمة ، وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة دائماً عن الطرف المخالف للحكم ، ولم يذكر هاتين القضيتين أكثر المناطقة ؛ لما قيل: إنه لا يتعلق بهما غرضٌ فيما سيأتي من مباحث =




= العكوس والأقيسة ؛ فتأمل .

هذه نصائض البسائط ، أما المركبات ؛ فينظر :

\* فإن كانت كلية .. فنقضها برفع ذلك المركب ، ولا يحصل ذلك إلا برفع أحد الجزئين لا على التعين ، بل على سبيل منع الخلو ؛ فإن رفع المركب : تارةً يحصل برفع الجزئين ، وتارةً يحصل برفع أحدهما ؛ فرفع أحد الجزئين - سواءً كان في ضمن رفع الجزئين معاً أو لا - لازم لرفع المركب ، وطريق ذلك الرفع : أن تحلل الموجهة المركبة إلى جزئين ، ثم تأخذ من كل جزء نقىضه ، ثم ترکب من نقىضي الجزئين قضية منفصلة مانعة خلو ؛ فيقال : النقىضُ إما هذا ، وإما ذاك ، ومثال ذلك : قولنا: كل كاتِب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً ؛ فهذه مشروطة خاصة ، مركبة من مشروطة عامة ، ومطلقة عامة مخالفة للأولى في الكيف موافقة لها في الكم ؛ فالجزء الأول : كل كاتِب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً ، والجزء الثاني : لا شيء من الكاتب بمحرك الأصابع بالفعل ، ونقىض الجزء الأول : بعض الكاتب ليس بمحرك الأصابع بالإمكان حين هو كاتب ، ونقىض الجزء الثاني : بعض الكاتب متحرك الأصابع دائمًا ؛ فنقىض المشروطة الخاصة المذكورة : إما بعض الكاتب ليس بمحرك الأصابع بالإمكان حين هو كاتب ، وإما بعض الكاتب متحرك الأصابع دائمًا .

وإنما قلنا: إن النقىض لا يحصل إلا برفع أحد الجزئين على التعين ؛ لأنه لا يجوز أن يكون نقىض المركب أحد نقىضي الجزئين على التعين ؛ لجواز كذب المركب بالجزء الآخر ؛ فحينئذ يلزم اجتماع النقىضين على الكذب ، وذلك باطلٌ ، مثال ذلك: قولنا: كل إنسان حيوانٌ بالفعل لا دائماً ؛ =



.....

= فهذه القضية كاذبةٌ؛ إذ الجزء الأخير إشارةٌ إلى قولنا: لا شيء من الإنسان بحيوان بالفعل، ولو كان نقىض هذا المركب هو نقىض الجزء الأول بعينه.. لزم اجتماع النقىضين - أعني القضية الأصل ونقىضها - على الكذب؛ ضرورة أن المركبة كاذبةٌ، ونقىضها الذي نقىض هو الجزء الأول كاذبٌ أيضاً؛ إذ هو بعض الإنسان ليس بحيوان دائمًا.

\* وإن كانت المركبة جزئية.. لم يكف الترديد بين نقىضي الجزئين؛ لجواز كذب الأصل الذي هو مركبةٌ جزئيةٌ، مع كذب كلا نقىضي جزئيها أيضاً؛ والنقىضان لا يكذبان، مثال ذلك قولنا: بعض الحيوان إنسانٌ بالفعل لا دائمًا؛ فهذه قضيةٌ كاذبةٌ؛ لأن البعض الذي حُكم عليه بالحيوانية بالفعل، هو عين البعض الذي حُكم عليه بسلب الحيوانية بالفعل؛ إذ الحكم في القضية المركبة الواحدة إنما يكون على موضوعٍ واحدٍ، ولا يصح الحكم على موضوعٍ واحدٍ بهذين الحكمين؛ فلا يقال: جزءاً هذه القضية صادقان؛ إذ هما: بعض الحيوان إنسانٌ بالفعل، وبعض الحيوان ليس بإنسانٌ بالفعل؛ فهذه القضية المركبة الجزئية كاذبةٌ، وكذلك كلا نقىضيها كاذبيان؛ إذ هما قولنا: لا شيء من الحيوان بإنسانٌ دائمًا، وقولنا: كل حيوانٌ إنسانٌ دائمًا. إذا تقرر هذا؛ فطريق أخذ نقىض المركبة الجزئية أن تجعل جميع أفراد الموضوع محكوماً عليها؛ ضرورة أن نقىض الجزئية هي الكلية، ثم يردد بين نقىضي الجزئين بالنسبة إلى كل واحدٍ من أفراد الموضوع؛ فيقال في المثال المذكور: كل حيوانٌ: إما إنسانٌ دائمًا أو ليس بإنسانٌ دائمًا. فإذا عرفت نمائض البساط.. سهل عليك أخذ نمائض المركبات، والله أعلم.



(لأن الكليتين قد تكذبان<sup>(١)</sup>، كقولنا: كل إنسان كاتب، ولا شيء من الإنسان بكاتب، والجزئيات قد تصدقان<sup>(٢)</sup>، كقولنا: بعض الإنسان كاتب، وبعض الإنسان ليس بكاتب) والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان.

وهذا المثالان للحمليتين، ومثال الشرطيتين: كلما كان الإنسان كاتبا فالحمار ناهق<sup>(٣)</sup>، ليس كلما كان الإنسان كاتبا فالحمار ناهق<sup>(٤)</sup>. والمهملتان في قوة الجزئيتين<sup>(٤)</sup>، كما مرت الإشارة إليه.

\* \* \*

(١) وذلك حيث كان الموضوع أعم من المحمول، ومعلوم أن النقيضين لا يكذبان معاً؛ لعدم جواز ارتفاعهما.


(٢) أي: إذا كان موضوعهما أعم من محمولهما، ومعلوم أن النقيضين لا يصدقان معاً؛ لعدم جواز اجتماعهما.

(٣) هذا من أمثلة التناقض بين المتصلتين الاتفاقيتين؛ فال الأولى موجبة كلية، والثانية سالبة جزئية.

فإن قيل: لم اقتصر على ذكر الاتفاقي دون اللزومية مع أن ذكر اللزومية أولى؛ إذ هي المعول عليها في الاستدلال.

قلنا: لأنه إذا وقع التناقض بين الاتفاقيتين؛ فأحرى أن يكون بين اللزوميتين. ومثال التناقض بين المتصلتين اللزوميتين: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، ليس كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، ومثال المنفصلتين دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، ليس دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

(٤) أي: فنقىض المهملة الموجبة: سالبة كلية، ونقىض المهملة السالبة: موجبة كلية.



ومن الاصطلاحات المنطقية (العكس<sup>(١)</sup>) وهو<sup>(٢)</sup> ثلاثة أقسام<sup>(٣)</sup>:

العكس  
 وأنواعه  
 وأحكامه

- (١) كان القدماء من المنطقيين يذكرون العكس أثناء مباحث القياس؛ ل حاجتهم = إلى العكس في بيان مقدمات بعض الأقىسة، وتبعدم الشیخ الرئیس فی المختصر الأوسط والشفاء، وأما في الإشارات والنجاة؛ فجعله في مبحث القضايا وأخره عن التناقض؛ لما قررناه في مبحث التناقض، وتبعدم أكثر المتأخرین. والعكس لغةً: التبديل والقلب؛ إذ القلب: جعل السابق لاحقاً، واللاحق سابقاً كما قاله الملوی في شرحه على السلم، وقال في الكبير: فهو في اللغة حقيقة في المصدر؛ فإن أطلق على المعکوس إليه؛ فمجاز مرسلٌ . اهـ.
- (٢) أي: العكس اصطلاحاً، وصَرَحَ غير واحد كالسعد والسنوسی في المختصر وشرحه بأن العكس كما يطلق على القضية الحاصلة من تبديل أحد جزئي القضية بالأخر .. يطلق على نفس التبديل الذي هو المعنى المصدری ، أي: فهو حقيقة عرفية في المعنین ، ومشترک لفظی بينهما ، لكن صَرَحَ العصام على الشمسيّة نقلًا عن شرح المطالع أنه يطلق حقيقة على المعنى المصدری ، ومجازاً على القضية الحاصلة بالعكس؛ ولذلك اقتصر الشارح في تعريف العكس على المعنى المصدری ، أما تعريفه اصطلاحاً على أنه اسم للقضية المنعكس إليها؛ فهو: قضية ترکبت من تبديل الطرف الأول إلخ.
- (٣) اعلم أن القسمة عند الأقدمين من المناطقة ثنائية؛ لأنهم لم يذكروا إلا قسمين: العكس المستوي، وعكس النقيض، وعرفوه بما عرف به الشارح عكس النقيض الموافق، غير أن المحققين من المتأخرین لما رأوا أن عكس النقيض بهذا التفسير غير منضبط - إذ لا يجري في القضايا الموجبات التي محمولاتها من المفهومات الشاملة، كالشيء والممکن العام، نحو: كل إنسانٍ شيءٌ؛ فإن هذه القضية صادقة، وعكسها على ما ذكره الأقدمون: كل ما ليس بشيء ليس بإنسانٍ، وهو كاذبٌ؛ فإن الموجبة كما تقدم تستدعي =



\* **الأول:** عكس النقيض المواقف<sup>(١)</sup>، وهو تبديل الطرف الأول<sup>(٢)</sup> من القضية<sup>(٣)</sup> بنقيض الثاني منها<sup>(٤)</sup>، وعكسه<sup>(٥)</sup>، ..... .

= وجود الموضوع ، وما ليس بشيء غير موجود ، وكذا حال السوالب التي موضوعاتها من ناقص تلك المفهومات الشاملة ، نحو: كل لا شيء ليس بإنسان ؛ فإن هذه القضية صادقة ، وعكسها على ما ذكره الأقدمون: كل لا إنسان ليس بشيء ، وهي كاذبة ؛ لجواز أن يكون الإنسان فرساً مثلاً ، وهو شيء - استخرجوا عكس النقيض المخالف ؛ فاقتصر بعض المتأخرین عليه مع العكس المستوى كما فعل صاحب الشمسية ، وبعضهم ضمه إلى القسمين المذكورين ، وعليه مشى الشارح هنا ، والشيخ السنوسي في المختصر .

(١) بالرفع صفة «عكس» ، وكذا المخالف ، وسيذكر الشارح وجه التسمية بالموافق والمخالف .

(٢) عبر بذلك ليشمل موضوع الحملية ، ومقدم المتصلة الشرطية ، بخلاف تعبير المصنف الآتي حيث عبر عن الطرف الأول بالموضوع ، وعن الطرف الثاني بالمحمول ؛ فأخرج مقدم الشرطية .

(٣) أي: ذات الترتيب الطبيعي بحيث لو أزيل .. تغير المعنى ، ولم يقييد القضية بكونها كذلك ؛ موافقة لكثير من العلماء ممن عرف العكس ، وقد اعترض عليهم بدخول المنفصلة ، مع أنها لا عكس لها اصطلاحاً لأنها لا ترتيب طبيعياً بين جزأيها ؛ لأن قوله: العدد إما زوج أو فرد ، معناه: الحكم بالعناد بين الزوج والفرد ، وهذا المعنى حاصلٌ سواءً قُدِّم الزوج أو الفرد ، ويحاجب: بأنه لا يحتاج إلى هذه الزيادة ؛ لأن قوله: «تبديل الطرف الأول من القضية» يقتضي أن كل واحد له موضعٌ طبيعيٌّ ، وإنما لم يكن تبديلاً ولا عكساً .

(٤) هذا فصلٌ مخرج للعكس المستوى .

(٥) أي: تبديل الطرف الثاني من القضية بنقيض الأول منها ، وهو فصلٌ ثانٍ =



مع بقاء الصدق<sup>(١)</sup> والكيف ، أي: السلب والإيجاب ، نحو<sup>(٢)</sup>: كل إنسان حيوانٌ ، كل ما ليس بحيوانٍ ليس بإنسانٍ .

= مخرجٌ لعكس النقيض المخالف.

(١) أي: على وجه اللزوم ، بمعنى أنه إذا كان الأصل صادقاً.. كان العكس كذلك ؛ لأن العكس لازم للقضية ، وصديق الملزم يستلزم صدق اللازم ، وليس المراد صدقهما في الواقع ، بل بأن يكون الأصل بحيث لو فرض صدقه .. لزم صدق العكس ، وخرج به ما لا يبقى معه الصدق ، كقولنا في عكس لا شيء من الإنسان بحجر: لا شيء من غير الحجر بغير إنسانٍ ؛ فإن الأصل صادقٌ والعكس كاذبٌ ؛ لجواز كونه فرساً ، وقولي: «على وجه اللزوم» يخرج به ما يبقى معه الصدق لا على وجه الزوم ، بل اتفاقاً ، كقولنا في عكس لا شيء من الفرد بزوج: لا شيء من غير الزوج بغير فردٍ ؛ لاتفاق الصدق من جهة أن الفرد والزوج كالنقيضين ، بدليل تخلقه في المثال الأول ؛ فإن العكس فيه كاذبٌ وبهذا يعلم أن السالبة الكلية في عكس النقيض الموافق - وكذا المخالف - إنما تنعكس جزئيةً باطرادٍ .

(٢) أي: نحو تبديل قولنا كذا ، بقولنا كذا ؛ ففيه تمثيل للأصل والعكس بحذف العاطف ؛ لجوازه اختياراً على ما صرخ به غير واحدٍ ، وكذا يقال في نظائره الآتية ، و قوله: «كل ما ليس بحيوانٍ ليس بإنسانٍ» قضية موجبةٌ معدولةٌ للطرفين كما لا يخفى ، ويؤخذ من المثال أن الكلية الموجبة تنعكس كنفسها في عكس النقيض الموافق ، بخلافها في عكس النقيض المخالف ؛ فإنه تنعكس سالبةً كليةً ، وبخلافها في العكس المستوى ؛ فإنها تنعكس جزئيةً موجبةً كما سيأتي ، وهذا المثال في الحاليات ، ومثاله في الشرطيات قولنا: كلما كان الشيء حيواناً كان جسماً ، كلما لم يكن الشيء جسماً لم يكن حيواناً .



\* الثاني: عكس النقيض المخالف ، وهو تبديل الطرف الأول من القضية بنقيض الثاني ، والثاني بعين الأول معبقاء الصدق<sup>(١)</sup> دون الكيف ، نحو: كل إنسانٍ حيوان ، لا شيء مما ليس بحيوانٍ بإنسانٍ<sup>(٢)</sup> ، وسمي هذا مخالفًا ، لتناقض طرفيه<sup>(٣)</sup> إيجاباً وسلباً ، والذي قبله موافقاً ، لتوافقه<sup>(٤)</sup> فيه.

\* الثالث: العكس المستوي<sup>(٥)</sup> ، وهو المراد عند ..... .


(١) أي: على وجه اللزوم ، خرج به ما لا يبقى معه الصدق ، كقولنا في عكس لا شيء من الإنسان بحجر: كل ما ليس بحجرٍ إنسانٌ؛ فإن الأصل صادق والعكس كاذبٌ ، وقولي: «على وجه اللزوم» خرج به ما يبقى معه الصدق لا على وجه اللزوم ، بل اتفاقاً ، كقولنا في عكس لا شيء من الفرد بزوج: كل ما ليس بزوجٍ فردٌ؛ لا تفاق صدقه من جهة كون الفرد والزوج كالنقيضين بدليل تخلفه في المثال الأول.

(٢) هذه سالبةٌ كليّةٌ معدولة الموضوع.

(٣) أي: موضوعه ومحموله أو مقدمه وتاليه ، قوله: «لتوافقهما فيهما» أي: توافق طرفيه في الإيجاب والسلب ، ويرد على هذا التعليل: أنه لا يلزم اتفاقهما في الموافق ، كما في عكس: كل إنسانٍ هو لا جمادٌ ، إلى: كل جمادٍ هو لا إنسانٌ ؛ فإن الطرفين في الأصل والعكس اختلفا إيجاباً وسلباً ، وكذا لا يلزم اختلافهما في المخالف ، كما في عكس: كل إنسانٍ هو لا جمادٌ ، إلى: لا شيء من الجماد بإنسانٍ ؛ فإن الطرفين في العكس غير مخالفين بالإيجاب والسلب ؛ فالأحسن في بيان وجه التسمية أن يقال: سمي الموافق موافقاً ، لموافقته لأصله في الكيفية ، والمخالف مخالفًا ؛ لمخالفته أصله فيها.

(٤) أي: توافق طرفيه ؛ فهو على حذف مضاربٍ.

(٥) ويقال له عكسٌ مستقيمٌ ؛ لاستواء طرفيه واستقامتهم ؛ لسلامة كلٌّ منهمما من التبديل بالنقيض .



الإطلاق<sup>(١)</sup>، وعليه اقتصر المصنف<sup>(٢)</sup>؛ فقال:

(العكس، وهو: أن يُصَيِّرَ الموضوع محمولاً، والمحمول موضوعاً<sup>(٣)</sup>)

(١) لأنه الأكثر استعمالاً.

(٢) لكونه المستعمل في العلوم والانتاجات غالباً.

(٣) أعلم أن القضية لها طرفان: الموضوع، والمحمول، ولكلّ منهما أفراد، ووصف عنواني ينطبق على تلك الأفراد انطباق الكلّ على جزئياته، ومدلول هذا العنوان: هو مفهوم كلّ منهما؛ فالأقسام أربعة: أفراد الموضوع، ومفهومه، وأفراد المحمول، ومفهومه؛ مثلاً قولنا: كل إنسان حيوان، الموضوع فيها - وهو إنسان - له أفراد كثيرة، كزید وفاطمة، وهذه الأفراد معونة باللفظ الدال عليها، وهو «إنسان»، ومفهوم هذا العنوان: حيوان ناطق، وكذلك المحمول فيها - وهو حيوان - له أفراد كثيرة، كالإنسان والفرس، وهذه الأفراد معونة باللفظ الدال عليها، وهو «حيوان»، ومفهوم هذا العنوان: جسمٌ نامٌ حساسٌ متحركٌ بالإرادة، ومعلوم أنه وقت الحمل لا يصح أن يراد المفهوم من الموضوع، وإنما.. لكان القضية طبيعة، وهي مهملة في العلوم، وكذلك لا يصح أن يراد الأفراد من الموضوع والمحمول؛ لما يلزم عليه حمل الشيء ومبانيه على نفسه إذا كان المحمول أعم، كالمثال المذكور، أو حمل الشيء على نفسه إن كان المحمول مساوياً، نحو: كل إنسان متكلم؛ فتعين أن يراد بالموضوع أفراده، وبالمحمول مفهومه

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن المراد بتصيير الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً: أن يراد من الموضوع المفهوم ويجعل محمولاً، ومن المحمول الذات والأفراد ويجعل موضوعاً؛ فالمراد بالموضوع والمحمول: هما بحسب الظاهر، أي: بحسب ما في العنوان والذكر، لا ما أريد منها؛



## مع بقاء السلب والإيجاب بحاله)

بمعنى<sup>(١)</sup>: أن الأصل إن كان موجباً.. فيكون العكس موجباً، أو سالباً.. فسالباً (و) مع بقاء (التصديق والتكذيب بحاله<sup>(٢)</sup>) وغير بعضهم بالصدق

= لأن المراد بالموضع الذات والأفراد، وبالمحمول المفهوم، ولا يمكن جعل الذات محمولاً، والمفهوم موضوعاً؛ فلا يصح التبديل، وبهذا التقرير يتضح كلام الشارح الآتي.

(١) أتى الشارح بالعناية هنا؛ جواباً عما اعترض به على المصنف بأن عكس قولنا: كل إنسان حيوانٌ، بعض الحيوان إنسانٌ، ومفهوم الأصل: ثبوت الحيوانية لكل فرد من أفراد الإنسان، ومفهوم العكس ثبوت الإنسانية لبعض أفراد الحيوان؛ فالإيجاب في العكس غيره في الأصل؛ فكيف يقول المصنف: مع بقاء الإيجاب بحاله؟، وكذلك إذا قلنا في عكس لا شيء من الإنسان بحجر: لا شيء من الحجر بإنسانٍ؛ فالسلب مختلف كذلك، وحينئذ فالسلب الذي في الأصل ليس باقياً على حاله؛ فأجاب الشارح بأن معنى بقاء الإيجاب والسلب بحاله: أن الأصل إن كان موجباً.. فيكون العكس موجباً، أو سالباً.. فسالباً، أي: فالإيجاب باقي في كلِّ من الأصل والعكس، وكذلك السلب، وإن كان قد اختلف فيما وأكثر القوم يعبرون بقولهم: مع بقاء الكيف والصدق، وهي أولى مما هنا؛ لأن لفظ بحاله يوهم ببقاء كل من السلب والإيجاب على حالته الأولى، وليس كذلك.

(٢) بمعنى: أنه إذا كان الأصل صادقاً.. كان العكس صادقاً على وجه اللزوم؛ لأن العكس لازم للقضية، وصدق الملزوم.. يستلزم صدق اللازم. ولم يقل: مع بقاء التصديق على وجه اللزوم؛ لكي يخرج نحو: كل ناطق إنسانٌ، إذا جعلته عكساً له: كل إنسانٌ ناطقٌ؛ فإنه صادقٌ، لكن الصدق فيه =



والكذب ، وعبر بعضهم بالصدق فقط ، وهو الحق<sup>(١)</sup>؛ لأن العكس لازم

= اتفاقيّ؛ لما اتفق من مساواة المحمول للموضوع؛ بدليل تخلفه في عكس: كلّ إنسانٍ حيوانٌ لو عكستها كليّة، وكذا: بعض الإنسان ليس بحجر إذا عكسته إلى: بعض الحجر ليس بإنسانٍ؛ فإنه صادقٌ، لكن صدقه اتفاقيّ؛ لما اتفق من مباهنة الموضوع للمحمول تبايناً كليّاً؛ إذ يختلف في نحو: بعض الحيوان ليس بإنسانٍ.

والجواب عن المصنف: أنه لا حاجة إلى هذه الزيادة؛ لأن قوله: «مع بقاء التصديق» يعني عنها؛ لأن المراد ببقاء التصديق: لزومه، وعكس الكلية الموجبة كنفسها لا يلزم معه الصدق، وكذا عكس الجزئية السالبة.

(١) أي: فاعتبار بقاء الكذب في العكس غير صحيح، وقد وقع في بعض عبارات أئمة الفن، وأجاب بعضهم بأن معنى كلامهم: أنَّ العكس يجب أن يكون مثل الأصل في الصدق والكذب، وإلا.. لا يُسمى عكساً، بل قلباً، ولهذا إن قولنا: «بعض الإنسان حيوانٌ» لا يُسمى بالقياس إلى قولنا: «كلُّ حيوان إنسانٌ» عكساً بل قلباً، كذا قال، ولم أر من نص على أن مثله يسمى قلباً، لا عكساً، وأجاب عنهم العلامة برهان الدين في حواشيه على الفناري: بأن الكلام على التوزيع، يعني أن بقاء الصدق من جانب الأصل، وبقاء التكذيب من جانب العكس، بمعنى: أن صدق الأصل.. يستلزم صدق العكس، وكذب العكس.. يستلزم كذب الأصل، ولا يلزم من كذب الأصل كذب عكسه؛ لأن الأصل الكاذب قد يحصل معه العكس الصادق، كقولنا: كل حيوانٍ إنسانٌ؛ فإنه كاذبٌ، وعكسه صادقٌ؛ إذ هو: بعض الإنسان حيوانٌ، وأشار بتقديم التصديق على التكذيب إلى أن التصديق من جانب الأصل، والتكذيب من جانب العكس؛ بناءً على أن الأصل مقدمٌ على العكس؛ فإن الأصل ملزمٌ والعكس لازمٌ. اهـ بتصرفٍ يسيراً.



للقضية ، ولا يلزم من كذب الملزوم<sup>(١)</sup> كذب اللازم ؛ فإن قولنا: كل حيوان إنسانٌ كاذبٌ ، مع صدق عكسه ، وهو: كل إنسانٌ حيوانٌ ، بخلاف صدق الملزوم يستحيل معه كذب اللازم .

وليس المراد بصدقهما<sup>(٢)</sup> في قول البعض: صدقهما في الواقع ، بل بأن يكون الأصل بحيث لو فرض صدقه .. لزم صدق العكس<sup>(٣)</sup> ، ومع هذا<sup>(٤)</sup> ؛ فالتعبير بالتصديق أولى منه<sup>(٥)</sup> بالصدق ؛ لأن التصديق لا يتضمن وقوع الصدق<sup>(٦)</sup> .

(١) أي: الأخضر ، قوله: «كذب اللازم» أي: الأعم من الملزوم ، أي: والعكس لازمُ أعم من المعكوس ؛ فلا يلزم من كذب المعكوس كذب العكس ؛ إذ كذب الأخضر لا يتضمن كذب الأعم ؛ إذ لو كذب الإنسان .. لا يلزم منه كذب الحيوان ؛ لجواز أن يكونأسداً أو فرساً ، بخلاف كذب الأعم ؛ فإنه يتضمن كذب الأخضر ؛ إذ الأعم جزء الأخضر ، ويلزم من ارتفاع الجزء .. ارتفاع الكل .


(٢) أي: صدق الأصل والعكس .

(٣) أي: فرض صدقه كذلك ، لا صدقه في الواقع ونفس الأمر .

(٤) من أن الحق الاقتصر على الصدق ، وتأويله بما لو فرض صدقه صدق عكسه ، لا ما يكون صادقاً في نفس الأمر .

(٥) أي: أولى من التعبير بالصدق .

(٦) أي: فالتعبير به لا يحتاج لتأويل الصدق بما لو فرض صدقه لصدق عكسه ؛ فلا يوهم التعبير بالتصديق خلاف المراد ، بخلاف التعبير بالصدق ، لكن يرد عليه: أن التصديق نسبة المخاطب إلى الصدق ، وهو ليس بشرطٍ في تحقق العكس ، إلا أن يقال: مراده بالتصديق تسليم الصدق ، وخرج بهذا القيد: =



وعبارته<sup>(١)</sup> قاصرة على الح مليات<sup>(٢)</sup> ؛ فلو قال: وهو أن يصيّر الأول<sup>(٣)</sup> ثانياً، والثاني أولاً.. لكان أولى؛ لتناوله الشرطيات<sup>(٤)</sup>.

واعلم:

- أن العكس يطلق كثيراً على القضية<sup>(٥)</sup> الحاصلة بتبديل الموضوع

= تصيير الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً لا مع بقاء الصدق، كقولنا في عكس كل إنسان حيوان: كل حيوان إنسان؛ فلا يسمى هذا عكساً اصطلاحياً.

(١) أي: المصنف في تعريف العكس.

(٢) أي: على عكس الح مليات عكساً مس تويأ.

(٣) أي: الطرف الأول، سواءً كان موضوعاً أو مقدماً في الشرطية المتصلة؛ بناءً على أن المنفصلة لا عكس لها كما قررناه سابقاً.

(٤) أي: لتناول حد العكس عكس الشرطيات، وظاهر كلام الشارح أن للمنفصلة عكساً؛ حيث لم يقييد الشرطيات بكونها متصلة، ولعله تبع في ذلك القطب؛ فإنه قرر في شرح الشمسية انعكاسها؛ لأن الحكم في نحو: إما أن يكون العدد زوجاً وإما أن يكون فرداً إنما هو حكم بمعاندة الزوجية للفردية، وفي عكسه: بمعاندة الفردية للزوجية، والمفهومان متغايران؛ فيكون للمنفصلة أيضاً عكس مغاير لها في المفهوم، وهذا مردود؛ لأن قولنا: العدد إما زوج أو فرد معناه الحكم بالعناد بين الزوج والفرد، وهذا المعنى حاصل سواءً قدم الزوج أو الفرد، والمناظقة عامة مباحثهم في المعقولات دون الملفوظات.

(٥) أي: القضية المستعملة في العلوم، بخلاف الطبيعية؛ فلا عكس لها؛ فأل في قوله: القضية للعهد الذهني.



بالمحمول وعكسه<sup>(١)</sup>.

– وأن المراد بهما<sup>(٢)</sup>: الموضوع والمحمول في الذكر ، أعني : وصفهما العنوازي ؛ فلا يرد السؤال بأن العكس لا يصيّر ذات الموضوع محمولاً<sup>(٣)</sup> ، ووصف المحمول موضوعاً<sup>(٤)</sup> ، بل موضوع العكس: ذات المحمول<sup>(٥)</sup> ، ومحموله: وصف الموضوع .

(الوجبة الكلية لا تتعكس كليّة<sup>(٦)</sup>) .....

(١) أي: على القضية المنعكss إليها.


(٢) أي: واعلم أن المراد بالموضوع والمحمول في قولهم: أن يصيّر الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً.

(٣) لأن ذات الموضوع هي أفراده ؛ فلو صار الموضوع محمولاً بسبب العكس وظل باقياً على ما أريد منه حال موضوعيته .. لزم أننا نحكم بالأفراد على الأفراد ، ولا شك في تغاير أفراد الموضوع والمحمول ؛ فيكون من قبيل حمل الشيء ومبانيه على نفسه إذا كانت أفراد المحمول أعم ، نحو: كل إنسان حيوان<sup>٧</sup> ؛ إذ معناه: كل أفراد الإنسان من زيد وفاطمة إلخ هي إنسان وفرس وجمل إلخ أراد الحيون ، ولا شك في بطلان ذلك ، أو يكون من قبيل حمل الشيء على نفسه إذا كان المحمول مساوياً للموضوع ، نحو: كل إنسان ناطق<sup>٨</sup> .

(٤) أي: لأن وصف المحمول هو مفهومه ؛ فلو صار المحمول موضوعاً بسبب العكس وظل باقياً على ما أريد منه حال المحمولة .. لكان القضية طبيعية ، وهي لا عكس لها.

(٥) أي: يراد من محمول الأصل ذاته وأفراده ويجعل موضوعاً ، ويراد من موضوع الأصل وصفه ومفهومه ويجعل محمولاً.

(٦) أي: لا تتعكس عكساً اصطلاحياً ؛ لعدم اطراط صدق العكس على فرض =



لئلا ينتقض<sup>(١)</sup> بماده يكون المحمول فيها أعم من الموضوع (إذ يصدق قولنا: كل إنسان حيوان<sup>٢</sup>، ولا يصدق كل حيوان إنسان<sup>٣</sup>) وإلا .. لصدق الأخص على جميع أفراد الأعم<sup>(٤)</sup>، وهو محال<sup>(٥)</sup> (بل تتعكس جزئية<sup>(٦)</sup>؛ لأننا إذا قلنا: كل إنسان حيوان<sup>(٧)</sup>، يصدق قولنا: بعض الحيوان إنسان<sup>(٨)</sup>؛ فإننا<sup>(٩)</sup> نجد الموضوع<sup>(١٠)</sup> شيئاً<sup>(١٠)</sup> موضوعاً بالإنسان .....).

= صدق الأصل؛ فلا يرد أن الكلية الموجبة قد يصدق عكسها كليّة موجبة في بعض المواد التي يكون المحمول فيها مساوياً للموضوع، نحو: كل إنسان ناطق<sup>١١</sup>، كل ناطق إنسان، فهذا صدق اتفاقٌ لا لزوميٌّ؛ فلا يسمى عكساً اصطلاحياً.

(١) أي: لئلا ينتقض صدق الكلية الموجبة المنعكسة إليها الكلية الموجبة الأصل.

(٢) أي: إذا كانت القضية حملية، وللزم استلزم الأخص للأعم في الشرطية، وذلك باطلٌ.

(٣) لأنه رفع للعموم والخصوص حينئذٍ.

(٤) أي: موجبة جزئية، ومثل الموجبة الكلية جميع الموجبات، سواءً كانت جزئية أو مجملة أو شخصية؛ فإنها تتعكس موجبة جزئية.

(٥) أي: وهو صادقٌ.

(٦) أي: يصدق باطراً ولا يختلف في مادةٍ.

(٧) شروعٌ في الاستدلال على صدق نحو: بعض الحيوان إنسان<sup>١٢</sup>، عكساً نحو: كل إنسان حيوان<sup>١٣</sup>.

(٨) أي: نفرض ونقدر.

(٩) أي: الموضوع في العكس الذي هو بعض الحيوان إنسان؛ فموضوعه: الحيوان.

(١٠) أي: جزئياً معيناً، كزيدٍ.



والحيوان<sup>(١)</sup>) وهو الحيوان الناطق<sup>(٢)</sup> (فيكون بعض الحيوان إنسان<sup>\*</sup>) ؛ ولأنه<sup>(٣)</sup> إذا صدق كل إنسان حيوان<sup>\*</sup> .. لزم أن يصدق: بعض الحيوان إنسان<sup>\*</sup> ، وإلا<sup>(٤)</sup> .. لصدق نقايضه<sup>(٥)</sup> ، وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان<sup>\*</sup> ؛ فتلزم المنافة بين

(١) أي: محمولاً عليه إنسان<sup>\*</sup> ، ومحمولاً عليه حيوان<sup>\*</sup> ، بأن يقال: زيد إنسان<sup>\*</sup> ، زيد حيوان<sup>\*</sup> ؛ فيصير قضيتيين ؛ فتركب منها قياساً نظمه هكذا: زيد حيوان<sup>\*</sup> ، وزيد إنسان<sup>\*</sup> ، وهو قياسٌ من الشكل الثالث ؛ إذ الحد الأوسط - أي: المكرر في المقدمتين - جاء موضوعاً فيهما ؛ فيرد إلى الشكل الأول بعكس صغراه ؛ فيصير نطنه هكذا: بعض الحيوان زيد<sup>\*</sup> ، وزيد إنسان<sup>\*</sup> ؛ فينتج: بعض الحيوان إنسان<sup>\*</sup> ، وهو العكس ، وملوؤم أن الشكل الأول ضروريٌ الإنتاج ، وهذا معنى قول المصنف: «فيكون بعض الحيوان إنسان<sup>\*</sup>» ، وهذا البرهان الذي ذكره المصنف يسمى عندهم ببرهان الافتراض ، وهو أن تفرض الموضوع شيئاً معيناً ، ثم تحمل عليه المحمول ، ثم تحمل عليه الموضوع ، وتركب من القضيتيين الحاصلتين قياساً ينتج المطلوب كما مر.

(٢) أي: ما صدق الحيوان الناطق ، كزيدٍ.

(٣) هذا شروعٌ في الاستدلال على صدق نحو: بعض الحيوان إنسان<sup>\*</sup> ، عكساً لنحو: كل إنسان حيوان<sup>\*</sup> ببرهان العكس ، وحاصله: أن يأتي بنقيض العكس ، ثم نعکسه ، ثم نقابل عكس نقايض العكس بالأصل المفروض صدقه ؛ فإذاً أن ينافقه أو ينافييه ، وعلى كل فهو كاذبٌ ؛ فيلزم أن يكون معكوسه وملزومه وهو نقايض العكس كاذباً ، فيلزم أن يكون نفس العكس صادقاً ، وهو المطلوب .

(٤) أي: وإن لم يصدق ، لأن كان العكس كاذباً.

(٥) لما تقرر أن النقايضين لا يصدقان معاً ولا يكذبان معاً؛ فيلزم من كذب أحدهما صدق الآخر .



الإنسان والحيوان<sup>(١)</sup>؛ فيصدق<sup>(٢)</sup>: ليس بعض الإنسان بحيوانٍ، وقد كان الأصل: كل إنسانٍ حيوانٌ<sup>(٣)</sup>، هذا<sup>(٤)</sup> خلف<sup>(٥)</sup>، أو يضم ذلك النقيض<sup>(٦)</sup> إلى

(١) لأنه يلزم من صدق: لا شيء من الحيوان بإنسانٍ.. صدق عكسه، وهو: لا شيء من الإنسان بحيوانٍ، وهو منافي للأصل المفروض صدقه؛ فالعكس كاذبٌ؛ فملزومه وهو: لا شيء من الحيوان بإنسانٍ كاذبٌ؛ فنقضيه وهو بعض الحيوان إنسانٌ صادقٌ، وهو المطلوب.

(٢) أي: وإذا كذب قولنا: بعض الحيوان إنسانٌ.. لصدق نقضيه، وهو: لا شيء من الحيوان بإنسانٍ، ولو صدق هذا.. لصدق عكسه، وهو: لا شيء من الإنسان بحيوانٍ، وإذا صدقت الكلية السالبة.. صدقت الجزئية السالبة؛ لاستلزم السلب الكليّ السلب الجزئيّ، أي: فيصدق: ليس بعض الحيوان بإنسانٍ، وهو يناقض الأصل المفروض صدقه؛ فيكون كاذباً؛ فملزومه وهو لا شيء من الإنسان بحيوانٍ كاذبٌ؛ فملزومه وهو لا شيء من الحيوان بإنسانٍ كاذبٌ؛ فنقضيه وهو بعض الحيوان إنسانٌ صادقٌ، وهو المطلوب.

(٣) أي: وهو مفروض الصدق؛ فمنافيه أو مناقضه كاذبٌ؛ فملزومه كاذبٌ وهذا حتى نصل إلى نقض العكس؛ فينتتج صدق العكس كما تقدم.

(٤) أي: منافاة أو تناقض عكس نقض العكس للأصل.

(٥) بضم الخاء، أي: باطلٌ، وبفتحها، أي: مرمي. خلف الظاهر؛ لعدم اعتباره والاعتداد به وبطلانه.

(٦) أي: نقض العكس، وهذا شروعٌ في الاستدلال على صدق نحو: بعض الحيوان إنسانٌ، عكساً لنحو: كل إنسانٍ حيوانٌ ببرهان الخلف، وحاصله: ضم نقض العكس كبرى، إلى الأصل صغرى؛ فينتظم منها قياسٌ ينتج سلب الشيء عن نفسه، وهذا باطلٌ كاذبٌ؛ لکذب إحدى المقدمتين، والحال أن الأصل مفروض الصدق؛ فيكون نقض العكس كاذباً؛ فيصدق=



الأصل<sup>(١)</sup>، ينتج سلب الشيء عن نفسه، هكذا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان بإنسان، ينتج: لا شيء من الإنسان بإنسان، وهو محال<sup>(٢)</sup>.

(الموجبة الجزئية أيضاً تتعكس) موجبة (جزئية<sup>(٣)</sup> بهذه الحجة؛ فعكس بعض الإنسان حيوان، بعض الحيوان إنسان؛ لأننا نجد شيئاً موصوفاً بالحيوان والإنسان<sup>(٤)</sup>؛ فيكون بعض الحيوان إنساناً، وأنه إذا صدق بعض الإنسان حيوان.. لزم أن يصدق: بعض الحيوان إنسان؛ وإلا.. لصدق نقضه، وهو لا شيء من الحيوان بإنسان؛ فيلزم: لا شيء من الإنسان بحيوان، وقد كان الأصل بعض الإنسان حيوان، هذا خلف، أو يضم هذا


= العكس، وهو المطلوب.

(١) يعني: لو كذب بعض الحيوان إنسان.. لصدق نقضه، وهو لا شيء من الحيوان بإنسان، فيجعل ذلك النقض كبرى، والأصل صغرى.

(٢) أي: وما ينتج عنه المحال كاذب، ولا خلل في صورة القياس؛ لأنه من الشكل الأول، وهو ضروري الإنتاج؛ فتعين أن الخلل في إحدى المقدمتين، وليس الخلل في الصغرى؛ لأنها مفروضة الصدق؛ فتعين كذب الكبرى التي هي نقض العكس؛ فينتج صدق العكس، وهو المطلوب.

(٣) فإن قلت: لو كانت الموجبة الجزئية تتعكس إلى مثلها.. لصح عكس بعض الإنسان زيد إلى: بعض زيد إنسان، مع أنه لا ينعكس إليه؛ لكتبه وصدق الأصل، قلت: ليس المراد بزيد فيما ذكر: معناه الجزئي؛ لأن الجزئي لا يقع محمولاً، بل المراد: معنى كلي، وهو المسمى بزيد؛ فمعنى العكس: بعض المسمى بزيد إنسان، وهو صادق أيضاً.

(٤) أي: نفرض موضوع العكس جزئياً معيناً موضوفاً بالحيوان تارة، وبالإنسان أخرى، وتمام التقرير ظاهر مما مر.



النقيض إلى الأصل ؛ ليتت旡 سلب الشيء عن نفسه كما مر .

(والسالبة الكلية<sup>(١)</sup> تتعكس) سالبة (كلية، وذلك) أي: انعكاسها كلية (بینْ نفسه<sup>(٢)</sup>؛ فإنه إذا صدق: لا شيء من الإنسان بحجر .. صدق قولنا: لا شيء من الحجر بـإنسان) وإلا<sup>(٣)</sup> .. لصدق نقيضه، وهو بعض الحجر إنسان، وينعكس: بعض الإنسان حجر<sup>(٤)</sup>، وقد كان الأصل: لا شيء من الإنسان بـحجر، هذا خلف<sup>(٥)</sup>، أو يضم هذا النقيض<sup>(٦)</sup> إلى الأصل<sup>(٧)</sup> ليتت旡 سلب الشيء عن نفسه، هكذا: بعض الإنسان حجر<sup>(٨)</sup>، ولا شيء من الحجر

(١) أما ما في حكمها، أعني السالبة الشخصية؛ فقيل: تتعكس سالبة شخصية كذلك، واستظهر الغنيمي: أنه لا عكس لها.

(٢) أي: ظاهر لا يحتاج للدليل.

(٣) أي: وإن لم يصدق هذا العكس، بأن كان كاذباً، وهذا تدريب للطالب على الاستدلال؛ فلا ينافي قول المصنف أن ذلك بينْ نفسه.

(٤) أي: ويلزم من صدق النقيض .. صدق عكسه المذكور، لكنه غير صادق؛ لأنـه ينافقـ الأصل المفروض صدقـه

(٥) أي: مناقضة عكس نقيض العكس للأصل المفروض صدقـه خـلفـ، أي: باطلـ أو مـرمـى خـلفـ الظـهـرـ.

(٦) أي: نقيض العكس المذكور، وهو: بعضـ الحـجـرـ إـنـسـانـ.

(٧) بأن يجعلـ النـقـيـضـ صـغـرـىـ، وـالـأـصـلـ كـبـرـىـ؛ فـيـتـرـكـ مـنـهـماـ قـيـاسـ نـظـمـهـ هـكـذاـ: بـعـضـ الـحـجـرـ إـنـسـانـ، وـلـاـ شـيـءـ مـنـ إـلـاـنـسـانـ بـحـجـرـ؛ فـيـتـنـجـ بـعـضـ الـحـجـرـ لـيـسـ بـحـجـرـ.

(٨) فيهـ أنـ هـذـاـ عـكـسـ النـقـيـضـ، وـلـيـسـ هـوـ ذـاتـ النـقـيـضـ؛ فـصـوـابـهـ كـمـاـ ذـكـرـنـاهـ: بـعـضـ الـحـجـرـ إـنـسـانـ.



بإنسان<sup>(١)</sup>؛ لينتتج: بعض الإنسان ليس بإنسان، وهو محال<sup>(٢)</sup>.


وإنما قال: «كلية» ولم يقل: «كنفتها»؛ لأنه إنما تعرّض للعكس بحسب الكم<sup>(٣)</sup>، دون الجهة، والكلام عليه بحسبها طويلاً يتطلب من المطولات<sup>(٤)</sup>.

(١) فيه أن هذا عكس الأصل، وليس هو عين الأصل، وقد يعتذر عن الشارح بأن الحد الأوسط إنما هو الحجر، لا الإنسان؛ فلو جرى على الأصل بأن قال: بعض الحجر إنسان، ولا شيء من الإنسان بحجر.. لكان قياساً من الشكل الرابع؛ لكون الوسط موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى؛ فيرد إلى الشكل الأول عكس مقدمتيه جميعاً؛ فيقال: بعض الإنسان حجر، ولا شيء من الحجر بإنسان؛ فینتتج: بعض الإنسان ليس بإنسان، وحينئذ؛ فلا عيب في كلام الشارح.

(٢) أي: وسلب الشيء عن نفسه محال، أي: ولا خلل في القياس، ولا الأصل؛ لأنه مفروض الصدق؛ فتعين أنه من قبيل النقيض؛ فيصدق العكس، وهو المطلوب.

(٣) أي: الكلية والجزئية، ولما كان الكلام في العكس بحسبهما.. عبر بالكلية، ولو قال: تتعكس السالبة الكلية كنفتها؛ لأوهم أنها تتعكس كنفتها مطلقاً، ولو بحسب الجهة، مع أنها لا تتعكس كنفتها بحسب الجهة.

(٤) حاصله: أن الضرورية المطلقة، والدائمة، والمشروطة العامة، والعرفية العامة كل منها تتعكس حينية مطلقة، مثلاً: كلما صدق قولنا: كل إنسان حيوان بالضرورة.. صدق قولنا: بعض الحيوان إنسان بالفعل حين هو حيوان، وإلا.. لصدق نقيضه، وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً ما دام حيواناً؛ فيضم مع الأصل، بأن يجعل الأصل صغرى؛ لأنه موجب، والنقيض كبرى، هكذا: كل إنسان حيوان بالضرورة، ولا شيء من الحيوان =



= بـإنسـانـ دائمـ ما دـامـ حـيـوانـاـ ؛ فـيـنـتـجـ لـاـ شـيـءـ مـنـ إـلـاـنـسـانـ بـإـنـسـانـ دائمـاـ ، وـهـذـاـ مـحـالـ ، مـعـ لـاـ خـلـلـ فـيـ الـقـيـاسـ مـنـ حـيـثـ الصـورـةـ ، وـلـاـ فـيـ الـأـصـلـ ؛ فـهـوـ إـذـنـ فـيـ النـقـيـضـ ؛ فـهـوـ كـاذـبـ ، فـيـصـدـقـ نـقـيـضـهـ الـذـيـ هـوـ الـعـكـسـ ، وـهـوـ الـمـطـلـوبـ . وـمـثـلـ ذـلـكـ تـمـامـاـ مـثـالـ الدـائـمـةـ ، نـحـوـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ دائمـاـ ؛ فـعـكـسـهـ بـعـضـ الـحـيـوانـ إـنـسـانـ بالـفـعـلـ حـيـنـ هـوـ حـيـوانـ .

وـمـثـالـ الـمـشـرـوـطـةـ الـعـامـةـ : أـنـ إـذـاـ صـدـقـ قـولـنـاـ : كـلـ كـاتـبـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ بـالـضـرـورـةـ مـاـ دـامـ كـاتـبـاـ .. صـدـقـ قـولـنـاـ : بـعـضـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ كـاتـبـ بـالـفـعـلـ حـيـنـ هـوـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ ، وـإـلـاـ .. فـيـصـدـقـ نـقـيـضـهـ ، وـهـوـ لـاـ شـيـءـ مـنـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ كـاتـبـ دائمـاـ مـاـ دـامـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ ، وـهـوـ مـعـ الـأـصـلـ يـنـتـجـ لـاـ شـيـءـ مـنـ الـكـاتـبـ بـكـاتـبـ دائمـاـ مـاـ دـامـ كـاتـبـاـ ، وـهـوـ مـحـالـ .

وـمـثـلـ ذـلـكـ تـمـامـاـ مـثـالـ الـعـرـفـيـةـ الـعـامـةـ ، نـحـوـ كـلـ كـاتـبـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ دائمـاـ مـاـ دـامـ كـاتـبـاـ ، بـعـضـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ كـاتـبـ بـالـفـعـلـ حـيـنـ هـوـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ . وـالـمـشـرـوـطـةـ الـخـاصـةـ ، وـالـعـرـفـيـةـ الـخـاصـةـ تـنـعـكـسـانـ إـلـىـ حـيـنـيـةـ مـطـقـةـ مـقيـدـةـ بـالـلـادـوـامـ الـذـاتـيـ ، أـمـاـ انـعـكـاسـهـمـاـ إـلـىـ حـيـنـيـةـ مـطـلـقـةـ ؛ فـلـمـاـ مـرـ ؛ إـذـ كـلـمـاـ صـدـقـتـ الـخـاصـتـانـ .. صـدـقـتـ الـعـامـتـانـ ؛ ضـرـورـةـ وـجـودـ الـجـزـءـ بـوـجـودـ الـكـلـ ، وـأـمـاـ تـقـيـيـدـهـاـ بـالـلـادـوـامـ ؛ فـلـأـنـهـ إـذـاـ مـيـصـدـقـ الـلـادـوـامـ .. لـصـدـقـ نـقـيـضـهـ وـهـوـ الـدـوـامـ ؛ فـنـضـمـهـ إـلـىـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ مـنـ الـقـضـيـةـ الـأـصـلـ ، فـيـنـتـجـ نـتـيـجـةـ ؛ ثـمـ نـضـمـهـ ثـانـيـاـ إـلـىـ الـجـزـءـ الـثـانـيـ مـنـ الـأـصـلـ ؛ فـيـنـتـجـ نـتـيـجـةـ تـنـافـيـ الـنـتـيـجـةـ الـأـوـلـيـ ؛ فـمـثـلـاـ : كـلـمـاـ صـدـقـ قـولـنـاـ : كـلـ كـاتـبـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ بـالـضـرـورـةـ مـاـ دـامـ كـاتـبـاـ لـاـ دائمـاـ .. صـدـقـ قـولـنـاـ : بـعـضـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ كـاتـبـ بـالـفـعـلـ حـيـنـ هـوـ مـتـحـرـكـ الـأـصـابـعـ لـاـ دائمـاـ ، أـمـاـ صـدـقـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ مـنـ الـقـضـيـةـ .. فـظـاهـرـ مـاـ سـبـقـ ، وـأـمـاـ صـدـقـ =




الجزء الثاني - أي: اللادوام - فلأن معناه: بعض متحرك الأصابع ليس كاتبًا بالفعل؛ فلو لم يصدق.. لصدق نقبيضه، وهو: كل متحرك الأصابع كاتب دائمًا؛ فنضميه إلى الجزء الأول من الأصل هكذا: كل متحرك الأصابع كاتب دائمًا، وكل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتبًا؛ فينتتج: كل متحرك الأصابع متحرك الأصابع دائمًا، ثم نضم هذا النقبيض إلى الجزء الثاني من القضية، هكذا: كل متحرك الأصابع كاتب دائمًا، ولا شيء من الكاتب بمحرك الأصابع بالفعل؛ فينتتج: لا شيء من متحرك الأصابع بمحرك الأصابع بالفعل، وهذا ينافي النتيجة السابقة، فيلزم من صدق نقبيض اللادوام.. اجتماع المتنافيين، فيصدق اللادوام، وهو المطلوب.

وأما الوقتية، والوقتية المطلقة، والمنتشرة، والمنتشرة المطلقة، والوجوديتان، والمطلقة العامة؛ فتنعكس كلٌ منها إلى مطلقة عامة؛ فيقال: لو صدق قولنا: كل إنسانٍ متنفسٍ بالضرورة في وقتٍ ما.. لصدق قولنا: بعض المتنفس إنسانٍ بالفعل، وإلا.. لصدق نقبيضه، وهو: لا شيء من المتنفس بإنسانٍ دائمًا؛ فيضم إلى الأصل هكذا: كل إنسانٍ متنفسٍ بالضرورة في وقتٍ ما، ولا شيء من المتنفس بإنسانٍ دائمًا؛ فينتتج: لا شيء من الإنسان بإنسانٍ دائمًا، وهو محالٌ، ومثل ذلك باقي القضايا الست.

وليس للممكتتين عكسٌ؛ لأن صدق وصف الموضوع على أفراده إنما هو بالفعل، وعليه فلو فرض أن مرکوب زيد منحصرٌ في الفرس.. لصدق قولنا: كل حمارٍ بالفعل مرکوب زيد بالإمكان، غير أنه لا يصدق عكسه، وهو: بعض مرکوب زيد بالفعل حمارٌ بالإمكان، ولا شك في كذبه؛ لاستلزماته اتفاق ماهيتين متباینتين.

=



(والسالبة الجزئية<sup>(١)</sup> لا عكس لها لزوماً<sup>(٢)</sup>) ، وإنـا<sup>(٣)</sup> .. لانتقض بمادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول ؛ فيصدق سلب الأخص عن بعض الأعم ، ولا يصدق سلب الأعم عن بعض الأخص<sup>(٤)</sup> ؛ (فإنه يصدق) قولنا:

= هذا في الموجبات ، أما السوالب ؛ فتشعكـس الضـرورـيـة المـطلـقـة والـدائـمة المـطلـقـة إـلـى دائـمـة مـطلـقـة ، نحو: لا شيء من الإـنـسـان بـحـجـر بالـضـرـورـة ، لا شيء من الـحـجـر بـإـنـسـان دائـمـاً ، وإنـا .. لـصـدـقـ نـقـيـضـهـ ، وـهـوـ معـ الأـصـلـ يـنـتـجـ المـحـالـ ، وـالـمـشـرـوـطـةـ العـامـةـ ، وـالـعـرـفـيـةـ العـامـةـ تـنـعـكـسـانـ عـرـفـيـةـ عـامـةـ ، نحو: لا شيء من الكـاتـبـ بـسـاكـنـ الأـصـابـعـ بـالـضـرـورـةـ ماـ دـامـ كـاتـبـاـ ، لا شيء من سـاكـنـ الأـصـابـعـ بـكـاتـبـ دـائـمـاـ ماـ دـامـ كـاتـبـاـ ، وإنـا .. لـصـدـقـ نـقـيـضـهـ ، وـهـوـ معـ الأـصـلـ يـنـتـجـ المـحـالـ ، وـالـمـشـرـوـطـةـ الـخـاصـةـ ، وـالـعـرـفـيـةـ الـخـاصـةـ تـنـعـكـسـانـ عـرـفـيـةـ عـامـةـ سـالـبـةـ كـلـيـةـ مـقـيـدـةـ بـالـلـادـوـامـ فـيـ الـبـعـضـ ، وـهـذـاـ الـلـادـوـامـ فـيـ الـبـعـضـ إـشـارـةـ إـلـىـ مـطلـقـةـ عـامـةـ مـوجـبـةـ جـزـئـيـةـ ؛ فـإـذـاـ صـدـقـ: لاـ شـيـءـ مـنـ الكـاتـبـ بـسـاكـنـ الأـصـابـعـ مـادـامـ كـاتـبـاـ دـائـمـاـ .. صـدـقـ: لاـ شـيـءـ مـنـ سـاكـنـ الأـصـابـعـ بـكـاتـبـ مـاـ دـامـ سـاكـنـاـ لاـ دـائـمـاـ فـيـ الـبـعـضـ ، أـيـ: بـعـضـ سـاكـنـ كـاتـبـ بـالـفـعـلـ ، وـبـسـطـ دـلـيـلـهـ فـيـ الـمـطـوـلـاتـ ، أـمـاـ بـاقـيـ السـوـالـبـ التـسـعـةـ ، وـهـيـ الـوـقـتـيـةـ الـمـطـلـقـةـ ، وـالـمـنـتـشـرـةـ الـمـطـلـقـةـ ، وـالـمـطـلـقـةـ الـعـامـةـ وـالـمـمـكـنـةـ الـعـامـةـ مـنـ الـبـسـائـطـ ، وـالـمـمـكـنـةـ الـخـاصـةـ وـالـوـجـودـيـاتـ ، وـالـوـقـتـيـةـ وـالـمـنـتـشـرـةـ مـنـ الـمـرـكـبـاتـ ؛ فـلـاـ عـكـسـ لـهـ لـازـمـ ، وـبـسـطـ دـلـيـلـهـ فـيـ الـمـطـوـلـاتـ

(١) وكـذاـ السـالـبـةـ المـهـمـلـةـ ؛ لأنـهاـ فـيـ قـوـةـ الـجـزـئـيـةـ.

(٢) هـذـاـ هـوـ مـحـطـ النـفـيـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ عـنـ الشـارـحـ ؛ فـلـاـ يـنـافـيـ أـنـهـ تـنـعـكـسـ فـيـ بـعـضـ الـمـوـادـ ، لـكـنـهـ غـيرـ مـطـرـدـ.

(٣) أـيـ: وـإـنـ لـمـ نـقـلـ بـذـلـكـ ، بـأـنـ قـلـنـاـ بـأـنـ السـالـبـةـ الـجـزـئـيـةـ تـنـعـكـسـ.

(٤) وـإـذـاـ لـمـ يـصـدـقـ هـذـاـ ؛ فـلـاـ يـصـدـقـ: كـلـ إـنـسـانـ لـيـسـ بـحـيـوـانـ بـالـطـرـيـقـ الـأـولـيـ ؛ =



(بعض الحيوان ليس بإنسان، ولا يصدق عكسه) وهو: بعض الإنسان ليس بحيوان؛ لصدق نقايضه<sup>(١)</sup>، وهو: كل إنسان حيوان، وإلا<sup>(٢)</sup>.. لوجد الكل<sup>(٣)</sup> بدون الجزء<sup>(٤)</sup>، وهو محال<sup>(٥)</sup>.

وقيّد بقوله: «الزوما»؛ لأنّه قد يصدق العكس في بعض المواد<sup>(٦)</sup>، مثلاً: يصدق بعض الإنسان ليس بحجر، ويصدق عكسه أيضاً، وهو: بعض الحجر ليس بإنسان.

ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من تناقضٍ

= فإن العام كما يمتنع سلبه عن بعض أفراد الأخص.. كذلك يمتنع سلبه عن جميع أفراد الأخص، بل امتناعه أفحش من الأول وأزيد؛ فلا يتحقق عكس السالبة الجزئية لا جزئية ولا كافية.

(١) علة ثانية لکذب العكس.

(٢) أي: وإن نقل بكذب هذا العكس.

(٣) الذي هو الإنسان؛ لأنّه مركب من الحيوان والناطق؛ فكل جزئيٌّ كُلُّ لكتليه، وكل كليٌّ جزءٌ من جزئيه.

(٤) الذي هو الحيوان، والحاصل: أننا لو قلنا بصدق العكس الذي هو: بعض الإنسان ليس بحيوان.. للزم صدق الكل بدون الجزء؛ لأن في هذه القضية قد سلبت الحيوانية عن بعض أفراد الإنسان؛ فيلزم وجود ذلك بعض الإنسان بدون الحيوان، وهو محالٌ؛ لاستحالة وجود الكل بدون الجزء.

(٥) أي: فملزومه وهو العكس محالٌ.

(٦) أي: الصور، وهي التي يكون بين الموضوع والمحمول تباينٌ كليٌّ، كمثال الشارح، أو بينهما عمومٌ وخصوصٌ وجهيٌّ، نحو: بعض الحيوان ليس بأبيض، بعض الأبيض ليس بحيوان.



وغيره... أخذ في بيان القياس، وهو المقصود الأهم<sup>(١)</sup>؛ لأنَّ العمدة<sup>(٢)</sup> في تحصيل المطالب التصديقية<sup>(٣)</sup>؛ فقال:

(١) أي: للمنطقي، وذلك لأنَّ المقصود بالذات من العلوم المدونة: الأحكام التي إدراكتها يسمى تصدِيقاً، أما المعاني المفردة التي إدراكتها يسمى تصوراً؛ فلا تطلب في العلوم المدونة لذاتها، بل لكونها وسائل ووسائل للتصديقات؛ فالإدراكات التصدِيقية أشرف منها، وغرض المنطقي بيان الطريق الوصل إلى المجهول التصوري، والطريق الموصل إلى المجهول التصدِيقى، والقياس هو الموصل إلى التصدِيق؛ فهو أشرف الطريقين، وإنما لم يقدم في الوضع؛ لتقديم التصور عليه في الطبع؛ لأنَّ الحكم بالمجهول أو عليه محالٌ. اهـ علیش.

(٢) أي: المعول عليه، دون الاستقراء والتَّمثيل.


(٣) أي: الأحكام والنسب التصدِيقية.

#### خاتمة في أحكام عكس النقيض:

جملة القول: أنَّ حكم عكس النقيض بنوعيه... عكس حكم المستوى؛ فما يعطى للموجبات في المستوى... يعطى للسوالب الموافقة لها في الكم والجهة في عكس النقيض بقسميها، وما يعطى للسوالب في المستوى... يعطى للموجبات الموافقة لها في الكم والجهة في عكس النقيض بقسميها، وإيضاً حكم ذلك:

- أنَّ السالبة الكلية تنعكس بالموافق إلى سالبة جزئية؛ فعكس لا شيء من الإنسان بحجر بالموافق: بعض غير الحجر ليس بغير إنسان، وبالمخالف إلى موجبة جزئية؛ فعكس القضية المذكورة بالمخالف: بعض غير الحجر = إنسان.

خاتمة في  
أحكام  
عكس  
النقيض

(القياس<sup>(١)</sup>)

= والوجة الكلية تتعكس بالموافق إلى وجة كلية؛ فعكس كل إنسان حيوان بالموافق: كل لا حيوان هو لا إنسان، وبالمخالف إلى سالبة كلية؛ فعكس القضية المذكورة بالمخالف: لا شيء من لا حيوان بإنسان.

- والسالبة الجزئية تتعكس بالموافق إلى سالبة جزئية؛ فعكس بعض الحيوان ليس بإنسان بالموافق: بعض غير الإنسان ليس بغير حيوان، وبالمخالف إلى وجة جزئية؛ فعكس القضية المذكورة بالمخالف: بعض غير الإنسان حيوان.

- والوجة الجزئية لا تتعكس عكس نقىض بقىضيه؛ إذ يصدق بعض الحيوان هو غير إنسان، ولا يصدق عكسها بالموافق إلى: بعض الإنسان هو غير حيوان، ولا عكسها بالمخالف إلى: بعض الإنسان ليس هو بحيوان. هذا بحسب الكم، وكذا بحسب الجهة؛ فحكم الموجبات في عكس النقىض هو حكم السوالب في العكس المستوي، وبالعكس.

(١) اعلم أولاً أن الحجة قول مؤلف من قضايا، يكتسب من التصديق به التصديق بقضية أخرى، هي النتيجة، وهي أربعة أنواع: قياس، وقياس المساواة، ودليل الخلف، والاستقراء والتمثيل؛ لأن هذا القول إما أن يستلزم النتيجة في نفس الأمر استلزمًا كليًا بالذات؛ فهو القياس، أو بواسطة مقدمة أجنبية؛ فهو قياس المساواة، أو بواسطة مقدمة غريبة؛ فهو دليل الخلف، أو استلزمًا جزئيًا؛ فهو الاستقراء والتمثيل، والمقدمة الأجنبية: هي مقدمة خارجة عن الدليل غير لازمة لشيء من المقدمات المأخذة فيه، ككون المساوي لمساوي شيء، مساوياً لذلك الشيء، والمقدمة الغريبة: هي مقدمة خارجة عن الدليل لازمة في كل مادة لإحدى مقدماته بطريق عكس النقىض.



وهو لغةٌ: تقدير شيءٍ<sup>(١)</sup> على مثال آخر ، واصطلاحاً: (هو قولٌ<sup>(٢)</sup> ملفوظٌ

أما قياس المساواة ؛ فسيأتيك مثاله في كلام الشارح ، وأما دليل الخلف ؛ فقد مر معنا استعماله في الاستدلال على صحة العكس ؛ فلا تغفل .

فإن قيل: حصرك الحجة في تلك الأنواع الأربع منافٍ لحصرهم إليها في ثلاثةٍ فقط ، هي: القياس والاستقراء والتمثيل .

قلت: هم أرادوا حصر ما يوصل بالذات إلى المطلوب في الثلاثة ، لا حصر مطلق الموصل ، ولو بواسطةٍ ؛ فتبته .

واعلم ثانياً أن القصد بهذا الفصل: بيانُ القياس باعتبار صورته وحيئته ، وسيأتيك بيانه باعتبار مادته التي يتراكب منها في مبحث البرهان ؛ فهو بالاعتبار الأول أربعة أشكالٍ ، وبالاعتبار الثاني: كلٌّ شكلٌ خمسةٌ أنواعٌ: برهانيٌّ ، وجديٌّ ، وخطابيٌّ ، وشعريٌّ ، وسفسطيٌّ .

(١) كالقماش ، وقوله: «على مثال آخر» أي: بالإضافة إلى مثال شيءٍ آخر كالذراع ، أي: معرفة قدر شيءٍ بمثال شيءٍ آخر ؛ فـ «على» بمعنى باء الآلة ، وقال الملوي في كبيرة: كتقدير الثوب بالآلة الحسية التي هي مثالٌ لما في الذهن الذي هو الذراع الكلي مثلاً ؛ إذ الكلم لا وجود له إلا في الذهن على التحقيق . اهـ فالمراد بالشيء الآخر: المقدار الكمي الموجود في الذهن ؛ فتسميتها شيئاً باعتبار اللغة ، لا اصطلاح المتكلمين ؛ إذ لا شيئاً للمعدوم عندهم ، ومن المعدومات: الموجودات الذهنية .

(٢) أي: مركبٌ ، وهو أعم من المؤلف ؛ إذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين أجزائه ؛ لأنَّه مأخوذٌ بطريق الألفة ، وحينئذٍ؛ ذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام ، وهذا متعارفٌ عليه في التعريفات ؛ فلا يقال: القول بمعنى المركب ، والمؤلف أيضاً عبارةٌ عن المركب ؛ ذكر المؤلف بعد القول مستدركاً ، ولو سلم أن المركب والمؤلف مرادفان .. فيجاب بأنه =



أو معقول<sup>(١)</sup> مؤلف<sup>(٢)</sup> من أقوال<sup>(٣)</sup> قولين فأكثر<sup>(٤)</sup> (متى سلمت<sup>(٥)</sup> .. لزم  
عنها<sup>(٦)</sup> لذاتها قول آخر<sup>(٧)</sup>) أي: مغاير .. ....

= إنما زاد لفظ المؤلف بعد القول ليتعلق به قوله: «من قضايا»؛ فلا يتوهם أن  
«من» في التعريف تبعيضية، كما في قولهم: قول من الأقوال.

(١) فالقياس كالقضية والقول يطلق على المعقول والملفوظ؛ فإن كان المعرف  
القياس المعقول .. كان المراد بالقول الأول، والقضايا: الأمور المعقولة،  
وإن كان المعرف هو القياس الملفوظ .. كان المراد بهما الأمور الملفوظة،  
لكن على كلا التقديرتين: المراد بالقول الآخر المعقول فقط؛ إذ المقدمات  
لا تستلزم شيئاً من الألفاظ، وإنما تستلزم شيئاً يتعلّق، سواءً عبر عنه بعبارة  
أم لا، إلا أن يقال: ذلك اللازم ألفاظ من حيث دلالتها على المعاني.

(٢) أي: على صورة مخصوصة، بأن يكون مشتملاً على الحد الوسط ومستوفياً  
لسائر الشروط الآتية في الأشكال؛ فلابد في القياس الصحيح من اعتبار  
الجزء الصوري مع المقدمات.

(٣) أي: قضايا، سواءً كانت صادقة أو كاذبة كما سيأتي.

(٤) إشارة إلى أن المراد بالجمع في كلام المصنف: ما فوق الواحد، ومثله كل  
جمع يذكر في التعريفات.

(٥) أي: تلك الأقوال التي تألف من القول الأول، ولم يقل: متى صدقت؛ ليشمل  
كلاً من صادق المقدمات وكاذبها؛ إذ القياس من حيث هو قياسٌ ينبغي أن  
يؤخذ بحيث يشمل البرهاني والجدلي والخطابي والشعري والسفسيائي.

(٦) أي: لزوماً ذهنياً، بمعنى أنه متى حصلت الأقوال في الذهن .. انتقل إلى  
القول الآخر؛ فكلُّ من القولين فأكثر له دخلٌ في حصول القول الآخر.

(٧) يسمى بعد الاستدلال: نتيجةً، وقبل الشروع فيه: دعوى، وبعد الشروع فيه =

لكل منها<sup>(١)</sup> ، فالمؤلف من قولين ، كقولنا: العالم متغير ، وكل متغير حادث ؛ فهذا مؤلف من قولين يلزم عنهما قول آخر ، وهو: العالم حادث ، والممؤلف من أكثر من قولين ، كقولنا: النباش<sup>(٢)</sup> آخذ للمال<sup>(٣)</sup> خفية ، وكل آخذ للمال خفية سارق ، وكل سارق تقطع يده ؛ فهذا مؤلف من ثلاثة أقوال يلزم عنها قول آخر ، وهو: النباش تقطع يده .

والأول<sup>(٤)</sup> يسمى: قياسا بسيطا ، والثاني: قياسا مركبا ؛ لتركيبه من قياسين<sup>(٥)</sup> .

= وقبل إكماله: مطلوبًا ، وخرج بهذا القيد: مجموع قولين غير مشتركين في حد وسط ، نحو: جاء زيد وذهب عمرو ؛ فإن هذا القول المركب من هاتين القضيتين يستلزم كلا من القضيتين على حدته استلزم الكل لجزئه ، وهذا اللازم ليس قوله آخر مغايراً لكتل منهما ، بل هو عين أحدهما .

(١) أي: ليس عين أحد الأقوال التي ترکب منها القياس ؛ فليس هذا القول عين الصغرى ، ولا نفس الكبيرة ، وإن كان مؤلفا من حدودها ؛ فليس المراد بالمخاير: أن تكون أجزاء النتيجة غير أجزاء المقدمتين ؛ إذ لا بد من تركب النتيجة مع بعض أجزاء المقدمة الأولى وبعض أجزاء المقدمة الثانية .

(٢) أي: للقبور لأخذ نحو أكفان الموتى ، أو ما هو أعم من ذلك .

(٣) أي: الأكفان أو غيرها مما يتمول ويُدفن مع الميت .

(٤) يعني المؤلف من قضيتين فقط ، وقوله: «يسمى بسيطا» أي: لأنه قياس واحد غير مركب في المعنى من أقيسة متعددة ، بخلاف الثاني .

(٥) أي: في نفس الأمر ؛ إذ الحق أن القياس المركب راجع إلى أقيسة بسيطة في الحقيقة ؛ فالقياس المركب المتقدم مركب من قياسين في الحقيقة ، الأول: النباش آخذ للمال خفية ، وكل آخذ للمال خفية سارق ، والثاني: النباش =



فخرج عن أن يكون قياساً:

– القول الواحد<sup>(١)</sup> ، وان لزم عنه لذاته قول آخر ، كعكسه المستوى<sup>(٢)</sup> ، وعكس نقبيضه<sup>(٣)</sup> ؛ لأنه لم يتالف من أقوالٍ .


= سارقُ ، وكل سارقٍ تقطع يده ؛ فنتيجة القياس الأول هي صغرى القياس الثاني ، ولم تذكر لكونها معلومةً ، وهذا النوع من القياس المركب يسمى: موصول النتائج ، أي: الذي فصلت عنه النتيجة ولم تذكر فيه ، وثُمَّ نوع ثانٍ للمركب ، وهو موصول النتائج ، وهو الذي ذكرت فيه أولاً نتيجة القياس الأول ، ثم أخذت صغرى في القياس التالي ، وهكذا .

(١) وكذا يخرج ما ليس بقضية أصلاً ، كغلام زيدٍ ، وحيوانٌ ناطقٌ .

(٢) نحو استلزم كل إنسانٍ حيوانٌ ، بعض الحيوان إنسانٌ ، قوله: «أو عكس نقبيضه» أي: الموافق كاستلزم ما ذكر: كل ما ليس بحيوانٍ هو ليس بإنسانٍ ، أو المخالف كاستلزم ما ذكر: لا شيء مما ليس بحيوانٍ بإنسانٍ ، و«أو» في كلام الشارح مانعة خلوٍ ؛ فتجوز الجمع .

(٣) وكذا الموجهة المركبة ، نحو: زيدٌ قائمٌ لا دائمًا ؛ إذ لا يطلق عليها أنها قضيتان ، وإن كانت في قوة القضيتين ؛ إذ المبادر من إطلاق القضيابا: القضيابا الصريحة ، أي: المذكورة بالعبارة المستقلة ، وألفاظ التعاريف يجب أن تحمل على معانيها المبادرة ، ولا شك أن القضية الثانية من القضية المركبة ليست صريحةً ؛ لعدم ذكرها بالعبارة المستقلة .

وأما الشرطية ؛ فمعلوم أنها مركبةٌ من قضياباً صريحتين ، غير أن جزئيها بعد التركيب والربط بينهما بأداة الاتصال أو الانفصال .. صارا قضية واحدة محكومٌ فيها بحكمٍ واحدٍ .



## - والاستقراء والتمثيل<sup>(١)</sup>؛ لأنهما وان تألفا من أقوالٍ، لكن لا يلزم

(١) ومثلهما: الضروب العقيمة؛ والمراد بالاستقراء: الناقص المفيد للظن، وإنما لم يقيد الشارح به؛ لأنه المتعارف المفهوم عند إطلاق لفظ الاستقراء، وهو تتبع أكثر الجزئيات توصلًا إلى الحكم على كُلِّيَّها بحكمها، تتبع أكثر جزئيات الحيوان توصلًا إلى الحكم على الحيوان بأنه يحرك فكه الأسفل عند المضخ.

أما الاستقراء التام، وهو تتبع جميع الجزئيات لكونها مضبوطةً توصلًا إلى الحكم على كليهما بحكمها، تتبع جزئيات العنصر من النار والهواء والماء والتراب توصلًا إلى الحكم على العنصر بأنه متحيزٌ؛ فهو يفيد اليقين. وأما التمثيل، وهو ما يسميه الفقهاء قياساً؛ فهو تشبيه جزئيٌ بجزئيٍ آخر في جامِعٍ بينهما توصلًا إلى الحكم على المشبه بحكم المشبه به، أو مساواة فرع لأصلٍ في علة حكمه، كقولنا: النبيذ مسکرٌ كالخمر؛ فيكون حراماً.

وأما الضروب العقيمة؛ فهي الفاسدة من جهة الصورة والهيئة؛ لأنها لا تستلزم القول الآخر أصلًا، كقولنا: لا شيء من الإنسان بفرسٍ وكل فرسٍ جسمٌ؛ فإن شرط إنتاج هذا الشكل، وهو الشكل الأول: إيجاب الصغرى، وكلية الكبرى، وسميت بالعقيمة؛ لعدم إنتاجها، تشبيهاً لها بالمرأة التي لا تلد.

أما القياس الفاسد من جهة المادة لا الصورة، كالقياس السفسطائي المؤلف من مقدماتٍ شبيهةٍ بالحق؛ فسيأتي أنه داخلٌ في التعريف؛ لأنه بحيث لو سلمت مقدماته.. لزمته النتيجة.

فهذه الثلاثة خرجت بقوله: «لزم عنها»؛ لأن المراد باللزوم: اللزوم بحسب العلم اليقيني ونفس الأمر بالنظر إلى صورة القول المؤلف مع قطع النظر عن خصوص المادة، ونتيجة الاستقراء والتمثيل ليست لازمةً لهما بهذا=

عنهمَا شَيْءٌ آخَرُ<sup>(١)</sup>؛ لِإِمْكَانِ التَّخْلُفِ فِي مَدْلُولِهِمَا عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup>.

= المعنى، وإن كانت لازمةً لهمَا بحسب العلم الظني مطلقاً، وبحسب نفس الأمر في بعض المواد، وذلك لاختلاف نتيجتهما بحسب نفس الأمر عن صورتهما في بعض المواد، كما في قولنا: أكثر الحيوانات يحرك فكه الأسفل عند المضغ، فكل حيوانٍ يحرك فكه الأسفل عند المضغ؛ فإن مثل هذا القول وإن تحقق فيه اللزوم العلميُّ الظني، لكن قد تختلف اللزوم بحسب نفس الأمر؛ لعدم جريان هذا الحكم في التمساح.

(١) أما الضروب العقيمة؛ فالأمر واضحٌ، وأما ما يتضمنها كأن قلنا: لا شيء من الإنسان بفرسٍ وكل فرسٍ صهالٌ؛ فيتحصل منه: لا شيء من الإنسان بصهالٍ؛ فإنه ليس بنتيجةٍ لازمةً لها، بل على صورة النتيجة اللازمـة، وأما الاستقراء والتمثيل؛ فإنـهما يلزمـ عنها ظنٌ بالنتيجة، لا علمٌ يقينـيًّا بحسب نفس الأمر؛ فالمراد بقوله: «لكن لا يلزمـ عنـهمـ شيئاً آخر» أي: على جهة اليقين والجزم.

(٢) أي: مدلول الاستقراء والتمثيل، وقوله: «عنـهمـ» أي: عن الاستقراء والتمثيل.

تنبيهان:

الأول: بحث ابن قاسٍ العبادي في الآيات البينات أن مقتضى ما ذكر في تعريف الاستقراء: خروج تتبع نصف الجزئيات فأقل عن الاستقراء، فيشكل بمسائل استند فيها الفقهاء إلى الاستقراء مع أنه لم يقع فيها تتبعٌ لجميع الجزئيات ولا أكثرها، كما في كون أقل سنّ الحيض تسع سنين، وكون أقله يوماً وليلةً، وأكثره خمسة عشر يوماً، وغالبـه ستـاً أو سبعـاً؛ فإنـهم صرحوـ بأن مستند الشافعي في جميع ذلك هو الاستقراء، ومعلومٌ أن الشافعي لم يستقرئ جميع نساء العالم في زمانه ولا أكثرهنـ، بل ولا نصفهنـ ولا ما يقرب منهـ



= فضلاً عن نساء العالم في جميع الأزمنة؛ فالوجه ترك التقييد بالأكثر في الناقص وإن قيد به كثيرٌ من المناطقة، بل يقيد بالبعض كما في مخصوص الإمام وتبعه الأسنوي، وينبغي ضبط البعض بما يحمل معه ظن الحكم.

الثاني: بحث الملوى في حاشيته على هذا الكتاب في إخراج الاستقراء والتمثيل بما ذكر: أنه أُريد بالاستقراء: القضية الاستقرائية، نحو: الإنسان والفرس والبغل والحمار ونحوها تحرك فكها الأسفل عند المضغ، وبالتمثيل: القضية التمثيلية، نحو: النبيذ كالخمر في الإسكار؛ فهما خارجان بقوله: «مؤلف من قضايا»؛ لأنهما قضية واحدة حينئذ، وإن أُريد بالاستقراء: المركب من مقدمتين فأكثر ناشئة عن تصفح الجزيئات، نحو: الإنسان يحرك فكه الأسفل عند المضغ، والفرس كذلك، والبغل كذلك وهكذا، وأُريد بالتمثيل: قضستان دالتان على تشبيه جزئيٍّ بجزئيٍّ، بأن يكون قولنا: النبيذ كالخمر في الإسكار، أصله: النبيذ كالخمر وذلك في الإسكار؛ فلا نسلم خروجهما بسبب كونهما ظنيين، وإلا.. لزم خروج الخطابة والشعر والجدل والسفسطة لكونها ظنيات، والجواب: باختيار الشق الثاني، ومنع لزوم خروج الخطابة ونحوها بإبداء فرق بين الاستقراء والتمثيل، وبين الخطابة ونحوها، وهو: أنَّ الظني في الاستقراء والتمثيل إنما هو ارتباط الحكم بهما، وأما مقدمات الاستقراء؛ فيقينية مشاهدة؛ إذ تحريك الإنسان فكه الأسفل عند المضغ مشاهدٌ، وكذلك الفرس والبغل ونحوهما، والظني إنما هو ارتباط الحكم على الكلي بهذا التحريك، والتمثيل أيضًا مقدماته يقينيات؛ إذ كون النبيذ يشبه الخمر في وجيه.. مقطوعٌ به، وكون وجه الشبه بالإسكار.. مقطوعٌ به، والظني إنما هو ارتباط حرمة النبيذ بالإسكار، بخلاف الخطابة=



- وما يلزم عنه قول آخر لا لذاته ، بل بواسطة مقدمة أجنبية<sup>(١)</sup> ، كما في قولنا: فلان المريض يتحرك ؟ فهو حي<sup>(٢)</sup> ؛ لأن لزوم أنه حي .. إنما هو بواسطة أن كل متحرك بالارادة حي ، وكما في قياس المساواة ، وهو ما يتراكب من قولين يكون متعلق<sup>(٣)</sup> محمول أو لهما ..... .

= والشعر والجدل والسفسطة ؛ فإنها بالعكس ، أي: أن الظني هو مقدماتها ، وأما ارتباط الحكم بها إن سلمت ؛ فيقيني ؛ فالخلل فيها إنما هو في مادتها لا في صورتها ، والخلل في الاستقراء والتمثيل في صورتهما لا في مادتها ، وهم إنما اعتبروا في مقدمات القياس أن تكون بحيث لو سلمت ، أي: سلم صدقها .. لزم عنها قول آخر ، أي: لصحة صورتها ، قوله: «لزم عنه» أي: لو سلمت قضاياه ؛ فيدخل في القياس: القياس الكاذب المقدمات الصحيح الصورة ، دون القياس الفاسد الصورة الصحيح المقدمات ، وتسميتها قياساً على سبيل التجوز ؛ فيخرج عن التعريف: الضروب العقيمة ؛ لفساد صورتها ، والاستقراء والتمثيل ؛ لعدم استلزمها قول آخر ؛ لخلاف مدلولهما عنهما كما مر.

(١) المراد بها: ما ليست مفهومةً من المقدمتين ، ولا لازمةً لإحداهما ، موافقة حدودها حدود القياس .

(٢) قال الحفني: إن أريد مجرد هذه القضية ؛ فهي خارجة بمؤلف ، وإن أريد هذه مع مقدمة محدوفة مطوية ، وهي وكل متحرك بالارادة حي ؛ كان قياساً صحيحاً منتجًا لذاته غير متوقف على شيء؛ فلا وجه لإخراجه . اهـ ومثل هذا المعنى في العطار .

(٣) بكسر اللام ، أي: الجار والمجرور ؛ فإن قلت: موضوع الأخرى هو المجرور فقط ، ومتعلق المحمول هو الجار والمجرور معاً ؛ فلا يكون هذا =

موضوع الآخر<sup>(١)</sup> ، كقولنا «أ» مساوٍ لـ«ب»<sup>(٢)</sup> ، وـ«ب» مساوٍ لـ«ج» فان هذين القولين يستلزمان: «أ» مساوٍ لـ«ج» لا لذاتهما ، بل بواسطه مقدمة أجنبية<sup>(٣)</sup> ، وهي أن مساوي المساوي لشيء .. مساوٍ له<sup>(٤)</sup> ، ولذلك<sup>(٥)</sup> لا يتحقق الاستلزمام فيه إلا حيث تصدق هذه المقدمة ، كما في قولنا: «أ» ملزومٌ لـ«ب» ، وـ«ب» ملزومٌ لـ«ج» ؛ فـ«أ» ملزومٌ لـ«ج» ؛ لأن ملزوم الملزوم .. ملزوم ، فان لم تصدق تلك المقدمة .. لم يحصل منه شيء ، كما إذا قلنا: «أ» مباینٌ لـ«ب» ، وـ«ب» مباینٌ لـ«ج» ، لا يلزم منه أن «أ» مباینٌ لـ«ج» ؛ لأن مباین المباین لشيء .. لا يلزم أن يكون مباینًا له ، وكذا اذا قلنا «أ» نصف «ب» ، وـ«ب»

= ذاك ، قلت: المتعلق في الحقيقة هو المجرور فقط ، والجار آلة للتعلق كما بين في موضعه .

(١) هذا التعريف يشمل ما عبر فيه بمادة المساواة كالمثال الأول ، أو الملزومية كالمثال الثاني ، أو المباینة كالمثال الثالث ، أو النصفية كالمثال الرابع ؛ فتكون إضافته إلى المساواة باعتبار بعض الأمثلة .

(٢) فقوله: «أ» هذا هو الموضوع ، قوله: «مساوٍ» هذا هو المحمول ، قوله: «لـب» هذا متعلق المحمول ، وهو موضوع في القضية الثانية .

(٣) فإن قيل: قياس المساواة إذا ترکب مع هذه المقدمة الأجنبية .. صار المجموع موصلًا بالذات إلى قوله آخر ؛ فبأيّ شيء خرج قياس المساواة؟ ، قلنا: حيث ترکب قياس المساواة مع تلك المقدمة .. فقد رجع إلى قياسين ، لا قياس واحدٍ الذي كلامنا فيه ؛ فبدون ذلك الترکب مع تلك المقدمة .. لا يكون من أقسام الموصل بالذات .

(٤) أي: مساوٍ لذلك الشيء .

(٥) أي: ولكن إنتاجه لا لذاته ، بل بالاستناد إلى مقدمة أجنبية .



نصف «ج»، لا يلزم منه أن «أ» نصف «ج»؛ لأن نصف نصف الشيء.. لا يكون نصفاً له.

والمراد باللزوم: ما يعم البين وغيره<sup>(١)</sup>؛ فيتناول القياس الكامل، وهو الشكل الأول وغير الكامل، وهو باقي الأشكال.


وأشار بقوله: «متى سلمت» إلى أن تلك الأقوال لا يلزم أن تكون مسلمة في نفسها، بل أن تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر؛ ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة كما مر، والذي مقدماته كاذبة<sup>(٢)</sup>، كقولنا: كل إنسان جماد، وكل جماد حمار؛ فهذا القولان وإن كذبا في نفسيهما إلا أنهما بحيث لو سلما.. لزم عنهما: أن كل إنسان حمار؛ لأن لزوم الشيء للشيء: كون الشيء بحيث لو وجد.. وجد لازمه، وإن لم يوجد<sup>(٣)</sup> في الواقع.

وإنما قال: «من أقوالِي» ولم يقل: من مقدماتِي؛ لئلا يلزم الدور؛ لأنهم عرفوا المقدمة بأنها: ما جعلت جزء قياسِي؛ فأخذوا القياس في تعريفها؛ فلو

(١) المراد بالبين: ما لم يفتقر إلى واسطةٍ كما في الشكل الأول، وبغير البين: ما يفتقر إلى واسطةٍ كتغيير كلٍ من المقدمتين ليرجع القياس إلى الشكل الأول، كما في الشكل الرابع، أو تغيير إحداهما ليرجع القياس إلى الشكل الأول، كما في الشكلين الثاني والثالث، وسيأتيك كيفية ردّ الأشكال الثلاثة إلى الشكل الأول.

(٢) لأن القياس يجب أن يعرف بتعريف شاملٍ للخطابة والسفسطة والجدل والشعر والبرهان؛ لأن هذه كلها أقيسة.

(٣) أي: اللازم والملزم.



أخذت هي أيضًا في تعريفه .. لزم الدور.

(وهو) أي: القياس (إما اقترانٍ<sup>١</sup>) وهو الذي لم يذكر فيه نتيجةً ولا نقيسها بالفعل<sup>(١)</sup> (قولنا: كل جسمٍ مؤلفٍ<sup>(٢)</sup>، وكل مؤلفٍ حادثٌ؛ فكل جسمٍ حادثٌ<sup>(٣)</sup>) وسمي اقترانًا؛ لاقتران الحدود فيه بلا استثناء<sup>(٤)</sup>.

أقسام  
القياس

(١) أي: بهيئتها الاجتماعية، وإن كانت أجزاؤها مذكورةً في القياس، أي: فالنتيجة مذكورةً فيه بالقوة؛ إذ القياس مشتملٌ على مادتها، وهو الموضوع والمحمول، ومادة الشيء: ما يكون الشيء به بالقوة، كالخشب للسرير؛ فإنه سريرٌ بالقوة؛ فإذا انضم إلى هذين الجزئين الجزءُ الصوري، أعني التأليف المخصوص .. حصلت النتيجة بالفعل، ثم إن قوله: «ولا نقيسها» يوهم أنّ نقيس النتيجة مذكورً في الاقتران بالقوة كنفس النتيجة، مع أن الأمر ليس كذلك، ولعل الشارح أتى به، ليكون في مقابلة ذكره في القياس الاستثنائي.

(٢) أي: من الهيولي والصورة على مذهب الحكماء، ومن الجواهر الفردية على مذهب المتكلمين.

(٣) فإن هذه النتيجة لم تذكر بعينها في القياس، نعم أجزاؤها مذكورةً فيه، لكن كلامنا في الهيئة الاجتماعية لهذه النتيجة، لا في وجود مطلق الأجزاء، كما بیناه عند قوله: «مغايرٌ لكلٍّ منهمما».

(٤) أي: لاتصالها فيه من بغير فصلٍ بينها بأداة الاستثناء التي هي «لكن»، والمراد بالحدود: حدوده الثلاثة الأصغر والأوسط والأكبر الآتي بيانها، وسميت حدوداً؛ لأنها أطرافٌ، والحد في اللغة الطرف.

تنبيه: سيأتي أن القياس الاقترانى ينقسم إلى حملٍ، وشرطٍ على ما اختاره ابن سينا، وخالقه ابن الحاجب؛ فالحملٍ هو ما ترکب من القضايا الحميليات فقط، والشرطٍ ما كان أحد حدوده قضيةً شرطيةً؛ فيترکب من شرطيتين، =



(وإما استثنائيٌ)، وهو الذي ذكر فيه نتيجةٌ<sup>(١)</sup> أو نقىضها بالفعل، بأن يكون طرافاً<sup>(٢)</sup>، أو طرفاً نقىضها مذكورين فيه بالفعل<sup>(٣)</sup> (قولنا) في الثاني<sup>(٤)</sup>: (إن كانت الشمس طالعةً؛ فالنهار موجودٌ، لكن النهار ليس بمحودٍ؛ فالشمس ليست بطالعةٍ)، وفي الأول<sup>(٥)</sup>: إن كانت الشمس طالعةً؛ فالنهار موجودٌ، لكن الشمس طالعةً؛ فالنهار موجودٌ.

ولا يشكل<sup>(٦)</sup> ما مر من أنه يعتبر في القياس أن يكون القول اللازم - وهو

---

= أو حمليةٍ وشرطيةٍ، والمركب من الشرطيتين قد يكون من متصلتين أو منفصلتين ، أو متصلةً ومنفصلةٍ ، وكذلك الشرطية التي مع الحملية قد تكون متصلةً وقد تكون منفصلةً .

(١) أي: ذكرت صورتها باعتبار اللفظ ، وإنلا .. فالمعنى مختلفٌ كما سيأتي عن الشارح ، وسيأتي في الكلام على القياس الاستثنائي أنه إما أن يستثنى فيه عين المقدم؛ فينتج عين التالي ، أو نقىض التالي؛ فينتج نقىض المقدم ، وعبارة البعض: أن وضع المقدم ، أي: إثباته .. ينتج وضع التالي ، ورفع التالي ، أي: نفيه .. ينتج رفع المقدم ، وستأتي الأمثلة في كلام الشارح .


(٢) أي: طرفاً النتيجة ، يعني مذكوران في القياس بالفعل ، وهذا إذا استثنى عين المقدم؛ فإنه ينتج عين التالي .

(٣) أي: بالمادة والصورة باعتبار ظاهر اللفظ .

(٤) أي: ما ذكر فيه نقىض النتيجة بالفعل .

(٥) أي: ما ذكر فيه طرفاً النتيجة بالفعل .

(٦) أي: لا يشكل تعريف الاستثنائي بأنه ما ذكرت فيه النتيجة أو نقىضها بالفعل بما مر من أن النتيجة لابد أن تكون معايرًا لمقدمات القياس ، وظاهرًا أن الإشكال متوجة إلى خصوص قولنا: «ما ذكرت فيه النتيجة بالفعل» ، دون =



النتيجة - مغاييرًا لكُلٍّ من مقدماته ، وهنا ليس كذلك ؛ لأننا نقول: بل هو كذلك<sup>(١)</sup> ؛ لأنه ليس بوحدٍ منها<sup>(٢)</sup> ، وإنما هو جزءٌ أحدهما<sup>(٣)</sup> ؛ إذ المقدمة ليست قولنا: النهار موجودٌ ، بل استلزم<sup>(٤)</sup> طلوع النهار له الحاصل ذلك من المقدم وال التالي .

وسمى ذلك استثنائيًا ؛ لاشتماله على أداة الاستثناء<sup>(٥)</sup> ، أعني: لكن .

= قولنا: «ما ذكر فيها نقيفها» ؛ إذ المغایرة بين النتيجة ونقيفها ظاهرة .

(١) أي: لا نسلم عدم مغایرة النتيجة للمقدمتين بالنسبة للقسم الأول ، أي: الذي ذكرت فيه النتيجة بالفعل ، بل لمغایر لمقومات القياس مغایرة ذاتية ، وإن شابهها في الصورة باعتبار ظاهر اللفظ .

(٢) أي: لأن هذا القول الآخر ليس بوحدٍ من هذين القولين اللذين هما مقدمتا القياس .

(٣) أي: أن القول الآخر الذي هو النتيجة إنما أخذ في المقدمتين باعتبار كونه لازمًا للملزوم ؛ فهو جزء قضية ، وليس بقضية مستقلة ؛ إذ لا يتحمل الصدق والكذب لذاته ، بخلاف أخذ هذا القول في النتيجة ؛ فإنه أخذ فيها باعتبار كونه قضية كاملة محتملة للصدق والكذب ؛ فلفظهما واحدٌ ، ومعناهما مختلفٌ في الموضوعين .

(٤) أي: دال الاستلزم الذي هو مجموع المقدم وال التالي .

(٥) أي: على أداة الاستدراك الشبيه بالاستثناء في إحداثه فيما قبله شيئاً لم يوجد فيه .

(٦) قال السيد الشريف: سمي استثنائيًا ؛ لأن المستدل ينبعض بالمقدمة الاستثنائية على ما ذكر في الشرطية فيضعه أو يرفعه ، والتعليق الأول يرجع إلى هذا . اهـ شرح السلم للملوي .



(والمكرر بين مقدمتي القياس<sup>(١)</sup> فأكثُر<sup>(٢)</sup> ، سواءً كان محمولاً<sup>(٣)</sup> ، أم موضوعاً<sup>(٤)</sup> ، .....)

(١) اعلم أن النسبة بين طرفي النتيجة المطلوبة بالقياس مجهولة ؟ إذ لو كانت معلومة . لم نحتاج إلى الاستدلال لها وإقامة القياس عليها ، ولذلك نحتاج في القياس إلى أمر زائد على طرفي النتيجة يوجب العلم بتلك النسبة المجهولة ، ولا بد في ذلك الأمر أن يكون منسوباً لطرفي النتيجة ، معلومة النسبة إلى كل واحدٍ منها ؛ فينشأ من نسبةٍ إلى موضوع النتيجة قضية ، تسمى مقدمة ، ومن نسبةٍ إلى محمول النتيجة قضية أخرى ، تسمى مقدمة ؛ فهاتان المقدمتان تشتراكان في شيءٍ واحدٍ رابطٍ بين مقدمتي القياس : به تحصل نسبة محمول النتيجة إلى موضوعها ، وهو المكرر في كلا المقدمتين ، وهو ما يسمى عندهم بالحد الأوسط ، أو الوسط ، ولذا كانت أطراف المقدمتين أربعة في اللفظ ، ثلاثة في المعنى ، مثاله : كل إنسانٍ حيوانٌ ، وكل حيوانٍ جسمٌ ؛ فينتتج : كل إنسانٍ جسمٌ ، والحيوان هو الأمر المكرر بين مقدمتي القياس الذي حصل بواسطته نسبة الجسمية إلى الإنسان ، وذلك بسبب اندراج كل فردٍ من أفراد الإنسان في مفهوم الحيوان ، واندراج كل فردٍ من أفراد الحيوان في مفهوم الجسم ؛ فينتتج اندراج كل أفراد الإنسان في مفهوم الجسم .

(٢) إشارةً إلى القياس المركب ، وقد تقدم أن الحق اندراجه في القياس البسيط ؛ فحذف ما هنا أولى .

(٣) أي : وقع هذا المكرر محمولاً في القضية الأولى فقط وموضوعاً في القضية الثانية ، وهو الشكل الأول ، أو وقع محمولاً في المقدمتين معاً ، وهو الشكل الثاني ؛ فال الأول نحو : كل إنسانٍ حيوانٌ ، وكل حيوانٍ جسمٌ ، والثاني نحو : كل إنسانٍ حيوانٌ ، وكل متنفسٍ حيوانٌ .

(٤) أي : وقع هذا المكرر موضوعاً في القضية الأولى فقط ومحمولاً في القضية =



أم مقدماً<sup>(١)</sup>، أم تالياً<sup>(٢)</sup> (يسمى حداً أوسط) لتوسيطه بين طرفي المطلوب<sup>(٣)</sup> (وموضع المطلوب<sup>(٤)</sup>) في الحملية ومقدمه في الشرطية (يسمى حداً أصغر)؛ لأنه أخص في الأغلب<sup>(٥)</sup>، والأخص أقل أفراداً، (ومحموله) في الحملية،

= الثانية ، وهو الشكل الرابع ، أو وقع موضوعاً في المقدمتين معاً ، وهو الشكل الثالث ، فال الأول نحو: كل أ ب ، وكل ج أ ، والثاني نحو: كل ج ب وكل ج د .  
 (١) اعلم أن المقدم في القياس الحتمي الشرطي يقع بإزاء الموضوع ، والتالي يقع بإزاء المحمول ؛ فقوله: «مقدماً» ، أي: وقع المكرر مقدماً في كلا المقدمتين كما في الشكل الثالث ، أو مقدماً في الصغرى ، تالياً في الكبرى ، وهو الشكل الرابع .

(٢) أي: تالياً في المقدمتين ، وهو الشكل الثاني ، أو تالياً في الصغرى ، مقدماً في الكبرى ، وهو الشكل الأول ، وستأريك أمثلة كل ذلك في الشرح عند الكلام على الاقتران المؤلف من شرطيتين .

(٣) هذه علة تسميتها «أوسط» ، وليس المراد من توسيطه بين ذلك: وقوعه وسطاً في التركيب ؛ لأنها إنما يكون كذلك في الشكل الأول دون بقية الأشكال ، وإنما المراد: أنه واسطةٌ ووسيلةٌ بين طرفي المطلوب في نسبة أحدهما إلى الآخر ، ولذلك قال الشيخ الملوוי في كبيره: وجه كونه وسطاً في غير الشكل الأول مع أنه في غيره ليس متوسطاً لفظاً ولا تعقلاً: أن المراد أنه واسطةٌ في الجمع بين الطرفين وإن ذكر أولاً وأخراً كما في الرابع ، أو أولاً ووسطاً كما في الثالث ، أو وسطاً وأخراً كما في الثاني . اهـ ، وأما علة تسميتها حداً ؛ فلأن الحد لغةً الطرف ، وهو طرفٌ في كلِّ من المقدمتين .

(٤) أي: موضوع النتيجة .

(٥) وذلك كما في قولنا: كل إنسانٍ حيوانٌ ، وكل حيوانٍ جسمٌ ، ينتج: كل إنسانٍ =



وتاليه في الشرطية (يسمى حداً أكبر<sup>(١)</sup>)؛ لأنه أعم في الأغلب، والأعم أكثر أفراداً.

(المقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى<sup>(٢)</sup>)؛ لاشتمالها على الأصغر (والتي فيها الأكبر تسمى كبرى)؛ لاشتمالها على الأكبر<sup>(٣)</sup>.

= حيوانُ، فموضوع المطلوب أخص من محموله، وكما في قولنا: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، وكلما كان حيواناً كان جسماً، ينتج: كلما كان هذا إنساناً كان جسماً، ومقدم النتيجة هنا أخص من تاليها، ومن غير الأغلب أن يكون الموضوع مساوياً للمحمول، نحو: كل إنسانٍ بشرٌ، وكل بشرٍ ناطقٌ؛ فينتج: كل إنسانٍ ناطقٌ، ولا يقال: وقد يكون الموضوع أعم، نحو: بعض الحيوان إنسانٌ، وكل إنسان ناطقٌ؛ فينتج: بعض الحيوان ناطقٌ؛ لأن موضوع الموجبة الجزئية لا يكون أخص في الغالب، بل الغالب عمومه، وكذلك موضوع السالبة الكلية لا يكون أخص ألبتة، بل هو مبادرٌ لمحمولها، ولذلك قال الغنيمي نقاً عن العصام: المراد أن الموضوع أخص في غالب الموجبات الكلية التي هي أشرف النتائج؛ لأن وضع المنطق لتحصيل العلوم ونتائجها موجباتٌ كليةٌ؛ فلا يرد أن هذا إنما يتم لو كانت النتيجة موجبةً كليةً فقط؛ إذ موضوع السالبة لا يجوز أن يكون أخص وموضوع الموجبة الجزئية ليس في الغالب أخص. اهـ

(١) هذا كله في القياس الاقتراني بنوعيه كما مر، أما في الاستثنائي؛ فكراه الشرطية، وصغراه الاستثنائية.

(٢) أي: مقدمةً صغرى، والمشتملة على الأكبر: مقدمةً كبرى.

(٣) قال الملوى في الشرح الكبير: واعلم أنه جرى على السنّة القوم صغرى، وكبرى، وأصغر، وأكبر، وليس بلحن أن كانوا لا يريدون تفضيلاً على معنى =



واقتراض<sup>(١)</sup> الصغرى بالكبرى في الإيجاب والسلب ، وفي الكلية والجزئية

= «من» ، وإنما يريدون معنى فاعلة وفاعل ، أو تفضيلاً مطلقاً؛ فصحت المطابقة وإن لم توجد ألل ولا الإضافة كما قال ابن هانئ:

كأن صغرى وكبيرى من فقاقعها      حصباء در على أرض من الذهب  
وكما يقول النحويون: جملةُ صغرى أو كبرى ، والعروضيون: فاصلةُ صغرى  
أو كبرى . اهـ

(١) أي: وهى إجتمع إلخ يعني: كون الصغرى موجبةً مع كون الكبرى كليةً ، أو اختلاف المقدمتين في الكيف ، مع كلية الكبرى ، وهكذا؛ فتحصل أن الضرب: هو هيئة إجتمع مقدمتي القياس باعتبار الكم والكيف ، والضروب من حيث هي ستة عشر ضرباً؛ لأن المحصرات أربع؛ فإذا ضربنا احتمالات المقدمة الصغرى الأربع في احتمالات المقدمة الكبرى الأربع.. تحصل لنا ستة عشر ضرباً ، وهي:

- ١ - موجبةٌ كليةٌ مع موجبةٌ كليةٌ.
- ٢ - موجبةٌ كليةٌ مع موجبةٌ جزئيةٌ.
- ٣ - موجبةٌ كليةٌ مع سالبةٌ كليةٌ.
- ٤ - موجبةٌ كليةٌ مع سالبةٌ جزئيةٌ.
- ٥ - موجبةٌ جزئيةٌ مع موجبةٌ كليةٌ.
- ٦ - موجبةٌ جزئيةٌ مع موجبةٌ جزئيةٌ.
- ٧ - موجبةٌ جزئيةٌ مع سالبةٌ كليةٌ.
- ٨ - موجبةٌ جزئيةٌ مع سالبةٌ جزئيةٌ.
- ٩ - سالبةٌ كليةٌ مع موجبةٌ كليةٌ.
- ١٠ - سالبةٌ كليةٌ مع موجبةٌ جزئيةٌ.
- ١١ - سالبةٌ كليةٌ مع سالبةٌ كليةٌ.

صور  
الضروب  
المكتنة في  
القياس

=



يسمى قرينة<sup>(١)</sup> وضربياً.

( وهيئة التأليف ) الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى<sup>(٢)</sup> ( تسمى

- = ١٢ - سالبة كليّة مع سالبة جزئية.
- ١٣ - سالبة جزئية مع موجبة كليّة.
- ١٤ - سالبة جزئية مع موجبة جزئية.
- ١٥ - سالبة جزئية مع سالبة كليّة.
- ١٦ - سالبة جزئية مع سالبة جزئية.

(١) سمي قرينة؛ لاعتبار قرينة التعميم أو عدمه فيها، وهي السور، وضربياً؛ لأنّه يحصل من الاقتران المذكور ضربٌ من الشكل، أي: نوعٌ منه.

(٢) أي: هيئة التركيب للحدود باعتبار تقدم الأوسط على أصغر الصغرى أو تأخره عنه، وتقدمه على الأكبر في الكبرى وتأخره عنه، وعبارة الملوى: الهيئة الحاصلة من الصغرى والكبرى باعتبار طرف في النتيجة مع الحد الأوسط من غير اشتراط أن تعتبر الأسوار وإن كانت موجودة بالفعل؛ فالمنفي: اشتراط اعتبارها؛ لا اشتراط وجودها؛ فالحاصل: أنه في الشكل ينظر إلى نسبة الحد الأوسط إلى طرف في النتيجة الموجودين في مقدمتي القياس، هل هو موضوع أو محمول بالنسبة لطرف في النتيجة قبل أن يكونا طرفين لها؛ فأحواله أربعة؛ لأنّه إما أن يكون موضوعاً بالنسبة لطرف في المطلوب، كما في الشكل الثالث، أو محمولاً بالنسبة لهما كما في الشكل الثاني، أو محمولاً بالنسبة لموضوع النتيجة موضوعاً بالنسبة لمحمولتها كما في الشكل الأول، أو بالعكس، بأن يكون موضوعاً لموضوع النتيجة محمولاً لمحمولتها كما في الشكل الرابع، وبذلك تعلم أن الضرب المخصوص نوعٌ من الشكل؛ إذ هو هيئة اجتماع الصغرى بالكبرى مع اعتبار الأسوار؛ ولذا يقال: الشكل الأول ضروبه المنتجة كذا، والعقيمة كذا.

شكلًا، والأشكال أربعة؛ لأن الحد الأوسط إن كان محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى) نحو: كل ج ب وكل ب أ<sup>(١)</sup> ( فهو الشكل الأول ، وإن كان محمولاً فيهما ) نحو: كل ج ب ولا شيء من أ ب<sup>(٢)</sup> ( فهو الشكل الثاني ، وإن كان موضوعاً فيهما ) نحو: كل ج ب وكل ج د<sup>(٣)</sup> ( فهو الشكل الثالث ، وإن كان موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى) نحو: كل ب ج وكل أ ب<sup>(٤)</sup> ( فهو الشكل الرابع ).

فإن قلت: فلا يتكرر الحد الأوسط إلا في الثاني والثالث<sup>(٥)</sup>؛ لأن المراد بالأوسط إذا وقع موضوعاً: الذات ، وإذا وقع محمولاً المفهوم .

قلنا: وقوعه محمولاً وإن أريد به المفهوم ، لكن ليس المراد: أن ذات الموضوع عين المفهوم ، بل أنه يصدق عليه المفهوم<sup>(٦)</sup>؛ فيتكرر الأوسط في

(١) كقولنا: كل إنسانٍ حيوانٌ ، وكل حيوانٍ جسمٌ .

(٢) كقولنا: كل إنسانٍ حيوانٌ ، ولا شيء من الجماد بحيوانٍ .

(٣) كقولنا: كل إنسانٍ حيوان ، وكل إنسانٍ ناطقٌ ؛ فينتج بعكس صغراه: بعض الحيوان ناطقٌ ، وإنما عكسنا صغراه ؛ ليترد إلى الشكل الأول .

(٤) كقولنا: كل فرسٍ حيوانٌ ، وكل صهالٍ فرسٌ ؛ فينتج: بعض الحيوان صهالٌ .

(٥) لأنه في الثاني وقع محمولاً في كلٍ من المقدمتين ، وفي الثالث وقع موضوعاً فيهما ، بخلافه في الأول ؛ حيث وقع في الصغرى محمولاً ، وفي الكبرى موضوعاً ، وظاهرٌ أن المعتبر في عقد الوضع الذات ، وفي عقد الحمل المفهوم ، ولا شك في مغايرة الذوات للمفاهيم ؛ إذ الذوات جزئيةٌ ، المفاهيم كليةٌ ، وكذا يقال في الشكل الرابع .

(٦) أي: أن الحد الأوسط إن وقع محمولاً ؛ فليس المراد منه المفهوم نفسه ، =




جميع الأشكال؛ لأنه منزلة أن يقال: ذات الأصغر يصدق عليه مفهوم الأوسط ، وكل ما يصدق عليه مفهوم الأوسط يثبت له الأكبر<sup>(١)</sup>.

وقدم الشكل الأول؛ لأنه المنتج للطالب الأربعـة<sup>(٢)</sup> كما سيأتي ، ولأنه

= بل المفهوم من حيث الصدق على الأفراد ، بمعنى أننا إذا قلنا: كل مثلث شكل ، وكل شكل متباوه؛ فمعناه: أن كل فرد من أفراد المثلث يصدق عليه مفهوم الشكل ، وكل ما يصدق عليه مفهوم الشكل متباوه ، وليس معناه: أن كل أفراد المثلث هي عين مفهوم الشكل .

(١) أي: فالشكل الأول بمنزلة: ما صدق عليه الأصغر .. صدق عليه مفهوم الأوسط ، وما صدق عليه مفهوم الأوسط .. صدق عليه مفهوم الأكبر ، والشكل الرابع يُردد إلى الأول كما سيأتي ؛ فالحاصل: إن ذات موضوع المقدمة الصغرى في الشكل الأول والرابع يصدق عليها ثلاثة مفهومات: مفهوم الموضوع الذي هو الوصف العنوانى ، ومفهوم الأوسط ، ومفهوم الأكبر ؛ ففي نحو: كل إنسان حيوان ، وكل حيوان جسم ، أفراد الإنسان صدق عليه مفهوم الإنسان الذي هو حيوان ناطق ، ومفهوم الحيوان ومفهوم الجسم ، وليس المراد أن أفراد الإنسان هي نفس مفهوم الحيوان ؛ فإن ذلك كاذب بالضرورة ؛ فالمراد بالتكرار هنا: تكرار اعتبار صدق المفهوم ، وهذا حاصل في المقدمتين ؛ لأن حيواناً في المثال المذكور مأموراً باعتبار صدق مفهومه على الأفراد ؛ فليس المراد بتكرار الأوسط: تكراره مع اتحاد المراد منه ، حتى يرد أنه يراد منه المفهوم في إحدى المقدمتين والأفراد في الأخرى ، وأجاب بعض: بأن المراد بتكرر الأوسط: التكرر بحسب الصورة واللفظ ، سواء كان فيه تكرر بحسب المعنى أو لا .

(٢) هي الموجبة الكلية ، والجزئية ، والسلالية الكلية والجزئية .



على النظم الطبيعي<sup>(١)</sup> ، وهو: الانتقال من الموضوع<sup>(٢)</sup> إلى الحد الأوسط ، ثم منه إلى المحمول<sup>(٣)</sup> ، حتى<sup>(٤)</sup> يلزم الانتقال من الموضوع إلى المحمول ، ثم الثاني ؛ لأنه أقرب الأشكال الباقية إليه<sup>(٥)</sup> ؛ لمشاركته إياه في ..... .

(١) أي: الترتيب الجاري على مقتضى الطبيعة وما تألفه النفس

(٢) أي: موضوع المقدمة الصغرى.

(٣) أي: ثم من الحد الأوسط إلى محمول المقدمة الكبرى ؛ فطريقة إنتاج القياس تحصل باندراج أصغر المقدمة الصغرى في مفهوم أوسط الكبرى ، ومفهوم أوسط الكبرى محكوم عليه بمحمول الكبرى ؛ فيندرج الحد الأصغر تحت الحد الأكبر بواسطة الأوسط ، وهذا الاندراج لابد منه ليتحقق القياس ؛ فقد ذكر ابن سينا أن حصول العلم بالمقدمتين في الذهن ليس كافياً في حصول النتيجة ، بل لابد من علم ثالث ، وهو التفطن لاندراج الصغرى تحت الكبرى ، كما إذا أدعى أن هذه بصلة وكل بصلة عاقرٌ ؛ فلا ينتهي أن هذه البلغة عاقرٌ حتى تتفطن إلى أن هذه البلغة فردٌ من أفراد الكلية ليلزم الحكم على الفرد ، وقال الإمام السنوسي في شرح الكبرى: قال شرف الدين بن التلمساني: وما ذكره - أي: من اشتراط علم ثالث - حقٌ ؛ فإنك إذا قلت النبيذ مسکرٌ وكل مسکر حرامٌ لم يندرج النبيذ في الحرمة إلا من حيث كونه فرداً من أفراد المسکر ؛ فلابد من التفطن له ، إلا أنه معلوم في ضمن العلم بأن هذا ترتيبٌ متنبعٌ ؛ فلا يكاد يخلو الذهن عن ذلك عند ذكر المقدمتين على هذا الوجه ، وقال البيضاوي في الطوالع: الأشبه أنه لابد بعد استحضار المقدمتين من ملاحظة الترتيب والهيئة العارضين لهما ، وإنما تفاوت الأشكال في جلاء الإنتاج وخفاءه. اهـ

(٤) حتى هنا تفريعية ؛ فما بعدها مرفعٌ ، أي: فيلزم الانتقال إلى الخ.

(٥) أي: إلى الأول.



صغراه<sup>(١)</sup> التي هي أشرف المقدمتين ؛ لاشتمالها على الموضوع<sup>(٢)</sup> الذي هو أشرف من المحمول<sup>(٣)</sup> ؛ لأن المحمول إنما يطلب لأجله إيجاباً أو سلباً<sup>(٤)</sup>، ثم الثالث ؛ لأن له قرباً ما إليه ؛ لمشاركته إياه في أحسن المقدمتين<sup>(٥)</sup>.

**بخلاف الرابع:** لا قرب له أصلاً ؛ لمخالفته إياه فيما<sup>(٦)</sup> ، وبعده عن

(١) إذ الحد الأوسط يقع محمولاً في صغرى الشكل الأول والثاني ، وهذه الصغرى هي المشتملة على موضوع النتيجة ؛ ولما كان الموضوع أشرف من المحمول ؛ لكونه أصلًا وذاتاً والمحمول وصفاً وتابعًا له .. كانت الصغرى مشتملة على الطرف الأشرف من النتيجة ؛ فكانت هي أشرف من الكبرى بهذا الاعتبار .

(٢) أي: موضوع النتيجة .


(٣) لا يقال: يمكن معارضه ذلك بأنّ المحمول محظوظ الفائدة ؛ لأنّ نقول: المفضول قد يختص بمزية لا توجد في الفاضل .

(٤) أي: فهو وصفٌ تابعٌ للموضوع ، والموضوع متبعٌ ، والمتبوع أشرف من التابع .

(٥) أي: المقدمة الكبرى ؛ إذ الحد الأوسط يقع موضعًا في كبرى الشكل الأول والثالث ، وهذه الكبرى هي المشتملة على محمول النتيجة ، والمحمول أحسن من الموضوع ؛ فكانت الكبرى خصيصةً بالنسبة إلى الصغرى بهذا الاعتبار .

واعلم: أفعل التفضيل هنا وفي قوله سابقًا: «أشرف المقدمتين» على غير بابه ؛ فلا يقال: هذا يقتضي خسارة كلٍّ من المقدمتين ، وقوله سابقًا: «أشرف المقدمتين» يقتضي شرفهما ؛ ففي كلامه تناقض .

(٦) أي: في المقدمتين الصغرى والكبرى ؛ لما تقرر من أن الحد الأوسط في =



الطبع جداً<sup>(١)</sup>.

= الشكل الأول وقع محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى ، وفي الشكل الرابع بعكس ذلك .

(١) ولهذا لم يعتبره المتقدمون ، كأرسطو ومن بعده ، ولم يذكروه في أقسام القياس ، ولعل أول من ذكر الشكل الرابع هو الطبيب جالينيوس ، وأما الفارابي والشيخ الرئيس وإن ذكراه في أقسام القياس ، لكنهما لم يعتبراه ؛ فلا يستعمل عندهما في العلوم ، وذكر الشيخ السنوسي أنه لم يرد في القرآن ، بخلاف الأشكال الثلاثة الأولى ؛ فإنها موجودةٌ فيه بطريق الإشارة ، أما الأولى ؛ ففي قول الخليل: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَلَمْ يَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ ونظم القياس: أنت لا تقدر أن تأتي بالشمس من المغرب ، وهذه مأخوذةٌ من قوله: فأنت بها من المغرب ؛ إذ هو أمر تعجيزٌ ، وكل من لا يقدر على ذلك ليس بربٍ ، وهذه مأخوذةٌ من قوله: إن الله يأتي بالشمس من المشرق ، وهذا القضية سلم النمرود صدقها ، وأما الثاني ؛ ففي قوله: ﴿فَلَمَّا أَفَلَ﴾ ﴿فَلَمَّا أَفَلَتْ﴾ ونظم القياس: هذا آفلٌ أو هذه آفلةٌ ، ولا شيء من الإله بأفلٍ ، ينتفع هذا ليس باليه ، وأما الثالث ؛ ففي رد الله على اليهود القائلين: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾ بقوله جل وعلا: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَبَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾ ونظم القياس: موسى بشّرٌ ، موسى أنزل عليه الكتاب ، ينتفع: بعض البشر أنزل عليه الكتاب ؛ فهذه الموجبة الجزئية ترد السالبة الكلية التي قالتها اليهود .

هذا وقد ألف الشيخ مجد الدين عبد الرزاق الجيلي شيخ الفخر الرازي رسالة باسم: اللامع في الشكل الرابع ، وزعم فيها أن الشكل الرابع ليس بعيداً عن الطبع ، وإنما هو بعد الشكل الأول في البيان ، غير أن المتقدمين أخروه =



(والثاني) منها (يرتد إلى الأول بعكس الكبري)؛ لأنها المخالفة للنظم الطبيعي ، بأن تقول في مثاله السابق: ولا شيء من ب أ<sup>(١)</sup> (والثالث يرتد إليه بعكس الصغرى)؛ لأنها المخالفة لذلك<sup>(٢)</sup> ، بأن تقول في مثاله السابق: بعض ب ج<sup>(٣)</sup> (والرابع يرتد إليه بعكس الترتيب<sup>(٤)</sup>) بأن تقول في مثاله السابق: كل أ ب وكل ب ج (أو بعكس المقدمتين جمِيعاً<sup>(٥)</sup>) بأن تقول فيه: بعض ج ب وبعض ب أ، وإن كان هذا غير منتج؛ لعدم كلية الكبري<sup>(٦)</sup>.

= عن الثاني والثالث؛ لحاجة بعض ضروبه في البيان إلى الشكل الثاني، وبعضها إلى الشكل الثالث، وهو عجيب.

بقي أن يقال: أن الشيخ السنوسي في شرح إيساغوجي قال: التحقيق أن هذا الذي ذكروه في الترتيب - أي: ترتيب الأشكال بحسب القوة والجلاء والضعف والخفاء - إنما هو من المناسبات الخطابية ، والوجه في الترتيب ما أشار إليه بعض الشيوخ ، وهو: أنه لما كان وقوع الطياع على ترتيب الشكل الثاني أكثر من وقوعها على ترتيب الشكل الثالث.. كان الثاني أقرب إلى الأول من الثالث. اه، وبهذه التقرير يجاب عما اعترض به عليهم من أن موافقة الثاني للأول ترجع إلى محمول الصغرى ، وموافقة الثالث للأول ترجع إلى الموضوع ، وقد تقرر شرف الموضوع على المحمول ؛ فيلزم أن يكون الثالث أشرف من الثاني ؛ لموافقته في الموضوع الذي هو أشرف.

(١) لأن السالبة الكلية تنعكس سالبةً كليّةً.

(٢) أي: للنظم الطبيعي.

(٣) لأن الموجبة الكلية تنعكس موجبةً جزئيةً.

(٤) بأن يجعل الصغرى كبرى ، والكبري صغرى.

(٥) أي: مع بقاء ترتيب المقدمتين.

(٦) فيه إشارة إلى أن الرد إلى الشكل الأول لا ينظر معه إلى كون الضرب =



ومثال ما يتبادر منه<sup>(١)</sup>: كل ج ب ولا شيء من أج؛ فيرد بالعكس إلى بعض ب ج ولا شيء من ج أ<sup>(٢)</sup>.

(والكامل البين الإنتاج) إنما (هو) الشكل (الأول)؛ لما مر<sup>(٣)</sup> (والرابع منها بعيد عن الطبيع جداً، والذي له عقلٌ سليمٌ وطبعٌ مستقيمٌ لا يحتاج إلى رد الثاني إلى الأول) في استنتاجه<sup>(٤)</sup>؛ لأقربيته إليه كما مر.

= المردود أو المردود إليه متنجاً أو لا.

(١) أي: من الشكل الرابع بعكس المقدمتين مع بقاء كل واحدةٍ منهمما في محلها.

(٢) فيتبادر: ليس بعض ب أ.

(٣) أي: فكماله؛ لأنَّه يتبادر المطالب الأربع، وبدهاهة إنتاجه؛ لأنَّه جارٍ على النظم الطبيعي كما مر.

تنبيه: قال الفناري: ولا يختص الرد المذكور بالأشكال ، بل يدخل القياس الاستثنائي والاقترانى ؛ فإن كلاً منهما يرتد إلى الآخر. اهـ ، قال محشيه برهان الدين يريد أنه يمكن رد القياس الاستثنائي إلى الاقترانى ، بأن تحول قوله: إن كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ لكن الشمس طالعةً ، يتبادر: أن النهار موجودٌ إلى قوله: هذا زمانٌ طلع فيه الشمس ، وكل زمانٌ طلع فيه الشمس فهو نهارٌ ، يتبادر: أن هذا الزمان نهارٌ ، وأنه يمكن رد القياس الاقترانى إلى الاستثنائي ، كما تقول بدل قوله: العالم متغيرٌ وكل متغيرٌ حادثٌ ، كلما كان العالم متغيراً كان حادثاً ، لكنه متغيرٌ ؛ فيكون حادثاً. اهـ

(٤) قال الشيخ السنوسي: اختلفوا في الضروب المنتجة من الشكل الثاني والثالث ؛ فقيل: إن بيان إنتاجها موقفٌ على ردها لضروبٍ من الشكل الأول ؛ لوضوح إنتاج الأول بنفسه ، وهو قول الأكثر ، وقيل: إن إنتاجها بينْ بذاتها من غير ردٍ للأول ، وقال به السهوردي والفخر ، ثم قال الشيخ:



شروط إنتاج  
الشكل الثاني

( وإنما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالإيجاب والسلب<sup>(١)</sup> ) بأن تكون إحداهما موجبة والأخرى سالبة ؛ إذ لو كانتا موجتين أو سالبتين .. لاختلفت النتيجة<sup>(٢)</sup> .

أما في الموجتين ؟ فلأنه يصدق في : كل إنسان حيوانُ ، وكل ناطقٌ حيوانُ ، والحق الإيجاب<sup>(٣)</sup> ، ولو بدلنا الكجرى بقولنا : وكل فرسٌ حيوانُ ..

= والحق أن إنتاج الشكل الثاني لا يحتاج إلى رد للأول ، ولا لتتكلفِ أصلًا ؛ لأن حاصله راجع إلى الاستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات ، وإلا اجتمع المتنافيان ؛ لأن اجتماع الملزومين يستلزم اجتماع لازمهما ضرورة وجود اللازم عند وجوده ملزومه . اهـ ، فإنما إذا قلنا : كل إنسان حيوانُ ، ولا شيء من الحجر بحيوانٍ .. تنافي لازمهما ؛ إذ لازم الإنسان الحيوانية ، ولازم الحجر نقيسها ، وهذا اللازم لا يجتمعان ؛ فلا يجتمع ملزوماهما ، وهما : الإنسان والحجر .

واعلم أن ردَّ ضروب الأشكال الثلاثة المنتجة إلى ضروب الشكل الأول المنتجة إنما هو في الجملة ؛ لأن من ضروبها ما لا يرتد إلى ضروبها ؛ فبينوا إنتاجه بطريق آخر كالخلف ، كما هو مبين في المطولات .

(١) أي : وعند كلية الكجرى ، كما سيذكره الشارح ؛ فلإنتاجه شرطان ، لو تخلف أحدهما .. لم يطرد صدق نتيجته .

(٢) أي : بصدقها تارةً ، وكذبها أخرى ؛ فالمراد : لم يطرد صدقها ، وهذا ينافي كونها لازمةً للقياس ؛ لأن اللازم لا يختلف عن ملزومه .

(٣) أي : كما اقتضاه القياس ؛ فنتيجه : كل إنسانٌ ناطقٌ ، وهي صادقة ، لكن صدقها لا لصحة صورة القياس ، بل لخصوص المادة ، بدليل أنا لو بدلنا موضوع الكجرى بغير الناطق .. لكذبت النتيجة كما في المثال الثاني الذي =



كان الحق السلب<sup>(١)</sup>.

وأما في السالبيتين؛ فلأنه يصدق: لا شيء من الإنسان بحجر، ولا شيء من الفرس بحجر، والحق السلب<sup>(٢)</sup>، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: ولا شيء من الناطق بحجر.. كان الحق الإيجاب<sup>(٣)</sup>.

ويشترط في إنتاجه أيضًا: كلية الكبرى، وإلا.. لاختلت النتيجة<sup>(٤)</sup>، كقولنا: لا شيء من الإنسان بفرس، وببعض الحيوان فرس، والحق الإيجاب، ولو قلنا: وببعض الصاهيل فرس.. كان الحق السلب، وكقولنا: كل إنسان

= ذكره الشارح، أي: وشرط القياس لتلزم عنه النتيجة: ألا يتخلَّف صدقه في أي مادة من مواده؛ أي: فمهما قلنا: كل أب، ولا شيء من ج ب.. صدقت تلك النتيجة مهما كانت مادة القضية.

(١) أي: كان الموافق للواقع على خلاف ما اقتضاه القياس؛ فيكون اجتماع الموجبتين في الشكل الثاني غير مطرد الصدق.

(٢) أي: كما اقتضاه القياس؛ ف نتيجته: لا شيء من الإنسان بفرس، وهذا حق؛ فيصدق السلب هنا لخصوص المادة، بدليل أنا لو بدلنا محمول الكبرى بما يساوي الإنسان لكذبت النتيجة كالمثال الذي ذكره الشارح.

(٣) أي: كان الموافق للواقع الإيجاب على خلاف ما اقتضاه القياس؛ إذ نتيجته سالبة؛ فيكون اجتماع السالبيتين في الشكل الثاني غير مطرد الإنتاج والصدق.

(٤) أي: بصدقها تارةً، وكذبها أخرى كما مر عند اتحاد مقدمتي القياس في الكيف؛ فالمراد: لم يطرد صدقها، وهذا ينافي كونها لازمةً للقياس؛ لأن اللازم لا يتخلَّف عن ملزومه.



حيوانٌ، وبعض الجسم ليس بـحيوانٍ، والحق الإيجاب ، ولو قلنا: وبعض الحجر ليس بـحيوانٍ.. كان الحق السلب ؛ فشرط إنتاج الثاني بحسب الكيف: اختلاف مقدمتيه ، وبحسب الكم: كلية الكبرى<sup>(١)</sup>.

(١) فسقط بالشرط الأول ثمانية أضرب: الموجبات الكلية والجزئية ، مع الموجبتين الكلية والجزئية ؛ فهذه أربعةٌ ، والثالثان الكلية والجزئية مع السالبتين ؛ فهذه أربعةٌ أخرى ، وسقط بالشرط الثاني أربعةٌ: الموجبة الجزئية كبرى مع السالبتين صغرى ، والثالثة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى ، وصارت ضروريه المنتجة أربعة:

١ - الموجبة الكلية صغرى ، مع الثالثة الكلية كبرى ، وتنتج سالبةً كليةً ، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ ، ولا شيء من الحجر بـحيوانٍ ؛ فلا شيء من الإنسان بـحجرٍ.

٢ - الثالثة الكلية صغرى ، مع الموجبة الكلية كبرى ، وتنتج سالبةً كليةً ، نحو: لا شيء من الحجر بـحيوانٍ ، وكل إنسانٍ حيوانٌ ؛ فلا شيء من الحجر بـإنسانٍ.

٣ - الموجبة الجزئية صغرى ، مع الثالثة الكلية كبرى ، وتنتج سالبةً جزئيةً ، نحو: بعض الحيوان إنسانٌ ، ولا شيء من الحجر بـإنسانٍ ؛ فبعض الحيوان ليس بـحجرٍ.

٤ - الثالثة الجزئية صغرى ، مع الموجبة الكلية كبرى وتنتج سالبةً جزئيةً ، نحو: ليس بعض الحيوان بـإنسانٍ ، وكل ناطقٍ إنسانٌ ؛ فبعض الحيوان ليس بـناطقٍ.

فتحصل أن الشكل الثاني لا ينتج إلا الثالثة: كليةً أو جزئيةً ، وأنه مهما وجد السلب في إحدى المقدمتين .. كانت النتيجة سالبةً ، ومهما وجدت الجزئية في إحدى المقدمتين .. كانت النتيجة جزئيةً ، وهذا معنى قولهم: النتيجة تتبع الأحسن من المقدمتين ، ولا شك في خسارة الجزئية بالنسبة للكلية ، والثالثة بالنسبة للموجبة .

=

وشرط إنتاج الثالث بحسب الكيف: إيجاب الصغرى<sup>(١)</sup>، وبحسب الكم: كلية إحدى مقدمتيه<sup>(٢)</sup>.

= تتمة:

ترك الشارح كغيره بيان شرط إنتاج الشكل الثاني بحسب الجهة؛ اختصاراً، ونحو نذكره تمثيلاً للفائدة؛ فنقول: إما أن يكون في القياس ممكناً أو لا؛ فإن كان؛ فتلك الممكناً إما أن تكون صغرى أو كبرى:

- فإن كانت صغرى.. اشترط أن تكون الكبرى ضروريةً أو مشروطةً عامةً أو مشروطةً خاصةً.

- وإن كانت كبرى.. اشترط أن تكون الصغرى ضروريةً.

فإن لم يوجد في القياس ممكناً؛ فالشرط أحد أمرين:

- إما كون الصغرى ضروريةً أو دائمةً.

- وإما كون الكبرى من القضايا الست المنعكسة السوالب، أعني: الدائمتين، والعامتين، والخاصتين.

(١) إذ لو كانت الصغرى سالبة.. لم يلزم التقاء الأصغر بالأكبر إثباتاً ولا نفياً؛ فتضطرّب النتيجة؛ فقد تكون صادقةً، كما إذا قلت: لا شيء من الإنسان بحجر، وكل إنسانٌ ناطقٌ؛ فلا شيء من الحجر بناطقٍ، وقد تكون كاذبةً، كما لو أبدلت الكبرى بقولك: كل إنسانٌ جسمٌ؛ إذ يتبع: لا شيء من الحجر بجسمٍ.

(٢) إذ لو لم تكن إدراهما كليةً، بأن كانتا جزئيتين معاً.. جاز كون البعض من الوسط المحكوم عليه بالأصغر غير البعض المحكوم عليه بالأكبر؛ فلا يلزم لذلك التقاء الأصغر بالأكبر إثباتاً ولا نفياً؛ فتضطرّب النتيجة أيضاً، نحو: بعض الحيوان إنسانُ، وبعض الحيوان ناطقٌ فالنتيجة صادقةً، ولو قلت بدل الكبرى: وبعض الحيوان فرسٌ لكانـت كاذبةً.

(٣) وشرط إنتاجه بحسب الجهة فعلية الصغرى، بأن تكون ضروريةً أو دائمةً =



وشرط إنتاج الرابع بحسب الكيف والكم<sup>(١)</sup>:

- إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى.

= أو مطلقة عامة؛ فسقط بإيجاب الصغرى ثمانية أضرب حاصلة من ضرب السالبيتين صغيرين في الأربع كبريات، وباشتراط كون إحداهما كلية اثنان: الموجبة الجزئية صغرى مع الجزئية الموجبة أو السالبة كبرى؛ فضروبه المنتجة ستة:

١ - الأول: موجباتن كليتان، ينتج موجبة جزئية، نحو: كل حيوان جسم، وكل حيوان نام؛ فبعض الجسم نام.

٢ - الثاني: موجبة كلية، وسالبة كلية، وينتج: سالبة جزئية، نحو: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بفرس؛ فبعض الحيوان ليس بفرس.

٣ - الثالث: موجبة جزئية، وموحدة كلية، وينتج: موجبة جزئية، نحو: بعض الحيوان إنسان، وكل حيوان جسم؛ فبعض الإنسان جسم.


٤ - الرابع موجبة كلية، وموحدة جزئية، وينتج: موجبة جزئية، نحو: كل إنسان حيوان، وبعض الإنسان جسم؛ فبعض الحيوان جسم.

٥ - الخامس: موجبة جزئية صغرى، وسالبة كلية كبرى، نحو بعض مجهول الصفة غائب، ولا شيء من مجهول الصفة يصح بيعه؛ فبعض الغائب ليس هو يصح بيعه.

٦ - السادس: موجبة كلية، وسالبة جزئية، ينتج "سالبة جزئية"، نحو: كل حيوان جسم، وبعض الحيوان ليس بفرس؛ فبعض الجسم ليس بفرس.

فتحصل أن الشكل الثالث لا ينتج إلى الجزئية: موجبة وسالبة.

(١) ومعظم المصنفين لم يتعرضوا لبيان شرائط الشكل الرابع بحسب الجهة؛ لقلة الاعتداد بهذا الشكل؛ لكمال بعده عن الطبع.



– أو اختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما<sup>(١)</sup>.

(١) أي: أن شرط إنتاجه إما هذا، وإما ذاك، وبيان ذلك: أنه لو لا أحدهما.. لزم أحد ثلاثة أشياء:

– إما أن يكون المقدمتان سالبتين.

– أو موجبتين مع كون الصغرى جزئية.

– أو جزئيتين مختلفتين في الكيف.

وعلى التقادير الثلاثة يحصل الاختلاف، وهو دليل العقم:

– أما على الأول؛ فلأننا إذا قلنا: لا شيء من الحجر بإنسانٍ، ولا شيء من الناطق بحجرٍ.. كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: لا شيء من الفرس بحجري.. كان الحق السلب.

– وأما على الثاني؛ فلأننا إذا قلنا: بعض الحيوان إنسانٌ، وكل ناطق حيوانٌ.. كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: وكل فرسٍ حيوانٌ.. كان الحق السلب.

– وأما على الثالث؛ فلأننا إذا قلنا: بعض الحيوان إنسانٌ، وبعض الجسم ليس بحيوانٍ.. كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: بعض الحجر ليس بحيوانٍ.. كان الحق السلب.

فتحصل:

\* أن إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى.. يقتضي أن ينتج اثنان؛ لأن الصغرى إذا كانت موجبةً كليّةً؛ فالكبرى إما موجبةً كليّةً أو موجبةً جزئيةً.

\* واختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما يقتضي أن ينتج ستة؛ لأن الصغرى إن كانت موجبةً كليّةً؛ فالكبرى إما سالبةً كليّةً أو سالبةً جزئيةً، وإن كانت الصغرى سالبةً كليّةً؛ فالكبرى إما موجبةً كليّةً أو موجبةً جزئيةً، وإن كانت الصغرى سالبةً جزئيةً؛ فالكبرى موجبةً كليّةً، وإن كانت الصغرى موجبةً جزئيةً؛ فالكبرى سالبةً كليّةً.

=



شروط إنتاج  
الشكل  
الأول

وشرط إنتاج الأول بحسب الكيف: إيجاب الصغرى، وبحسب الكم: كلية الكبرى<sup>(١)(٢)</sup>، ..... .

= فضروبه المنتجة ثمانية:

١ - موجبة كلية مع موجبة كلية، ينتج: موجبة جزئية، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وكل ناطقٍ إنسانٌ؛ بعض الحيوان ناطقٌ.

٢ - موجبة كلية مع موجبة جزئية كبرى، ينتج: موجبة جزئية، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وبعض الناطق إنسانٌ؛ بعض الحيوان ناطقٌ.

٣ - سالبة كلية مع موجبة كلية، ينتج: سالبة كلية، نحو: لا شيء من العبادة بمستغنٍ عن النية، وكل وضوء عبادةً؛ فلا شيء من المستغني عن النية بوضوء.

٤ - موجبة كلية مع سالبة كلية، وينتج سالبة جزئية، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، ولا شيء من الفرس بإنسانٍ؛ بعض الحيوان ليس بفرسٍ.

٥ - موجبة جزئية مع سالبة كلية، ينتج سالبة جزئية، نحو: بعض الإنسان حيوانٌ، ولا شيء من الفرس بإنسانٍ؛ بعض الحيوان ليس بفرسٍ.


٦ - جزئية سالبة مع موجبة كلية، ينتج: سالبة جزئية، نحو: بعض المستفيقظ ليس بنائم، وكل كاتب مستيقظٌ؛ بعض النائم ليس بكاتبٍ.

٧ - موجبة كلية مع سالبة جزئية كبرى، ينتج: سالبة جزئية، نحو: كل كاتب متحرك الأصابع، وبعض ساكن الأصابع ليس بكاتبٍ؛ بعض متحرك الأصابع ليس بساكن الأصابع.

٨ - سالبة كلية مع موجبة جزئية، ينتج: سالبة جزئية، نحو: لا شيء من المتحرك بساكنٍ، وبعض المنتقل متحركٌ؛ بعض الساكن ليس بمنتقلٍ.

(١) وبحسب الجهة فعلية الصغرى، بأن تكون ضرورية أو دائمة أو مطلقة عامة.

(٢) قال الملوى: إذ لو انتفى إيجاب الصغرى.. لم يندرج الأصغر في الوسط =



= واضطربت النتيجة ؛ فقد تصدق نحو: لا شيء من الإنسان بحجرٍ، وكل حجرٍ جمادٌ، وقد تكذب كما لو قلت بدل الكبرى: وكل حجرٍ جسمٌ، ولو انتفت كلية الكبرى.. جاز كون الأصغر غير ما ثبت له الأكبر ؛ فتضطرّب أيضًا؛ فقد تصدق نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وبعض الحيوان ناطقٌ، وقد تكذب كما لو قلت بدل الكبرى: وبعض الحيوان فرسٌ.. اهـ قال الصيّان عليه: (قوله إذ لو انتفى إيجاب الصغرى) أي بأن كانت سالبةً صراحةً، بأن كان هناك أدلة نفيٌ، أو ضمناً، كما إذا قيدَ الموضوع بـ«وحده» أو «فقط»، نحو: الإنسان وحده ضاحكٌ، وكل ضاحكٍ حيوانٌ؛ فالنتيجة وهي الإنسان وحده حيوانٌ كاذبةٌ؛ لأنّ وحده في معنى لا شيء من غير الإنسان بحيوانٍ؛ فهي قضية دخلت في قضيةٍ؛ فالصغرى في قوة قضيتين: الأولى الإنسان ضاحكٌ، والثانية لا شيء من غير الإنسان بضاحكٌ، وهذا نوعٌ من أنواع الأغالط يسمى بجمع المسائل، وخرج بقولنا: «قيد الموضوع» ما إذا قيد بذلك المحمول؛ فإنّ القياس صحيحٌ، و نتيجته صحيحةٌ، نحو: الإنسان هو الضاحك وحده، وكل ضاحكٍ وحده حيوانٌ، ينتج الإنسان حيوان ذكره شيخنا العدوى.. اهـ ومن مغالطة جمع المسائل ما قاله الطوسي في المصباح شرح الحاوي: الماء وحده رافع للحدث، وكل رافع للحدث.. مطهّر للنجس قطعاً؛ فينتج: الماء وحده مطهّر للنجس قطعاً، وهذه مغالطةٌ؛ لأن المقدمة الصغرى مشتملةٌ على قضيتين، هما: الماء رافع للحدث، وغير الماء لا يرفع الحدث؛ فلو جعلت القضية الأولى هي صغرى القياس.. لم ينتج المطلوب؛ إذ نتيجته حينئذٍ: الماء مطهّر للنجس قطعاً، وهذا لا نزاع فيه، ولا يصح جعل القضية الثانية هي صغرى القياس؛ لأنّه قياس من الشكل الأول، وشرطه: إيجاب الصغرى، وهذه سالبةٌ.



كما يؤخذ من كلامه الآتي<sup>(١)</sup>.

(والشكل الأول هو الذي جعل معيار العلوم) أي: ميزانها<sup>(٢)</sup>؛ لارتداد البقية إليه كما مر<sup>(٣)</sup> (فنورده هنا<sup>(٤)</sup>) وحده مع ضروبه (ليجعل دستوراً) أي: قانوناً (ويستنتج منه المطالب كلها) وهي: الموجب الكلي ، والسلب الكلي ، والموجب الجزئي ، والسلب الجزئي ، بخلاف بقية الأشكال<sup>(٥)</sup>.

(وضروبه<sup>(٦)</sup>) كضروب سائر الأشكال بحسب القسمة العقلية: ستة عشر؛ لأن كلاً من مقدمتيه: إما موجبةٌ ، أو سالبةٌ ، وكلٌ من هاتين: إما كليةٌ أو

(١) لأنه قرر بالمثال أن ضروبه المنتجة أربعة:

- ١ - موجبةٌ كليةٌ مع موجبةٌ كليةٌ.
- ٢ - موجبةٌ كليةٌ مع سالبةٌ كليةٌ.
- ٣ - موجبةٌ جزئيةٌ مع موجبةٌ كليةٌ.
- ٤ - موجبةٌ جزئيةٌ مع سالبةٌ كليةٌ.

فالمقدمة الصغرى موجبةٌ باطرادي ، والكبرى كليةٌ باطرادي؛ فعلم أن شرط إنتاجه: إيجاب الصغرى مع كمية الكبرى.

(٢) أي: ميزان تمييز صحيح العلوم النظرية من فاسها ؛ فالمراد بالعلوم: النتائج.

(٣) أي: في الجملة؛ لأن من ضروبها ما لا يرتد إلى ضروبه.

(٤) أي: في المتن ، وقد تكفل الشارح بإيراد باقي الأشكال ؛ فجزاه الله خيراً.

(٥) فإن الثاني ينتج السالبتين: كليةٌ وجزئيةٌ ، والثالث ينتج الجزئية: موجبةٌ سالبةٌ ، والرابع ينتج الموجبة الجزئية ، والسلبين الكلية والجزئية .

(٦) أي: من حيث هي بقطع النظر عن كونها منتجةً أو عقيدةً ، كما يدل عليه قوله: «بحسب القسمة العقلية» ، أي: لا بحسب القسمة المنتجة .

جزئية<sup>(١)</sup>؛ فجملة كلٍّ منها<sup>(٢)</sup> أربعةٌ، والحاصل من ضرب أربعةٍ في أربعةٍ: ستة عشر ، يسقط منها بشرطه إنتاجه السابقين: اثنا عشر عقيدةً؛ ثمانيةً منها بالأول<sup>(٣)</sup>، حاصلةً من ضرب الكلية والجزئية السالبتين من الصغرى في الأربع الكبريات ، وأربعةً بالثاني<sup>(٤)</sup>، حاصلةً من ضرب الجزئية الموجية والجزئية السالبة من الكبرى في الكلية والجزئية الموجتين من الصغرى<sup>(٥)</sup>؛ فضروبه (المتحدة أربعةً: الضرب الأول) أن تكون المقدمتان موجبتين كليتين ، والنتيجة: كليةٌ موجبةٌ ، نحو: (كل جسم مؤلف ، وكل مؤلف حادثٌ؛ فكل جسم حادثٌ ، الثاني) أن تكونا كليتين ، والكبri سالبةً ، والنتيجة: سالبةٌ

(١) وأما المهملة؛ ففي قوة الجزئية ، وأما الشخصية؛ فهي حكم الكلية في جميع الأشكال ، وقولهم: لأنها تنتج في كبرى الشك.. لـ الأول استدلال على كونها في قوة الكلية ، لا أن ذلك يختص بالشكل الأول كما سبق إلى بعض الأوهام ، بل هي في حكم الكلية في غير الأشكال؛ بدليل أنها تنعكس بعكس النقيض إلى كليةٍ إذا كانت موجبةً ، نحو: زيدٌ حيوانٌ ، كما أنَّ الكلية تنعكس كذلك ، ووجه كونها في حكم الكلية: أنهما اشتراكا في أنهما لم يخرج عن موضوعهما فرداً ما . اه ملوي .

(٢) أي: صغرى اقياس وكبراً.

(٣) أي: شرط إيجاب الصغرى؛ فيسقط به: السالبة الكلية مع الكبريات الأربع ، والفالبة الكلية مع الكبريات الأربع؛ فهذه ثمانيةً.

(٤) أي: بالشرط الثاني ، وهو كليةُ الكبri .

(٥) هذا طريق الإسقاط ، وأما طريق التحصيل؛ فأن تقول: الصغرى لا تكون إلا موجبةً؛ فهي إما كليةٌ أو جزئيةٌ ، والكبri لا تكون إلا كليةٌ؛ فهي إما موجبةٌ أو سالبةٌ؛ فاثنان في اثنين بأربعةٍ؛ فضروبه المنتجة أربعةً.



كليةٌ، نحو: (كل جسم مؤلفٌ، ولا شيءٌ من المؤلف بقديمٍ؛ فلا شيءٌ من الجسم بقديمٍ، الثالث) أن تكونا موجبتينٍ، والصغرى جزئيةٌ، والنتيجة: موجبةٌ جزئيةٌ، نحو: (بعض الجسم مؤلفٌ، وكل مؤلفٍ حادثٌ؛ فبعض الجسم حادثٌ، الرابع) أن تكون الصغرى موجبةٌ جزئيةٌ، والكبرى سالبةٌ كليةٌ، والنتيجة: سالبةٌ جزئيةٌ، نحو: (بعض الجسم مؤلفٌ، ولا شيءٌ من المؤلف بقديمٍ؛ فبعض الجسم ليس بقديمٍ).

والمنتج من ضروب الشكل الثاني: أربعةً أيضاً، ومن الثالث: ستةٌ، ومن الرابع: ثمانيةٌ عند المتأخرین، وخمسةٌ عند المتقدمين<sup>(۱)</sup>، وعليه ابن الحاجب،

الضروب  
المتتجة من  
الشكل الرابع  
عند  
المتقدمين  
والمتأخرین

(۱) اعلم أن عامة المتقدمين اشترطوا لإنتاج الشكل الرابع شرطاً واحداً فقط ، وهو أن الصغرى إن كانت موجبةٌ جزئية.. لزم أن تكون الكبرى كليةٌ سالبةٌ؛ فإن لم تكن الصغرى موجبةٌ جزئيةٌ؛ فالشرط عدم اجتماع خستين في مقدمتي القياس، سواءً كانوا من جنسٍ واحدٍ، كساالتين أو جزئيتين ، أو من جنسين ، أي: جنس الكم وجنس الكيف، ككون الجزئية سالبةٌ، وسواءً كانت الخستان في مقدمةٍ واحدةٍ أو موزعتين في المقدمتين ، وخسدة الكيف: السلب ، وخسدة الكم: الجزئية؛ فالحاصل:


\* أن الصغرى إن كانت موجبةٌ جزئيةٌ؛ فشرط إنتاجه: أن تكون الكبرى كليةٌ سالبةٌ.

\* وإن كانت غير موجبةٌ جزئيةٌ؛ فشرط إنتاجه: أن لا تجتمع فيه خستان. فسقط باشتراط كون الصغرى موجبةٌ جزئيةٌ مع السالبة الكلية كبرى ثلاثة أضرب:

۱ - الموجبة الجزئية مع السالبة الجزئية.

۲ - والموجبة الجزئية مع الموجبة الكلية.

=



.....

### ٣ - الموجبة الجزئية مع الموجبة الجزئية.

= وسقط باشتراط عدم اجتماع الخستين عند عدم كون الصغرى موجبةً جزئيةً  
ثمانية أضرب:

- ١ - السالبة الجزئية مع الموجبة الكلية.
- ٢ - السالبة الجزئية مع الموجبة الجزئية.
- ٣ - السالبة الجزئية مع السالبة الكلية.
- ٤ - السالبة الجزئية مع السالبة الجزئية.
- ٥ - السالبة الكلية مع الموجبة الجزئية.
- ٦ - السالبة الكلية مع السالبة الكلية.
- ٧ - السالبة الكلية مع السالبة الجزئية.
- ٨ - الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية.

فهذه ثمانية أضرب تجمع إلى الثلاثة قبلها، يجتمع أحد عشر، كلها عقيمةُ،  
ويبقى خمسةٌ منتجةٌ، وهي:

- ١ - موجبةٌ كليّةٌ مع موجبةٌ كليّةٌ، ينتج: موجبةٌ جزئيةٌ، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وكل ناطقٌ إنسانٌ؛ فبعض الحيوان ناطقٌ.
- ٢ - موجبةٌ كليّةٌ مع موجبةٌ جزئيةٌ برىٌ، ينتج: موجبةٌ جزئيةٌ، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وبعض الناطق إنسانٌ؛ فبعض الحيوان ناطقٌ.
- ٣ - سالبةٌ كليّةٌ مع موجبةٌ كليّةٌ، ينتج: سالبةٌ كليّةٌ، نحو: لا شيءٌ من العبادة بمستغنى عن النية، وكل وضوء عبادةٌ؛ فلا شيءٌ من المستغنى عن النية بوضوءٍ.
- ٤ - موجبةٌ كليّةٌ مع سالبةٌ كليّةٌ، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، ولا شيءٌ من الفرس =



وتفصيل ذلك وأمثاله وإقامة البرهان عليه يطلب من المطولات.

(والقياس الاقتراني بتركيب إما من الحمليتين كما مر) في قولنا: كل جسم مؤلفٌ ، وكل مؤلفٍ حادثٌ ، (وإما من) الشرطيتين<sup>(١)</sup> (المتصلتين

= بإنسانٍ ؛ فبعض الحيوان ليس بفرسٍ .

٥ - موجبةٌ جزئيةٌ مع سالبةٌ كليةٌ ، ينتج سالبةٌ جزئيةٌ ، نحو: بعض الإنسان حيوانٌ ، ولا شيءٌ من الفرس بإنسانٍ ؛ فبعض الحيوان ليس بفرسٍ .

وعبارة متن الشمسيّة وشرحها للقطب: والمقدمون حصروا الضروب الناتجة في الخامس الأول ، وذكروا أنَّ الثلاثة الأخيرة عقيمةٌ ؛ لتحقق الاختلاف الموجب للعقم فيها:

- أما في الضرب السادس ؛ فلصدق نتيجة قولنا: ليس بعض الحيوان بإنسانٍ ، وكل فرسٍ حيوانٌ ، وكذبها إذا قلنا في الكبri: وكل ناطقٍ حيوانٌ .

- وأما في السابع ؛ فلصدق نتيجة قولنا: كل إنسانٍ ناطقٌ ، وبعض الفرس ليس بإنسانٍ ، وكذبها إذا قلنا في الكبri: وبعض الحيوان ليس بإنسانٍ .

- وأما في الثامن ؛ فلصدق نتيجة قولنا: لا شيءٌ من الإنسان بفرسٍ ، وبعض الناطق إنسانٌ ، وكذبها إذا قلنا في الكبri: وبعض الحيوان إنسانٌ .

والجواب: أنَّ الاختلاف في هذه الضروب إنما يتم إذا كان القياس مركباً من المقدمات البسيطة ، لكننا نشترط في إنتاجها أن تكون السالبة المستعملة فيها إحدى الخصتين ؛ فلا تنتهي تلك النقوض عليها. اهـ ملخصاً ، والمراد بالخصنين: المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة .

(١) اعلم أنَّ الشيخ الرئيس ابن سينا هو أول من قسَّم القياس الاقتراني إلى حمليٌ وشرطيٌّ ؛ إذ لو تركب من الحمليات الصرفه ؛ فهو الحملي ، وإلا .. فهو الشرطي - وصورة خمسٌ ؛ إذ قد يتراكب من المتصلتين ، أو المنفصلتين =



كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجودٌ، وكلما كان النهار موجوداً فالارض مضيئة<sup>(١)</sup>، ينتج: إن كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة، وإنما من

= أو المتصلة والمنفصلة، أو من حملية ومتصلة، أو حملية ومنفصلة - وسمى غير الاقترانى استثنائياً، وكان المتقدمون يرون أن الاقترانى لا يكون إلا حملياً، والشرطى لا يكون إلا استثنائياً؛ لذا سموا القياس الشرطى استثنائياً، وقال السيالكوتى: كما أن الحamilيات فطرياتٌ ونظرياتٌ، كذلك الشرطيات: قد تكون فطريّة، كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودٌ، وقد تكون نظريةً، كقولنا: كلما وجد الممکن وجد الواجب الوجود؛ فمست الحاجة إلى معرفة الأقیسة الشرطية الاقترانیة، لاسيما في الهندسة المشتمل عليها كتاب إقليدس ، وبسبب أن إرسطو لم يورد هذا الباب في التعليم .. زعم بعضهم أنه لا حاجة إليه؛ لأن معرفة الاقترانيات الحملية تغنى عن ذكرها ، وليس بشيء» لما بين أحكامها من الاختلاف الواضح.

(١) اعلم أن الأشكال الأربع المذكورة في الاقترانى الحملى تأتي هنا؛ لأنه لابد من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الأوسط؛ فإن تركب من الشرطيات الصرفة.. لم يخلو هذا المشترك عن ثلاثة أحوالٍ:  
 - إما أن جزءاً تاماً، أعني المقدم بكماله، أو التالي بكماله.  
 - وإنما أن يكون جزءاً غير تام ، أي: جزءاً من أحدهما.  
 - وإنما أن يكون جزءاً تاماً في إحدى الشرطيتين غير تام في الأخرى.  
 وإن تركب من الحamilيات والشرطيات معاً.. لم يخلو هذا المشترك عن أربعة أحوالٍ؛ لأن الحملية إما صغرى أو كبرى ، وعلى كل تقدير؛ فالمشاركة إما باعتبار المقدم أو التالي .

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن المطبوع ، أي: الموافق للطبع في تركيب الشرطي =



الشرطيتين (المفصلتين<sup>(١)</sup>، كقولنا: كل عدد فهو (إما زوج) وهو المنقسم بمتساوين (أو فرد) وهو ما ليس كذلك (وكل زوج؛ فهو إما زوج الزوج) وهو ماتركب من ضرب زوج في زوج<sup>(٢)</sup> (أو زوج الفرد) وهو ما ترکب من ضرب

= المؤلف من متصلتين أن يكون الاشتراك بين المقدمتين بجزءٍ تامٍ، كما هو مثال المصنف.

ثم إن هذا المثال جاري على الشكل الأول؛ لأن الجزء المشترك وقع تاليًا في الصغرى، مقدماً في الكبرى، ويمكن إجراؤه على الشكل الثاني بأن نقول: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودٌ، وليس البتة إذا كان الليل حاصلاً فالنهار موجودٌ، ينتج: ليس البتة إذا كانت الشمس طالعة كان الليل حاصلاً، وعلى الشكل الثالث بأن نقول: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودٌ، وكلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيءٌ، ينتج: قد يكون إذا كان النهار موجوداً فالعالم مضيءٌ، وعلى الشكل الرابع بأن نقول: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودٌ، وكلما كان العالم مضيءٌ كانت الشمس طالعة، ينتج: قد يكون إذا كان النهار موجوداً فالعالم مضيءٌ.

(١) اعلم أن المطبوع منه أن يكون المشترك جزءاً غير تامٍ من أحدهما، وشرط

إنتاجه:

١ - إيجاب المقدمتين.

٢ - وكلية إحداهما.

٣ - وصدق منع الخلو بينهما.

(٢) كالثمانية والعشرين؛ فالأول حاصلٌ من ضرب الاثنين في الأربعة، والثاني من ضرب الاثنين في العشرة، ثم إن الثمانية زوج، ونصفها أربعة، وهي زوج، فهي زوج الزوج، وكذا يقال في العشرين.



زوج في فرد<sup>(١)</sup>، وفسره بعضهم بما لو قسم قسمةً واحدةً لانتهت قسمته إلى عددٍ فردٍ غير الواحد، كستةٍ وعشرةً (يُنْتَجُ: كل عدد إما فردٌ، أو زوج الزوج، أو زوج الفرد).

وبقي زوج الزوج والفرد، وهو: ما انقسم أكثر من مرّة وانتهى تنصيفه إلى عددٍ فردٍ ليس بوحدٍ، كاثنتي عشرة ؛ إذ كلٌّ من نصفيها ستةٌ ، وهي: زوجٌ ، وكلٌّ من نصفي الستة ثلاثةٌ ، وهي فردٌ ؛ فهذا مركبٌ من القسمين قبله ؛ لأنَّه من حيث إنَّه انقسم نصفين كل نصفٍ منها زوجٌ .. أشبه زوج الزوج ، ومن حيث إنَّه وصل به التقسيم إلى عددٍ فردٍ غير الواحد .. أشبه زوج الفرد.

(أو من حمليةٍ ومتصلةٍ) سواهُ كانت الحملية صغرى ، والمتصلة كبرى<sup>(٢)</sup> ، أم بالعكس<sup>(٣)</sup> ، وهو المطبوع منهما<sup>(٤)</sup> (كقولنا: كلما كان هذا إنساناً فهو حيوانٌ ، وكل حيوانٍ جسمٌ ، يُنْتَجُ: كما كان هذا إنساناً فهو جسمٌ ، وأما من حمليةٍ ومنفصلة<sup>(٥)</sup>) سواهُ كانت الحملية صغرى ، ..... .

(١) كالعشرة والستة ؛ فالأول حاصلٌ من ضرب اثنين في خمسةٍ ، والثاني من ضرب اثنين في ثلاثةٍ ، والعشرة تنقسم إلى خمسةٍ وخمسةٍ ، وكلاهما فردٌ ؛ فهي زوج الفرد ، وكذا يقال في الستة.

(٢) نحو: هذا إنسانٌ ، وكلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً ، يُنْتَجُ: هذا حيوانٌ.

(٣) أي: أن تكون الحملية كبرى.

(٤) أي: كون الشرطية المتصلة صغرى ، والحملية كبرى ، أي: مع كون الاشتراط في التالي .. هو الموافق للطبع.

(٥) والمطبوع منهما أن تكون الحملية فيه بقدر أجزاء المنفصلة ، نحو: كل كلمةٍ إما اسمٌ أو فعلٌ أو حرفٌ ، وكل اسمٍ لفظٌ ، وكل فعلٍ لفظٌ ، وكل حرفٍ لفظٌ ؛ =



والمنفصلة كبرى<sup>(١)</sup> ، أم بالعكس (كقولنا: كل عدد إما زوج أو فرد ، وكل زوج فهو منقسم بمتباينين ، ينتج: كل عدد إما فرد أو منقسم بمتباينين) ؛ فنتيجة هذا منفصلة مانعة خلو مركبة مما لم يشارك<sup>(٢)</sup> ومن نتيجة التأليف الحاصل مما يشارك ومن الحملية<sup>(٣)</sup> .

وقد تتعدد فيه الحمليات بتعدد أجزاء الانفعال ، كقولنا: كل «ج»: إما «ب» وإما «د» وإما «ه» ، وكل ب ط ، وكل د ط ، وكل ه ط ، ينتج: كل ج ط ؛ فنتيجة هذا حملية<sup>٤</sup> ، ويسمى: القياس المقسم<sup>(٤)</sup> .

---


= فنتيجة كل كلمة لفظ ، كذا صورته في شرح الحفيد على التهذيب ، ومن المطبوع كذلك أن تكون الحملية أقل من أجزاء المنفصلة ، والأحسن في هذا القسم أن تكون الحملية واحدة ، والمنفصلة مانعة الخلو ذات جزئين تشاركتها الحملية في أحد الجزئين كمثال المصنف.

(١) نحو: هذا عدد ، ودائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً ، ينتج: هذا إما أن يكون زوجاً أو فرداً ؛ فالنتيجة قضية حملية مرددة المحمول ، وليس منفصلة.

(٢) أي: من جزء المنفصلة التي لم يقع مشتركاً بين الحملية والمنفصلة ، وهو لفظ «فرد» ؛ فقوله: يشارك بفتح رائه ، ويجوز الكسر تجوزاً.

(٣) أي: ومن النتيجة الحاصلة من اشتراك جزء المنفصلة مع الحملية ، فالجزء المشارك بينهما هو زوج ، وحصل من هذا الاشتراك قياس حملبي نظمه: هذا زوج ، وكل زوج منقسم بمتباينين ؛ فهذا منقسم بمتباينين ؛ فتتركب المنفصلة من قوله فرد ومن نتيجة هذا القياس.

(٤) فنتيجة القياس المقسم حملية ؛ فإن تعددت فيه الحمليات بتعدد أجزاء الانفعال ، واختلفت نتيجة الأقيسة المؤلفة من الحمليات وأجزاء =



(أو من متصلةٍ ومنفصلةٍ) سواءً كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى<sup>(١)</sup>، أم بالعكس (قولنا: كلما كان هذا إنساناً فهو حيوانٌ، وكل حيوانٌ فهو إما أبيض أو أسود، ينبع: كلما كان هذا إنساناً؛ فهو إما أبيض أو أسود).

واعلم أن الاشتراك الواقع بين الشرطيتين: إما في جزءٍ تامٍ، وهو المقدم، أو التالي بكماله، وإما في جزءٍ غير تامٍ من ذلك؛ فالتأم كقولنا: كلما كان أَبْ فج د<sup>(٢)</sup>، ودائماً إما ج د أو ه ز<sup>(٣)</sup>، ينبع: دائمًا إما أَبْ أو ه ز<sup>(٤)</sup>،

---

= المنفصلات، نحو: كل جسمٍ إما حيوانٌ أو نباتٌ أو معدنٌ، وكل حيوانٌ حساسٌ، وكل نباتٌ نامٌ، وكل معدنٌ جوهريٌّ؛ فينتتج منفصلةً مانعةً خلويًّا، هي: كل جسمٍ إما حساسٌ أو نامٌ أو جوهريٌّ، ولا يسمى هذا قياساً مقسماً؛ فعلم أن شرط تسمية ما تعددت فيه العمليات بتعدد أجزاء الانفصال مقسماً: أن تتحدد فيه نتيجة القياس المؤلف من العمليات وأجزاء المنفصلات.

(١) وهذا هو المطبوع، ويشترط فيه إيجاب المنفصلة كبرى.

(٢) نحو: كلما كانت الشمس طالعةً فالأرض مضيئةً.

(٣) نحو: ودائماً إما أن تكون الأرض مضيئةً أو الليل موجوداً.

(٤) أي: دائمًا إما أن تكون الشمس طالعةً أو الليل موجوداً، ومثله ما لو قلنا: كلما كان الشيء إنساناً كان ناطقاً، ودائماً إما أن يكون الشيء ناطقاً وإما أن يكون الشيء فرساً؛ فينتتج على طريقة الشارح: دائمًا إما أن يكون الشيء إنساناً أو يكون فرساً، ويبحث فيه: بأن هذا ليس على قاعدة الإنتاج؛ لأنها في المركب من متصلةٍ ومنفصلةٍ مشتركتين في جزءٍ تامٍ أن نتيجته هي نتيجة لازهريا المتصلين أو نتيجة نفس المتصلة مع لازم المنفصلة، مثلاً، إذا قيل: كلما كان الشيء إنساناً كان ناطقاً، ودائماً إما أن يكون الشيء ناطقاً وإما أن يكون الشيء فرساً، والنفصلة الكري يلزمها متصلةً، وهي كلما كان الشيء =



وغير التام كقولنا: كلما كان أ ب فكل ج <sup>(١)</sup>، ودائماً إما كل د ه أو ز <sup>(٢)</sup>،  
يَنْتَجُ: كلما كان أ ب ؛ فإذا كل ح ه، أو ز <sup>(٣)</sup>.

وتفصيل ذلك وبيان شروطه يتطلب من المطولات.

وشرط الحملية والمتعلقة فيما ذكر: لزوميتها <sup>(٤)</sup>.

#### (وأما القياس الاستثنائي <sup>(٥)</sup>) ..... .

= إنساناً لم يكن فرساً ؛ فركها ببرئ مع الصغرى المتعلقة هكذا: كلما كان الشيء إنساناً كان ناطقاً، وكلما كان الشيء ناطقاً لم يكن فرساً ؛ فتؤخذ هذه وتجعل ببرئ في القياس الأول كلما كان الشيء ناطقاً لم يكن فرساً ؛ فينتَج: كلما كان الشيء إنساناً لم يكن فرساً ؛ وهذه نتيجة القياس الأصلي، وأجيب: بأن الشارح أخذ لازم النتيجة المذكورة ؛ إذ يلزمها منفصلةٌ مركبةٌ من عين مقدمها ونقض تاليها، وهي: دائماً إما أن يكون الشيء إنساناً أو يكون فرساً، وإنما فعل ذلك ؛ تقريرياً على المبتدئ.

(١) نحو: كلما كان الشيء حيواناً فكل ناطقٍ إنسانٌ.

(٢) نحو: ودائماً كل ناطقٍ إما أبيض أو أسود.

(٣) أي: كلما كان الشيء حيواناً ؛ فكل إنسانٍ إما أبيض أو أسود.

(٤) فخرجت الاتفاقية في المقدمتين أو إحداهما عن اعتبارهما في الاقتراني الشرطي.

(٥) سمي بذلك ؛ لاشتماله على القضية الاستثنائية، وهي التي فيها حرف الاستثناء، وهو «لكن»، وقال السيد: سمي استثنائياً؛ لأنّ المستدل ينبعط بالمدمة الاستثنائية على ما ذكر في الشرطية فيضعه أو يرفعه، والتعليق الأول يرجع إلى هذا. اهـ من الشرح الصغير للملوبي.

(٦) وهو نوعان: اتصاليٌ، وانفصاليٌ، فالاتصال هو المركب من شرطيةٍ متعلقةٍ =



فيتركب من مقدمتين<sup>(١)</sup>:

- إحداهما: شرطية<sup>(٢)</sup>.

= ووضع المقدم ، أي: إثباته ، أو من شرطية متصلة ورفع التالي ، أي: نفيه ، والانفصالي هو المركب من شرطية منفصلة حقيقة ووضع أحد الجزئين أو رفعه ، أو من منفصلة مانعة خلو ورفع أحد الجزئين ، أو من منفصلة مانعة جمع ووضع أحد الجزئين ؛ فجملة أقسامه بحسب القسمة العقلية ستة عشر ؛ لأن الشرطية التي فيه إما متصلة ، أو منفصلة حقيقة ، أو مانعة خلو ، أو مانعة جمع ؛ فهذه أربعة ، وعلى كل ؛ فإننا أن يستثنى عين المقدم أو نقضه ، أو عين التالي أو نقضه ؛ فهذه أربعة أخرى ، تضرب في الأربعة الأولى ؛ فيكون الحاصل ستة عشر ، والمنتج منها عشرة احتمالات: اثنان من أقسام المتصلة ، وهي وضع المقدم ، ورفع التالي ، واثنان من أقسام مانعة الخلو ، وهي رفع الجزء الأول ، ورفع الجزء الثاني ، واثنان من أقسام مانعة الجمع ، وهي وضع الجزء الأول ، ووضع الجزء الثاني ، وأقسام الحقيقة الأربع ، وأما الستة الباقية فعقيمة .

(١) الأولى شرطية ، والثانية استثنائية ، وهي عين أحد جزئي الشرطية أو نقضه.

(٢) وتسمى كبرى ؛ لأنها أكبر من القضية الأخرى التي هي الاستثنائية ؛ إذ ألفاظها على نحو نصف ألفاظ شرطيتها ، وأيضاً لو اعتبرتهما بالترتيب الاقترانى .. لوجدتھما على هيئة الشكل الأول للمركب من حملية صغرى وشرطية كبرى مثلاً إذا قلنا: كلما كان هذا إنساناً فهو حيوانٌ ، لكنه إنسان .. وجده هو عين قوله: هذا إنسانٌ وكلما كان إنساناً فهو حيوانٌ ونتيجة هى عين نتيجته ، ولا يختلفان إلا في تقديم الصغرى في اللفظ وتأخيرها ، وكذا إذا قلت في هذا المثال: لكنه ليس بحيوان .. يكون عين قوله: هذا ليس =



- والأخرى: وضع أحد جزئها<sup>(١)</sup> - أي: إثباته - أو رفعه - أي: نفيه -  
يلزم وضع الجزء الآخر أو وضعه<sup>(٢)</sup>.

(فالشرطية الموضوعة فيه<sup>(٣)</sup>: إن كانت متصلةً؛ فاستثناء عين المقدم<sup>(٤)</sup>  
ينتاج عين التالي) وإلا<sup>(٥)</sup>.

لزم انفكاك اللازم عن الملزوم<sup>(٦)</sup>؛ فيبطل اللزوم (كقولنا: إن كان هذا

= هو بحيوان وكلما كان إنساناً فهو حيوانٌ وهذا من الشكل الثاني ، وينتج هذا  
ليس بإنسان ، وهي نتيجة الاستثنائي ، ولم يختلفا أيضاً إلا بالتقديم والتأخير .  
اهـ من الشرح الكبير للملوى .

(١) أي: والقضية الثانية عبارةٌ عن وضع أحد جزئي الشرطية .


(٢) أي: ليلزم من وضع هذا الجزء أو رفعه .. أحد أمرین على سبيل منع الخلوا:  
وضع الجزء الآخر أو رفعه ؛ فوضع أحد الجزئين قد ينتج عنه وضع أو رفع  
الجزء الثاني ، وكذلك في رفع أحد الجزئين .

(٣) المذكورة في ذلك القياس الاستثنائي .

(٤) أي: فذكر عين المقدم بعد أداة الاستثناء لكن ، وهو المعبر عنه في كلابهم  
بـ وضع المقدم ، أي: إثباته .

(٥) أي: وإن لم يكن الأمر كما قال ، بأن لم ينتج عين التالي .

(٦) بيان ذلك: أن مقدم القضية الشرطية ملزومٌ لتاليها ، وتاليها لازمٌ لمقدمها ؛  
فكلما وجد المقدم .. وجد التالي ، ولا عكس ؛ فكلما وجد الإنسان .. وجد  
الحيوان ، ولا يلزم من وجود الحيوان وجود الإنسان ؛ لجواز تحقق الحيوانية  
في نحو الفرس ؛ فلو وجد المقدم الذي هو ملزومٌ للتالي ، ولم يوجد التالي ..  
لزم من ذلك انفكاك اللازم عن ملزومه ، وهذا محالٌ عقلاً ؛ فيبطل اللزوم .



إنساناً فهو حيوانٌ، لكنه إنسانٌ؛ فهو حيوانٌ)؛ فلا ينبع استثناء عين التالي عين المقدم؛ إذ لا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم<sup>(١)</sup>.

( واستثناء نقىض التالي<sup>(٢)</sup> ينبع نقىض المقدم) وإلا.. لزم وجود الملزوم بدون اللازم<sup>(٣)</sup>؛ فيبطل اللزوم (كقولنا: إن كان هذا الشيء إنساناً فهو حيوانٌ، لكنه ليس بحيوانٍ؛ فلا يكون إنساناً)؛ فلا ينبع استثناء نقىض المقدم نقىض التالي؛ إذ لا يلزم من عدم الملزوم عدم اللازم<sup>(٤)</sup>.

وشرط إنتاج المتصلة: لزوميتها<sup>(٥)</sup>، وإيجاب الشرطية<sup>(٦)</sup>، وكليتها أو كلية الاستثناء<sup>(٧)</sup>.

(١) إذ الشأن أن اللازم أعم من الملزوم، ولا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص ولا عدمه، وأما إذا كان التالي مساوياً للمقدم، نحو: كلما كان إنساناً كان ناطقاً؛ فاستلزم نفي المقدم نفي التالي، وإثباتِ التالي إثباتَ المقدم.. ليس بالنظر إلى صورة القياس، بل إلى مادته المخصوصة، والمعتبر هو الأول.

(٢) أي: وذكر نقىض التالي بعد أدلة الاستثناء لكن، وهو المعبر عنه في كلامهم بـ رفع التالي ، أي: نفيه .

(٣) إذ يلزم من نفي اللازم.. نفي الملزوم؛ لأن الشأن أن اللازم أعم، وإذا انتفى الأعم.. انتفى الأخص .

(٤) فلا يلزم من عدم الإنسان.. عدم الحيوان؛ لجواز أن يكون فرساً أو غيره.

(٥) فلا تنتج الاتفاقية؛ لعدم التلازم بين الطرفين؛ فلا يلزم من وضع أحدهما وضع الآخر ، ولا من رفعه رفعه .

(٦) إذ معنى الشرطية السالبة: سلب اللزوم، وحيث انسلب اللزوم.. لم يلزم من وضع أحدهما وضع الآخر ، ولا من رفعه رفعه .

(٧) أي: فالمدار على كلية إحدى القضيتين أو كلتيهما؛ إذ الحكم على بعض =



(وإن كانت) الشرطية الوضوعة في الاستثناء (منفصلة<sup>(١)</sup> حقيقة<sup>(٢)</sup>؛ فاستثناء عين أحد الجزئين) مقدماً كان أو تالياً (يترتب نقىض الثاني) أي: الآخر؛ لامتناع الجمع بينهما<sup>(٣)</sup> (كقولنا: العدد إما زوجٌ أو فردٌ، لكنه زوجٌ، يترتب: أنه ليس بفردٍ، أو لكنه فردٌ، يترتب: أنه ليس بزوجٍ، واستثناء نقىض أحدهما يترتب عين الثاني) أي: الآخر؛ لامتناع رفعهما، كقولنا في هذا المثال: لكنه ليس بزوجٍ، يترتب: أنه فردٌ، أو لكنه ليس بفردٍ، يترتب: أنه زوجٌ.

أما مانعة الخلو<sup>(٤)</sup>، وهي المركبة من قضيتين، كلّ منها أعم من نقىض


= التقادير لا يحصل به التلازم بين الطرفين؛ لاحتمال أن يكون اللزوم في بعض الأزمنة فقط، وهذا لا يستلزم التلازم في البعض الآخر؛ فلا يلزم من الوضع أو الرفع.. الوضع أو الرفع، وقال العصام في هذا الشرط الثالث: وثالثها أحد ثلاثة أمور: إما كلية الشرطية، أو كلية الاستثنائية، أو اتحاد الاتصال والانفصال مع وقت الوضع أو الرفع، نحو: إن قدم زيدُ الآن فهو مكرمٌ لكنه قدم الآن؛ فإنه يترتب: زيدٌ مكرمٌ الآن.

(١) اعلم أنه يشترط في إنتاج المنفصلة بأنواعها ثلاثة شروطٍ أيضاً: كونها عنادية لا اتفاقية، وإيجاب الشرطية، وكلية إحدى المقدمتين.

(٢) ويشترط في الحقيقة هنا: أن تكون مركبة من الشيء والمتساوي لنقىضه؛ إذ لو تركبت من الشيء ونقىضه.. كانت الاستثنائية عين النتيجة؛ فيلزم الاستدلال على الشيء بنفسه؛ فلا فائدة في الوضع ولا الرفع، كما لو قلنا: إما أن يكون الموجود قدِيمًا أو غير قدِيمٍ لكنه غير قدِيمٍ، يترتب: فهو غير قدِيمٍ، أو لكنه قدِيمٍ، يترتب: فهو غير غير قدِيمٍ، أي: قدِيمٍ.

(٣) أي: وامتناع الجمع يقتضي أنه متى ثبت أحدهما.. لا يثبت الآخر.

(٤) ويشترط في مانعة الخلو هنا: أن تتركب من سالبتين، كما في مثال الشارح، =



الأخرى؛ فاستثناء نقىض أحد الطرفين ينبع عين الآخر؛ لامتناع الخلو عنهما، واستثناء العين لا ينبع؛ لاحتمال اجتماعهما على الصدق، كقولنا: هذا الشيء إما لا شجرٌ أو لا حجرٌ، لكنه شجرٌ؛ فهو لا حجرٌ، أو لكنه حجرٌ؛ فهو لا شجرٌ، بخلاف لكنه لا شجرٌ<sup>(۱)</sup>، أو لكنه لا حجرٌ.

وأما مانعة الجمع، وهي المركبة من قضيتيْن كلُّ منهما أخص من نقىض الأخرى؛ فاستثناء أحد الطرفين ينبع نقىض الآخر؛ لامتناع اجتماعهما في الصدق، واستثناء النقىض لا ينبع؛ لاحتمال اجتماعهما على الكذب، كقولنا: هذا الشيء إما شجرٌ أو حجرٌ، لكنه شجرٌ؛ فهو لا حجرٌ، أو لكنه حجرٌ؛ فهو لا شجرٌ، بخلاف لكنه لا شجرٌ، أو لكنه لا حجرٌ.




---

= أو من موجبة وسالية، نحو: دائمًا إما أن يكون زيدٌ في البحر أو لا يغرق، لكنه ليس في البحر ينبع أنه لا يغرق، أو لكنه يغرق ينبع أنه في البحر؛ فإن تركبت من موجبيْن، نحو: العالم إما عرضٌ وإما حادثٌ.. لم ينبع شيئاً؛ فلو قلت: لكنه غير عرضٌ لم ينبع أنه حادثٌ؛ لأنَّ غير العرض أعم من الحادث، أو لكنه ليس بحادثٍ.. لم ينبع أنه عرضٌ؛ إذ لا لزوم بين نفي الحدوث والعرضية، بل بينهما التباین. اهـ صبان.

(۱) أي: فإنه لا ينبع أن يكون حجرًا؛ لاحتمال أن يكون بشرًا مثلاً.

(البرهان<sup>(١)</sup>)

(١) اقتصر في الترجمة عليه مع أنه ذكر باقي الصناعات الخمس؛ لأن العدة، وهذا شروعٌ في تقسيم القياس باعتبار المادة، سواءً كان اقترانياً أو استثنائياً؛ فإن قيل: لمَ قدّم مباحث القياس من حيث الصورة على مباحثه من حيث المادة، مع أن العكس أنساب؛ إذ المادة متقدمةٌ على الصورة؛ لكون الصورة تعرض على المادة، قلت: لأن الصورة أشرف من المادة؛ فإن الشيء من الصورة بالفعل، ومن المادة بالقوة؛ فللصورة تقدم باعتبار الشرف على المادة؛ لأن القياس ينبع على تقدير تسلية المقدمات إذا كانت الصورة صحيحةً وإن كانت المادة فاسدةً، بخلاف ما لو كانت الصورة فاسدةً؛ فإنه حينئذ لا ينبع ولو كانت المادة صحيحةً، كما لو قلنا: كل إنسانٍ حيوانٌ، وبعض الحيوان صاهمٌ.

وقد تقرر فيما سبق أن الصناعات خمسٌ: البرهان، والجدل، والخطابة، والشعر، والغالطة، وقد تسمى سفسطةً أيضاً، ووجه انحصارها في الخمس وانقسام القياس بحسب المادة إليها: أن مقدماته إما أن تفيد تصديقاً، أو تأثيراً آخر غير التصديق، كالتخيل، الثاني: الشعر، والأول: إما أن يفيد جزماً أو ظناً؛ فال الأول الخطابة، والثاني: إن أفاد جزماً يقينياً؛ فهو البرهان، وإلا.. فإن اعتبر فيه التسلية من الخصم، أو عموم الاعتراف من العامة كإقراراً لهم بحسن العدل وقبح الظلم؛ فهو الجدل، وإلا.. فهو المغالطة، والمغالطة إن استعملت في مقابلة الحكيم، أي: ردّ بها عليه.. سميت سفسطةً، أو في مقابلة غير الحكيم، كالجدلي.. سميت مشاغبةً.

وعبارة السعد: لأنه، أي: القياس إما أن يفيد تصديقاً أو تأثيراً غيره، =

(هو قياسٌ مؤلفٌ من مقدماتٍ يقينية<sup>(١)</sup>) وقوله: (الإنتاج يقينيات) ذكره تكميلًا لأجزاء حد البرهان<sup>(٢)</sup>؛ لأنَّ علةً غائبةً له.

واليقين<sup>(٣)</sup>: اعتقاد أنَّ .. . . . .

= كالتخيل ، والتصديق إما جازمٌ أو غير جازم ، والجازم إما أن تعتبر حقيقته أو لا ، والمعتبر إما أن يكون حقًا في الواقع أو لا ؛ فالمفيد للتصديق الجازم الحق هو البرهان ، والتصديق الجازم غير الحق هو السفسطة ، والتصديق الذي لا يعتبر فيه كونه حقًا أو غير حقي، بل يعتبر فيه عموم الاعتراف هو الجدل ، وإن لم يعتبر فيه فيه عموم الاعتراف ؛ فهو الشغب ، وهو مع السفسطة تحت قسم المغالطة ، والمفيد للتصديق غير الجازم هو الخطابة ، والمفيد للتخيل دون التصديق هو الشعر . اهـ بلفظه .

(١) أي: بأسرها يقينية ، وإلا.. فلا يفيدها القياس اليقين ، ولم يسم ببرهاناً ؛ لأنَّ المركب من اليقيني وغير اليقيني .. غير يقيني ، ثم المقدمات اليقينية: إما بدهياتٌ ، أو نظرياتٌ منتهيةٌ إلى البدهيات بالضرورة ؛ فإن سلسلة اكتساب النظريات لو لم تكن منتهيةً إلى البدهيات ؛ فإنما أن تذهب إلى ما لا نهاية ؛ فيلزم التسلسل ، أو تعود ؛ فيلزم الدور ، وكلاهما محالٌ ، وسيأتيك تفصيل البدهيات عن المصنف .

(٢) أي: لا للاحتراز .

(٣) أعلم أنَّ اليقين يطلق على معنيين: أحدهما عامٌ ، وهو مطلق الاعتقاد الجازم ، سواءً كان مطابقًا للواقع أو لا ، كالجهل المركب ، وسواءً كان ثابتًا لا يقبل الزوال أو لا ، كالاعتقادات ، وسواءً حصل ذلك الجزم عن دليلٍ أو عن تقليدٍ ؛ فهذا يشمل العلم والجهل المركب والتقليد ، والثاني: خاصٌ ، وهو الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع عن دليلٍ ، وهذا هو المراد هنا ؛ لذلك بينه الشارح .



الشيء كذا<sup>(١)</sup> ، مع اعتقاد أنه لا يكون إلا كذا ، مع مطابقته للواقع ، وامتناع تغييره .

والبرهان قسمان<sup>(٢)</sup> :

\* أحدهما: لمي<sup>(٣)</sup> ، وهو ما كان الحد الوسط فيه علةً لنسبة الأكبر إلى

(١) أي: عقد القلب وربطه على التصديق بأنه كذا ، وخرج بقوله: «مع اعتقاد أنه لا يكون إلا كذا» الظن ، وبقوله: «مع مطابقته للواقع» الجهل المركب ، وبقوله: «وامتناع تغييره» التقليد المصيب ولو جازماً .

(٢) اعلم أن الحد الأوسط في كل قياسي لابد أن يكون علةً في إثبات محمول النتيجة لموضوعها إيجاباً أو سلباً ، ولهذا يقال له: الواسطة في الإثبات ، أو الواسطة في التصديق ؛ فهو علةً لنسبة الحد الأكبر للحد الأصغر في الذهن ؛ فإن كان مع ذلك واسطة في الثبوت أيضاً ، أي: علةً لتلك النسبة الإيجابية أو السلبية في الواقع ونفس الأمر ؛ فالبرهان حينئذ يسمى: البرهان اللمي ، وإن لم يكن ذلك الحد الأوسط واسطة في الثبوت ، أي: لم يكن علةً للنسبة الإيجابية أو السلبية في الواقع ونفس الأمر ؛ فالبرهان حينئذ يسمى إنيناً .

وعبارة الشيخ الملوى في كبيرة: الوسط في البرهان لابد أن يكون علةً لحصول التصديق بالحكم المطلوب ذهناً ، وإلا.. لم يكن البرهان برهاناً عليه ، ثم لا يخلو: إما أن يكون الأوسط مع ذلك علةً لثبت ذلك الحكم في الخارج أيضاً ، ويسمى برهاناً لميًّا ، إلى أن قال: وإنما أن لا يكون كذلك ، ويسمى برهاناً إنيناً ، ثم قال: والحاصل أنه متى استدل بالعلة على المعلوم والمؤثر على الآخر.. كان البرهان لميًّا ، ومتى استدل بالمعلوم على العلة والأثر على المؤثر.. كان البرهان إنيناً . اهـ.

(٣) بتشديد الميم وإن كان المنسوب إليه لم بتخفيفها ؛ لأن القاعدة العربية أنك =



الأصغر في الذهن والخارج كقولنا: زيدٌ متعمقُ الأَخْلَاط<sup>(۱)</sup>، وكل متعمقُ الأَخْلَاط مَحْمُومٌ؛ فزيدٌ مَحْمُومٌ.

فتعفنُ الأَخْلَاط علةً لثبوتِ الحمى لزيدٍ في الذهن والخارج<sup>(۲)</sup>.

وسمى لميًّا؛ لافادته اللمية، أي: العلة<sup>(۳)</sup>؛ إذ يجاب بها السؤال بـ لم كان كذا؟.

\* والثاني: إنيٌّ، وهو ما كان الحد الوسط علةً لذلك في الذهن لا في الخارج كقولنا: زيدٌ مَحْمُومٌ، وكل مَحْمُومٌ متعمقُ الأَخْلَاط؛ فزيدٌ متعمقُ الأَخْلَاط، فالحمى علةً لثبوتِ تعفنُ الأَخْلَاط لزيدٍ في الذهن<sup>(۴)</sup>، وليس علةً له في الخارج، بل الأمر بالعكس؛ إذ التعفن علةً للحمى كما مر.

وسمى إنيًّا؛ لاقتصره على إنية الحكم، أي: ثبوته<sup>(۵)</sup>، .....

= إذا نسبت إلى الثنائي تضاعف الثاني منه.

(۱) أي: الطبائع الأربع الموجودة فيه وفي كل إنسانٍ، وهي: السوداء والصفراء والبلغم والدم، غير أن الشخص قد يغلب عليه إحداها؛ فينسب إليها، والمراد بتعفنها: تغيرها وخروجها عن الاستقامة.

(۲) أي: وقد استدل فيه بالعلة التي هي تعفنُ الأَخْلَاط على المعلول الذي هو الحمى.

(۳) أي: العلة للحكم، وهذا هو معنى اللمية كما في كبير الملوبي؛ فسقط ما للحفي هنا.

(۴) أي: لاعتبار العقل إياها أولاً، والتعفن آخرًا.

(۵) أي: تتحققه في الواقع دون الدلالة على علية ذلك الحكم، وله صورتان:



دون لميته<sup>(١)</sup> ، من قولهم: إن الأمر كذا<sup>(٢)</sup> ؛ فهو منسوبٌ ، لـ«إن» ، والأول لـ«لم» .

أقسام  
اليقينيات

### (واليقينيات أقسام) ستة<sup>(٣)</sup>:

\* الأولى: أن يكون الحد الأوسط معلولاً للحكم ، كالحمى في مثال الشارح . =  
 \* والثانية: أن يكون الحد الأوسط والحكم معلولين لثالثٍ ، نحو: هذه الحمى تشتد غبًا ، وكل حمى تشتد غبًا محرقةٌ ؛ فهذه الحمى محرقةٌ ؛ فالاشتداد غبًا ليس معلولاً للإحراق الذي هو الحكم ، وليس الحكم معلولاً لها ، بل كلامها معلولان للصفراء المتغيرة الخارجة عن العروق ، كما هو مبسوطٌ في كتب الطب القديمة .

(١) أي: علته في الخارج التي هي المعتبرة ؛ فاندفع ما يقال: إنه يفيد العلة في الذهن ؟ فهلا سمي لميّا ؟ .

(٢) ووجه المناسبة أن «إن» تفيد ثبوت الحكم .

(٣) أي: المواد الأولى اليقينية منحصرةٌ في الست ؛ فلا يرد أن اليقينيات قد تكون مكتسبةً بالبرهان ، وهذه لا تنحصر ؛ فكيف يدعى حصر اليقينيات في ستة فقط ، وحاصل الدفع: أن مراده باليقينيات هنا: المواد الأولى ، والمكتسبات ليس الأولى ، بل ثوانٍ وما فوقها .

واعلم أن وجه انحصار اليقينيات في ستةٍ بالاستقراء ، ووجه الضبط: أن القضايا البديهية إما أن يكون تصور طرفيها مع التنبية كافياً في الحكم والجزم ، أو لا يكون ؛ فال الأول هو الأوليات ، والثاني: إما أن يتوقف على واسطةٍ غير الحس الظاهر أو الباطن ، أو لا ، الثاني المشاهدات وتنقسم إلى مشاهداتٍ بالحس الظاهر ، وتسمى حسيات ، وإلى مشاهداتٍ بالحس الباطن ، وتسمى وجdanيات ، والأول: إما أن يكون تلك الواسطة بحيث =



(أوليات<sup>(١)</sup>) وهي ما يحكم فيه العقل<sup>(٢)</sup> بمجرد تصور طرفيه<sup>(٣)</sup> (كقولنا: الواحد نصف الاثنين ، والكل أعظم من الجزء<sup>(٤)</sup>) والسوداد والبياض لا يجتمعان<sup>(٥)</sup>.

= لا تغيب عن الذهن عند حضور الأطراف ، أو لا يكون كذلك ، والأول هي الفطريات ، ويسماها قضايا قياساتها معها ، والثاني: إما أن يستعمل فيه الحدس - وهو انتقال الذهن من المبادئ إلى المطالب - أو لا يستعمل ، فال الأول الحدسات ، والثاني إن كان الحكم فيه حاصلاً بأخبار جماعةٍ يمتنع عند العقل تواظؤهم على الكذب ؛ فهو المتواترات ، وإن لم يكن كذلك ، بل حاصلاً من كثرة التجارب ؛ فهي التجربيات .

(١) بضم الهمزة وسكون الواو جمع أولى ، أو بفتح الهمزة وتشديد الواو ؛ نسبة إلى الأولى ؛ لحكم العقل بها من أول وھلة ؛ لعدم توقفها على شيءٍ بعد تصور الطرفين .

(٢) أي: يصدق به العقل لذاته ، لا لسبب زائد على تصور طرفي القضية ، بأن يكون تصور الطرفين مع التنبية وتوجه النفس إلى النسبة كافياً في الحكم والجزم بصدق القضية

(٣) أي: الموضوع والمحمول ، أو المقدم والتالي ، أو الشرطية والاستثنائية ، قال السعد: وقد يتوقف العقل في الحكم الأولى بعد تصور الأطراف: إما لتقصان الغريزية كما للصبيان والبله ، إما لتدينيس الفطرة بالعقائد المضادة للأوليات كما يكون لبعض العوام والجهال .

(٤) أي: جزء ذلك الكل ؛ فلا ينافي أن هذا الجزء قد يكون أعظم من كلّ غير كله .

(٥) واعلم أن الأوليات منها ما هو جليٌّ ، كأمثلة الشارح ، ومنها ما هو خفيٌّ يحتاج إلى التنبية .



(ومشاهداتٌ) وهي ما لا يحكم فيه العقل مجرد ذلك<sup>(١)</sup>، بل يحتاج إلى المشاهدة بالحس<sup>(٢)</sup>؛ فان كان الحس ظاهراً<sup>(٣)</sup>؛ فتسمى<sup>(٤)</sup> حسياتٍ (كقولنا: الشمس مشرقةُ ، والنار محرقةُ ) وان كان باطناً؛ فوجدانياتٌ ، كقولنا: إن لنا جوعاً وغضباً<sup>(٥)</sup>.

(ومجرباتٌ) وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه إلى تكرار المشاهدة مرةً بعد أخرى<sup>(٦)</sup> .....

(١) أي: تصور الطرفين مع النتبة للنسبة.

(٢) لذا قالوا: من فقد حسّاً؛ فقد علماً.

(٣) البصر والسمع والشم واللمس والذوق.

(٤) أي: فتسمى القضايا المتيقنة بواسطة ذلك حسيات.

(٥) قال السعد: ثم إن الأحكام الحسية كلها جزئيةٌ؛ فإن الحس لا يفيد إلا أن هذه النار حارةُ ، وأما الحكم بأن كل نارٍ حارةُ؛ فحكمٌ عقليٌ استفاده العقل من الإحساس بجزئيات ذلك الحكم مع الوقوف على عللها، وبهذا يظهر أن الحكم بالمشاهدات مركبٌ من الحس والعقل، لا حسٌ مجرّد. اهـ

(٦) وتفيد اليقين بواسطة قياسٍ خفيٍّ، وهو أن الواقع المتكرر على نهجٍ واحدٍ لابد له من سببٍ وإن لم يعرف ماهية ذلك السبب، وكلما علم وجود السبب.. علم وجود المسبب قطعاً؛ فالقطعية بالحكم معتمدة على أمرتين: تكرار المشاهدة، وهذا يشبه الاستقراء، ثم على قياسين خفين، أحدهما استثنائيٌّ، والآخر اقترانيٌّ؛ فنظم الاستثنائي هكذا: لو كان حصول هذا الأثر اتفاقياً لا لعنةٍ توجبه.. لما حصل دائماً، لكنه يحصل دائماً بالمشاهدة وتكررها؛ فينتج: أن حصول هذا الأثر ليس اتفاقياً، بل لعنةٍ توجبه، ثم نأخذ هذه النتيجة ونجعلها صغرى قياسٍ اقترانيٍّ هكذا: حصول هذا الأثر ليس =



(قولنا: السقمونيا<sup>(١)</sup> تسهل الصفراء).

(وَحْدُسِيَّاتُ ) وهي ما يحكم فيه العقل بِحَدْسٍ<sup>(٢)</sup> مفید للعلم (قولنا:

= اتفاقياً، بل لعلة توجبه، وكل معلول لعلة توجبه يمتنع التخلف عنها عقلاً؛ فيتبع: هذا الأثر يمتنع تخلفه عن علته؛ فرجع الحكم في المجربات إلى الأوليات والمشاهدات، وعلم كذلك أن الفرق بين الاستقراء والتجارب: عدم اقتران الاستقراء بذلك القياس الخفي المفید للبيتين.

تبنيه: لا يتوهمن أحد أن كل مجري يفيد اليقين؛ فإنما نرى الكثير من تجارب الناس ينكشف خطأها لهم ولنا، والسبب في ذلك: أنهم قد يظنون ما ليس بعلة علة، أو ما هو علة ناقصة علة كاملة، وما هو اتفاقي دائمياً؛ لتسريع أو قصور أو غير ذلك.

(١) قال في القاموس: نبات يستخرج من تجاويفه شيء رطب، ويجفف ويسمى باسم نباته، ومضادته للمعدة والأحشاء أكثر من جميع المسهلات، ويصلح بالأشياء العطرة كالفلفل والزنجبيل والأنيسون مقدار ست شعيرات منه إلى عشرين شعيرة، يسهل المرة الصفراء. اهـ

(٢) أي: بواسطة حدس مفید للعلم لقوته، وخرج بقوله: «مفید للعلم» الحدس الذي لا يفيد العلم لعدم قوته قوة مفید العلم.

واعلم أن المقصود بالحدس المعدود في اليقينيات في باب الصناعات الخمس في المنطق ليس هو الظن والتخيّم ، فإن بعض الناس ظنَّ أنه بمعنى التخيّم أو الشك ، وقد ثبَّتَه بعضُ العلماء إلى أن هذا غير صحيح ، لأن الحدس معدود في اليقينيات ، ولا يستقيم بهذا الاعتبار كونه بمعنى الظن ، وإنما المراد بالحدس - على ما ذكره العلامة صاحب المرقاة - هو ظهور المبادئ دفعَةً واحدةً من غير أن يكون هناك حركة فكرية ، وفرقوا بين =



نور القمر مستفادٌ من نور الشمس)؛ لا اختلاف تشكالاته النورانية<sup>(١)</sup> بحسب قربه من الشمس وبعده عنها<sup>(٢)(٣)</sup>.

وفرق بينها وبين المجربات: بأنها واقعةٌ غير اختيارٍ، بخلاف المجربات<sup>(٤)</sup>.


= الحدس والفكير بأن الفكر لابد فيه من الحركتين، أعني: الانتقال من المطالب للمبادئ ومن المبادئ للمطالب، فيحصل للإنسان فيه تدرج، وأما الحدس فيحصل على نحو دفعيٍّ لا تدرج فيه، وعلى كل؛ فهو ليس بمعنى الظن والتخيين.

(١) أي: صوره وهيئاته، من كونه هلالاً فبدراً فمحاقاً.

(٢) أي: كلما قرب منها قل نوره، حتى يختفي عند مسامتها، وكلما بعد ازداد نوره حتى يكمل عند مقابلتها.

(٣) اعلم أن الحدسات جاريةٌ مجري المجربات في استناد قطعيتها إلى تكرر المشاهدة مع قياسيٍّ خفيٍّ، بأن نقول: هذا المشاهد مع التكرر من الاختلاف في نور القمر: لو كان اتفاقياً أو مستندًا لسبب آخر غير الشمس.. لما استمر على نمطٍ واحدٍ دائماً، لكنه مستمرٌ على نمطٍ واحدٍ طول الزمن؛ فينتج: أنه دائميٌّ مستندٌ إلى نور الشمس؛ فيحدس الذهن أن سببه انعكاس ضوء الشمس عليه.

(٤) أي: أن المجربات تحصل بسبب فعل يتعاطاه الشخص باختياره حتى يحصل المطلوب بسببيه، بخلاف الحدس؛ فإنه ينقدح في الذهن من غير اختيارٍ ومعالجةٍ، وقد يقال في بيان الفرق: أن المجربات يحكم العقل بها بواسطة سببٍ ما غير معلوم الماهية، لكن يتيقن وجوده معها، والحدسات يحكم فيها بسببٍ معلوم الماهية؛ فهي مجرياتٌ وزيادةٌ، لذا قال السعد: إن السبب =



والحدس: سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب<sup>(١)</sup>.

(ومتواترات) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة السمع من جمِّيُؤْمَنُ تواطئهم على الكذب<sup>(٢)</sup> (كقولنا: محمدٌ عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ ادعى النبوة وظهرت .....).

---

= في المجربات معلوم السببية ، غير معلوم الماهية ، وفي الحدسات معلوم بالوجهين . اهـ

(١) أي: حصولهما وحضورهما في الذهن دفعةً واحدةً، أي: مرةً واحدةً، والمراد بالمبادئ: الأدلة، وبالطلب: النتائج وإنما كان ذلك دفعةً واحدةً؛ لأنَّه لو كان هناك انتقالٌ من المبادئ إلى المطلب ورجوعٌ منها إليها .. لكان هناك فكرٌ؛ فتكون الحدسات من النظريات ، والفرض أنها من الضروريات. تنبيه: لم يذكر ابن الحاجب الحدسات في الضروريات ، وعددها العضد في شرحه من الظننيات ، ومثلها بما مر من أن نور القمر مستفادٌ من نور الشمس ، وهو المتوجه الذي درج عليه كثير من العلماء ؛ لأنَّه يحتمل عقلاً أن يكون نور القمر من شيء آخر ، وكذا إذا رأيت رشاشاً حول إنساناً فيه ماءٌ: لا نسلم أنه يتيقن أن ذلك الشاش من ذلك الماء؛ لاحتمال أنه من غيره ، وعد بعضهم المجربات أيضاً من الظننيات ، قال اليوسى: وبعض القائلين بأن المجربات والحسات والمتواترات يقينيات .. جعلها نظريات ؛ لملاحظة قياسٍ خفيٍّ في كل منها ، والخلف لفظيٌّ راجعٌ إلى تفسير الضروري والنظري . اهـ.

(٢) ويشترط إسناد المخبرين إلى الحس ، أيَّ حسٍ كان من الحواس الظاهرة ؟ فخرج المستند إلى الدليل العقلي ، كالإخبار عن حدوث العالم ، وإذا كان هناك طبقتان فأكثر ؛ فلا بد في كل طبقةٍ من أمن تواطئهم على الكذب ، ومن كون أخبار الطبقة الأخيرة عن حسٍ ، والصحيح أنه لا يعتبر فيه عددٌ مخصوصٌ ، بل المدار على كون المخبرين يمتنع تواطئهم على الكذب ، =



المعجزة<sup>(١)</sup> على يده).

(وقضاياها قياساتها معها<sup>(٢)</sup>) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين<sup>(٣)</sup> (قولنا: الأربعة زوج، بسبب وسط حاضر في الذهن، وهو الانقسام متساوين) والوسط: ما يقرن بقولنا: «لأنه»<sup>(٤)</sup>،

= ويختلف ذلك باختلاف الواقع والمخبرين.

تبنيه مهم: العلم الحاصل من التواتر والتجربة والحدس لا يكون حجة على الغير؛ لجواز أن لا يحصل له مثل ما حصل لك أهـ.

(١) هي الأمر الخارق للعادة المقرر بالتحدي الدال على صدق من ظهرت على يديه، والتحدي: دعوى النبوة ولو بلسان الحال؛ فلا يقال هذا القيد يخرج أكثر معجزاته؛ إذ لم يقترن أكثرها بدعوى النبوة بلسان القال.

(٢) وتسمى الفطريات، ولم يذكروا المحققون من جملة اليقينيات؛ لأنها في الأصل كسببية، لكنها لما كان برهانها ضروريًا لا يغيب عن الخيال عند الحكم.. صارت هي أيضًا ضرورية؛ فكأنها لا تحتاج إلى ذلك البرهان؛ لذا عدّها كثيرون في الضروريات.

ووجه كون هذه القضايا قياساتها معها: ان تصور الطرفين لا ينقل عنه تصور الوسط، وهو لا ينفك عنه ترتيب القياس، كما مثل له الشارح؛ فهوأمور ثلاثة متعاقبة؛ فمتى تصور أطرافها.. حصل بسهولة قياساً مرتبًا منتجاً؛ فهي قضية قياسها معها، ولا يقال: إن الزوج هو المنقسم بمتباين؛ فالوسط غير الطرف؛ لأننا نقول: لا نسلم بذلك؛ لجواز أن يكون تفسير الزوج بالمنقسم بالمتباين تفسير باللازم. اهـ عطار.

(٣) فكلما حضر المطلوب في الذهن.. حضر التصديق به؛ لحضور الوسط معه.

(٤) أي: وما في معناه.



كقولنا بعد الأربعة زوجٌ: لأنها منقسمةٌ متساوين ، وكل منقسمٌ متساوين زوجٌ؛ فهذا الوسط متصورٌ في الذهن عند تصور الأربعة زوجاً<sup>(١)</sup>.

ثم أخذ في بيان غير اليقينيات<sup>(٢)</sup> ، فقال: (والجدل هو قياسٌ مؤلفٌ من مقدماتٍ مشهورة<sup>(٣)</sup>) .....

الجدل

(١) بخلاف ما لو تصورتها باعتبار كونها عدداً لمعدودٍ معيناً ؛ فلا ينسح في الذهن كونها زوجاً أو فرداً.

(٢) أي: في القياس المؤلف من غير اليقينيات ، واعلم أن القضايا غير اليقينية سبعةٌ: مشهوراتٌ ، ومسلماتٌ ، ومقبولاتٌ ، ومظنوناتٌ ، ومخيلاتٌ ، وشبهياتٌ ، ووهمياتٌ ، وسيأتيك تفصيلها تباعاً.

(٣) أي: كلها مشهورةٌ أو مسلمةٌ ، أو إحدى مقدماته بدهيةٌ ، والأخرى مشهورةٌ أو مسلمةٌ ؛ فيجب ألا تكون إحدى مقدمات القياس أدون من المسلمات والمشهورات ؛ فالمؤلف من مشهورةٍ ومخيلةٍ يسمى شرعاً لا جدلاً.

(٤) أي: ذاع التصديق بها عند جميع العلاء ، كحسن الإحسان إلى الآباء والفقراء ، أو أكثرهم ، كاعتقاد وحدانية الإله ، أو عند طائفةٍ معينةٍ ، كاستحالة التسلسل والدور ، وشهرتها تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص ؛ فربما كانت مشهورةٌ في زمانٍ دون زمانٍ ، وفي مكانٍ دون مكانٍ ، وعند قومٍ دون آخرين ، وعبارة القطب في شرح المطالع: والمشهورات هي قضايا يحكم العقل بها بواسطة اعتراف عموم الناس بها: إما لمصلحةٍ عامةٍ ، كقولنا: العدل حسنٌ والظلم قبيحٌ ، أو بسبب رقةٍ ، كقولنا: مواساة الفقراء محمودةٌ ، أو حميةٍ ، كقولنا: كشف العورة مذمومٌ ، أو بسبب العادات والشائع والآداب ، كقولنا: شكر المنعم واجبٌ ، وقد تشتبه بالأولياء - أي: وقد تبلغ شهرتها إلى حيث تشتبه بالأليات بحيث يحكم بها العقل من غير توقفٍ -



أو مسلمة عند الناس<sup>(١)</sup> أو عند الخصمين<sup>(٢)</sup>، كقولنا: العدل حسن ، والظلم قبيح<sup>(٣)</sup>) ومراعاة الضعفاء محمودة ، وكشف العورة مذموم<sup>(٤)</sup>.


= ويفرق بينهما بأن الإنسان لو قدر أنه خلق دفعه واحدة ، من غير مشاهدة أحد ولا ممارسة عمل ، ثم عرضت عليه هذه القضايا .. توقف فيها ، بخلاف الأوليات ، أي: أن العقل الصريح المجرد عن جميع العوارض يحكم بالأوليات دون المشهورات . اه بايضاح .

واعلم أن الأوليات قد تكون من المشهورات كذلك ؛ فإن تركب قياس من المشهورات التي هي أوليات في نفس الأمر .. كان جدلا لا برهانا ؛ فالمراد: أن قضايا الجدل تؤخذ من حيث إنها مشهورة أو مسلمة من غير اعتبار كونها يقينية ، وإن كانت في الواقع يقينية ، بل أولية ؛ فالجدل أعم من البرهان بحسب المادة.

(١) وتسليمهما عند الناس إما لكونها حقا في نفس الأمر ؛ فتكون من جملة البدهيات ، أو لكونها مشهورة عند جميعهم أو معظمهم ؛ فهي بهذا التفسير داخلة في المشهورات .

(٢) أي: مسلمة بين الخصمين خاصة ، أو بينهم وبين غيرهم من أهل الصناعة ، والمسلمات بهذا المعنى الأخير هي عين ما اتفقت عليه آراء طائفة مخصوصة ؛ فيكون بين المشهورة والمسلمة عموماً وخصوصاً مطلقاً ؛ فيشتراكان فيما سلمه جميع الناس أو أكثرهم أو طائفة مخصوصة منهم ، وتنفرد المسلمات بما يسلمه أحد الخصمين فقط ، نعم لو فسرنا المسلمات بأنها قضايا تؤخذ مسلمة من الخصم فقط .. كان بينهما التباین .

(٣) لا يخفى عليك أن هذه أمثلة للمشهورات ، وكذا لبعض أفراد المسلمات ، ولم يمثل لما تنفرد به المسلمات ؛ فينظر وجهه .



والغرض منه إلزام الخصم، وإقناع من هو قادرٌ على إدراك مقدمات البرهان<sup>(١)</sup>.

(والخطابة هي قياسٌ مؤلفٌ من مقدماتٍ مقبولةٍ من شخصٍ معتقدٍ فيه) كما هو معروف<sup>(٢)</sup> (أو) مقدماتٍ (مظنونة<sup>(٣)</sup>)، كقولنا: فلانٌ يطوف بالليل، وكل من يطوف بالليل سارقٌ<sup>(٤)</sup>.

الخطابة

والغرض منها: ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم

(١) وهو حسنٌ إن كان المقصود به حسناً، لأن يظهر ضالٌّ مضلٌّ للناس في العقائد الدينية أو غيرها؛ فيجب على من أتقن هذا الباب أن يظهر للناس سوء طويته عيناً إن لم يكن في القطر من يحسن ذلك غيره، وكفايةً إن كان.

(٢) لسببٍ سماويٍّ كالأنبياء والأولياء، أو لاختصاصه بمزيدٍ عقلٍ ودينٍ، كالأنبياء والحكماء.

(٣) أي وإن كان مستعملها يوردها بصورةِ الجزم، ثم إن أريد بالمقبولة ما يشمل المظنونة فقط.. كان بينهما العموم والخصوص مطلقاً، وإن أريد بها المعتقدة اعتقاداً جازماً.. كان بينهما التباین.

(٤) وذلك لأن الخطابة قياسٌ تؤخذ مقدماته على أنها مقبولةٌ أو مظنونةٌ وإن كانت كاذبةً في نفس الأمر، مثل كبرى هذا المثال.

تنبيه: ظاهر قول الشارح كالشمسية وغيرها: الخطابة قياسٌ إلخ أنها لا تكون إلا قياساً، واعتراض بأنها قد تكون قياساً، وقد تكون استقراءً، وقد تكون تمثيلاً، وقد تكون على صورة قياسٍ غير يقيني الإنتاج، كالموجتين من الشكل الثاني بشرط أن يظن الإنتاج، وأجيب: بأن مراده هنا إيراد بعض أفراد الخطابة، لا جميع صورها.



كما تفعله الخطباء والوعاظ<sup>(١)</sup>.

#### (والشعر هو قياسٌ مؤلَّفٌ من مقدماتٍ متخيلةٍ<sup>(٢)</sup>) تنبسط منها النفس<sup>(٤)</sup>

(١) قيل: لم يذكر الفقهاء؛ لأن مسائل الفقه قطعيةٌ، والظن واقعٌ في طريقها، نحو: الوتر مظنونٌ قطعاً، وكل مظنونٍ يجب العمل به قطعاً؛ للإجماع والدليل العقلي؛ فينتتج: أن الوتر يجب العمل به قطعاً، ثم نركب قياساً آخر نظمه هكذا: الوتر يجب العمل به قطعاً، وكل ما يجب العمل به قطعاً هو حكم الله قطعاً في حق العامل؛ فينتتج: الوتر حكم الله قطعاً، ومثل ذلك يقال في كل مسألةٍ من مسائل الفقه، ولا يخفى ما في ذلك التوجيه، والأحسن أن يقال: ذكر الخطباء والوعاظ؛ لمزيد اختصاصهم وشهرتهم بالخطابة؛ فلا ينافي دخول غيرهم معهم.

تنبيه: ظاهر صنيع المصنف أن الخطابة مغایرةٌ للجدل؛ فلا تجتمع معه، وقد يقال: إن المقدمات المقبولة يجوز أن تكون مشهورةً، والمقدمات المظنونة يجوز أن تكون مسلمةً؛ فيحصل الاجتماع، إلا أن يقال إن قيد الحيثية مراعيٌّ في كلّ منها؛ فالخطابة مؤلفةٌ من مقدماتٍ مقبولةٍ أو مظنونةٍ من حيث هي مقبولةٌ أو مظنونةٌ، والجدل مؤلَّفٌ من مقدماتٍ مشهورةٌ أو مسلمةٌ من حيث هي مشهورةٌ أو مسلمةٌ.

(٢) أي: ليس من شأنها أن توجب تصديقاً، إلا أنها توقع في النفس تخيلاتٍ، أي: انفعالاتٍ نفسيةٍ من انبساطٍ لها أو انقباضٍ، أو تهويلٍ حقيرٍ، أو تحقرٍ عظيمٍ خطيرٍ.

(٣) أي: من جميعها أو بعضها، سواءً كانت مسلمةً أو غير مسلمةً، صادقةً أو كاذبةً.

(٤) تتسع وتنشرح فرحاً وسروراً وإقبالاً، ومعنى تنقبض: تضيق نفراً وزهداً.

أو تنقبض) كما إذا قيل: الخمر ياقوٰتة سيالٰة<sup>(١)</sup> .. انبسطت النفس ورغبت في شربها<sup>(٢)</sup>، وإذا قيل: العسل مرهٰ مهوعة<sup>(٣)</sup> .. انقضت النفس ونفرت عنه. والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب<sup>(٤)</sup>.

قال العلامة الرازي: ويزيد في ذلك<sup>(٥)</sup> أن يكون الشعر على وزن، أو

(١) أي: حمراء كالياقوت، وسيالٰة أي: رقيقة سريعة السيلان والجريان إلى الحلق.

(٢) فيقول من يريد الترغيب في شرب الخمرة: هذه خمرة وكل حمرة ياقوٰتة سيالٰة؛ فإن النفس الخبيثة ترحب بسبب ذلك فيها.

(٣) هذا يقوله من يريد قبض النفس وتنفيرها عن عسل النحل، والمرة بكسر الميم وتشديد الراء: ما في المرارة من الصفراء، وضبطه الشيخ السنوسى في شرح إيساغوجى بالدال المهملة المشددة، وهي ما يجتمع في الجرح من القبح، ومهوعة بفتح الواو المشددة، أي: مقىأة، أي: هي قيء النحل، وضبطها بعضهم بالكسر وهو صحيح أيضاً.

(٤) أي: بما يكون مبدأ فعل أو تركه، أو رضى أو سخط أو نوع من اللذات.

(٥) أي: الانفعال، والمراد بالوزن: ما يعم البحور المعروفة وغيرها، بل قد يكون الشعر في المنطق غير منظوم أصلًا؛ فإن الأوزان إنما نقلت عن العرب والفرس والأتراك فقط، أما في الأمم القديمة من اليونانيين والبرتانيين والسريانيين؛ فلم ينقلوا عن قدمائهم شعرًا موزوناً بهذه الأوزان العروضية، بل بأوزان نظمها أشبه بالنشر، وقوافيها غير متفقة، وكأنهم تعلموا هذه الأوزان بعد ذلك من العرب والفرس في أشعارهم، واستعملوها فيما قالوه بعد، وكلام أرسطو في كتابه نيطوريقي أي: الشعرية لا يدل على أنه قد كان ذلك في عرفهم وعادتهم أيضًا، وإنما يجعل الشعر شعرًا بصفة تختص بمعانٍ أفالاظه، وذلك مما لا يراعى الآن في هذا العرف، فالحاصل أن مدار كون=



ينشد بصوٍّ طيٌّ.

(والغالطة هي قياس مؤلفٌ من مقدماتٍ كاذبةٍ شبيهةٍ بالحق<sup>(١)</sup> أو بالمشهور ، أو من مقدماتٍ وهميةٍ كاذبةٍ<sup>(٢)</sup>) وهي بقسميها<sup>(٣)</sup> لا تفيد يقيناً ولا ظنناً<sup>(٤)</sup> ، بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة .

ولها أنواعٌ بحسب مستعملها ، وما يستعملها فيه<sup>(٥)</sup> ؛ فمن أوهم بذلك<sup>(٦)</sup>

= القياس شعريًا: أن يوقع في النفس أثراً يشبه التصديق في انقباضها وانبساطها وميلها وانحرافها وإيثارها وكراهيتها .

(١) أي: باليقينيات ، أي: يحكم العقل بها على ظن أنها يقينيةٌ أو مشهورةٌ؛ لاشبهٍ بحسب اللفظ ، ككون الفظ مشتركاً بين الحق والباطل ، أو غريباً أو مجازاً بلا قرينةٍ ، أو بحسب المعنى ، كما يقال: كل إنسانٍ كاتبٌ دائمًا ، وكل كاتبٌ متحرك الأصابع ما دام كاتبًا ، ينتج: كل إنسانٍ متحرك الأصابع دائمًا ، وهذا كاذب ، ومنشأ الغلط أخذ الكاتب في الصغرى بالقوة ، وفي الكبرى بالفعل .

(٢) أي: كلها أو بعضها ، ومعنى قوله: «وهمية» أن الوهم حكم بها في غير المحسوسات ، وإنما قلنا في غير المحسوسات؛ لأن أحكام الوهم في المحسوسات حقةٌ يصدقها العقل ، بخلافها في المعقولات الصرفية؛ فكاذبة .

(٣) أي: المؤلفة من المشبهات والوهميّات .

(٤) قال السعد وحفيده: والغرض منها إسكات الخصم ، وأقوى منافعها: الاحتراز عنها ، كمعرفة السموم في الطب .

(٥) فتارة تكون مشاغبةً ، وتارة تكون سفسطةً؛ فأنواعها متعددةٌ بالذات مختلفةٌ بالأعتبار .

(٦) أي: بتلك القضايا الكاذبة الوهمية أو الشبيهة بالحق أو المشهور .

العوام أنه حكيم<sup>(١)</sup> مستنبط للبراهين .. يسمى سوفسطائياً<sup>(٢)</sup>، ومن نصب نفسه للجدال وخداع أهل التحقيق والتشويش عليهم بذلك .. يسمى مشاغباً<sup>(٣)</sup> وممارياً.

ومنها نوع يستعمله الجهلة ، وهو أن يغيب أحد الخصميين الآخر بكلام يشغل فكره ويغضبه ، كأن يسبه أو يعيّب كلامه ، أو يظهر له عيّاً يعرفه فيه ، أو يقطع كلامه ، أو يغرب عليه بعبارة غير مألوفة ، أو يخرج به عن محل النزاع ، ويسمى هذا النوع: المغالطة الخارجية<sup>(٤)</sup> ، وهو<sup>(٥)</sup> - مع أنه أصبح أنواع المغالطة<sup>(٦)</sup> ؛ لقصد فاعله إيذاء خصميه وإيهام العوام أنه قهره وأسكنه - أكثر

(١) أي: مشتغل بالحكمة الطبيعية أو الإلهية ، وتمام الكلام ينظر في حاشيتنا على شرح الجواهر المنتظمات للسجاعي.

(٢) منسوب إلى السفسطة ، وهي مأخوذة من سوف وهي الحكمة ، واسطا وهو التلبيس ؛ فمعناها: الحكمة المموهة.

(٣) المشاغبة والشغاب والشغب بالإسكان في اللغة: تهيج الخصوم والشر.

(٤) سميت بذلك لكونها بأمر أجنبى عن المبحث المتكلم فيه ، سواءً وقعت قبل البحث أو في أثنائه أو بعده ، والظاهر أن تسميتها مغالطة تسمية لغوية لا اصطلاحية ؛ إذ لا قياس في التشغيب بهذا النوع ، ثم رأيت الملوى نص على ذلك في كبيرة.

(٥) مبتدأ خبره: أكثر استعمالاً في زماننا.

(٦) ويحرم فعله إلا لضرورة ، لأن تدعو الضرورة إلى استعماله في دفع كافر لم يقدر عليه ، ونحوه ، كالرافضي والمعتزمي والمتعنـت ، من ذلك ما وقع للقاضي الباقلاني حين أقبل لمجلس المنازرة وفيه ابن المعلم أحد رؤساء الرافضة ؛ فالتفت إلى أصحابه ، وقال: قد جاءكم الشيطان ؛ فسمع القاضي =



استعمالاً في زماننا؛ لعدم معرفة غالب أهله بالقوانين ومحبتهم الغلبة وعدم اعترافهم بالحق.

#### والغلط<sup>(١)</sup>:

\* إما من حيث الصورة، كقولنا في صورة فرسٍ منقوشةٍ على جدارٍ أو غيره: هذه فرسٌ، وكل فرسٍ صهالٌ، ينتج: هذه الصورة صهالةٌ، وسبب الغلط فيه: اشتباه الفرس المجازي الذي هو محمول الصغرى بال حقيقي الذي هو موضوع الكبرى<sup>(٢)</sup>.

\* وإنما من جهة المعنى، كقولنا: كل إنسانٍ وفرسٍ إنسان<sup>(٣)</sup>، وكل إنسانٍ وفرسٍ فرسٌ، ينتج: بعض الإنسان فرس<sup>(٤)</sup>، وسبب الغلط فيه أن موضوع المقدمتين غير موجودٍ؛ إذ ليس لنا موجودٌ يصدق عليه أنه إنسانٌ وفرسٌ، وكقولنا: كل إنسان بشرٌ، وكل بشرٍ ضحائكُ، ينتج: كل إنسانٍ ضحائكُ، وسبب


= ذلك من بعد؛ فلما جلس، أقبل على ابن المعلم وأصحابه وقال لهم قال الله تعالى: ﴿أَلَّا تَرَأَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيْطَنَ عَلَى الْكَفَّارِ تَرْهُمُ أَذًى﴾.

(١) أي: أسباب الغلط الذي يقع في القياس وأنواعه.

(٢) وهذه تسمى بالغالطة باشتراك الاسم، ومنه أيضاً: المغالطة بسبب هيئة اللفظ الذاتية، كاشتباه العدل بمعنى المصدر بالعدل الذي هو الصفة، وكاشتباه الفعل تقوم الموضوع للمخاطب المذكر، وللغائية المؤنثة، ومن المغالطات اللغوية: المواراة، كقول ابن الجوزي لما سُئل: أيهما أفضل على أم أبو بكرٍ؛ فقال: من بنته تحته.

(٣) هذه شبيهة بالقضية الصادقة التي هي: كل حيوانٍ ناطقٌ حيوانٌ.

(٤) إنما أنتجه الجزئية؛ لأنَّه من الشكل الثالث؛ فلا تغفل.



الغلط فيه: ما فيه من المصادر على المطلوب؛ لما مر في تعريف القياس أن النتيجة يجب أن تكون قوله آخر، وهي هنا ليست كذلك، بل هي عين إحدى المقدمتين؛ لمرادفة الإنسان للبشر<sup>(١)</sup>.

ومن غير اليقينيات:

\* الاستقراء الناقص<sup>(٢)</sup>، وهو حكم على كليّ<sup>(٣)</sup> لوجوده<sup>(٤)</sup> في أكثر جزئياته، كقولنا: كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ؛ استقراءً بما شاهدنا<sup>(٥)</sup>، ويجوز في بعض الأفراد ما يخالف ذلك، كالتمساح لما قيل: إنه

الاستقراء  
والتشليل

---

(١) ومن المغالطات المعنوية: مغالطة جمع المسائل في مسألة واحدة، وقد مر مثالها، ومنها: سوء التأليف، وهي أن يقع الخلل في ترتيب المقدمات عن أصول الإنتاج، ومنها: وضع ما ليس بعلةٍ موضع العلة، بأن تكون النتيجة غير مطلوبةٍ بالقياس.

(٢) ويسمى بالاستقراء غير التام، أو بالاستقراء المشهور.

(٣) أي: بحكم الجزئيّ، قال السعد: وال الصحيح في تفسيره ما ذكر الإمام حجة الإسلام، وهو أنه عبارةٌ عن تصفح أمورٍ جزئيةٍ ليحكم بحكمها على أمرٍ يشمل تلك الجزئيات. اهـ ووجه صحته اشتتماله على المعنى اللغوي مع زيادة كما هو شأن المعاني الاصطلاحية ولموافقته كلام أبي نصر الفارابي وغيره، ثم المتتصفع: إما كلها وهو الاستقراء التام، وإما أكثرها وهو الاستقراء غير التام.

(٤) أي: لوجود هذا الحكم.

(٥) أي: فحكمت على كل حيوانٍ من تمساحٍ وغيره بأنه يحرك فكه الأسفل عند المضغ؛ لظنك أن بقية الحيوانات التي لم تستقرئها تحرك أيضًا فكها =



يحرك فكه الأعلى.

\* والتمثيل، وهو إثبات حكم واحد في جزئيٌّ؛ لثبوته في جزئيٌّ آخر لمعنى مشتركٍ بينهما<sup>(١)</sup>، والفقهاء يسمونه قياساً.

(والعمدة) أي: ما يعتمد عليه<sup>(٢)</sup> من هذه القياسات (هو البرهان)؛ لتركته من المقدمات اليقينية<sup>(٣)</sup>، ولكونه كافياً في اكتساب العلوم التصديقية<sup>(٤)</sup>.


= الأسفل عند المضung ، هذا هو الحال عند الحكم الاستقرائي ، ثم تبين لنا بعد حكمك بذلك لما اطلعنا على التمساح أنه لا يحرك فكه الأسفل عند المضung ، وليس المراد أن القائس كان يعلم حين ذكر القياس أن التمساح لا يحرك ، بل حين قاس .. غالب على ظنه من تتبع أكثر جزئيات الحيوان أن البقية كذلك ؛ فهو حكمٌ مستندٌ فيه إلى الظن .

(١) قال السعد: والأصوب أنه تشبيه جزئيٌّ بجزئيٌّ في معنى مشتركٍ بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعمل بذلك المعنى . اهـ؛ فقولنا: النبيذ حرامٌ كالخمر؛ لأنَّه مسکرٌ .. يتركب من أربعة حدودٍ: أكبر كليٌّ، وهو حرامٌ، وأوسط كليٌّ، وهو مسکرٌ، وأصغر هو النبيذ، وأصل مشبهُ به، وهو الخمر؛ فنظمه قياساً منطقياً: النبيذ مسکرٌ كالخمر، وكل مسکرٌ كالخمر حرامٌ، ينتج: النبيذ حرامٌ.

(٢) أي: في إثبات المطالب .

(٣) أي: وإن كان بعض أقسامها كالتجربات والحدسيات لا تصلح للتعويل عليها .

(٤) فهو أعنف الصناعات الخمس ، ويليه الخطابة ، فالجدل ، فالشعر ، فالمغالطة ، =



والله سبحانه وتعالى أعلم

قال رحمة الله تعالى: تم الشرح المبارك بحمد الله وعنه في خامس عشر رمضان سنة خمس وثمانين وثمانمائة، وصلى الله على سيدنا محمد وعلی آله وعليه وسلم.

٦٠٥

---

= وفي اعتبار الشعر دليلاً تسمح به مخيلة لأن مقدماته مخيلة لم يتعلق بها تصديق،  
والله أعلم بالصواب.

تم الفراغ من تبييض هذه الحاشية المباركة ليلة الأحد لتسع ليل بقين من رمضان المعظم سنة أربعين وأربع مائة وألف من هجرة النبي ﷺ، وآخر دعواانا أن الحمد لله رب العالمين.



## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
5	مقدمة الحاشية .....
5	الكلام على البسملة .....
10	الكلام على الحمدلة .....
12	أقسام التصور .....
29	مطلوب في معنى التوفيق .....
34	مطلوب في معنى "أما" .....
36	مطلوب في بيان المشار إليه باسم الإشارة .....
37	معنى المنطق لغةً .....
39	مطلوب في شرح جهة الوحدة من كلام العلامة الفناري .....
43	تعريف المنطق اصطلاحاً .....
44	مطلوب في بيان قولهم: موضوع العلم .....
49	تتمة في ذكر بقية المبادئ العشرة .....
51	مطلوب في بيان أقسام العلم، وبيان الحاجة لعلم المنطق .....
54	مطلوب في حصر أبواب علم المنطق .....
57	معنى لفظ إيساغوجي .....
57	وجه انحصار الكليات في خمسة .....
59	أقسام الدال .....
68	معنى اللازم، وأقسامه .....
72	مطلوب في بيان اعتراض القرافي على انحصار الدلالات في ثلاثة .....



الصفحة	الموضوع
٧٦ .....	معنى الدلالة من حيث هي .....
٨٦ .....	أقسام اللفظ الموضع إلى مفرد ومركب .....
٩٤ .....	اعتراض للشيخ محمد شاكر وجوابه .....
٩٧ .....	تقسيم المفرد إلى كلٌّ وجزئيٌّ .....
٩٧ .....	مطلوب في تقسيم المفرد باعتبار ذاته .....
٩٩ .....	تميم .....
١٠٧ .....	تقسيم الكلي إلى طبيعي ومنطقي وعلقي .....
١٠٩ .....	تممة في بيان النسب المنطقية .....
١١٢ .....	تقسيم الكلي إلى ذاتي وعرضي .....
١١٤ .....	مطلوب في بيان خلافهم في تعريف الذاتي والعرضي .....
١١٨ .....	تعريف الجنس .....
١٢١ .....	المؤول عنه بـ "ما" عند المناطقة .....
١٢٦ .....	أقسام الجنس .....
١٢٩ .....	تعريف النوع .....
١٣١ .....	أقسام النوع .....
١٣٢ .....	تعريف الفصل .....
١٣٦ .....	مطلوب في بيان اختلافهم في تركب الماهية من أمرتين متساوين .....
١٣٩ .....	أقسام الفصل .....
١٤١ .....	مطلوب في أن مقوم العالي مقوم للأسفل .....
١٤٢ .....	تعريف الخالصة .....
١٤٨ .....	تعريف العرض العام .....
١٥٠ .....	تعريف الكليات الخمس: هل هو حد أو رسم .....



## الموضوع

## الصفحة

القول الشارح ..... ١٥٦	التعريف اللغطي ..... ١٦٠
تعريف الحد التام ..... ١٦١	تعريف الحد الناقص ..... ١٦٧
تعريف الرسم التام ..... ١٦٧	تعريف الرسم الناقص ..... ١٦٨
خاتمة في ذكر بعض شروط المعرفات ..... ١٧٣	القضايا ..... ١٧٦
	تقسيم القضايا إلى حملية وشرطية ..... ١٨٠
	تقسيم الحملية إلى محصلة ومعدولة ..... ١٩٢
	تقسيم القضية الحملية باعتبار السور ..... ١٩٦
مطلوب في الفرق بين ليس كل ، وليس بعض ، وبعض ليس ..... ١٩٩	مطلوب في الكلام على الموجهات ..... ٢٠٨
	أقسام القضية الشرطية ..... ٢١٨
أحكام التناقض ..... ٢٣٢	مطلوب في بيان نقاوص الموجهات ..... ٢٤٣
	العكس وأنواعه وأحكامه ..... ٢٤٨
عكوس الموجهات ..... ٢٦٣	خاتمة في أحكام عكس التقىض ..... ٢٦٨
	القياس ..... ٢٦٩
	أقسام القياس ..... ٢٨٠
صور الضروب الممكنة في القياس ..... ٢٨٦	



الصفحة

الموضوع

٢٩٥.....	شروط إنتاج الشكل الثاني .....
٢٩٨.....	شروط إنتاج الشكل الثالث .....
٢٩٩.....	شروط إنتاج الشكل الرابع .....
٣٠١.....	شروط إنتاج الشكل الأول .....
٣٠٥.....	الضروب المترتبة من الشكل الرابع عند المتقدمين والمتاخرين .....
٣١٣ .....	القياس الاستثنائي .....
٣١٩ .....	البرهان .....
٣٢١ .....	أقسام البرهان .....
٣٢٣ .....	أقسام اليقينيات .....
٣٣٠ .....	الجدل .....
٣٣٢ .....	الخطابة .....
٣٣٣ .....	الشعر .....
٣٣٥ .....	المغالطات .....
٣٣٧ .....	أنواع الغلط .....
٣٣٨ .....	الاستقراء والتمثيل .....